الأمانة العامة لندوة
الحديث الشريف

القيم الحضارية في السنة النبوية

ندوة علمية دولية ثالثة

عقدت في رحاب كلية الدراسات الاسلامية والعربية بدبي

4 - 7 / 4 / 1428 هـ 22 - 25 / 4 / 2007 م

بحوث هذه الندوة العلمية محكمة

الجزء الثاني

القيم الحضارية في السنة النبوية

دبي، الإمارات العربية المتحدة

٢

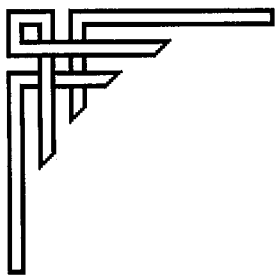
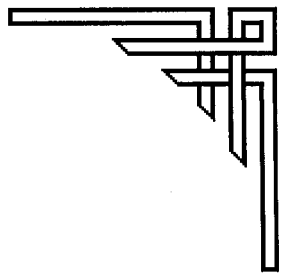

قيمة الحوار
وأبعادها الحضارية
في السُّنَّة النَّبويَّة

د / محمد زرمان
كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة باتنة- الجزائر

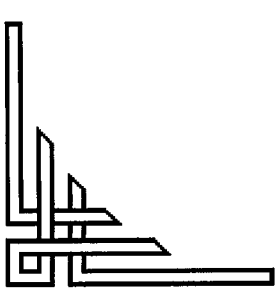
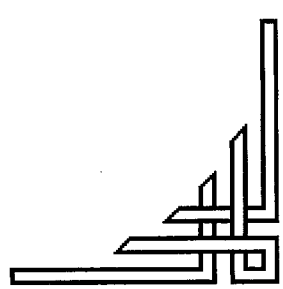

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبعَة الأولى
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

القيم الحضارية في السُّنَّة النَّبويَّة

ندوة علمية دولية ثالثة

الجزء الثاني

(الجلسة الثالثة والرابعة)

عقدت في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي

4 - 7 / 4 / 1428 هـ 22 - 25 / 4 / 2007 م

كلية الدراسات الإسلامية والعربية
دبي، الإمارات العربية المتحدة

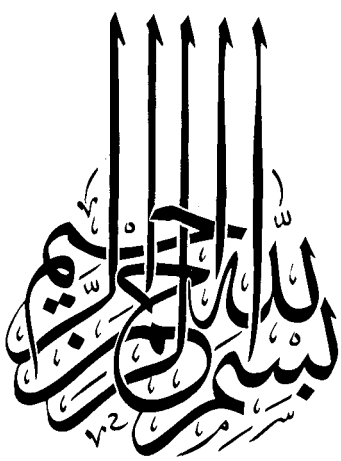
بسم الله الرحمن الرحيم

القيم الحضارية
في السُّنَّة النَّبويَّة

ندوة علمية دولية ثالثة

مقدمة

الحوار قيمة حضارية سامية، ومظهر من مظاهر الرقي الإنساني ، ووسيلة من أنجع الوسائل للتقريب بين الناس ، وتربية النفوس على قبول النقد والمراجعة ، وتهيئتها للاعتراف بالآخر واحترامه ، وتقبل الفكرة المقابلة بعقلانية وواقعية. وهو الأسلوب الأمثل لاحتواء الخلاف باعتباره ظاهرة طبيعية ، لأنه يخلق أجواء صحية للتواصل ، ويتيح للآراء المختلفة بل المتضاربة أن تُنَاقَش في العلن ، وأن تحتك بنظيراتها فتتلاقح الأفكار، وتتلاقى وجهات النظر على مائدة البحث والنقاش ، فتُمَحَص وتُعَالَج، ويظهر صحيحها من زائفها ، وتتبدد بين الأطراف المتحاورة سحب الشك وسوء الظن والاتهام الباطل ، وتتضح الرؤى جلية ناصعة، فتتقارب الخطى، وتتحرر النفوس من المشاعر العدائية والمخاوف والقلق، وتنتصر الكلمة الطيبة التي تأخذ طريقها في هدوء إلى العقول و القلوب.

وقد أصل القرآن لهذه القيمة العليا وبنى عليها أمر الإيمان ، لأنه كان في مبناه ومعناه كتاب حوار ، أطلق في آياته الحرية للعقل أن يفكر في كل شيء ، ويتحدث عن كل شيء ، وليحاور الآخرين على أساس الحجة والبرهان والدليل ومن خلال الحوار خط للإنسان طريقه إلى الإيمان دون أن يفرضه عليه ، وحاول أن يقوده إليه ويدله عليه من موقع ممارسته لإرادته في تبادل الفكر وتقليبه على وجوه عديدة لينطلق فيه على أساس حرية الاختيار .

وكانت السنة النبوية الشريفة تطبيقا حيا ومثاليا لهذا التوجه القرآني الراقي . فقد أمضى النبي عليه الصلاة و السلام ثلاثة عشر عاما من البعثة يحاور المشركين بإثارة القضايا الإيمانية التي تتحدى جهلهم وآفاقهم الضيقة ، وتدفعهم بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة إلى الشك والمناقشة ، والتساؤل والحيرة للوصول إلى الحقيقة والاقتناع بها ،مستبعدا كل ألوان الضغط والإكراه والعنف لمواجهة تمردهم القوي على الحق وإنكارهم ومحاربتهم له .

كما حاور أهل الكتاب من اليهود و النصارى ، فأقر اليهود بعد الهجرة على دينهم وأمنهم على أنفسهم وأموالهم من خلال الصحيفة المشهورة ، وارتبط

معهم بعلاقات اجتماعية طبيعية ، وحاورهم وألزمهم بما جاء في كتبهم ، ونعى عليهم مخالفتهم لما جاءت به رسلهم كل ذلك في رفق ولين ، وحاور نصارى نجران ، وأكرم وفادتهم ، ووقف يخدمهم ويقدم لهم الطعام، وسمح لهم بقرع الناقوس والصلاة في مسجده ، وأقاموا بجواره مدة دعاهم خلالها إلى الإسلام، وحاورهم في مسألة ألوهية عيسى وقصة صلبه فداء للبشرية وتكفيرا عن خطاياها، فناداهم في رفق أن لا يغلوا في دينهم وألا يقولوا على الله غير الحق ، وألا يعبدوا إلا الله وحده ، موضحا لهم كيف يفسر القرآن قصة ميلاده العجيبة عندما يقرنها بخلق آدم عليه السلام . وعندما اشتدت حدة التوتر في النزاع الفكري و انتقل إلى المماحكات و المغالطات حسمه الوحي بالدعوة إلى المباهلة .

وكان الحوار الهادئ هو ديدنه مع المسلمين ، وهو يربيهم ، ويصوغ شخصياتهم ، ويشكل عقولهم ، ويزكي أرواحهم ، ويُقوِّم سلوكهم ، ويعلمهم كيف يواجهون مشاكل الحياة ، وكيف يحلونها في رفق وصبر وأناة ليكسبوا القلوب ، ويفتحوا للدين الحق أقفال النفوس ، ويحافظوا على علاقات المودة و البر بينهم و بين أهليهم ، وبينهم وبين مجتمعهم ، وبينهم وبين من يعيش في كنفهم من أهل الذمة ، و بينهم و بين من يخالفهم في الدين و الرأي . والعبرة من ذلك كله هو رسم منهج جديد للأمة في طريقة التفكير وطريقة محاكمة القضايا التي تواجهها في حياتها بتجسيد فكرة الحوار وثقافته في حياة الرسول ﷺ في أسمى معانيها ، و أوضح مواقفها .

والمواقف النبوية التي ترسم لنا صورة الرسول المحاور كثيرة ، من أشهرها حواره مع عتبة بن ربيعة ، وحواره مع الحصين بن عبيد ، وحواره مع ضمام بن ثعلبة و غيرهم من المشركين ، وفي المدينة حواره مع الشاب المستأذن في الزنا و حواره مع الرجل الذي رزق بولد أسود ، وحواره مع الأنصار بعد إعطاء المؤلفة قلوبهم وتركهم ، وحواره مع الأعرابي الذي بال في المسجد ، وحواره مع الحباب بن المنذر في غزوتي بدر وخيبر ، وحواره مع جبريل عليه السلام حول أركان الإسلام وقواعده ، وحواراته الكثيرة والمتعددة مع الصحابة حول أمور

الحياة المتجددة وحول المفاهيم (حديث أتدرون من المفلس ؟)وغيرها . ولا نبالغ إذا قلنا أن سيرته العطرة عليه الصلاة والسلام مبنية كلها على الحوار الهادىء الذي يعتمد الكلمة الطيبة والموعظة الحسنة وبه أتم تبليغ رسالة ربه ، ومهد للإسلام السبل ليكتسح العالم .

وإذا تأملنا في السنة النبوية ، وحللنا نصوصها المختلفة نكتشف أن الحوار يمثل فيها معلما بارزا له أهميته الكبرى في مسيرة الدعوة الطويلة ، وأنه كان أسلوبا حضاريا مقصودا لذاته ، انتهجه النبي ﷺ عن توجيه رباني ووعي عميق بجدواه وفعاليته طوال العهدين المكي والمدني سواء بسواء . وهو يكتسي أبعادا حضارية هامة : أولها البعد الوظيفي الذي يحدد للحوار هدفا واضحا يخدم الدعوة ويصل بالمتحاورين إلى غاية سامية ، أما إذا خرج عن هذا النطاق فقد أصبح جدلا مذموما نهى عنه الرسول ﷺ بشدة . وثانيها البعد الأخلاقي الذي يجعل الحوار ممارسة أخلاقية نزيهة بين طرفين تحكمه مجموعة من الآداب الرفيعة التي يجب ألا يتعداها ، وثالثها البعد المنهجي الذي يشترط في الطرفين أن يلتزما بمجموعة من القواعد الأساسية كالعلم ، ووضوح الرؤية ، وتحديد الموضوع ، وتوفير الأجواء المناسبة وغيرها ، ورابعها البعد الدعوي الذي يجعل من الحوار أسلوبا فعالا من أساليب الدعوة لإقناع الناس بالدين الجديد ، وخامسها البعد التربوي الذي يتخذ من الحوار منهجا في التربية والتعليم و التكوين وبناء الإنسان .

وتطمح هذه الورقة إلى تأصيل قيمة الحوار من خلال السنة النبوية وبيان أبعادها الحضارية الكبرى ، رغبة منا في الاهتداء بمعالمها والاستضاءة بها في إحياء هذه القيم الحوارية وتفعيل دورها في مجتمعاتنا حتى نستطيع أن نتخلص من رواسب لغة النفي والإقصاء والتكفير والتخوين والتفسيق والتبديع التي تمارسها بعض الأطراف الثقافية مع بعضها داخل نسق الذات الحضارية ، ونمحو كل المفردات التي تلغي الآخر وتتعصب للرأي الواحد وتتبنى عقلية الخصم و الإفحام من قاموس المعاملات الثقافية، وهي أمراض داخلية ما زالت تنخر كياننا الحضاري وهو ما سنحاول معالجته في هذه الورقة المقترحة من خلال المحاور

الآتية : .

المحور الأول : الإطار النظري للحوار

المحور الثاني : الأبعاد الحضارية الكبرى للحوار النبوي

المحور الثالث : الممارسة النبوية للحوار

المحور الأول

الإطار النظري للحوار

١ ـ مفهوم الحوار

الحوار لفظ مشتق من حور و منه : « أحار عليه جوابه أي رده ، و أحرت له جوابا و ما أحار بكلمة ، والاسم من المحاورة والحوير ، تقول : سمعت حويرهما وحوارهما . والمحاورة : المجاوبة ، والتحاور : التجاوب ...يقال : فلم يحر جوابا أي لم يرجع ولم يرد ...وهم يتحاورون أي يتراجعون الكلام ».[1]

٢ ـ الحوار الدلالات والإيحاءات

الحوار عملية اتصال بين طرفين أو أكثر ، وهي تعتمد المخاطبة أو المساءلة حول شأن من الشؤون باعتباره نافذة من النوافذ الأساسية لصناعة المشتركات التي لا تنهض حياة اجتماعية سوية بدونها . فإذا ارتقى الحوار من شكله البسيط أصبح حركة فكر ينفتح على فكر آخر ، أو بتعبير مغاير عملية تفكير مشترك بصوت مسموع هدفها تبادل المعارف و مقابلتها للوصول إلى حقائق مشتركة .

ويذلك يكون الحوار تجليا لمستوى رفيع من مستويات الرقي الإنساني الذي يشيع التفاهم والتآلف و الانسجام بين الأفراد والجماعات لأنه انفتاح للعقل بآرائه

١-لسان العرب . أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور .ج ١ ، ص ٢١٨

و نظراته على فكر الغير و عقله . وهو ظاهرة اجتماعية إنسانية تختص بالإنسان وتميزه عما عداه من المخلوقات ، وبه يتكامل التفكير ويكتسب القدرة على استيعاب علوم الآخرين و إثراء معارفه . و بهذا المعنى يصبح الحوار مبادرة فردية حرة وليس قراراً يُفرض على أطرافٍ عليهم التجاوب معه بدافع واجب ما أو إرادة خارجة عنهم، بل إن الحافز إليه يُفترض أن يكون نابعاً من الذات، أي من رغبة ذاتية ناتجة عن قناعة داخلية مؤدّاها أن التحاور هو باب أساسي يجعلنا نخرج من ذاتنا لنلتقي بالآخر. وبذلك نكون قد ساهمنا في مساعدة خروج الآخر من ذاته كي يلتقي بنا. إنَّ الرغبة في الحوار، هي رغبة في اكتشاف مستمر للذات من خلال الآخر، بالتوازي مع اكتشاف مستمر وغير نهائي للآخر .

يكتسب الحوار أهميته البالغة من أن الإنسان لا يحقق ذاته الإنسانية و لا ينتج المعرفة إلا بالالتقاء و الحوار مع الإنسان الآخر و التفاعل الخلاق معه ، إذ به تتولد الأفكار الجديدة في ذهن المتكلم ، وبه تتضح المعاني و تغنى المفاهيم ، لأن الحوار في مستوياته العليا هو نوع من إنتاج المعرفة الراقية التي تتحاور مع كافة ضروب المعرفة الإنسانية فإذا أغلق الإنسان باب الحوار فقد أغلق على عقله الأوردة التي تحمل إليه المعرفة الناضجة التي قلبتها العقول ، و محصتها النظرات الثاقبة و الآراء السديدة : " فيضيق نطاق عقله و يتسع نطاق هواه ، وحينئذ لا يفيده علمه و إن سولت له نفسه أنه يستفيد منه ، ولا بالأولى يفيد غيره ... و يحرم نفسه من تقويم أفعاله و تهذيب أخلاقه ، فتقوى دواعي الاستئثار في نفسه و تضعف دواعي التعاون فيها ، وحينئذ لا يصلحه عمله و إن توهم أنه يصلح به ، و لا بالأولى يصلح غيره "[٢] ، لأن العقل الذي لا يفكر يموت ، والعضو الذي لا يتحرك يضمر ويفقد صلاحيته .

إن الحوار انعكاس لمستوى تطور وعي الفرد والجماعة ، بينما يمثل الانطواء على

٢-حوارات من أجل المستقبل . طه عبد الرحمن . ص ٧

الذات والتقوقع داخلها مرحلة الطفولة والبدائية ، لأن تجربة الوعي الذاتي مهما كانت عميقة تظل - في غياب الحوار - جزئية فقيرة قاصرة ومحتاجة ، وعدم احتكاكها بالتجارب الأخرى يضعها في سجن الوهم الذي يصور لها بأنها تامة ومطلقة وهذا هو الشعور الذي يولد التنافر والعصبية والشوفينية ومعاداة الآخر وتبخيسه حقه ، لهذا كان فتح الباب للحوار مع الآخر واستيعاب تجاربه والوعي بالذات الأخرى شرطا لتحرر الفرد من أوهام الذات التي تزين له إمكانية الفوز بالحقيقة لوحده ، وتضخم في داخله الأنانية وتولد لديه الشعور بالاستغناء عن الناس والتعالي عليهم ، بل والرغبة في إملاء خياراته عليهم . فكلما سما الإنسان وترفع عن أنانيته أوجد في ذاته مكانا أرحب للآخر ، وأدرك أن الحقيقة ليست في الأنا وحدها بل هي تتكامل مع الآخر . والحوار معه فرصة ثمينة لاكتشاف الأنا و إضاءة ساطعة على الثغرات و النواقص التي لا تخلو منها شخصية إنسانية : " إن المسألة المطروحة دائما هي أن يبقى الإنسان مع الآخر يفكر معه ، ويصل إلى الحق معه ، ويدخل معه في جدال ونقاش وصراع ، منطلقا من قاعدة الرغبة المشتركة في الفهم الأعمق و التجربة الأوسع ، والوعي الأشمل ، وهذا هو الذي يفرض على الناس أن يتحاوروا مع كل الناس وفي كل شيء "[٣].

وقد أثبتت التجارب الكثيرة والمتعاقبة أن الحوار هو المحك الصادق الذي يثبت به الفكر - أي فكر - أصالته وأهليته للبقاء والتأثير ، وهو أيضا السبيل الوحيد المتاح للإنسانية لتدير بنجاح وسلام واقع الاختلاف وتتعايش معه في أفضل الظروف ، لأنه المجال الحيوي الوحيد الذي يتحرك فيه العقل بكل حرية ، ويثير - في إطاره - كل المفردات المتصلة بالمواضيع العالقة فتتضح المفاهيم و تضاء الزوايا الخفية والمناطق الضبابية . وهو أخيرا خيار الإنسان السوي ليكون إنسانا يفكر

٣- الحوار : أبعاد و إيحاءات و دلالات . محمد حسين فضل الله . مجلة المنطلق . ع ١٠٥ . أيلول ١٩٩٣ م . بيروت . ص ٢٠

وإنسانا ينقد ، وفكرا يطرح الفكرة ويتقبل النقد بدل أن ينغلق على ذاته فيستل من نفسه نورالحياة تدريجيا ويتوقف لديه نبض الحياة ويؤول إلى التجمد والتحجر ، فـ :« في الحوار يتكامل كل طرف مع مقابله في مركب جديد متطور متفوق على كل من المركبين السابقين ، وفي الصدام يلغي كل طرف الآخر ، ليموت الاثنان في النهاية ، لأنه في اللحظة التي يلغي فيها أحد الأطراف الطرف الآخر يكون قد حكم على نفسه بالإلغاء. فالحوار هو آلية نجاة الجميع ، لأنها وثيقة الاعتراف المتبادل بالوجود الذي أسبغه الله على الجميع »[٤] .

المحور الثاني

الأبعاد الحضارية الكبرى للحوار النبوي

أولا : البعد الوظيفي [الهدف النبيل والغاية السامية]

نقصد بالبعد الوظيفي أن يكون للحوار وظيفة معينة ، وهدف محدد يسعى إليه ، وغاية نبيلة يعمل على تحقيقها بحيث يقوم على فكرة فاعلة لها أثرها في الواقع وامتدادها في الحياة ، فيكون الحوار محركا أساسيا من محركاتها ، يرفع من توترها ، ويسهل سبل تفعيلها لتتحول إلى عمل خلاق يوجه السلوك والأعمال ، ويظهر أثرها الإيجابي واضحا في حياة الناس ، وأن يقوم على نية صادقة في البحث عن الحق ، واستجلاء الحقيقة فيسير في اتجاه مستقيم ، وينتهي بتقليص شقة الخلاف بين الطرفين المتجردين من الهوى بتوصلهما إلى نتيجة تضمن تواصلهما ، وتعاونهما على أسس صحيحة ، ورؤية واضحة . وهذا هو الحوار الإيجابي الذي نلمس آثاره الطيبة في واقع الناس ، بما يعكسه عليه من حب وخير وتعاون وانسجام . والحوار الذي لا يسعى إلى تحقيق غاية واضحة هو حوار فاشل وسلبي ومدمر ، سواء في موضوعه أو آلياته أو أهدافه .

٤-سيكولوجية العنف و إستراتيجية الحل السلمي . د. خالص جلبي . ص ٩٢

وقد تجلى البعد الوظيفي في الحوارات النبوية كأوضح ما يكون . حيث كان عليه الصلاة والسلام حريصا على أن تكون حواراته جميعا موجهة نحو أهدافها لاتخرج عنها قيد أنملة ، لأنه كان صاحب رسالة عظيمة يتوقف على نجاحها مستقبل البشرية كلها ، وكان الحوار وسيلة من أهم الوسائل و أعظمها أثرا في تبليغ هذه الرسالة ، لذلك كانت حواراته مضبوطة بالشكل الذي تخدم به الفكرة الأساسية التي يعالجها مع محاوره ، فلا يشتط به الحديث هنا أو هناك ، ولا يسمح لمسار الحوار أن ينحرف ليتحول إلى لجاج أو مماحكة أو مماراة ، لأن الحوار إنما فُتِحَ للبحث عن الحقيقة ، ونشدان الحق ، وتوضيح معالمه ، وإقامة الدليل عليه ، وتبليغه لمن لا يعرفه ليجد طريقه إلى النفوس التي تبحث عنه .

وقد كانت سنته عليه الصلاة و السلام نموذجا فريدا في التزام الحوار الجاد الهادف مع جميع الأصناف البشرية التي تعامل معها طيلة مسيرته الدعوية التي امتدت قرابة ربع قرن من الزمان ، والتي كان فيها الحوار سلاحه الوحيد الذي نفذ به إلى النفوس ، وعمر به القلوب ، وطهر به الأرواح ، وزكى به الأخلاق ، وربى به المجتمع ، وعلم أمته كيف يكون الحوار الإيجابي الذي ينطلق من الحق ليصل إلى الحق ، ويبني أساسه على الفكرة الحية لينتهي إلى تغيير الواقع ، والتمكين للهدى بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة .

والمتصفح لحواراته الكثيرة التي أدارها بكل كفاءة ومهارة يتبين له أن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام لم يكن يسعى في أي منها إلى تسجيل موقف الغلبة على محاوره بإفحامه أو إلزامه الحجة ، بل كان هدفه دائما أن يجعل الطرف الآخر يتحرك معه في الخط الذي يسير عليه ، ويقوده شيئا فشيئا نحو الهدف الثابت بإشراكه في الموضوع وإدماجه فيه من خلال الإقناع العقلي ، أو الحديث العاطفي الوجداني إلى أن يتحد الموقفان ، ويفضي الحوار إلى موقف مشترك يحس معه الطرف الآخر أنه قد شارك فعلا في الوصول إلى النتيجة .

وهذا ما يؤكد لنا أهمية البعد الوظيفي في الحوار النبوي . فما لم يلتزم الحوار بوظيفة واضحة يؤديها ، فإنه يتحول - عندئذ - إلى جدال عقيم ، أو ترف فكري

لإزجاء الوقت و تسلية الحاضرين بما يثيره من قضايا جانبية ، أو مناقشات لفظية سطحية ، تُدْخِلُ الطرفين المتحاورين في متاهات لا يعرفان كيف ستنتهي أو أين ستستقر ، وبذلك تضيع الطاقات و تختفي الحقائق .

لذلك كان الحوار عند النبي ﷺ وسيلة جادة لتحقيق غاية واضحة هي إيصال الحق إلى الناس ، و لم يكن أبدا فنا قائما بذاته يتلاعب فيه المتحاورون بالمفاهيم و المصطلحات ، و يتبارون لاستعراض قدراتهم الكلامية و مخزونهم الثقافي ، و يركزون فيه جهودهم الفكرية و رصيدهم المعرفي للإيقاع بالطرف الآخر و إفحامه ، و إعلان الانتصار عليه ، و يتحول مجلس الحوار إلى حلبة مصارعة لابد أن تسفر عن غالب ومغلوب ، فتغيب معالم الحقيقة ، ويصبح الهدف الأول والأخير هو الانتصار في المعركة الكلامية الدائرة ، دون اعتبار للفهم و الاستفادة ، أو للنتيجة التي ينتهي إليها ، لأن الحوار بُنِيَ في أول أمره على أساس ضعيف و وَاهٍ .

وقد عبر النبي ﷺ عن هذه الصورة القاتمة للحوار بمصطلح «المراء» الذي يحيل إلى الحوار السلبي الفاشل الذي لا طائل من ورائه . ونهى عنه نهيا شديدا ، و حذر من مغبة الوقوع فيه ، و بشر المسلمين الذين يتجنبون هذا النوع من الحوار تعففا وورعا بعظيم الجزاء ، ودعاهم إلى الابتعاد عن مجالس المراء ولو كانوا على الحق، لأن الطرف الثاني لا يريده و لا يبحث عنه ، لذلك فهو سيدفعهم دفعا إلى أن يسلكوا معه سبلا ملتوية ليبتعد بهم عن الهدف الحقيقي ، ويدخلهم في متاهات غامضة قد تزل فيها أقدامهم ، وتغريهم بالاستمرار في المنازعة و المجادلة حتى يجدوا أنفسهم قد وقعوا في المحظور . فعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ : « أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ »[٥] .

نستخلص من هذا الحديث الشريف أن الحوار مسؤولية ، وهو مناط بما يترتب

٥- سنن أبي داوود . كتاب الأدب . رقم الحديث ٤١٦٧ . انفرد به أبو داوود

عنه من خير و إصلاح ، وإلا فإن الحكمة تتطلب الصمت الذي يقطع السيل الهادر من الثرثرة الفارغة والجدل بالباطل ، وهذا ما وجهنا إليه النبي عليه الصلاة والسلام حينما ربط تمام إيمان المسلم بحرصه على أن يكون قوله جادا وموزونا وهادفا بحيث ينفع حيث وقع ، فإذا رأى أن ما سيقوله لا يؤدي وظيفة ، ولا يحقق هدفا فالأولى التزام الصمت ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ »[٦] وفي مسند أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ فِي الْمُزَاحَةِ وَيَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا »[٧] .

إن ترك المراء أدب قرآني رفيع ، أرشد الله سبحانه و تعالى إليه نبيه الكريم ، و بين له ما في الاسترسال في المراء من عواقب وخيمة ، و آثار سلبية تنعكس على معالم الحق فتطمسها ، و توجه الطاقات و الجهود في الاتجاه المعاكس للسبيل القويم فقال عز و جل : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ۚ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۬ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴾[٨]، فالقرآن الكريم يرسم لنا صورة تنبض بالحياة لمشهد المراء الذي يتخاصم فيه المتحاورون ، و يتنازعون في تحديد عدد الفتية المؤمنين الذين آووا إلى الكهف ، بينما الحق لا يكمن في تحديد عددهم ، وإنما يكمن في مواقفهم الإيمانية الرائعة التي جعلتهم يفضلون عقيدتهم على الأهل و المال ويهجرون الراحة و النعيم ليهربوا بقلوبهم النظيفة إلى الكهف .

يقول سيد قطب : " فهذا الجدل حول عدد الفتية لا طائل وراءه ،و إنه ليستوي

٦- البخاري . كتاب الأدب . رقم الحديث ٥٥٥٩
٧- مسند الإمام أحمد . رقم الحديث ٨٢٧٦
٨ -الكهف ، ٢٢

أن يكونوا ثلاثة أو خمسة أو سبعة أو أكثر وأمرهم موكول إلى الله . . . فلا ضرورة إذن للجدل الطويل حول عددهم ، و العبرة في أمرهم حاصلة بالقليل و بالكثير ، لذلك يوجه القرآن الرسول ﷺ إلى ترك الجدل في هذه القضية ، و إلى عدم استفتاء أحد من المتجادلين في شأنهم ، تمشيا مع منهج الإسلام في صيانة الطاقة العقلية أن تُبَدَّدَ في غير ما يفيد "[٩] .

وفي حديث آخر ، يرشد النبي عليه الصلاة والسلام أمته إلى أن الحوار الجاد الهادف يسير مع الحق ويدل على الهدى ، فإذا انحرف عن مساره وفقد وظيفته انقلب جدلا ونزاعا ، فتغفل الأمة حينئذ عن قضاياها المصيرية ، وتنسى مسؤولياتها الحضارية ، وتتلهى بسفاسف الأمور وصغائرها تفرغ فيها طاقاتها الكلامية ، وتهدر فيها جهودها . فعن أَبي أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآية ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلاً ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾[١٠] »[١١] .

إن الجدل الذي يحيل في هذا الحديث الشريف إلى الحوار السلبي الذي فقد وظيفته ، و حاد عن جادة الصواب يقرنه النبي عليه الصلاة و السلام بالضلال ، فإذا انكبت الأمة على الجدل الذي لا طائل تحته فقد ضلت ، وفقدت المنهج الهادي لأنها غرقت في دوامة الحوارات التي لا تغني ، ولا تفيد . ومنها على سبيل المثال ما شاع بين أبناء الأمة في القرون الماضية من اهتمام بالغيبيات ، وميل جارف إلى استكشاف هذا الميدان الذي لم يزودنا الله سبحانه وتعالى بالقدرات والآليات التي تمنحنا القدرة على الرؤية الواضحة فيه ، فغرق كثير من علماء الأمة ومفكريها في هذا التيار واستنفدوا جهودا مضنية في المجادلة فيه بدون وجه حق ، فغفلوا عن عالم الشهادة الذي سخره الله لهم ، و منحهم القدرة على السير فيه

٩- في ظلال القرآن . سيد قطب . مج ٤ . ص ٢٢٦٥

١٠- الزخرف ، ٥٨

١١- رواه الترمذي و قال حديث حسن صحيح . كتاب تفسير القرآن . رقم الحديث ٣١٧٦. و رواه ابن ماجه . كتاب المقدمة . رقم الحديث ٤٧. و رواه أحمد في مسنده . رقم الحديث ٣١١٤٣ .

واستكشاف عوالمه ، فضلوا ـ كما قال رسول الله ﷺ ـ بعد هدى .

والآية الكريمة التي استشهد بها رسول الله ﷺ ليؤكد أن المراء و الجدال بالباطل إنما هو سبيل الضلالة ، ومتاع المكابرين الذين يلبسون الحق بالباطل ليجادلوا لمجرد المجادلة و الغلبة هي قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ (١٢)

ندرك من كل هذا الأبعاد الخطيرة التي تترتب عن المراء ، و ما ينجر عنه من صد عن الحق وتزييف للحقائق في سبيل الانتصار للنفس أو للقبيلة. ولعل خوف الإمام مالك من أن ينجر المسلمون إلى هذا الطريق المحفوف بالمخاطر هو الذي جعله يرد كل السائلين الذين يبحثون عن إجابات لقضايا هامشية ليثروا بها مجالس الجدل التي يعقدونها فيقول : " أنا لا أتكلم إلا فيما تحته عمل "(١٣) ، أي أنه يرفض أن يفتح مع أحد حوارا إلا إذا كان جادا و هادفا ، يخدم فكرة حية تتحول بعد الحوار إلى سلوك قويم يؤثر في الحياة الاجتماعية ، أو إلى عمل مثمر ينفع البلاد و العباد .

وقد استنبط العلماء من هذا الأثر فوائد كثيرة عن حكمة الصمت إذا كان الكلام في غير فائدة ، أو المجلس مجلس مراء و جدال فارغ عقيم ، كما أشاروا إلى ما يمكن أن يترتب عن الحوار السلبي من آثار نفسية و اجتماعية وخيمة تؤثر كلها على أداء المسلم ، وتقف حائلا أمام نهضة المجتمع ورقيه . منها أن الطرفين المتجادلين لا ينشدان الحق وإنما يبحثان عن الانتصار والغلبة ، فإذا صحت لأحدهما ملأه الزهو والغرور وشمخ بأنفه لا يبالي إن كان سلك في محاورة صاحبه أسلوبا صحيحا أم لا، وتدفعه نشوة النصر إلى أن يتحدى غيره فينسى نفسه في خضم هذه المعارك الكلامية ، ويغيب عنه الهدف الذي يجب أن يعيشه

---

١٢ - الزخرف ، ٥٧ . ٥٨

١٣- إحياء علوم الدين . أبو حامد الغزالي . ج ١ . ص ٩٥

المسلم ، فيتحول إلى آلة صماء من الحجج والبراهين والمماحكات اللفظية التي لا تسمن ولا تغني من جوع ، فيخسر بذلك نفسه ومن حوله ، لذلك كان مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ يَقُولُ : « إِيَّاكُمْ وَالْمِرَاءَ فَإِنَّهَا سَاعَةُ جَهْلِ الْعَالِمِ وَبِهَا يَبْتَغِي الشَّيْطَانُ زَلَّتَهُ ».[١٤]

وقد ذم النبي عليه الصلاة و السلام هذا النوع من الناس ، وأخبر أن الله تعالى لا يحبهم لأنهم لا يعون ما يقولون ، وإنما هو كلام يلقونه على عواهنه للتباهي والمفاخرة و استعراض العضلات ، فللثرثرة ضجيج : " يذهب معه الرشد. وأكثر الذين يتصدرون المجالس ويتحدر منهم الكلام متتابعا ، يجزم مستمعهم بأنهم لا يستمدون حديثهم من وعي يَقِظٍ أو فكر عميق ، وربما ظن أن هناك انفصالا بين العقل وهذا الكلام المسترسل "[١٥] .

ومن هذه الآثار أن المغلوب ينقلب مقهورا لأنه انهزم أمام الملأ ، فيطوي في نفسه مشاعر الحقد و الضغينة على خصمه ، وربما قادته نوازع الثأر والانتقام إلى الإيقاع به ، والكيد له ، وبسط لسانه للنيل منه ومن عرضه ، والتحرش به في المجالس ، والتعرض له في رزقه . وكلها نتائج مدمرة للحوار السلبي تمزق شبكة العلاقات الاجتماعية ، وتزرع بذور الشقاق والفرقة بين أبناء المجتمع وهم في أمس الحاجة للترابط والتضامن والتعاون على البر و التقوى ، وقد روى الدارمي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام لِابْنِهِ : « دَعِ الْمِرَاءَ فَإِنَّ نَفْعَهُ قَلِيلٌ وَهُوَ يُهَيِّجُ الْعَدَاوَةَ بَيْنَ الْإِخْوَانِ »[١٦] .

من أجل ذلك شدد النبي عليه الصلاة و السلام في النهي عن هذا النوع من الحوار ، وحذر من الانسياق وراء أسبابه ومجاراة أصحابه ، صيانة للطاقات المسلمة من أن تذهب هباء فيما لا يفيد الفرد و المجتمع ، وتوجيها لها لاستثمارها فيما ينفع ويفيد ، ولنا في حواراته الكثيرة التي تزخر بها سنته المطهرة نموذجا

١٧- رواه الدارمي . كتاب المقدمة . رقم ٣٩٨

١٥- خلق المسلم . محمد الغزالي . ص ١٢٩

١٦- رواه الدارمي . كتاب المقدمة . رقم ٣٠٥

ومثالا للحوار الجاد الهادف الذي كان ديدنه إلى أن بلغ رسالة ربه ، ووطد دعائمها وأرسى أركانها فكانت خيرا على البشرية في كل الأزمان و الأصقاع .

ثانيا : البعد الدعوي :

البعد الدعوي له مكانته الخاصة وموقعه المتميز في الحوارات النبوية ، كيف لا والرسالة الإسلامية قامت كلها على الدعوة إلى الله و تبليغ كلماته إلى الناس ليخرجوا ببركتها من الظلمات إلى النور ، وكان الحوار مرتكزا أساسيا من مرتكزاتها ، ووسيلة عظيمة من وسائل الاتصال التي اعتمد عليها الرسول ﷺ لأداء أمانة البلاغ. وكان أيضا سلاحه الوحيد أمام واقع الجاهلية الكنود الذي مرد على الضلال والطغيان والظلم والعدوان وسفك الدماء وإتيان الفواحش وقطع الأرحام ، و صارت هذه المظاهر جزء حميما من تكوين المشركين النفسي و الاجتماعي التي يستحيل التنازل عنها أو تغييرها .

وعلى الرغم من عظم التحديات إلا أن ثقته في الله وفي قيمة الرسالة العظيمة التي يحملها والتي ستحدث تحولا تاريخيا جذريا لمسار الإنسانية المستقبلي جعلته يستهين بكل هذه التحديات ويبدأ المعركة الكبرى بكلمات قليلة يدفع بها أمواج الظلام الكثيفة ، وينكفئ عليها ولا يفتأ يرددها للناس جميعا لا يستبدل بها أموالا ولا مناصب رئاسية ولا تثنيه عنها سياط العذاب التي يسلطها الكفر عليه و على أتباعه القليلين ، ولا يستثني من الناس أحدا مهما كانت منزلته الاجتماعية ، فيحاور الجميع ويدعوهم كلهم إلى دين الحق .

وتروي لنا كتب السيرة أن رسول الله ﷺ لم يتوان ـ منذ أن حمله ربه رسالة الإسلام ـ عن تبليغها للناس كافة ، وعندما بالغ قومه في إذايته وحاصروه في كل ركن من أركان مكة ، بادر إلى إجراء اتصالات كثيرة ومستمرة مع مختلف القبائل العربية التي كانت تغشى الأسواق العامة و تحضر في المواسم و تحج إلى بيت الله الحرام فيفتح مع القادمين أبواب الحوار علهم يستمعون له ، ويجد عندهم ملجأ يقيه أذى قريش ويعينه على إيصال رسالته للناس . فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَوْقِفِ فَقَالَ : أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي »[١٧] .

وعن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أيضا : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَتَّبِعُ الْحَاجَّ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسِمِ وَبِمَجَنَّةٍ وَبِعُكَاظٍ وَبِمَنَازِلِهِمْ بِمِنًى مَنْ يُؤْوِينِي مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَلَهُ الْجَنَّةُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَيُؤْوِيهِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ يَرْحَلُ مِنْ مُضَرَ أَوْ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ زَوْرِ صَمَدٍ فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ فَيَقُولُونَ احْذَرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ لَا يَفْتِنُكَ وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ »[١٨] .

وعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّادٍ الدِّيلِيِّ وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصُرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا . وَيَدْخُلُ فِي فِجَاجِهَا وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا ، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا . إِلَّا أَنَّ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ ذَا غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ : إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ .[١٩] .

ويروي ابن شهاب الزهري أن رسول الله ﷺ قد : " دعا الناس إلى الإسلام عشر سنين يوافي المواسم كل عام يتبع الحاج في منازلهم ، وفي المواسم بعكاظ ومجنة وذي المجاز يدعوهم أن يمنعوه حتى يبلغ رسالات ربه ولهم الجنة ، فلا يجد أحدا ينصره ولا يجيبه حتى إنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة قبيلة و يقول « يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا و تملكوا بها العرب وتدن لكم بها العجم فإذا آمنتم كنتم ملوكا في الجنة » وأبو لهب وراءه يقول : لا تطيعوه فإنه صابئ كذاب ، فيردون على رسول الله ﷺ أقبح الرد و يؤذونه ويقولون : أسرتك وعشيرتك أعلم بك حيث لم يتبعوك "[٢٠] .

١٧- رواه أبو داوود . كتاب السنة . رقم الحديث ٤١٠٩

١٨- رواه الإمام أحمد . باقي مسند المكثرين . رقم الحديث ١٤١٢٦

١٩- رواه الإمام أحمد . مسند المكيين . رقم الحديث ١٥٤٤٨

٢٠- زاد المعاد في هدي خير العباد . ابن القيم الجوزي . ص ٤٩ - ٥٠

ومنه يتبين لنا أن رسول الله ﷺ قد اتخذ من الحوار الأسلوب الأمثل لدعوة الناس ، ولم يكن يصده عن مراجعتهم المرة تلو الأخرى ما كان يلقى منهم من الأذى والسخرية والازدراء والإعراض ، إذ كان في كل مرة يخاطب فيهم عقولهم و أفئدتهم لعل شعاعا من نور الله ينفذ إلى واحد منهم فيستجيب لنداء الحق و يخلع عنه أدران الجاهلية . وبهذا الأسلوب الحضاري الراقي سرى الإسلام بين الناس فوجد لدى العقلاء أصحاب الرأي ولدى الأسوياء أصحاب الخلق الرفيع هوى في النفس يشاكل ما تهفو إليه الفطرة السليمة ، ووجد من أصحاب الشهوات الذين أعمتهم المصالح الضيقة والأموال المكتنزة و مطامع الرئاسة ومن المقلدين للآباء والأجداد عن عمى الإعراض و الجحود .

وفي الحوار الآتي ندرك كيف كان أصحاب العقول النيرة يتقبلون دعوة الحق بعد أن يستمعوا إليها من مصدرها فلا يجدون غضاضة في التسليم . عَنِ ابْنِ عَبَّاس :« أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ قَالَ فَلَقِيَهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَّا بَعْدُ . قَالَ فَقَالَ : أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ. فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ . قَالَ فَقَالَ : هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى الْإِسْلَامِ . قَالَ فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَعَلَى قَوْمِكَ . قَالَ : وَعَلَى قَوْمِي . قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ رُدُّوهَا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ »[٢١] .

٢١- رواه مسلم . كتاب الجمعة . رقم الحديث ١٤٣٦

وفي قصة إسلام الطفيل بن عمرو الدوسي دليل آخر على تحدي الحوار للحصار المضروب حوله حينما يكون الطرف الثاني من أولي الألباب الذين يرفضون الوصاية على عقولهم و يأبون أن يفكر الآخرون بدلهم ، فيذهبون إلى النبع يستقون منه المعرفة ويزنونها بعقولهم ليخلصوا إلى الحقيقة . حيث يروي الطفيل أنه قدم مكة وكان شاعرا لبيبا فخافت قريش أن يتصل به الرسول ﷺ فيسلم ، فلبثت تحذره منه وتشنع أمره وتصفه بكل ما ينفر حتى اقتنع بما قالوه له ووضع في أذنيه قطنا ليتجنب أن يصل إليه حديث رسول الله ﷺ ، غير أن الله أبى إلا أن يسمعه بعض ما كان يقرأ رسول الله من القرآن ، فأعجبه ما سمع وقال لنفسه مؤنبا : « واثكل أمي ، والله إني لرجل لبيب شاعر ، ما يخفى علي الحسن من القبيح ، فما يمنعني أن أسمع من هذا الرجل ما يقول ، فإن كان الذي يأتي به حسنا قبلته و إن كان قبيحا تركته »[٢٢] .

وكان ذلك بداية الطريق الذي قاده إلى الرسول ﷺ ودار بينهما حوار انتهى باقتناع الطفيل بالإسلام ومبايعته له آخذا على نفسه عهدا أن يتفرغ إلى دعوة قومه حتى يتبين لهم الحق ويثوبوا إلى رشدهم و يدخلوا في دين الله أفواجا .

وظل الحوار في ميدان الدعوة إلى الله هو سيد الموقف حتى بعد انتصار الإسلام وظهوره على أعدائه ، إذ لم يكن هناك بديل للحوار في مخاطبة العقل والنفس وسوقهما بالدليل الواضح والحجة المقنعة إلى الله سبحانه وتعالى لينبع الإيمان من الذات محملا بالصدق و الرغبة الخالصة في التوجه إلى الله .

حَدَّث أَبو هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْه فقال : « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ فَقَالَ : عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ . فَتُرِكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟

٢٢- السيرة النبوية . ابن هشام . ج ٢ . ص ٢٢

قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ . فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ فَقَالَ : عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ . فَقَالَ : أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ . فَانْطَلَقَ إِلَى نَخلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ : صَبَوْتَ قَالَ : لَا وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »[٢٣] .

لقد توسم الرسول ﷺ في ثمامة خيرا ، ودلته فراسته على أنه رجل كيس فطن و أنه سليم الفطرة نظيف الطوية بالإضافة إلى كونه سيد قومه في بني حنيفة ، فرفض أن يقتله و رفض أن يفتديه ، وتركه مقيدا في المسجد يسمع حديثه إلى المسلمين يعلمهم ويرشدهم ويزكيهم ، ويشهد الصلاة في أوقاتها ويرى عن كثب أخلاق المسلمين في تعاملهم مع بعضهم ، وظل النبي الكريم يتفقد الأسير ويعيد عليه السؤال إلى أن أحس أن الرجل قد داخلته بشاشة الإيمان فأطلقه وقلبه يحدثه أنه لن يبتعد كثيرا ، و قد صدق حدس رسول الله ﷺفما لبث ثمامة أن اغتسل وجاء يشهد بين يدي رسول الله شهادة الحق ، و يعلن على الملأ تعلقه الشديد به و بالإسلام و يذهب إلى مكة معتمرا مجاهرا بإسلامه مفاخرا به ، ومتحديا المشركين ، بل ومهددا إياهم أنهم لن ينالوا من بلاده حبة حنطة حتى يأذن بها رسول الله ﷺ .ولو أنه أعلن إسلامه و هو مقيد إلى سارية المسجد لقال الناس إنما أسلم خوفا من القتل ، أو تحت القهر والضغط ، لذلك انتظر حتى أطلق سراحه ثم جاء بملء رغبته يعلن إسلامه عن رضى وطواعية ، ويضع نفسه تحت إمرة

٢٣- رواه البخاري . كتاب المغازي . رقم الحديث ٤٠٢٤

رسول الله الذي أصبح قائده الحبيب إلى قلبه .

ثالثا: البعد الاجتماعي [تمتين شبكة العلاقات الاجتماعية]

لقد احتل البعد الاجتماعي في حوارات النبي عليه الصلاة و السلام حيزا هاما يدل على ما يكتسيه هذا الجانب في الإسلام من أهمية خاصة ، وبذلك تكون السنة النبوية قد تضافرت مع القرآن الكريم لتحيط الميدان الاجتماعي بسياج متين من الأحكام والتشريعات والتوجيهات وتصحيح المفاهيم ، لحماية كيان الأسرة من كل ما يهزها ، وتمتين العلاقات الاجتماعية بين أفرادها ، وبينهم وبين باقي أفراد المجتمع لتظل نواة الأمة متماسكة تحفظ قاعدتها من كل التيارات التي قد تهددها.

والحوارات الكثيرة التي جرت بين النبي عليه الصلاة و السلام والمسلمين على اختلافهم تدل على حرصه الشديد على المحافظة على شبكة العلاقات الاجتماعية متينة قوية بما كان يقدمه من الحلول لمختلف المشاكل التي تعرض له ، والتي تدل كلها على أن الأحكام الشرعية إنما مدارها على مصلحة الأمة بما يحقق لأفرادها الاستقرار والأمن والاطمئنان .

فعَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : « كُنْتُ رَجُلًا قَدْ أُوتِيتُ مِنْ جِمَاعِ النِّسَاءِ مَا لَمْ يُؤْتَ غَيْرِي فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانُ تَظَاهَرْتُ مِن امْرَأَتِي حَتَّى يَنْسَلِخَ رَمَضَانُ فَرَقًا مِنْ أَنْ أُصِيبَ مِنْهَا فِي لَيْلَتِي فَأَتَتَابَعَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ يُدْرِكَنِي النَّهَارُ وَأَنَا لَا أَقْدِرُ أَنْ أَنْزِعَ فَبَيْنَمَا هِيَ تَخْدُمُنِي ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ تَكَشَّفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ فَوَثَبْتُ عَلَيْهَا فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ عَلَى قَوْمِي فَأَخْبَرْتُهُمْ خَبَرِي فَقُلْتُ : انْطَلِقُوا مَعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُخْبِرَهُ بِأَمْرِي . فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَلُ نَتَخَوَّفُ أَنْ يَنْزِلَ فِينَا قُرْآنٌ أَوْ يَقُولَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَةً يَبْقَى عَلَيْنَا عَارُهَا وَلَكِنِ اذْهَبْ أَنْتَ فَاصْنَعْ مَا بَدَا لَكَ . قَالَ فَخَرَجْتُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي فَقَالَ : أَنْتَ بِذَاكَ ؟ قُلْتُ: أَنَا بِذَاكَ . قَالَ : أَنْتَ بِذَاكَ ؟ قُلْتُ : أَنَا بِذَاكَ . قَالَ : أَنْتَ بِذَاكَ ؟ قُلْتُ : أَنَا بِذَاكَ وَهَا أَنَا ذَا فَأَمْضِ فِيَّ حُكْمَ اللَّهِ فَإِنِّي صَابِرٌ لِذَلِكَ . قَالَ : أَعْتِقْ رَقَبَةً .قَالَ فَضَرَبْتُ صَفْحَةَ عُنُقِي بِيَدِي فَقُلْتُ : لَا

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا . قَالَ : صُمْ شَهْرَيْنِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي إِلَّا فِي الصِّيَامِ . قَالَ : فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ بِتْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ وَحْشَى مَا لَنَا عَشَاءٌ . قَالَ : اذْهَبْ إِلَى صَاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ فَقُلْ لَهُ فَلْيَدْفَعْهَا إِلَيْكَ فَأَطْعِمْ عَنْكَ مِنْهَا وَسْقًا سِتِّينَ مِسْكِينًا ثُمَّ اسْتَعِنْ بِسَائِرِهِ عَلَيْكَ وَعَلَى عِيَالِكَ .قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى قَوْمِي فَقُلْتُ : وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ وَسُوءَ الرَّأْيِ وَوَجَدْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّعَةَ وَالْبَرَكَةَ .أَمَرَ لِي بِصَدَقَتِكُمْ فَادْفَعُوهَا إِلَيَّ .فَدَفَعُوهَا إِلَيَّ »[٢٤] .

ففي هذا الحديث يحاور النبي عليه الصلاة و السلام سلمة بن صخر الأنصاري الذي جاء يستفتيه في قضية كفارة رمضان ، وعندما يبلغه بالحكم يجد أنه غير قادر على أداء الكفارة ، فيقلب معه وجوه المسألة على جميع جوانبها، ويصل في الأخير إلى حل يتناسب مع ظروف الرجل ، ويمكنه من قضاء كفارته و في الوقت نفسه حل مشكلته التي تتمثل في قلة ذات اليد ، عندما وجهه النبي الكريم إلى أخذ صدقات قومه يؤدي بها كفارته ويقضي بها حاجته وحاجة أسرته المعيشية ليحل له مشكلته ، ويدفع عنه غائلة الفقر ويقوي أواصر القرابة بينه وبين إخوانه المسلمين الذين أسعفوه وقت الشدة وأغاثوه بزكاة أموالهم . حيث أتاح له حواره الطويل بينه وبين النبي عليه الصلاة والسلام أن يكشف عن وضعيته الاجتماعية بشكل جلي وصريح ، لكي يكون الحل الذي يقدم لها على قدر ما تتطلبه .

وفي الحوار الذي جرى بين النبي ﷺ و بين الرجل الذي طلب الزواج من المرأة التي وهبت نفسها له فزوجهما على أن يكون مهرها آيات من القرآن الكريم ، دليل آخر على حرص الرسول ﷺ على صيانة المجتمع من الآفات و تحصين أفراده من المزالق ، ودرس بليغ للمسلمين كي لا يذهبوا بعيدا في التمسك بالمظاهر والتشدد في الماديات الزائفة ، فإذا كان المهر رمزا يوحي بإكرام الرجل للمرأة ، وجسرا يمد

---

٢٤ -رواه الترمذي . كتاب تفسير القرآن . رقم الحديث ٣٢٢١

حبال الود والألفة بينهما فإن قيمته المادية لا يجب أن تكون عائقا أمام بناء الأسرة الذي يعد الأساس المتين الذي ترتكز عليه الأمة ليمدها بدماء الحياة .

عن عبد العزيز بْن أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ : «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : جِئْتُ أَهَبُ نَفْسِي . فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَنَظَرَ وَصَوَّبَ فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا فَقَالَ رَجُلٌ : زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ . قَالَ : عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصْدِقُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : انْظُرْ . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا . قَالَ : اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ : لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ . وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِدَاءٌ فَقَالَ : أُصْدِقُهَا إِزَارِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ . فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَلَسَ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَقَالَ : مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ سُورَةُ كَذَا وَكَذَا لِسُوَرٍ عَدَّدَهَا قَالَ قَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »[٢٥] .

و نكتشف في الحوار الآتي الأسلوب النبوي الرائع في معالجة معضلة من أعقد المعضلات الاجتماعية و هي البطالة ، وفيه دروس مفيدة للمسلمين في كل زمان ومكان ، تعلمهم الفعالية والحركة والسعي الدؤوب دون كلل أو ملل ، وتدفعهم إلى السير في مناكب الأرض ليكونوا مصادر ثروة الأمة ومنبع عزتها و استقلالها ، لتتمكن بفضل أيدي أبنائها من توفير كفايتها من الطعام والشراب واللباس والدواء حتى لا تضطرها الحاجة للتنازل عن كرامتها لتطلب ذلك من غيرها .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ فَقَسالَ : أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ ؟ قَالَ : بَلَى ، حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ . قَالَ : ائْتِنِي بِهِمَا. قَالَ فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ ؟قَالَ رَجُلٌ : أَنَا آخُذُهُمَا

---

٢٥ -رواه البخاري . كتاب اللباس . رقم الحديث ٥٤٢٢

بِدِرْهَمٍ . قَالَ : مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ ؟ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ رَجُلٌ : أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ . فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ وَقَالَ : اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ . فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُودًا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ : اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلَا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا . فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ »[٢٦] .

لقد اكتشف الرجل بعد التجربة أن بإمكانه أن يعيش عيشة كريمة إذا ما استغل طاقته في أوجه العمل المختلفة ، فيصبح بذلك فردا نافعا يرجو المسلمون من ورائه خيرا ، فكلما ضاعف جهده في العمل زاد رصيده المالي فغطى به حاجاته المعيشية و نظر في مجتمعه أيهم يستحق المساعدة فمد له يد العون ، وقد تجعله جهوده المتواصلة ومثابرته في العمل إلى أن يصبح من أصحاب الثروات فيملأ بأموال زكاته بيت مال المسلمين بدل أن يطمع هو و غيره في عطائها .

والسنة النبوية الشريفة تزخر بالحوارات التي تتناول المشاكل الاجتماعية وتقدم لها الحلول ، بحيث تظل الأسرة متماسكة ، و الأفراد متضامنين ، والمجتمع متكافلا ، والجميع يسعون في حوائج بعضهم بعضا رجاء ثواب الله وحسن جزائه . بل إن كثيرا من الذنوب والآثام و الكفارات التي يلم بها المسلمون ويأتون مسرعين نادمين إلى رسول الله ﷺ يبتغون التوبة تكون كفارتها أعمالا اجتماعية تشد أواصر الرحم ، وتسد حاجات المساكين و المعوزين ، وتنشر الرحمة والإخاء بين المسلمين ، وكأن الرسول عليه الصلاة و السلام يلفت نظرهم إلى الرباط الوثيق الذي يشد الإيمان القلبي إلى الأعمال الصالحة التي تنفع المجتمع و الأمة .

٢٦- رواه أبو داوود . كتاب الزكاة . رقم الحديث ١٣٩٨

رابعا : البعد التعليمي

لا يختلف اثنان في أن الحوار وسيلة أساسية من الوسائل التعليمية ، بل يمكن اعتباره الوسيلة الأهم والأنجع في نقل المعلومات وتلقينها وترسيخها في الأذهان بما يتيحه للطرفين من فرصة للسؤال والجواب والاستفهام والتوضيح . لذلك لا عجب أن نلمس البعد التعليمي واضحا وضوحا كبيرا في الحوارات النبوية ، لأن الرسول الكريم قد بعث معلما كما بعث هاديا ومبشرا ونذيرا ، وقد بدأ الدور التعليمي للنبي عليه الصلاة والسلام منذ اللحظة الأولى التي نزل فيها الوحي عليه ، حيث باشر الدعوة إلى الله ، وكلما اهتدى أحدهم إلى الدين الجديد تبع ذلك جلسات تعليمية عديدة يتعرف فيها إلى التصورات الجديدة التي تغير تركيبة عقله و نفسه وتصوغه صياغة مختلفة وتجعله مهيأ لحمل أمانة الدعوة . وقد استمر الدور التعليمي للنبي ﷺ طوال سنوات البعثة ولم يتوقف إلا بالتحاقه بالرفيق الأعلى ، إذ كان التعليم ركنا أساسيا من أركان تبليغ الرسالة وإيصال كلمة الله إلى الناس جميعا .

وقد تنوعت الأساليب والطرق التي كان يدير بها الرسول ﷺ حواراته التعليمية بحيث تؤدي الغرض وتحقق الهدف منها ، وتوصل المعلومات إلى جمهور الحاضرين . فتارة يبدأ الحوار بسؤال من أحد المسلمين ، وتارة يكون السؤال صادرا عن النبي عليه الصلاة و السلام لتصحيح المفاهيم أو توضيح بعض الأحكام ، وتارة أخرى تكون تصرفات بعض المسلمين مدعاة لفتح الحوار لتصحيح الأخطاء و توجيه الجميع الوجهة الصحيحة ، و في أحيان أخرى يكون تعقيب أحدهم على حديث النبي ﷺ للاستفسار أو الاستيضاح طريقا لفتح حوار تعليمي يستفيد منه السائل و غيره . وفي كل الحالات كان الحوار يؤدي وظيفته التعليمية التي لم تقتصر فوائدها على المسلمين الأوائل فقط بل كانت نبراسا للأجيال المتعاقبة على مر العصور وكر الدهور . وفيما يلي نماذج عن ذلك .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ . قَالَ : إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا

لَقَلِيلٌ . قَالُوا :فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ »[٢٧] .

في هذا الحوار الذي افتتحه الرسول ﷺ ، يسأل النبي الكريم أصحابه عن المعنى الذي يحملونه في أذهانهم عن الشهيد ، فأجابوه على الفور أن الشهيد عندهم هو الذي يقاتل في سبيل الله فإذا سقط مقتولا في المعركة فهو شهيد . فعقب النبي عليه الصلاة و السلام بأن الأمر لا يقتصر على هؤلاء فقط ، لأنه لو كان الأمر كذلك لكان الشهداء من أمته قليل ، لأن الأصل في الإسلام ليس الحرب الدائمة التي تأكل الأرواح و تأتي على الأخضر واليابس ، وإنما هي حالة استثنائية تفرض على المؤمنين فرضا لرد العدوان وإزالة الطواغيت التي تمنع كلمة الحق من الوصول إلى الشعوب والأمم المقهورة ، وما عدا ذلك فإن السلم هو الميدان الواسع الذي يتعايش فيه الناس جميعا .

فتلهف الصحابة لمعرفة الذين ينالون درجة الشهداء دون أن يشاركوا في الحروب ، فذكر لهم النبي ﷺ أصناف الشهداء ، ومنهم ـ بالإضافة إلى قتلى المعارك والحروب ـ كل من كان يسعى لخير المؤمنين في جميع المجالات والميادين العلمية والاجتماعية والاقتصادية يرجو تحسين أوضاعهم والارتقاء بهم وتقوية جانبهم والنهوض بهم فجهاده في هذه المجالات الواسعة كجهاد المحارب وإذا وافته المنية وهو مستغرق في طلب الخير للمسلمين لا يبتغي في ذلك سوى وجه الله تعالى فهو شهيد ، ومن غشيه الطاعون فصبر لآلامه و أسقامه و احتسب أجره عند ربه فهو شهيد ، ومن أدركه الغرق فهو أيضا شهيد ، ويجتمع هؤلاء جميعا في أن ما أصابهم كان من أقدار الله التي أجرى عليها الكون ، وأنهم كانوا ضحايا لأمور جرت بها المقادير فكافأهم الله سبحانه بأن أعطاهم درجة الشهداء .

٢٧- رواه مسلم . كتاب الإمارة . رقم الحديث ٣٥٣٩

ومن خلال هذا الحوار تعلم الصحابة أمرا جديدا من أمور دينهم التي كانوا يجهلونها ، وأدركوا أن رحمة الله أوسع من أن يتصوروها ، وأن كل ما يصيب المؤمن في هذه الدنيا فيلقى الله وهو صابر محتسب راض بحكمه سيكون جزاؤه وفيرا ، وثوابه جزيلا ، ولا يشترط أن يموت الإنسان في الحرب ليبلغ درجة الشهداء ، بل إن السعي في الأرض لعمارتها والاجتهاد في السير في مناكبها بالعمل الدؤوب المخلص إذا كانت نهايته مفجعة سيكون الجزاء على قدر المصيبة .

ونتبين في الحوار الآتي الأسلوب المتميز الذي سلكه النبي في تعليم أصحابه ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه :« أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ . فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ .فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا : عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »[٢٨] .

لقد لاحظ النبي عليه الصلاة والسلام أن الرجل الذي صلى أمامه لم يؤد الصلاة على وجهها الأكمل ، فانتظره حتى أكملها وسلم عليه فرد السلام وأرشده قائلا : ارجع فصل فإنك لم تصل . فأعاد الرجل الصلاة بالكيفية نفسها التي صلاها بها أول مرة ، ثم عاد النبي عليه الصلاة والسلام ووجهه إلى إعادتها فأداها بالطريقة نفسها عند ذلك أدرك النبي ﷺ أن ذلك هو مبلغ الرجل من العلم،

٢٨- رواه البخاري . كتاب، الاستئذان . رقم الحديث ٥٧٨٢

إذ لو كان يعرف أكثر من ذلك لما تأخر عنه و هو بحضرة رسول الله و صحابته ، وأدرك الرجل في الوقت نفسه أن أداءه لصلاته لم يكن يتفق اتفاقا تاما مع شرع الله فأقبل على النبي ﷺ قائلا : علمني يا رسول الله ، عند ذلك أرشده النبي الكريم إلى الطريقة المثلى لإقامة الصلاة حينما تتحد حركة الجوارح مع حركة القلب المطمئن ، ويتاح للنفس فرصة تناجي فيها ربها وتقترب منه لتؤتي الصلاة بعد انتهائها ثمرتها في عمارة القلب بالإيمان والنهي عن الفحشاء و المنكر.

وهذا الأسلوب التعليمي الذي اعتمده الرسول ﷺ من خلال الحوار الذي أجراه مع الرجل له أثره في ترسيخ الفكرة الصحيحة و الطريقة السليمة في أداء العبادات ، لأنه اعتمد على التجربة و الخطأ ، ثم جاء الحل الذي صحح الوضع ، و بين للرجل مواطن الخلل في عبادته ، و مما لا شك فيه أن إيصال المعلومات إلى المتعلم بهذه الطريقة سيكون أثرها أبلغ .

وفي حالات أخرى يفتح الحوار بناء على تعقيب يبغي به الطرف الآخر استيضاح الأمر ، وإضاءة بعض الجوانب الغامضة في الموضوع . فعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ ؟ قَالَ : الْحَمْوُ الْمَوْت »[٢٩] ، فقد كان النبي ﷺ يوجه المسلمين ويرشدهم إلى بعض الآداب الاجتماعية التي تحافظ على الروابط الأسرية ، وتحمي الأعراض ، وتمنع وقوع المحظور ، ومنها التحذير من الدخول على النساء ، أي دخول الرجال من غير المحارم على النساء ، فأثار أحد الأنصار مسألة الحمو ، و هو أخو الزوج ، هل يجوز له بحكم الأخوة التي بينهما أن يدخل على زوجة أخيه في غيابه فيتفقد أحوالها و يقضي حاجاتها و يجلس للسمر و الحديث ؟ فأجاب النبي في حزم و قوة : الحمو الموت، ليحسم في المسألة حسما قاطعا ، و ليضع لها حدودها الواضحة التي لا ينفع معها

٢٩- رواه البخاري . كتاب النكاح . رقم الحديث ٤٨٣١

التعلل بالأخوة أو القرابة ، لأن هذا الاختلاط الذي يتم التساهل فيه اعتمادا ـ بحسن نية ـ على علاقات النسب و القربى هو الذي يجر المصائب على الأسر ، و يفتح الباب لاقتراف المحرمات و تدمير البيوت الآمنة .

لقد تعلم المسلمون من خلال هذا الحوار القصير سلوكا اجتماعيا رفيعا قوامه الحفاظ على حرمة البيوت ونظافة الأعراض ، ومنع الاختلاط المحرم الذي يذهب بالحياء بين النساء والرجال من غير المحارم فيفضي إلى ما لا تحمد عقباه من تفكك الأسر و تفرق الإخوان و شيوع مشاعر العداوة و البغضاء بين الأهل والأقارب بسبب الشكوك السيئة والظنون المريبة ، أو بسبب ما ينجر عن هذا الاختلاط من فواحش .

ولا يفتأ النبي عليه الصلاة والسلام وهو الذي بعث رحمة للعالمين يتفقد المسلمين ويعلمهم في كل مرة شيئا من دينهم الذي جعله الله لهم شرعة ومنهاجا من خلال الحوار الذي يجريه معهم ، ليصحح لهم مفاهيمهم ، أو يرشدهم إلى خير مما هم فيه . فعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَاسَحَهُ وَدَعَا لَهُ . قَالَ : فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا بُكْرَةً فَحِدْتُ عَنْهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُكَ فَحِدْتَ عَنِّي . فَقُلْتُ : إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَخَشِيتُ أَنْ تَمَسَّنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ »[٣٠] .

إن هذا الحوار بالإضافة إلى صيغته التعليمية فهو يفيض رقة و رحمة .

فالرسول ﷺ الرؤوف الرحيم كان إذا لقي أصحابه ماسحهم و دعا لهم وكأنه أب بار يغدق عليهم من عطفه ويغرقهم في بحر محبته ، وكان ذلك مما يبعث في نفوسهم البهجة و الغبطة والسرور ، ولا بد أنهم كانوا يتسابقون لينالوا نصيبا من هذا البحر المتدفق من الحنان ، غير أن حذيفة حين لقي النبي عليه الصلاة والسلام في ذلك الصباح أشفق أن يلمسه النبي الكريم وهو جنب ، فحرم نفسه

٣٠- رواه البخاري . كتاب الغسل . رقم الحديث ٢٧٤ . و رواه مسلم . كتاب الحيض . رقم الحديث . رقم الحديث ٥٥٧ . و رواه الترمذي . كتاب الطهارة عن رسول الله . رقم الحديث ١١٢ . و رواه النسائي. كتاب الطهارة . رقم الحديث ٢٦٧ و اللفظ للنسائي.

من تلك اللمسة الحانية والدعاء المبارك وتجنب ملاقاته إلى أن اغتسل والتحق بمجلس النبي عليه الصلاة والسلام الذي فتح معه حوارا تعليميا قصيرا استفاد منه حذيفة و سائر المسلمين ورفع عنه الحرج .

إن سؤال النبي ﷺ حذيفة عن سبب حياده عنه يدل على اهتمامه بشؤون المسلمين صغيرها وجليلها ، وهذا السؤال هو الذي فتح باب الحوار حيث شرح للنبي السبب الذي دفعه لذلك ، فبين له رسول الله أنه كان مخطئا في تقديره ، وأن المسلم طاهر في جميع أحواله .

وفي الحوار الذي أجراه الرجال الثلاثة الذين جاؤوا يسألون عن عبادة الرسول ﷺ مع أزواجه ثم معه يظهر لنا البعد التعليمي في الحوار النبوي ، وكيف استخدمه عليه الصلاة و السلام ليقوِّم الاعوجاج ، ويداوي علل النفوس ، ويمنع الغلو ، ويصحح التصورات الخاطئة ، والتصرفات المنحرفة . فعن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّه عَنْه قَالَ : « جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ . وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا .فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا. أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي »[٣١] .

لقد اضطر رسول الله ﷺ بعد أن بلغه خبر الرجال الثلاثة أن يفتح معهم حوارا يبين لهم من خلاله فظاعة الخطأ الذي وقعوا فيه حينما حصروا الرسالة الإسلامية كلها في زاوية ضيقة هي زاوية العبادات ، واعتقدوا أن المسلم الحقيقي هو الذي يعتزل الدنيا بما فيها ويعكف على الصوم والصلاة أبد الدهر، وحينما اعتقدوا أيضا أن عبادات النبي ﷺ التي بدت لهم قليلة إنما كانت كذلك لأنه يعتمد على ما

٣١- رواه البخاري . كتاب النكاح . رقم الحديث ٤٦٧٥

سبق في علم الله من أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، و كل هذه مفاهيم خاطئة تحتاج إلى توجيه وإرشاد . لقد بدأ معهم الحوار بسؤال استفهامي ليتأكد من صحة أقوالهم ، فلما تأكد من ذلك ، أوضح لهم أنه صفوة خلق الله وأنه أخشاهم وأتقاهم له ، وأن العبادات التي يقوم بها والتي بدت في نظرهم قليلة هي المطلوبة من المسلم من باب الاقتداء بنبيه ، فهو أولا وأخيرا بشر مثلهم بعثه الله ليكون أسوتهم في الحياة ، وهناك بعد ذلك الدنيا بكل سعتها ذرأها الله لعباده ليمشوا في مناكبها ويبتغوا من رزقه في إطار شريعة الله التي تبيح لهم الطيبات ، وتحرم عليهم الخبائث لتصلح الأرض وتعمر بالخير ، ويتراجع الفساد و الشر والطغيان .

إن الفهم القاصر الذي فسر به هؤلاء الرجال الثلاثة الإسلام كان سيؤدي بهم إلى طريق مسدود ينتهي بالغلو في تحريم الطيبات وتعذيب الجسد و إرهاقه بالصيام والقيام ، ولكن الرسول ﷺ نبههم إلى أن هذه العبادات مطهرات للنفس من الوساوس و الخواطر المريضة و معارج للأرواح نحو خالقها تستمد منه في أوقات معلومة زادها من التقوى لتتمكن من القيام بمهام الاستخلاف العظيمة التي أناطها الله بها و هي عمارة الكون ، و نشر الخير ، ومحاربة الظلم والفساد ، ومن خلال هذا الحوار تعلم الرجال الثلاثة و المسلمون جميعا أن جوهر الإسلام سعي و حركة في إطار المنهج الإلهي ، وليس هروبا من الحياة ، وحرمان من طيباتها .

هذا غيض من فيض حوارات رسول الله ﷺ التعليمية ، حيث كانت حياته كلها نبراسا يضيء للمسلمين طريقهم ، و يبين لهم معالم المنهج الإلهي الذي يسيرون عليه ، و قد ارتوى الجميع من معين حكمته و اقتبسوا من أنوار سيرته و صاروا هداة مهديين ، و أساتذة العالم في العلم و العمل و الأخلاق .

خامسا : البعد التربوي

احتلت التربية في المنظومة الإسلامية حيزا هاما بناء على المكانة المركزية التي أولاها الإسلام للإنسان ، حيث جعل إعداد الإنسان وتربيته وتغيير سلوكه

وتطويره نحو الأرقى والأفضل مدار عمل الرسول ﷺ و الدعاة والعلماء من بعده، ومناط نشاطهم ، ومن أجل الأعمال وأول الأولويات لما يترتب على تكوين الإنسان تكوينا سليما وتهذيب نفسه وتزكيتها وتثقيف عقله وتصفية روحه من أثر عميق في صلاح المجتمع والإعداد للتغييرات الحضارية الكبرى التي تشهدها البشرية كلما استقامت طائفة منها على طريق الحق ، وتشربت مبادئ المنهج الإلهي ، وجسدته سلوكا واقعيا في الحياة .

وقد بلغ اهتمام الرسول ﷺ بالتربية مبلغا كبيرا ، لأنه كان يدرك أن صياغة الوجدان البشري و تربيته من أصعب المهمات التي وكل بها الأنبياء و الرسل. وقد بدأت هذه العملية الحيوية مع البعثة ولم تنته إلا بالتحاق الرسول بالرفيق الأعلى ، بعد أن صنع طليعة من الرجال والنساء الذين مثلوا النموذج الرائع للرسالة الإسلامية بكل أبعادها الروحية والعقلية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعسكرية .

كما اختلفت الطرق والوسائل التربوية التي اعتمدها الرسول ﷺ في القيام بهذه المهمة النبيلة ، وكان الحوار إحدى هذه الوسائل التي هذب بها الأخلاق ، ونقى السرائر ، وطهر الأرواح . ومما لا شك فيه أن الحوار التربوي له أثره في النفس والوجدان ، لأنه لا يأتي في شكل أوامر صارمة تتطلب التنفيذ ، وإنما يأتي بعد أخذ ورد يتبادل فيه الطرفان الأسئلة والأجوبة و التعقيبات والاعتراضات لتتبين أوجه الحق في القضية محل النقاش ، فيكون الهدف التربوي سريع التحقيق لاشتراك صاحبه في المحاورة و المراجعة .

ومن الأمثلة الكثيرة على حوارات النبي التربوية نذكر الحوار الذي رواه مسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ . قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ

الْمُنْكَرِ »[٣٢] . في هذا الحديث افتتح النبي عليه الصلاة و السلام الحوار بعبارة ينهى فيها أصحابه و جلساءه و يحذرهم من الجلوس في الطرقات ، لما فيها من إحراج للمارة ، و تتبع للعورات ، و مضيعة للوقت ، و ما توفره للجالسين من جو مناسب للغو و الوقوع في أعراض الناس بما يجره الحديث تلو الحديث كلما مر أمامهم أحد يعرفونه أو رأوا منظرا معينا أو سلوكا غريبا من أحد المارة ، و هو بذلك يرمي إلى تربية نفوسهم و تطهيرها من الآفات الاجتماعية التي تفسد علاقات الناس بعضهم ببعض ، و تجعل الإنسان يضيع وقته الثمين في مجالس لا تعود عليه بالفائدة ، بل قد تحمله أوزار أقوام وقع فيهم بظلم أو سوء ظن .

غير أن الحاضرين عقبوا على تحذير النبي ﷺ بأنهم لا يجدون مكانا آخر يلتقون فيه و يتبادلون أطراف الحديث غير هذا المكان ، و هم لا يستطيعون الاستغناء عنه إذ هو السبيل الوحيد المتاح لهم ليرتاحوا من عناء العمل و يلتقوا فيه بالأصحاب و الخلان ، فأبدى الرسول ﷺ تفهمه لحاجتهم هذه لكنه لم يسحب تحذيره و إنما اشترط عليهم أن يعطوا للطريق حقه إذا أصروا على أن تكون مجالس لهم ، فاستفهم الحاضرون عن هذا الحق ، فبين لهم النبي الكريم أن إعطاء الطريق حقه يتمثل في الالتزام بجملة من الأخلاق التي تضفي على مجالسهم الوقار و الاحترام ، وتحفظ للمارة حقوقهم في الذهاب و المجيء دون أن ينالهم أذى من الجالسين .

وأول هذه الحقوق أن يغض الجالسون أبصارهم عن المارة ، ويمتنعوا عن تتبعهم بالبصر والتعليق عليهم والتعريف بهم لمن لا يعرفهم من الجالسين وسرد أخبارهم وبخاصة إذا كانوا من النساء لما في ذلك من إفشاء لأسرار البيوت ووقوع في أعراض المسلمين ، ويدخل هذا في كف الأذى ، ومنها رد السلام على من يلقيه عليهم من باب التودد والتقرب وإظهار حسن النية ، والقيام بأمانة الأمر

---

٣٢ -رواه مسلم . كتاب اللباس و الزينة . رقم الحديث ٣٩٦٠

بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأن المسلم في كل أحواله مأمور بالإصلاح والنصيحة ، فإذا رأى منكرا فعليه أن يعالجه بحكمة و صبر و لا يدير له ظهره بحجة أن ذلك لا يعنيه .

من خلال هذا الحوار أرشد الرسول ﷺ المسلمين إلى جملة من الأخلاق الفاضلة التي يتعين عليهم الالتزام بها إذا ما التقوا في مجلس عام على جوانب الطرقات ليكونوا مصدر خير و بر على الدوام ، و ليتجنبوا تحويل هذه المجالس إلى لغو و غيبة .

وفي حوار آخر يربي الرسول ﷺ المسلمين ـ وبخاصة الشباب منهم ـ على الوسطية والاعتدال ، ويرشدهم إلى أفضل السبل لتزكية نفوسهم ضمن الحدود التي تتناسب مع قدرة النفس البشرية على الاحتمال ، ويعالج برفق وحكمة اندفاع الشباب وحماسهم ليضعه في مكانه الصحيح. فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّه عَنْهما قَالَ : « كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ قَالَ فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي : أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ . فَقُلْتُ : بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ : فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . قَالَ : فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ. قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. قَالَ :وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ .قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ : فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ . قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ . قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . قَالَ فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ . قَالَ وَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ . قَالَ فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ

صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »[٣٣] .

في هذا الحوار الطويل الهادئ نلاحظ كيف يهتم الرسول ﷺ بأصحابه ويتفقدهم و يسارع إلى إقالة عثراتهم حتى لا يتمادوا فيها . فعندما بلغه إفراط عبد الله بن عمرو بن العاص في العبادة و استنفاده لطاقته كلها في الصيام وقراءة القرآن استدعاه ليبين له أن التشديد على نفسه بهذا الشكل سيجعله يضيع كثيرا من الحقوق الاجتماعية المنوطة به ، والتي يخدم بها أمته ويجد جزاءها عند الله تماما كما سيجد جزاء العبادات ، وعرض عليه حلا سهلا يوفر به طاقته ويضمن به الثواب ذاته و هو أن يصوم ثلاثة أيام من كل شهر« فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ » ويقرأ القرآن كله في شهر ، ويوزع باقي طاقته على من تقع عليه مسؤولياتهم من الزوجة والأولاد والأهل والأقارب والأصحاب ، وكلها مشاريع استثمارية يجني من وراء القيام بها الثواب الجزيل لما يترتب عن سعيه من صلاح للمجتمع ، ورقي للأمة .

غير أن الصحابي الجليل غلبه اندفاعه وشدد على نفسه واختار الطريق الصعب ، فحذره الرسول ﷺ في لطف من مغبة ذلك ليبين للمسلمين أن التوسط والاقتصاد في كل شيء هو أسهل السبل للوصول إلى الأهداف ، وبعد أن امتد به العمر ندم على عدم الأخذ برخصة النبي عليه الصلاة و السلام لأن الضعف دب فيه و أقعده عن الوفاء بما ألزم به نفسه . وفي هذا الحوار الشيق درس تربوي عميق يرشد المسلمين إلى أقوم السبل في توزيع طاقاتهم بالعدل فلا يميلون إلى ناحية ويضيعون نواح عديدة قد تكون بحاجة إلى وجودهم فيها ، بل إن غيابهم عنها والتذرع بالاهتمام بغيرها قد يسبب للأسرة أو للمجتمع أو للأمة جمعاء أضرارا بليغة تفوق ما جناه من حسنات في غيرها.

وفي موضع آخر يشدد الرسول ﷺ على هذه الوسطية ليمنع الغلو ، ويغلق الباب في وجه المتنطعين الذين يصادمون فطرة الإنسان السليمة ويجنحون بها إلى

٣٣- رواه مسلم . كتاب الصوم . رقم الحديث ١٩٦٣

التشدد . فعَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ قَالَ : « لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ :كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ . قَالَ قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ . قَالَ :سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ فَنَسِينَا كَثِيرًا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ »[٣٤] .

في هذا الحوار الذي دار بين حنظلة و أبي بكر ثم بين حنظلة و الرسول ﷺ فائدة تربوية عظيمة ، حيث لمس الصحابة في أنفسهم التغيير الذي يطرأ عليهم عندما يكونون في مجالس الوعظ بين يدي رسول الله ﷺ يذكرهم بالجنة و النار فتوجل القلوب وتسيل الدموع وترتعد الفرائص ، وبين سعيهم على حوائجهم في اعتنائهم ببساتينهم أو مباشرتهم لحرفهم ، ومجالستهم لأزواجهم ومداعبتهم لأولادهم حيث يستغرقون في الاستمتاع بطيبات الحياة ونعيمها ، فقد رأوا أن الفرق بين الحالتين يطعن في إيمانهم و يقربهم إلى النفاق.

غير أن الرسول الكريم عليه الصلاة و السلام نبههم إلى أن هذا الشعور بالذنب لا مبرر له ، فليس الانصراف إلى الكدح و العمل من أجل لقمة العيش و تنمية الثروات وزيادة الإنتاج ، أو الاستمتاع بحياة زوجية سعيدة ، أو الاعتناء بالأولاد و العطف عليهم و مداعبتهم مما يناقض حب الله و الرغبة في جنته والخوف من

٣٤- رواه مسلم . كتاب التوبة . رقم الحديث ٤٩٣٧

ناره ، إذ هما عاملان متكاملان تحتاجهما النفس لينسجم الاتصال بالله مع السعي في مناكب الأرض فينتجان خيرا في الدنيا و مثوبة من الله في الآخرة .

ثم أرشدهم إلى أن النفس الإنسانية لا تستقيم على الصراط السوي إلا بهذا وذاك ، بشيء من الوعظ يذكرها بالله و يحي ما ضمر من مشاعر الرغبة و الرهبة فيها ، وشيء من التمتع بالطيبات والملذات لتبقى معتدلة فلا إفراط و لا تفريط ، لذلك أكد الرسول ﷺ هذا المعنى وكرره ثلاث مرات في قوله « وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً » .

وحوارات النبي ﷺ التربوية كلها تهدف إلى غرس القيم الفاضلة في النفوس وتهذيبها ، وتطهيرها من الأدران ، وتخليصها من الشوائب ، وتصحيح المفاهيم الخاطئة في الأذهان ، ومنها هذا الحوار الذي أجراه الرسول ﷺ مع صحابته لينبههم إلى ظاهرة خطيرة جدا كانت ولا تزال من أهم المظاهر الشاذة التي تقعد بالمجتمعات عن النهوض و التقدم وهي الفصل بين الاعتقاد و السلوك . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ . فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ »[٣٥] .

إن بدء الحوار بسؤال ينبه النفوس ويستفز العقول ويدفعها إلى التركيز و الاهتمام ، و يبدو أن سؤال الرسول ﷺ قد بدا للسامعين سهلا بسيطا فأجابوا عنه بعفوية و تلقائية بناء على ما يعرفونه من معنى المفلس في اللغة و هو الذي لا يملك من متاع الدنيا شيئا ، لكنهم أدركوا أن وراءه رسالة مهمة يريد رسول الله عليه

٣٥-رواه مسلم . كتاب البر و الصلة و الآداب . رقم الحديث ٤٦٧٨

الصلاة و السلام أن يوصلها إليهم فعبروا عن هذا الجواب بمقدار علمهم وظلوا ينتظرون ما يفيدهم به النبي الكريم الذي أبلغهم أن المفلس عند الله هو الذي يؤدي صلاته و زكاته وصيامه و لكنه في مقابل ذلك لا يتورع عن أكل مال الناس والاعتداء على أعراضهم و إذايتهم بيده و لسانه بل و سفك دمائهم ظلما و عدوانا ، وهذه الكبائر و الفواحش التي اقترفها تستلزم أن يقتص الله لهم منه يوم القيامة فيأخذ من حسناته فيعطيها لهم فيبقى خالي الوفاض ، فإذا لم توف حسناته حقوقهم أخذ من سيئاتهم فطرحت عليه فطرح في النار .

يتضمن هذا الحوار أبعادا تربوية كبرى تصحح الموازين وتعدل المفاهيم ، وتبين للمسلمين أن العبادات ليست مجرد طقوس جامدة يؤديها المسلم كجزء من واجباته اليومية ثم ينطلق في الحياة بهواه ، ويتصرف في المجتمع وفق ما تملي عليه مصالحه الضيقة و شهواته و أطماعه ، وإنما هناك اتصال وثيق بين العبادات التي تربطه بربه في كل حين وبين جميع الحركات التي يقوم بها في علاقاته مع أهله وجيرانه وأصدقائه ورؤسائه ومرؤوسيه . إن دخول هذا المفلس الذي صلى و صام وزكى إلى النار دليل صارخ على أن هناك انفصالا حادا في شخصيته بين معتقداته و سلوكه الخارجي ، وهذا أمر خطير ليس من الإسلام في شيء .

لقد قصد الرسول ﷺ من وراء هذا الحوار إلى تربية المسلمين على قاعدة تربوية هامة تجعل عقيدتهم منبعا لسلوكهم في الحياة ، وتعلمهم أن الصلاة ليست حركات فارغة ، وأن الصيام ليس تعذيبا للجسم ، وأن الزكاة ليست ضريبة يخرجها الإنسان مكرها وإنما هي جميعا وسائل تربوية لتعبيد النفس لله و ترويضها على إقامة شرعه في الحياة لينسجم المعتقد مع السلوك ، فمن لم تنهه صلاته عن الفحشاء و المنكر فلا صلاة له وإن قام و ركع و سجد ، : «وَمَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[٣٦] ، وتصوير الرسول ﷺ للمفلس الذي لم يدرك الصلة بين العبادات والمعاملات ففصل بينهما فصلا شنيعا

٣٦-رواه البخاري . كتاب الصوم . رقم الحديث ١٧٧٠

بهذا الشكل المريع حين يقاضيه الله سبحانه وتعالى ويأخذ منه حق عباده فيه استنكار قوي لهذه الشخصية النفعية المهزوزة ، وتنبيه شديد للمسلمين حتى يوطنوا أنفسهم على تحويل إيمانهم بالله إلى حركة خارجية تترجم عما في بواطنهم من الخير و الحق

و الحوار الذي أداره النبي مع أصحابه حول الغيبة كان يهدف من ورائه أيضا إلى تربية قلوبهم و ألسنتهم على المشاعر النظيفة و الكلام الطيب الطاهر ، و يصحح لهم - في الوقت ذاته - مفاهيمهم حول هذه الآفة الاجتماعية الخطيرة . فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَة ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ . قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ »[٣٧] .

لقد كان المسلمون يعرفون أن الله قد حرم عليهم الغيبة في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾[٣٨] ، وصورها لهم في هذه الصورة البشعة المقززة التي تبعث على الاشمئزاز ، لكن يبدو أن حقيقتها لا تزال غامضة من بعض الجوانب ، لذلك افتتح الرسولﷺ هذا الحوار بالسؤال ليوضح لهم ما غمض منها ، وعندما أبدوا جهلهم بالجواب و أوكلوا الأمر إلى الله و رسوله نبأهم أن الغيبة هي أن تذكر أخاك بشيء يكره أن تقوله فيه لو كان حاضرا ، وجاء التعقيب على هذا التعريف من أحد الحاضرين ليثير جانبا هاما في الأمر : ماذا لو كان أخي المؤمن يتصف بهذه الصفات التي ذكرتها في غيبته و لم أزد عليها شيئا و لم أكذب عليه فيها . فكان الرد حاسما وحازما وهو أن ما تذكره من الصفات التي فيه هي عين الغيبة ، أما إذا ذكرت عنه في غيبته ما ليس فيه فإن الأمر يصبح أسوأ من الغيبة وأشد معصية منها لأنه بهتان .

٣٧-رواه مسلم . كتاب البر و الصلة . رقم الحديث ٤٦٩٠

٣٨-الحجرات - ١٢

وفي هذا التشديد والحزم تربية للمسلمين على حفظ ألسنتهم عن أعراض الناس ، وتجنب الخوض فيها ، والانشغال بما يعود عليهم و على غيرهم بالنفع والفائدة بدلا من تتبع عورات الناس وتسقط أخطائهم لما في ذلك من مضيعة للوقت في التفاهات والسفاسف ، وإفساد للعلاقات الاجتماعية بين الأهل والأصحاب .

ولا نزال نتفيأ ظلال السنة النبوية المطهرة ونستروح من نسائمها العذبة ، والحديث الآتي يعلمنا كيف كان رسول الله ﷺ يربي المسلمين على الصراحة والثقة بالله و الثقة في النفس ، ويرشدهم إلى الطريقة المثلى لتصحيح الأخطاء وتحويلها إلى دافع قوي للعمل المثمر حتى يتخلص المسلم من عقدة الشعور بالذنب ويقترب أكثر فأكثر من رحاب الله عندما يحس أن باب التوبة مفتوح له على مصراعيه ، وأن الانخراط في العمل الاجتماعي بصدق وإخلاص يطهر المسلم من ذنوبه و يكفر عنه سيئاته . فعن أَبي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ : « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . فَسَكَتَ عَنْهُ .وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ انْصَرَفَ وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ . فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . قَالَ أَبُو أُمَامَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا . فَقَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ أَوْ قَالَ ذَنْبَكَ »[٣٩].

٣٩-رواه مسلم . كتاب التوبة . رقم الحديث ٤٩٦٦

يتبين لنا من خلال هذا الحديث أن الرجل الذي أصاب ذنبا هو الذي أصر على أن يفتح الحوار مع الرسول ﷺ ليسأله عن طبيعة ذنبه ويقيم عليه الحد تبعا لاعترافه به ، غير أن رسول الله ﷺ أعرض عنه ولم يجبه إلى طلبه ، فقد لمس في إصراره على إقامة الحد عليه ندما كبيرا ، ورغبة صادقة في التوبة والرجوع إلى رحاب الله طاهرا نظيفا ، و ضميرا حيا لم يزل يعذب صاحبه ويحس بوخزه أليما موجعا ، فأوكله إلى نفسه اللوامة و لم يشأ أن يفضحه أمام الملأ ، وعندما ازداد إلحاح الرجل وتبع الرسول ﷺ خارج المسجد ، أرشده النبي عليه الصلاة و السلام إلى أن هذا الندم الذي يعذبه من جراء إقدامه على الذنب و هذا الإقبال القوي على الله مع حسن إسباغه لوضوئه و صلاته وراء رسول الله ﷺ قد مسحت عنه خطاياه ، وتجاوز الله عما اقترف من معصية ، وهذا الإحسان والعفو من الله كفيل بأن يبعث في أعماق الرجل العزم على أن لا يعود إلى شيء من الذنوب والمعاصي بعدها .

إن أبرز ما يلفت نظرنا في هذا الحوار التربوي الرائع أن الرسول ﷺ لم يسأل الرجل عن طبيعة ذنبه ولا عن نوع المعصية التي أقدم عليها ، واكتفى منه بمشاعر الندم الصادقة التي كانت تؤرقه ، وهذا يدل المسلمين على أسهل الطرق وأضمنها لتصحيح الأخطاء والتكفير عن الزلات حتى لا يقتل الندم صاحبه ، ويستنفذ منه طاقته ، إذ يكفي أن يؤوب إلى الله ويعلن عن ذلك في سره ويعوض سيئاته بأعمال صالحة تزكي نفسه أو تنفع مجتمعه أو تفيد أمته ، فكلها قربات وكفارات تلج من باب التوبة الواسع الرحب الذي لا يغلقه الله في وجه أحد ليظل المسلم نشيطا فعالا .

ويعضد هذا الحوار النبوي حوار آخر يتجاوز فيه الرسول ﷺ السؤال عن طبيعة الذنب العظيم الذي أفزع صاحبه وخاف ألا يكون له معه توبة ، وينتقل مباشرة إلى وصف الدواء حينما يرشده إلى بر أمه ليكفر عن هذا الذنب أيا كان، وعندما أخبره أنها متوفاة وجهه إلى بر خالته ، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟

قَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ : فَبِرَّهَا »[٤٠] ، وكلها إشارات تربوية عميقة إلى أن معالجة الخطأ بعمل مثمر نافع يربي النفس الإنسانية على المشاعر المتيقظة ، والمسارعة إلى فعل الخيرات كلما داهمتها الغفلة و اجترحت السيئات في لحظة ضعف .

ولا تسعنا الصفحات الطوال في تتبع المواقف التربوية التي صاغ بها رسول الله ﷺ نفوس المسلمين فاستقامت على شرع الله ، وتمحضت له قلبا وقالبا . فقد خلف لنا ثروة من المبادئ والأخلاق التي لا غنى لأي مسلم عنها ، فيها يجد ضالته، و عندها يقف على أسرار النفس الإنسانية و فضائلها و عيوبها يصورها له النبي الكريم الذي لا ينطق عن الهوى ، ويصف علاجها الناجع الذي لا يخطئ من خلال حوارات رائعة تتناول بشرا كانوا يعيشون في جاهلية جهلاء ثماستحالوا على يد هذا النبي الأمي قادة العالم و سادته .

٤٠-رواه الترمذي . كتاب البر و الصلة . رقم الحديث ١٨٢٧

المحور الثالث

الممارسة النبوية للحوار

أولا : الحوار مع المسلمين [الحوار الإسلامي ـ الإسلامي]

كان الحوار هو الوسيلة المثلى التي انتهجها رسول الله ﷺ للاتصال بجمهور المسلمين على اختلاف طبقاتهم وأعمارهم ومنازلهم ليربيهم ويعلمهم ويرشدهم وينصح لهم ، ويصحح أخطاءهم ، وكثيرا ما تحولت مجالس الوعظ والإرشاد وحلقات الدرس التي كان يعقدها رسول الله ﷺ إلى حوارات اقتضتها طبيعة الموقف التي تفرض على أحد الطرفين التدخل بسؤال أو تعقيب أو طلب توضيح وربما اعتراض في بعض الأحيان ، فقد كان قلب رسول الله يسع ذلك كله .

الحوار مع الرجال

حاور رسول الله ﷺ جميع أصناف الرجال الذين كان يضمهم المجتمع الإسلامي ، والذين تختلف مشاربهم وأخلاقهم واستعداداتهم و أفهامهم ، ولم يضق بأحد منهم أبدا . وكان أصحابه يفتحون معه حوارات حول كل شيء يخطر ببالهم ، يريدون بذلك أن تكون حياتهم مصطبغة بالصبغة الإسلامية الخالصة وأن يكون هواهم تبعا لما جاء به نبيهم ، وكان المسلمون يسألونه عما يعرض لهم في حياتهم العائلية والاجتماعية والعملية يطلبون حكم الله ، ويستفتونه فيما يصادفهم من القضايا المختلفة .

ففي الحوار الذي دار بينه وبين سلمة بن صخر الأنصاري نجد صورة المسلم الذي جاء يطلب حكما لمن اعتدى على حرمة رمضان فيعود ـ بعد أن جاء خائفا ومشفقا ـ مغتبطا بما وجد من سعة ورحمة ، وفي الحوار الذي دار بينه وبين معاوية بن الحكم السلمي نلتقي بالمسلم الذي مازال حديث عهد بالجاهلية يأتي طالبا العلم فيخطئ في الصلاة فيعنفه الصحابة لكن رسول الله ﷺ يحوطه بالرعاية ويصحح خطأه في لطف ، فينطلق لسان الرجل بالثناء و يقبل مستبشرا يطرح الأسئلة تلو

الأخرى ليعرف فيها حكم الله ، وفي الحوار الرائع الذي دار بينه و بين الأنصار بعد توزيع غنائم حنين على المؤلفة قلوبهم نجد السابقين الأولين يجدون على رسول الله لأنه لم يجعل لهم نصيبا فإذا بهم بعد الحوار تشمخ أنوفهم في السماء فخرا واعتزازا بما حباهم رسول الله من المودة و القرب وما قلدهم من أوسمة الشرف التي لا تساوي غنائم الدنيا أمامها شيئا ، وفي جملة الحوارات التي دارت بينه وبين بعض الأعراب نلمح أخلاق النبوة العالية و هي تتسامى وتتجاوز عن الإساءة وترد على الغلظة والجفاء والقسوة بالبسمة الحانية ، والكلمة الطيبة ، والهدوء الذي يثيب المسيء إلى رشده ، ويعلمه حسن الخلق بالقدوة الراقية .

وفي الحوار الذي دار بينه وبين حذيفة بن اليمان نلتقي بالمؤمن الصادق الذي يخاف على دين الله وتطمح نفسه إلى أن يظل الناس يتفيأون ظلال الوحي ويعيشون معاني الإسلام الرائعة في حياتهم اليومية حتى بعد أن يغيب عنهم رسول الله ، فيسأل إن كان بعد الخير الذي يتقلبون فيه شر ليعد له العدة . فعن حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قال : « كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ :وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ . قُلْتُ : وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ : قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ . قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا . فَقَالَ : هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ : تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ »[41] .

وفي الحوار الذي دار بينه وبين ماعز بن مالك يقابلنا المسلم الذي طغت عليه

٤١-رواه البخاري . كتاب المناقب . رقم الحديث ٣٣٣٨

غرائزه فارتكب فاحشة الزنا وهو محصن . وعلى الرغم من أن أحدا لم يره إلا أن ضميره لم يهدأ ولم تطب له الحياة وهو يحمل وزر هذا الإثم العظيم ففضل أن يطهر نفسه في الدنيا ليقابل ربه تائبا نظيفا . عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي فَقَالَ : وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرْ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ. قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرْ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ . قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ : فِيمَ أُطَهِّرُكَ ؟ فَقَالَ : مِنْ الزِّنَى . فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبِهِ جُنُونٌ ؟ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ فَقَالَ : أَشَرِبَ خَمْرًا ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَزَنَيْتَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ قَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ هَلَكَ لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ وَقَائِلٌ يَقُولُ مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ قَالَ فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ : اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالُوا غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ »[٤٢] .

لقد بذل رسول الله ﷺ ما وسعه الجهد ليثني ماعزا عن عزمه ، فرده مرات عديدة طالبا منه أن يستغفر الله الذي ستر عليه وأن يتوب توبة نصوحا تجزيه عن ذنبه وتعيده إلى حظيرة المسلمين الصالحين، وعندما ألح على أن يقام عليه الحد عاد النبي يلتمس له العذر ويسأل إن كان مجنونا أومخمورا ، وعندما اعترف على الملأ رجم ، وبعد أن تنازع المسلمون أمره أخبرهم النبي أن توبته ورغبته الجامحة في أن يقضي حق الله في الدنيا ويدفع حياته ثمنا للجريمة التي ارتكبها قد

٤٢-رواه مسلم . كتاب الحدود . ٣٢٠٧

نال بعدها رضا الله و غفرانه ، ليعلم المسلمين أن المسارعة في الاعتراف بالأخطاء واستبدالها بالأعمال الصالحة هي الطريق الموصل إلى رضوان الله ورحمته التي وسعت كل شيء .

الحوار مع النساء

اهتم رسول الله ﷺ بالنساء بالقدر نفسه الذي اهتم فيه بالرجال لعلمه بما يمكن أن تحدثه المرأة الصالحة في المجتمع من تغييرات إيجابية تتجاوز زوجها وأولادها و أهلها إلى المجتمع كله . ولا غرو فقد واكبت المرأة مسيرة الدعوة منذ أن سطع نور الإسلام وكان لها قصب السبق في كل الميادين ، حيث سجلت اسمها مع أوائل من أسلموا ، ومع أوائل من استشهدوا ، ومع أوائل من بايعوا رسول الله على النصرة و الفداء وهو محاصر في مكـــة ، وشهدت المواقع فحـاربت بالسيف وذادت عن الحياض ، وداوت الجرحى ، ونقلت المؤن ، وغيرها من المواقف المشهورة التي لا يتسع المقام لذكرها .

لذلك أفرد رسول الله ﷺ للنساء مكانا في المسجد يحضرن فيه الصلوات المفروضة مثلهن في ذلك مثل الرجال ، وكان يعقد لهن حلقات دروس يعظهن ويرشدهن ويجيب عن أسئلتهن ويحل مشاكلهن ويستمع إلى شكواهن ويدعو لهن ، وفتح بيوته لهن يتصلن بنسائه في بعض الأمور التي يتحرجن من ذكرها أمامه حياء وخجلا ، وإن كانت بعض النساء قد رأت أن وجوب تعلمها دينها لا يمنعها من أن تفاتح رسول الله في أي موضوع كان حتى لو تحرجت منه نساء أخريات ، كما في الحوار الذي دار بين رسول الله و أم سليم . عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : « جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا

رَسُولَ اللَّهِ وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ: تَرِبَتْ يَدَاكِ فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا ؟ »[٤٣] ، وفي الحوار الذي دار بينه وبين امرأة جاءت تسأله عن الكيفية الشرعية للتطهر من الحيض ، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : «أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنْ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ : خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَطَهَّرُ ؟ قَالَ : تَطَهَّرِي بِهَا . قَالَتْ :كَيْفَ ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي . فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ : تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ »[٤٤].

وتضم السنة النبوية حوارات كثيرة بين رسول الله ﷺ و النساء المسلمات تدل كلها على مدى العناية التي أولاها لهن الإسلام ، ليتحرك العنصران اللذان يكونان المجتمع حركة منسجمة باتجاه الغايات والأهداف الكبرى، ولا ترتبك خطاهما عندما يسرع أحدهما ويتعثر الآخر فلا يصلان أبدا . ومن أمثلة هذه الحوارات ما يلي :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . فَقُلْنَ : وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ . مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ . قُلْنَ : وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا . أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا »[٤٥] .

في يوم العيد تجمعت النساء ليصلين وراء رسول الله ﷺ فمر في طريقه بهن فوقف يعظهن و يأمرهن بالإكثار من الصدقة لأن أكثر أهل النار من المسلمين من النساء ، فتساءلت النساء عن سبب ذلك فأجابهن بأن الذي يستوجب دخولهن النار هو مبالغتهن في السب واللعن والشتم وانسياقهن وراء انفعالاتهن التي قد

٤٣- رواه مسلم . كتاب الحيض . رقم الحديث ٤٧١

٤٤- رواه البخاري . كتاب الحيض . رقم الحديث ٣٠٣

٤٥- رواه البخاري . كتاب الحيض . رقم الحديث ٢٩٣

تودي بهن وتوقعهن فيما لا يرضي الله، والسبب الثاني هو تمردهن على أزواجهن ونكرانهن لجميلهم ، وكفرانهن لنعمتهم مما يستوجب اضطراب البيت وفقدان الراحة النفسية فيه ، وافتقاره للمودة التي هي أساس العشرة بينهما .

والرسول ﷺ يغوص من خلال هذا الحوار في أعماق نفسية المرأة ويكشف لها مواطن ضعفها لتعكف عليها بالتهذيب والتزكية لترتقي في مدارج الكمال وتتخلص من هذه العوارض التي تتغلب عليها في أحيان كثيرة فينعكس ذلك على استقرار الأسرة و المجتمع ، ويؤثر في طبائع الأطفال الذين تتناولهم بالرعاية والتربية ، ويبين لها أن نقصان العقل والدين ناجم عن ضعفها الطبيعي الذي جبلها الله عليه والذي يعد ضروريا جدا لقيام الأسرة بدورها المنوط بها في توفير الجو الهادئ للزوج ، وتحمل الأطفال حتى يشبوا ويكبروا . وهذه المسؤوليات الضخمة لا تقدر عليها إلا المرأة بعاطفتها المشبوبة التي قد ترتفع درجة توترها فتطيش بسهامها هنا وهناك ، لذلك يرشدها الرسول الكريم إلى أقوم سبيل للسيطرة على هذا النقصان وتوجيهه توجيها إيجابيا وهو الإكثار من أعمال البر التي تطهر النفس من الخطايا ، وتقرب العبد من ربه ، وتقوي بنيان المؤمنين وتشدهم لبعضهم بعضا .

وحاور رسول الله ﷺ المرأة الغامدية التي جاءت تطهر نفسها من فاحشة الزنا وتلح على ذلك على الرغم من أنه ردها وطلب منها أن تتوب و تستغفر ، لكنها أصرت على إقامة الحد عليها لأن ضميرها الذي غفل مرة وأوقعها في هذه الكبيرة قد صحا ولم تطب لها الحياة وهي تحمل هذا الوزر الثقيل الذي ستنوء به يوم القيامة .عن سليمان بن بريدة عن أبيه قَالَ : « ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنْ الْأَزْدِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي . فَقَالَ : وَيْحَكِ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ . فَقَالَتْ : أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تردّنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ ؟ قَالَ : وَمَا ذَاكِ ؟ قَالَتْ :إِنَّي حُبْلَى مِنْ الزِّنَى . فَقَالَ : آنْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهَا : حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ . قَالَ : فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قَدْ وَضَعَتْ الْغَامِدِيَّةُ . فَقَالَ : إِذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا

لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ . قَالَ فَرَجَمَهَا »[٤٦] .

وكانت بيوته عليه الصلاة و السلام مجالا رحبا للحوار بين نسائه اللائي كان يرأف بهن و يداعبهن و يتحمل دلالهن ليربي المؤمنين كيف يكون الزوج السعيد في البيت السعيد . و الحوارات التي كانت تجري بينه وبين نسائه نموذج حي للحوار الأسري القائم على المودة و الرحمة و التآلف و التربية و التهذيب والإرشاد والتوجيه . وتروي عائشة رضي الله عنها كثيرا من الحوارات التي تظهر معالم الرسول الزوج وهو يعالج مشاكل بيته ، ويرفق بزوجاته حتى أغراهم ذلك فتجاوزوا حدودهن معه في الأخذ والرد اعتمادا على نفسه الرحيمة وصدره الرحب.

والحوار الآتي الذي دار بينه و بين أم المؤمنين عائشة يبين لنا الجو العاطفي المفعم بالحب الذي كان يظلل بيت النبي. فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى . قَالَتْ فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى قُلْتِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ . قَالَتْ قُلْتُ: أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ ».[٤٧]

والموقف الذي بين أيدينا يوضح لنا جانبا من المعاملة الراقية التي كانت تتلقاها أمهات المؤمنين على يد النبي الأعظم عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم . فعَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : «« كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ الَّتِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتْ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ فَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِلَقَ الصَّحْفَةِ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ :

٤٦- رواه مسلم . كتاب الحدود . رقم الحديث ٣٢٠٧

٤٧- رواه البخاري . كتاب النكاح . رقم الحديث ٤٨٢٧

غَارَتْ أُمُّكُمْ .ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ »[٤٨] .

لقد عذر النبي زوجته التي انتابتها الغيرة فكسرت الإناء وسكبت الطعام لأن واحدة من نسائه أرسلت إليه طعاما يحبه وهو في بيتها ، فلم يعنفها ولم يعاتبها وإنما جمع الطعام بيديه الشريفتين وهو يضحك من غيرة زوجته وأكل مع الحاضرين، متجاوزا عما كان جبرا لخاطرها ، ليعلم المسلمين أن حسن المعاشرة تتطلب منهم أن يصبروا على تصرفات نسائهم كما يصبرن هن على أخطاء أزواجهن حتى لا تكون هذه الحوادث العابرة سببا في تفكك الأسر وتشريد الأطفال .

لقد كان للنساء المسلمات نصيب هام من الحوارات مع النبي ﷺ ، بعضها كان هو السباق إلى فتحه لتبليغهن حكما من أحكام الدين ، أو وعظهن وإرشادهن ، وبعضها الآخر كن هن المبادرات بفتحه يستفتينه أو يسألنه توضيحا وبيانا لما غمض عليهن في بعض القضايا ، وبعضها تفرضه الظروف . ومنها جميعا أخذت المرأة المسلمة فقهها و عرفت واجباتها وحقوقها و أحست بأهميتها في الكيان الإسلامي وشعرت بالمسؤولية الملقاة على عاتقها تجاه هذا الدين لتكون من حراسه اليقظين، وتسد الثغرة التي وضعها فيها بكل كفاءة و اقتدار .

الحوار مع الشباب

حاور رسول الله ﷺ الشباب الذين كانوا يشكلون فئة لا بأس بها في المجتمع وكان يبدي في حواراته معهم تفهما عميقا لطبيعة المرحلة التي يعيشونها والتي تتسم بالنضوج الجسمي وتيقظ الغرائز والحماس والاندفاع بسبب الطاقة الفياضة التي تغمرهم وتدفعهم إلى التجديد والمغامرة ، وقد مثل رسول الله بالنسبة إليهم

٤٨- رواه البخاري . كتاب النكاح . رقم الحديث ٤٨٢٤

الحكمة والتروي والنظر البعيد في العواقب ، وتوجيه هذه الطاقة المتدفقة إلى ميادين الإنتاج المختلفة ليتم استغلالها فيما ينفع الشباب وينفع مجتمعهم .

ومن نماذج حواره عليه الصلاة والسلام مع الشباب ذلك الحوار الذي دار بينه وبين عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما[٤٩] حينما بلغه أنه يصوم النهار ويقوم الليل ، فاستدعاه وفتح معه حوارا أرشده فيه إلى أقوم السبل لاستغلال طاقته وصحته بتوزيعها توزيعا عادلا بين حق ربه وحق نفسه و حق زوجه وحق أولاده حتى يحدث الانسجام في حياته و يصبح عابدا في كل مكان يتواجد فيه : حين يعمل ليكسب قوته ، وحين يخلد إلى زوجته ، وحين يداعب أطفاله ويلبي حاجياتهم بدلا من الإفراط في جانب والتفريط في جوانب كثيرة قد يحاسبه الله عليها إن لم يؤد حقوقها .

ومثله في ذلك حواره مع الشاب المستأذن في الزنا[٥٠] ، حيث تدرج معه في الحديث ليبين له أبعاد الجريمة التي سيرتكبها وكيف تنعكس سلبا على المجتمع الذي ستشيع فيه الفوضى وتنتهك الأعراض وتضيع الأنساب ، وأوضح له أن تعففه عن أعراض الناس سيحفظ عرضه ، وتعديه عليهم سيعرض عرضه للتدنيس، فهدأت نفس الشاب وأظهر تقززه مما كان يطلب الإذن فيه ، وعاد إلى الحياة بنظرة جديدة يحس فيها بانتمائه العميق إلى المجتمع و مسؤوليته في الحفاظ على أخلاقه نظيفة، وعلى أفراده صالحين .

ومن نماذج حواره ﷺ مع الشباب ما رواه البخاري عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّه عَنْه قَالَ : « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ . قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ؟ قَالَ:

٤٩- رواه مسلم . كتاب الصوم . رقم الحديث ١٩٦٣

٥٠-رواه أحمد . باقي مسند الأنصار . رقم الحديث ٢١١٨٥

ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ »[٥١] .

فهذا مكان اجتمع فيه بعض الشباب يتدربون على الرماية فمر عليهم رسول الله ﷺ فوقف يشجعهم و يثني عليهم ويبعث الحماسة فيهم حين يذكرهم بأن أباهم كان من أمهر الرماة و أشدهم بأسا ، ثم يخطر بباله أن يرفع من معنوياتهم ويدفعهم إلى بذل أقصى الجهد في التدريب والتعلم فيعلن أنه سيناصر أحد الفريقين وعلى الآخرين أن يكونوا في المستوى فيقبلوا التحدي ويظهروا البراعة في رميهم ، ولما تسابق أعضاء الفريق الذي يؤيده النبي الكريم إلى التجويد في رمايتهم ، تراجع الآخرون وتوقفوا عن الرمي ، فسألهم عن سبب ذلك فأخبروه أنهم لا يستطيعون أن ينافسوا فريقا يناصره رسول الله ، إما حياء منه عليه الصلاة والسلام ، وأما لأنهم يظنون أن مجرد وقوفه معهم سيجعلهم ينتصرون لا محالة، فأمرهم النبي أن يواصلوا تدريباتهم بجلد وصبر وقوة وسيناصرهم جميعا وعليهم أن لا يخيبوا أمله فيهم .

إن هذا الحوار يمتلئ دروسا وعبرا ، ويوضح لنا كيف يتعامل الكبار مع طاقة الشباب الفياضة التي يجب أن تستغل فيما ينفع أجسامهم وأمتهم ، وكيف يشجع الإسلام الرياضة ، ويعد الفتيان إعدادا قويا ليكونوا ذخرا له في مستقبل الأيام .

وهناك ـ إلى جانب ذلك ـ حوارات كثيرة أدارها النبي عليه الصلاة و السلام مع هذه الفئة التي تعد أمل الأمة و مبعث قوتها ، والمصدر الدائم الذي يمدها بالدماء الجديدة التي تصلح ما فسد ، وتبني ما انهدم ، وتتسلم الراية من الأجيال السابقة لتكمل الرسالة و تؤدي الأمانة .

ثانيا : الحوار مع المشركين

كان المشركون هم الفئة الأولى التي واجهها النبي عليه الصلاة و السلام حينما

٥١- رواه البخاري . كتاب حديث الأنبياء . رقم الحديث ٣١٢٢

صدع بدعوته وتصدى لنشر رسالته ، لأنه كان يعيش في مكة و غالبيتها العظيمة من المشركين الذين يجعلون مع الله آلهة أخرى . وقد فتح معهم أبواب الحوار على مصراعيه ، وتلطف في مخاطبتهم ، واجتهد في أن يبعث فيهم روح التساؤل والبحث ، وأن يزرع في نفوسهم بذور الشك حول اعتقاداتهم الباطلة وسلوكاتهم الشائنة ، وأن يجعل الحيرة تتسلل إلى عقولهم فتستفزها وتبعثها على التواصل معه من خلال الحوار ليقودها إلى نور الحق الذي يحمله .

وقد بذل الرسول ﷺ جهودا عظيمة ليبلغ صوت الحق إلى الجميع ، وتصل حيثيات الرسالة إلى كل فرد في المجتمع المكي ، ولم يتوان عن هذا الواجب ليلا ولا نهارا ، ولا سرا ولا جهارا ، فكانت ردود أفعال المشركين تجاه هذه الدعوة الجديدة التي ملأت جنبات مكة تختلف باختلاف الأشخاص الذين تبلغهم .

حيث كان فيهم السباقون الذين كانوا يضيقون ذرعا بالشرك ، ولا تطمئن قلوبهم ولا عقولهم لمعتقدات قومهم ولكنهم لا يجدون بديلا عنها ولا دليلا يرشدهم إلى النور الذي يبحثون عنه في ظلمات الوثنية و حمأتها ، فبمجرد أن فاتحهم رسول الله ﷺ في شأن دعوته وبسط لهم مبادئها أقبلوا عليها إقبال الظمآن على الماء البارد ، ولبسوا رداء الإسلام من غير تردد و لا تأخر ، وعلى رأسهم السيدة خديجة أم المؤمنين التي دلتها فطرتها الصافية و نفسها الطاهرة على أن ما جاء به رسول الله صلى الله عليه و سلم هو الحق الذي لا ريب فيه فكانت على رأس المؤمنين بعد حوار قصير دار بينها وبين النبي الكريم ، شدت به أزره ، وطمأنت نفسه ، وقوت عزيمته ، و وقفت وراءه تشجعه و تخفف من ثقل الأمانة التي حملها فاستحقت السلام من ربها و من جبريل عليه السلام . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه قَالَ : « أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ »[٥٢] ، و بعدها أبو بكر الصديق الذي امتدحه الرسول صلى الله عليه و

٥٢- رواه البخاري . كتاب المناقب . رقم الحديث ٣٥٣٦

سلم بأن كل من عرض عليهم الإسلام نظروا و ترددوا إلا أبا بكر فقد حاز قصب السبق في المسارعة إلى اعتناقه .

و كان فيهم المتمهلون الذين أتاحوا لعقولهم فرصة لتفكر في أمر الدين الجديد، و توازن بينه و بين الواقع و ترجح أيهما أفضل ، لكن ما لبثت عقولهم و نفوسهم الحائرة أن دلتهم على أن الخير كله فيما يدعو إليه الرسول ﷺفخلعوا ربقة الجاهلية و انضموا إلى صفوف الدعوة و شاركوا رسول الله في تحمل أعبائها. ومنهم الطليعة الأولى التي أسلمت على يد رسول الله و أبي بكر في غفلة من قريش ، ومنهم أبو ذر الغفاري وعمرو بن عبسة السلمي الذي يروي ما دار بينه وبين رسول الله فيقول : « كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْفِيًا جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا نَبِيٌّ . فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ : أَرْسَلَنِي اللَّهُ . فَقُلْتُ : وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ : أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ . قُلْتُ لَهُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ : حُرٌّ وَعَبْدٌ قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ فَقُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ . قَالَ : إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ ؟ وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَكُنْتُ فِي أَهْلِي فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ : مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؟ فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ قَالَ فَقُلْتُ : بَلَى فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ»[٥٣] .

٥٣- رواه مسلم . كتاب صلاة المسافرين . رقم الحديث ١٣٧٤

فهذا الرجل ذو السريرة النقية استجاب لنداء الحق أول ما طرق سمعه ، وأطاع رسول الله فيما أمره خوفا عليه من بطش الكفار فلبث سنين طويلة ينتظر مقابلته ومعرفة دينه ولم يشك في صدق وعده الذي وعده ، إلى أن آن الأوان وانتصر الحق فجاء مسرعا شغوفا إلى أن يتعلم من النبي عليه الصلاة و السلام ما تستقيم به حياته . ومنهم أيضا ضمام بن ثعلبة[٥٤] أخو بني سعد بن بكر الذي تقصى أخبار الرسول ﷺ ، فلما اطمأن إلى مبادئ الإسلام وانشرح لها صدره جاء بنفسه ليقف على الخبر الصحيح ويأخذ الحقيقة من صاحبها و فتح مع رسول الله حوارا طويلا هو يسأل والرسول يجيب إلى أن اكتفى فأعلن عن إسلامه وضمن له إسلام قومه الذين ارتضوا أن يكون رسولهم إلى النبي ﷺ و منهم كذلك معاوية البهزي[٥٥]، وضماد الذي ينتمي إلى أزد شنوءة وكان يرقي من المس فما أن طرقت سمعه كلمات رسول الله حتى بايعه على الإسلام و انطلق يبشر قومه[٥٦] .

والطفيل بن عمرو الدوسي الذي دلته فطرته السليمة على أن الحق هو ما نطق به رسول الله فأعلن إسلامه فورا على الرغم مما أحاطته به قريش من أراجيف ودعاوى باطلة عن الدين الجديد ، وظل يجاهد في قومه يدعوهم إلى الإسلام حتى داخله اليأس فجاء يشكوهم إلى رسول الله ويطلب منه أن يدعو عليهم بالهلاك فابتسم رسول الله ﷺ ودعا لهم بخير وأرشده إلى أن يعود إلى قومه ويتجمل بالصبر ويرفق بهم إلى أن يمن الله عليهم بالهداية ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْه قال : « قَدِمَ طُفَيْلُ ابْنُ عَمْرو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ : هَلَكَتْ دَوْسٌ . قَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ »[٥٧] ، وغيرهم كثير مما كانت نفوسهم على استعداد لاستقبال النور الذي جاء من السماء ، وكان يكفيهم حوار واحد مع

٥٤- حديث ضمام بن ثعلبة رواه البخاري . كتاب العلم . رقم الحديث ٦١
٥٥- حديث حكيم بن معاوية البهزي عن أبيه رواه الإمام أحمد . مسند البصريين . رقم الحديث ١٩١٦٠
٥٦- حديث ضماد رواه مسلم . كتاب الجمعة . رقم الحديث ١٤٣٦
٥٧- رواه البخاري . كتاب الجهاد و السير . رقم الحديث ٢٧٢٠

النبي المصطفى ليلقوا إليه مقاليد أمرهم ليصوغهم صياغة ربانية راقية .

وكان فيهم أيضا المكذبون المعاندون وهم الأكثرية ، وهؤلاء ممن ألفوا رتابة الحياة التي كانوا يعيشونها ولم يتخيلوا أنه سيأتي عليهم يو م يغيرون فيه عقائدهم التي درج عليها أجدادهم جيلا بعد جيل ، ويغيرون نظامهم الاجتماعي والاقتصادي الذي تقوم عليه حياتهم ، فكان رد فعلهم عنيفا ، يحدوه عند طائفة منهم ما تشكله الدعوة الجديدة من خطر على مصالحهم الاقتصادية ومراكزهم السياسية و مكانتهم الاجتماعية التي يستمدون منها جميعا أسباب الحياة ، وعند طائفة أخرى الخوف من التغيير والتمسك بالقديم والتشبث بتراث الآباء والأجداد حتى ولوكان يصادم في كثير من جوانبه العقل الصحيح والفطرة السليمة .

وقد عبر المشركون عن رفضهم للدين الجديد بشتى الطرق ، فمنهم من أقبل على ضعفاء المسلمين يعذبهم ليفتنهم عن دينهم ، ومنهم من كان يؤذي رسول الله بلسانه و يقعد له في كل سبيل يسمعه الكلام الجارح و الشتائم النابية ، و منهم من ساومه في اقتسام الملك معه أو بعده إذا صدق في كلامه و ظهر على العرب كما كان الحال مع وفد بني عامر[٥٨] ومع بني حنيفة . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهما قَالَ : « قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَقُولُ إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ . وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ : لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيَّ وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ صَاحِبَ

٥٨- أنظر : الكامل في التاريخ . أبو الحسن علي بن أبي الكرم ابن الأثير . ج ٢ . ص ٦٥

الْيَمَامَةِ »[٥٩] .

ومنهم من طلب منه الإتيان بالمعجزات ليصدقوه و هم الذين حكى الله عنهم في قوله عز و جل ﴿ وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾ [٦٠] . و قد كان المشركون يتوقعون أن تستفز هذه المطالب التعجيزية رسول الله ﷺ وتثير انفعاله فيغضب ويتشنج ويستمطر عليهم اللعنات وهم يتغامزون ويضحكون ، لكنه رد عليهم بكل هدوء أن هذه الطلبات الساذجة ليست مقصودة لذاتها ، لأنه لم يأت ليغير نظام الكون ، ويبهر الأبصار بالخوارق والمعجزات ، وإنما جاء لمهمة أسمى وأقدس هي هداية الإنسان وتحريره من أوهام عقله ونفسه وبيئته ، وإطلاق ملكاته من عقالها لتندفع في الحياة فتبدع ، وهذا الهدف لا يتحقق باستعراض المعجزات التي توقع الناس تحت الرهبة وتدفعهم إلى الإيمان دفع الخائف على نفسه من الهلاك ، وإنما يأتي باحترام إنسانية الإنسان وتقدير عقله بتمكينه من سماع الذكر والتفكر فيه والبحث عن الحقيقة والوصول إليها و الاقتناع بها لتنبع بعد ذلك إيمانا حقيقيا يعمر الأرض بركة وصلاحا . و هذا ما عبر عنه ابن كثير حين وصف هذا المجلس بأنه مجلس ظلم وعدوان وعناد لأن أصحابه تعنتوا في طلب الآيات وخرق العادات على وجه العناد لا على وجه طلب الهدى و الرشاد[٦١] ، وقد عقب الله سبحانه و تعالى على هذا الحوار السلبي بقوله عزوجل ﴿ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾[٦٢]، وأكد في

٥٩- رواه البخاري . كتاب المناقب . رقم الحديث ٣٣٥١

٦٠- الإسراء ، الآيات ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣

٦١- السيرة النبوية . ابن كثير . ج ١ . ص ٤٨١

٦٢- الأنعام ، ١١١

موضع آخر أن تحقيق طلباتهم التعجيزية لن يقودهم إلى الإيمان لأنهم يضمرون الكفر و الصلف و الإصرار على الباطل ، و لو حدثت أمامهم المعجزات التي يطلبونها لالتمسوا أعذارا أخرى للتمادي في الضلال : ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّواْ فِيهِ يَعْرُجُونَ ۝ لَقَالُوٓاْ إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَـٰرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ (٦٣) .

وقد جاور رسول الله ﷺ هؤلاء جميعا و استنفذ الجهد في تبليغهم رسالة الإسلام ، وتحمل من الأذى والعذاب ما لا يطيقه إلا أولو العزم ، ولم يستبدل بالحوار أسلوبا آخر ، ولم ييأس ولم يكل ولم يمل ، وتحمل بصبر عظيم نزق الكفار وتمردهم وطغيانهم إلى أن انتصرت الكلمة على لغة العنف والنفي والإقصاء ، وتسللت أنوار الهدى إلى القلوب التي كانت قاسية متحجرة فأزالت عنها غشاوة الضلال وألحقت أصحابها بقافلة الهدى

ثالثا : الحوار مع أهل الكتاب = [حوار الأديـــان]

مع اليهود :

لم يدخل الرسول ﷺ في حوار مع أهل الكتاب إلا بعد أن انتقل إلى المدينة المنورة ، وكان اليهود هم الذين اتصل بهم لأنهم كانوا يشكلون بها جالية كبيرة لها وزنها الاقتصادي والاجتماعي. حيث اقتضت ظروف الجوار أن يساكنهم ويتعامل معهم بشكل يومي ، فكان أول عمل قام به أنه أعرب عن حسن نواياه ورغبته الصادقة في التعايش السلمي معهم فكتب بينه وبينهم الصحيفة المشهورة. قال ابن إسحاق : " وكتب رسول الله كتابا بين المهاجرين والأنصار ، وادع فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم : أن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ، وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف ... وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله (٦٤) .

٦٣- الحجر ، ١٤ ، ١٥

٦٤- السيرة النبوية . ابن هشام . ج ٢ ، ص ١٤٧

فهذه المعاهدة من أعظم الوثائق التي تؤرخ للمسيرة الإسلامية التي كانت تسير باتجاه : " اعتبار الحوار أساسا لكل عوامل الصراع ومواقفه ، وذلك فيما نراه فيها من التأكيد على خلق الأجواء الطبيعية الهادئة التي تمهد ـ في المستقبل ـ لولادة علاقات طبيعية قائمة على الاحترام المتبادل دينيا وإنسانيا في نطاق لا يخضع للعاطفة، بل يستند إلى الفكر والقانون ، بحيث نستطيع تقرير أن الإسلام لم يكن ليخطط لأية مشاريع حربية أو عدائية ضد أهل الكتاب من اليهود ، بل كانت القضية توحي بمشاريع سلمية طويلة الأمد في إطار التعايش السلمي بين الأديان [٦٥].

وقد كانت له مع أحبار اليهود و زعمائهم حوارات كثيرة حاول رسول الله ﷺ في جميعها أن يثنيهم عن غلوائهم و استكبارهم ويعيدهم إلى الحق بما يظهر لهم من الآيات الدالة على صدقه و نبوته ، وحاولوا هم من جهتهم أن يحرجوه بأسئلتهم التعجيزية التي تتعلق في أغلبها بالأمور الغيبية ، وأنكروا نبوته في أحيان كثيرة ، وغالطوا في الحق لما ظهر لهم ، واستكبروا وأعرضوا ، وبدت منهم العداوة والبغضاء .

ولم يخرج رسول الله ﷺ في حواراته معهم بكبير فائدة ، إذ كانوا من القوم الذين ختم الله على قلوبهم ، ولكنه لم يدع فرصة سانحة إلا اغتنمها ليحاورهم ويدعوهم في رفق و لطف إلى أن يتبعوه لأنه هو النبي الذي يجدونه موصوفا عندهم في التوراة ، أو يثبت عليهم الحجة حينما تنقلب أسئلتهم أو أجوبتهم إلى نوع من التحدي والاستفزاز للإيقاع بالرسول ﷺ وإفحامه أمام الملأ .

والحوار الذي بين أيدينا نموذج للحوارات الكثيرة التي كانت تجري بين رسول الله وبين أحبار اليهود الذين كانوا يتصيدون الفرص لتعجيز النبي الكريم وإحراجه . فعن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ. فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ : لِمَ تَدْفَعُنِي ؟ فَقُلْتُ : أَلَا تَقُولُ

٦٥- الحوار في القرآن . محمد حسين فضل الله . ج ١ ، ص ١١٨ ـ ١١٩

يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي . فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ قَالَ : أَسْمَعُ بِأُذُنِيَّ. فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودٍ مَعَهُ فَقَالَ : سَلْ . فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ) ؟فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ . قَالَ : فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً ؟ قَالَ : فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ . قَالَ الْيَهُودِيُّ : فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ : زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ . قَالَ : فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا ؟ قَالَ : يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا . قَالَ : فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا . قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ . قَالَ : يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ قَالَ : أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ . قَالَ : جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ قَالَ : مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللَّهِ وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَا بِإِذْنِ اللَّهِ . قَالَ الْيَهُودِيُّ : لَقَدْ صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِيَ اللَّهُ بِهِ »[٦٦] .

والحوار كما هو واضح لم يرد به الحبر اليهودي التعرف إلى الإسلام ومبادئه وتعاليمه ، وإنما قصد به اختبار نبوة الرسول ﷺ ، لذلك كانت أسئلته كلها تتعلق بالأمور الغيبية البحتة التي حجبها الله عن عباده في عالم الشهادة لأنها لا تغنيهم كثيرا في دنياهم التي أمروا أن يعمروها بالصالحات ويسارعوا فيها إلى الخيرات ، بدليل أن النبي ﷺنفسه لم يكن يعرفها حتى أوحى إليه اللّه إجابتها حتى لا يجد الحبر اليهودي حجة ينكر بها نبوته أو يتهمه بالجهل والادعاء .

٦٦- رواه مسلم . كتاب الحيض . رقم الحديث ٤٧٣

غير أن رسول اللّه ﷺ تجاوز هذه النوايا وبذل جهده في التقرب من محاوره حينما كان يقول له : ينفعك إن حدثتك ؟ أي هل إذا أجبتك الجواب الشافي عن هذه المسألة تعود إلى الصواب و تؤمن برسالة الإسلام وأمامك الدليل القاطع على صدقها ؟ لكن الطرف الآخر كان يجيب إجابة باردة تدل على أنه لم يأت لهذا وهذا ما يدل عليه جوابه : أسمع بأذني فقط لا غير ، و ليس له من وراء ذلك نية خالصة لوجه الله ، ولا هدف نبيل يسعى إليه ، وقد عبر عن هذا الموقف بأن اعترف للرسول ﷺ بالنبوة وصدقه فيما تلقى من أجوبة و انصرف دون أن تتحرك في جوانبه شعرة .

وفيما يلي نموذج آخر لهذا النوع من الحوارات التي كانت تجري بين الرسول صلى الله عليه و سلم و بين اليهود ، و كيف أن قصارى جهدهم كان ينصب على إحراج المسلمين و اتهامهم بالجهل و الطعن في دينهم و نبيهم. فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « قَالَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ لِأُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ ؟ قَالُوا : لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا .فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ غُلِبَ أَصْحَابُكَ الْيَوْمَ . قَالَ : وَبِمَا غُلِبُوا ؟ قَالَ : سَأَلَهُمْ يَهُودُ هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ؟ قَالَ : فَمَا قَالُوا ؟ قَالَ : قَالُوا لَا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا . قَالَ: أَفَغُلِبَ قَوْمٌ سُئِلُوا عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ فَقَالُوا لَا نَعْلَمُ حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا ؟ لَكِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً . عَلَيَّ بِأَعْدَاءِ اللَّهِ إِنِّي سَائِلُهُمْ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ وَهِيَ الدَّرْمَكُ . فَلَمَّا جَاءُوا قَالُوا : يَا أَبَا الْقَاسِمِ كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ ؟ قَالَ : هَكَذَا وَهَكَذَا فِي مَرَّةٍ عَشَرَةٌ وَفِي مَرَّةٍ تِسْعَةٌ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ فَسَكَتُوا هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالُوا: خُبْزَةٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُبْزُ مِنَ الدَّرْمَكِ »[٦٧].

وفي هذا الحوار أيضا يقابلنا التركيز على الغيبيات والتباهي بما تحويه كتب

٦٧- رواه الترمذي . كتاب تفسير القرآن . رقم الحديث ٣٢٥٠

اليهود من هذه الأخبار الكثيرة التي يظنون أن الله سبحانه و تعالى قد اصطفاهم بها من دون الخلق . وقد استغلوها للتندر على أصحاب رسول الله وإثبات الحجة عليهم ، فأراد رسول الله أن يرد كيدهم في نحورهم فاستدعاهم وأجاب عن أسئلتهم ثم عقب عليها بسؤال آخر ليبين لهم أن الوحي الذي زوَّد أنبياء بني إسرائيل بهذا العلم هو نفسه الذي يزوِّده به لعلهم يعودون إلى الصواب ، ويضعون حدا لاستكبارهم وعنادهم .غير أن جميع الآيات الساطعات لم تفلح في ذلك ، ولم تحركهم قيد أنملة عن مواقفهم العدائية .

وقد شهد شاهد منهم على ذلك ، حيث كانت قصة إسلام عبد الله بن سلام دليلا قويا على أنهم - كما وصفهم بنفسه - (قومٌ بُهْتٌ) ولم يكن لديهم أي استعداد للتنازل عن عقيدتهم حتى بعد أن تأكد لديهم بالبراهين القاطعة التي لا مجال للشك فيها أن الرسول ﷺ هو النبي الذي بشرت به التوراة ، ودعتهم للإيمان به واتباعه . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْه قَالَ : « بَلَغَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ قَالَ مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ. قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا . قَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ . فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ؟ قَالُوا : أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا وَأَخْبَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّه ؟ قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ

مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا وَوَقَعُوا فِيهِ »[٦٨] .

لقد جاء عبد الله بن سلام إلى رسول الله طالب حق ، لذلك اتسم الحوار بينهما بالهدوء ، وبعد ذلك أراد أن يؤكد على مكانته في قومه ، وأن إسلامه كان عن اقتناع ونية صافية لا شوائب فيها ، فطلب من رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يستدعي اليهود ليثبت عليهم الحجة في غيابه ، وعندما شهدوا له بعلو المقام في الدين ، وغزارة العلم ، والنسب الشريف أعلن إسلامه أمامهم ليكون حجة عليهم ، إذ كانوا جميعا يعلمون صدق نبوة رسول الله ويأبون الاعتراف بذلك ، فما كان منهم إلا أن تراجعوا عما قالـوه من قبل لكن الوقت كان قد فات. وفيه نزل قول الله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [٦٩] .

إن عبد الله بن سلام حالة خاصة بين اليهود الذين اجتهد رسول الله ﷺ في دعوتهم و التقرب إليهم منذ أن قدم المدينة المنورة ، لكنهم كانوا يزيغون عنه ويبدون كثيرا من الخبث و المناورة في رد دعوته، و قد أثبت لهم في مناسبات عديدة أنه بعث رحمة للعالمين و أنه إنما يريد أن يخلصهم من عواقب التحريف الذي لحق عقائدهم و يضع عنهم إصرهم والأغلال التي عليهم فأبوا إلا كفورا.

وقد شهدت وقائع السيرة النبوية وحقائق التاريخ أن اليهود عاشوا مجاورين لرسول الله ﷺ ودماؤهم محفوظة ، وكرامتهم موفورة ، وأموالهم مصانة على الرغم من كل ما بدر منهم من مظاهر التكذيب والكراهية ، وانخرطوا مع المسلمين في حياة اجتماعية و اقتصادية نشيطة ، ولم يرفع رسول الله السيف في وجوههم ويطهر منهم المدينة المنورة إلا بعد أن غدروا ولجوا في حياكة المؤامرات وكشفوا عورات المسلمين لأعدائهم و تحالفوا معهم ليستأصلوا شأفتهم ، عند ذلك فرضت الظروف أن يضع رسول الله ﷺ أسلوب الحوار جانبا ليدافع عن الرسالة وعن الوجود الإسلامي كله .

٦٨- رواه البخاري . كتاب أحاديث الأنبياء . رقم الحديث ٣٠٨٢

٦٩- الأحقاف ، ١٠

الحوار مع النصارى :

لم تعرف مكة والمدينة المنورة وجودا كثيفا للنصارى كما كان الحال بالنسبة لليهود ، لكنهم كانوا يتصلون بهذه المناطق أثناء رحلاتهم التجارية أو تنقلاتهم وأسفارهم ، وكانوا يتركزون بشكل رئيسي في الشام شمالا وفي جنوب الجزيرة العربية . ولم يكن بين المسلمين والنصارى في عهد رسول الله عداوات تذكر بل إن عددا لا بأس به منهم استجاب لدعوة الحق وأناب إلى الله و أسلم ، كما أسلمت كثير من القبائل العربية التي اعتنقت النصرانية على تخوم الشام . ومن نماذج الحوار التي دارت بين الرسول ﷺ وهؤلاء نذكر حواره مع عدي بن حاتم الطائي الذي اعتنقت قبيلته النصرانية في وقت مضى ثم أسلمت مع باقي القبائل عندما عم نور الإسلام أنحاء الجزيرة ، فقد روى الطبراني عن مصعب بن سعد أن عدي بن حاتم قال : " أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال : يا عدي اطرح هذا الوثن من عنقك . فطرحته فانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة فقرأ هذه الآية ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ حتى فرغ منها فقلت : إنا لسنا نعبدهم . فقال :أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتستحلونه ؟ قلت : بلى . قال : فتلك عبادتهم [٧٠] .

يعلم الرسول عليه الصلاة و السلام عديا مبادئ الدين الجديد ليخلص نفسه من آثار العقائد المنحرفة التي كان يؤمن بها ، وعندما اعترض عدي على التعبير القرآني وأخبر النبي أنهم لم يكونوا يعبدون الرهبان ، أوضح له الرسول الكريم وجه الالتباس في الموضوع ، وبين له أن العبادة التي تشير إليها الآية الكريمة لا تعني أن يسجدوا لهم ويصلوا لهم ويقدسونهم كما يقدسون الذات الإلهية ، وإنما هي عبادة من نوع آخر تتمثل في تجاوزهم لشرع الله واستئثارهم بالتشريع حسب أهوائهم ، فهم يحرمون ما يريدون حتى لو كان الله قد أحله لهم ، ويحلون ما

٧٠- رواه الإمام أحمد . باقي مسند الأنصار . رقم الحديث ٢٢٨٥٩

يريدون حتى لو كان الله قد حرمه عليهم، وأتباعهم يطيعونهم في كل ذلك ، ويسيرون وراءهم على غير هدى ، فهذه هي عبادتهم لأنهم نصبوا أنفسهم آلهة بدل الله ، وخولوا لأنفسهم حق التشريع لعباده ، وهم أضعف من أن يحيطوا بأسرار النفس الإنسانية ونظام الكون البديع .

ومن أشهر الحوارات التي دارت بين الرسول ﷺ و النصارى حواره مع وفد نجران الذي قدم المدينة للتفاوض و المجادلة . وتذكر الروايات أنه حين قدم وفد من نصارى نجران إلى المدينة المنورة استقبلهم الرسول صلى الله عليه و سلم ، وأكرم وفادتهم ، ووقف يخدمهم ويقدم لهم الطعام، و سمح لهم بقرع الناقوس والصلاة في مسجده، وأقاموا بجواره مدة دعاهم خلالها إلى الإسلام، وحاورهم في مسألة ألوهية عيسى وقصة صلبه فداء للبشرية وتكفيرا عن خطاياها ، فناداهم في رفق ألاَّ يغلوا في دينهم وألا يقولوا على الله غير الحق ، وألا يعبدوا إلا الله وحده وأن المسيح وأمه عبدان كانا يأكلان الطعام ، موضحا لهم كيف يفسر القرآن قصة ميلاده العجيبة عندما يقرنها بخلق آدم عليه السلام . وعندما اشتدت حدة التوتر في النزاع الفكري وانتقل إلى المماحكات والمغالطات وأراد أعضاء الوفد أن يجعلوا من الآية الكريمة التي يقول فيها سبحانه وتعالى إن عيسى بن مريم هو كلمة الله ألقاها إلى مريم وروح منه منطلقا لجدل عقيم ، أوقف رسول الله ﷺ الحوار وواعدهم إلى غد حيث حسم الوحي الأمر بالدعوة إلى المباهلة : ﴿ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾ [٧١] لكن الوفد رفض المباهلة وفضل العودة من حيث جاء، فقفل أعضاؤه راجعين إلى أوطانهم آمنين مطمئنين مفضلين البقاء على نصرانيتهم ، بعد أن صالحهم الرسول صلى الله عليه و سلم على الجزية وضمن لهم حرية المعتقد ، وصيانة أموالهم وأعراضهم ودمائهم على ألاَّ يغدروا بالمسلمين ولا يحالفوا أعداءهم .

٧١- آل عمران ، ٦١

يروي البخاري عَنْ حُذَيْفَةَ أنه قال : « جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : لَا تَفْعَلْ فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَاعَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالَا : إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا . فَقَالَ : لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ . فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ . فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ »[٧٢] .

ومما جاء في شروط هذا الصلح : " أن لنصارى نجران جوار الله وذمة محمد النبي ، على أنفسهم وملتهم و أرضهم وأموالهم ، وغائبهم وشاهدهم ، وعشيرتهم وتبعهم . وأن لا يغيروا مما كانوا عليه ، ولا يغير حق من حقوقهم ولا ملتهم ، ولا يغير أسقف من أسقفيته ، ولا راهب من رهبانيته ، و لا ما تحت أيديهم من قليل أو كثير . وليس عليهم ريبة ولا دم جاهلية ، ولا يحشرون (أي لا يكلفون بالجهاد) ولا يعشرون (أي لا يكلفون بدفع الزكاة) ولا يطأ أرضهم جيش . ومن سأل منهم حقا فبينهم النصف غير ظالمين و لا مظلومين ، ومن أكل ربا فذمتي منه بريئة ، ولا يؤخذ رجل منهم بظلم . وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة محمد رسول الله حتى يأتي الله بأمره ما نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير منقلبين بظلم [٧٣] .

وعقب القرآن على الدعوة إلى المباهلة بتوجيه نداء إنساني عام إلى أهل الكتاب : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[٧٤] . وفي هذه الآية الكريمة دعوة صريحة إلى الحوار وتبادل الآراء للوصول إلى كلمة سواء ونقاط التقاء يستند إليها الجميع ليتحاوروا

٧٢- رواه البخاري . كتاب المغازي . رقم الحديث ٤٠٢٩

٧٣- فقه السيرة . محمد الغزالي . ص ٤٦٢ ـ ٤٦٣

٧٤- آل عمران ، ٦٤

ويتعاونوا على الخير والحق ، ليتحقق التقارب والتعارف والتعايش في ظلال مفاهيم مشتركة ، وقد خص القرآن الكريم أهل الكتاب بمزيد عناية واهتمام وميزهم بأساليب خاصة من حيث الخطاب والمعاملة : ز لأنهم ـ افتراضا ـ معنيون مثلنا بتأمين عقيدة التوحيد في أرض الله ، فهم أصحاب رسالات سماوية وأهل نبوات خالية ... والطبيعي أن يسعوا حثيثا من جانبهم إلى التعاون معنا في سبيل غرس القيم السماوية في نفوس البشر أجمعين كل بحسب ما لديه من مرجعيات [٧٥]. ويرجئون الفصل بينهم فيما اختلفوا فيه عندما يصيرون جميعا إلى الله .

رابعا : الحوار مع الملوك والأمم = [الحوار الإنساني أو حوار الحضارات]

بادر رسول الله صلى الله عليه و سلم ـ بعد أن استقر له الأمر بالمدينة ـ إلى الاتصال بالممالك والإمبراطوريات المجاورة للجزيرة العربية ، والتي كانت تمثل في أغلبها مهد الحضارات القديمة ، ومنبع المدنية والعلوم آنذاك ، فراسل حكامها و دعاهم إلى الإسلام كخطوة أولى نحو تأكيد عالمية هذا الدين ، وتوضيح مبادئه وأحكامه التي جاءت رحمة للعالمين ، وإقامة الحجة عليهم أمام الله، وحتى يبين لهم أن الإسلام يقوم على الحوار و الدعوة بالحسنى ، ولا يفرض فرضا كما لا يكره عليه أحد . وأنه إنما جاء ليقرب بين البشر بإرساء مبدأ التعارف بينهم ليتحاوروا ويتعاونوا حتى يسود الأمن ويزول الطغيان والفساد مصداقا لقوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [٧٦] .

ومن أشهر رسائله التي خاطب بها عظماء الملوك و الأباطرة في عصره نذكر رسالته إلى قيصر الروم ، والتي أوردها البخاري في صحيحه ضمن حديث طويل عن ابن عباس رضي الله عنهما جاء فيه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٥- حوار الحضارات .عطية فتحي الويشي . ص ٢٦٦

٧٦- الحجرات ، ١٣

كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ... ثُمَّ دَعَا هرقل بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلَمْ وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ وَ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ »[٧٧] .

كما راسل عليه الصلاة و السلام كسرى عظيم الفرس و كانت فارس آنذاك تمثل إلى جانب الإمبراطورية الرومانية القوتين العظيمتين اللتين يخضع لهما العالم . و قد جاء فيها : « بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس . سلام على من اتبع الهدى و آمن بالله و رسوله . و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله ، أدعوك لدعاية الله ، فإني رسول الله إلى الناس كافة لينذر من كان حيا و يحق القول على الكافرين . أسلم تسلم ، فإن أبيت فعليك إثم المجوس »[٧٨] .

و بعث برسالة أخرى إلى النجاشي ملك الحبشة جاء فيها : « (بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى النجاشي الأصخم ملك الحبشة، سلمٌ أنت، فأني أحمد الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن وأشهد أن عيسى بن مريم روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة فحملت به، فخلقه من روحه، ونفخه كما خلق آدم بيده، وأني أدعوك إلى الله وحده لا شريك له، والموالاة على طاعته، وأن تتبعني وتؤمن بالذي جاءني فإني رسول الله وإني أدعوك وجنودك إلى الله عز وجل، وقد بلغت ونصحت فاقبلوا نصيحتي،

٧٧- رواه البخاري . كتاب الجهاد و السير . رقم الحديث ٢٧٢٣

٧٨- حديث حسن . رواه ابن جرير في تاريخه عن يزيد بن أبي حبيب مرسلا . أنظر : تاريخ الأمم و الملوك للطبري . مج ٢ . ص ١٣٣

والسلام على من اتبع الهدى).»[٧٩]

و راسل أيضا المقوقس عظيم القبط في مصر ، و جاء في كتابه : « من محمد عبد الله و رسوله إلى المقوقس عظيم ا لقبط . سلام على من اتبع الهدى . أما بعد . فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فعليك إثم القبط :﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾[٨٠] »[٨١]

وهذه الرسائل كلها مشاريع حوارات بين الرسول ﷺ وبين القوى العالمية آنذاك ، تدل على الطابع السلمي للإسلام ، وأن حركته حركة حوار وتعايش بين الأمم والشعوب وليست دعوة للصدام والصراع والهيمنة ، كما نلمس فيها الاعتراف بالآخر المختلف ، والرغبة في التعامل الإيجابي معه في حدود الميادين المشتركة .

إننا لا نعدو الحقيقة إذا قلنا أن هذه الرسائل كانت بمثابة دعوة حقيقية إلى حوار الحضارات ، لأنها تتيح للطرف الثاني الحرية التامة في مناقشة حيثيات الرسالة الإسلامية و طرح الأسئلة المختلفة حول مبادئها و أسسها ، كما تكفل له حرية المعتقد ، وتحترم اختياره شرط ألاَ يفرض هذا الاختيار على الآخرين ويدع الناس لذواتهم ، يقبلون على الإيمان عن رضى وطواعية أو ينصرفون عنه عن اقتناع .

ولم يصطدم المسلمون بهذه القوى التي دعاها رسول الله إلى التقرب منه لمعرفة الحق الذي جاء به إلا بعد أن استكبرت و أنفت أن يأتي من هو أدنى منها حضارة ومدنية ليعلمها ويربيها ، وسولت لها نفسها أن تستأصل المسلمين وتحاصر الإسلام و تقضي عليه في عقر داره ، وكل هذه المظاهر تدل على رفضها للحوار كأسلوب لتقارب الشعوب وتعارفها و إيثارها للغة القوة التي لم تستطع في يو م من الأيام أن تقتل الكلمة .

٧٩- تاريخ الأمم و الملوك . محمد بن جرير الطبري . . مج ٢ . ص ١٣١ ـ ١٣٢

٨٠- آل عمران ، ٦٤

٨١- منهاج الصالحين . عز الدين بليق . ص ٧٦٠

خاتمة :

بعد أن استعرضنا بعض جوانب الحوار في السنة النبوية الشريفة ، و وقفنا على إطاره المنهجي و الأخلاقي ، و عرضنا للأبعاد الكبرى التي يضمها ، و تعرفنا إلى جملة من النماذج التي تتضح من خلالها الممارسة النبوية للحوار نصل إلى تقرير بعض النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث و هي كالتالي :

١ ـ إن الحوار قيمة حضارية كبرى رسم القرآن الكريم معالمها ، و أبان عن قسماتها، و أصل لها ، و أكد في آياته الكريمة أن قافلة الأنبياء الطويلة التي بدأت من لدن آدم عليه السلام و حتى محمد رسول الله ﷺ قد جنح أصحابها جميعا إلى الحوار ليعودوا بأقوامهم إلى جادة الصواب ، و يسيرون بهم في طريق الهدى و الحق ، و لم يرفع أحد منهم في وجوههم سيفا ليرغمهم على ذلك ، و أنهم كانوا لا يكلون و لايملون مهما ناوأتهم أقوامهم و بالغت في إيذائهم و تكذيبهم ، وأن الأمم البائدة لم يتوقف أنبياؤها عن الحوار إلا بعد أن جاءهم الوحي بأن يكفوا لأن الله قد سبق في علمه أنه قد حق عليهم العذاب .

٢ ـ إن الرسول ﷺ يسري عليه ما سرى على إخوانه الأنبياء من قبله ، فكان الحوار هو وسيلة الدعوة الوحيدة التي اتبعها لإبلاغ كلمة الله ، و ظلت ملازمة له طيلة ثلاث و عشرين سنة ، اتصل خلالها بكافة الشرائح و الفئات ، و لم يدع أحدا قابله إلا طرح عليه رسالة الإسلام و شرح له مبادئها و أسسها و أبرأ بذلك ذمته أمام الله .

٣ ـ إن النبي عليه الصلاة و السلام كان على قناعة تامة بأن الحوار أسلوب حضاري فعال للتعامل مع جميع الناس ، و إشاعة معاني المودة و الألفة بينهم و تغيير الباطل و الضلال الذي يسكن أعماقهم باقتلاعه شيئا فشيئا في يسر و رفق حتى يتخلصوا منه من تلقاء أنفسهم ، و أن العنف أسلوب بدائي فاشل لا يأتي إلا بالشر ، لأنه يدمر الطاقات ، و يهدر الجهود ، و يعقد العلاقات بين المتحاورين بما يثير من الضغائن و الأحقاد ، و ما يخلفه من جراح نفسية . و قد شهد له القرآن الكريم بأن رقة طبعه و شفافية روحه و قلبه الذي يفيض حنانا و

رحمة هو الذي جعل الناس تلتف من حوله و تقبل على ما يحمله إليهم من النور و الخير ، و لو سلك معهم سبيل الشدة و العنف و الإكراه لما حصل منهم على طائل حتى لو أنفق كل كنوز الأرض: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

٤ ـ إن الحوار الذي اعتمد عليه الرسول عليه الصلاة و السلام كان حوارا وظيفيا إيجابيا ، له أهدافه السامية و غاياته النبيلة ، يعرف متى يبدؤه و متى ينهيه و ماذا يضمنه من المعاني و التوجيهات ليصيب هدفه ، و يقع حيث قدر له ، و لم يكن من أصحاب الخطب المولعين بنثر الكلام ذات اليمين و ذات الشمال لاستعراض قدراتهم في الفصاحة و البيان ، و لا من أصحاب المراء العقيم الذين يتنافسون في صوغ الأدلة و بناء البراهين للمجادلة و إفحام الخصم .

٥ ـ أن النبي عليه الصلاة و السلام كان يحترم عقول محاوريه ، فيخاطبهم بما يقنعهم و يقيم لهم الحجة لترضى عقولهم و تطمئن نفوسهم ، و يسلك معهم الأساليب العلمية في إثبات حقائق الأشياء .

٦ ـ إن النبي عليه الصلاة و السلام قد مارس الحوار ممارسة أخلاقية راقية جسد فيها الأخلاق الإسلامية تجسيدا رائعا ، و كان نموذجا مثاليا في كل حواراته حتى مع ألد أعدائه ، و لا غرو فقد كان خلقه القرآن كما أخبرت بذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

٧ ـ إن النبي ﷺ كان على جانب كبير من التواضع و حسن الخلق ، حيث كان يبدي لجميع محاوريه احتراما كبيرا، فيقبل عليهم بكليته ، و يستمع إليهم دون تأفف و لا تذمر ، و يخاطبهم بأحب الأسماء إليهم ، ثم يتركهم لنفوسهم لعلها تستعيد ما سمعت من الحق فتستجيب له عن قريب أو بعيد .

٨ ـ إن النبي الكريم قد اتخذ من الحوار وسيلة فعالة لتربية المسلمين على أخلاق الإسلام و قيمه ، و تعليمهم مبادئه و أسسه ، و حل المشاكل الاجتماعية التي كانت تعرض للمجتمع الإسلامي .

٩ ـ إن حوار الرسول ﷺ كان ثريا و متنوعا ، غطى جميع الأصناف البشرية التي قابلها طيلة حياته الرسالية ، فحاور المشركين ، و حاور اليهود ، و حاور النصارى ، و حاور الرجال ، و حاور النساء ، و حاور الشباب ، و حاور أزواجه أمهات المؤمنين في كثير من القضايا الدينية و الاجتماعية ، و اتصل بالأمم المحيطة بالجزيرة و راسل حكامها كمبادرة منه لفتح حوار واسع معها .

١٠ـ إن فكرة حوار الأديان التي طفت على السطح خلال العقود الأخيرة ، و التي لقيت اهتماما واسعا من مختلف الفعاليات الدينية و الثقافية في العالم كله قد أصل لها رسول الله ﷺ عندما بادر بفتح حوار غير مشروط مع اليهود فأمنهم على دمائهم و أموالهم و جاورهم و تعامل معهم في الأسواق و التجمعات ، و سمع منهم و استمع إليهم ، كما حاور النصارى ، و أعطاهم عهد الأمان .

١١ـ إن فكرة حوار الحضارات التي شغلت عقول الساسة و المفكرين ، و أسالت كثيرا من حبر الباحثين و الدارسين ، و عقدت لها المؤتمرات و الندوات ترجع في أصولها الأولى إلى النبي عليه الصلاة و السلام الذي راسل الملوك و الحكام في الدول المجاورة ، و تعامل معهم على أساس التعايش السلمي و حسن الجوار .

قائمة المصادر و المراجع

ا) المصادر

- القرآن الكريم . برنامج مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي . مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف . الإصدار ٣,٠ . المملكة العربية السعودية .

١ - الترغيب و الترهيب من الحديث الشريف . أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري . تحقيق : إبراهيم شمس الدين . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١ . ١٤١٧ هـ .

٢ - سنن أبي داوود . أبو داوود السجستاني . دار إحياء التراث العربي . بيروت

٣ - سنن الترمذي . الترمذي . دار إحياء التراث العربي . بيروت

٤ - سنن الدارمي . أبو محمد الدارمي . دار الكتاب العربي . بيروت . ١٩٨٧ م

٥ - سنن ابن ماجه . ابن ماجه . دار إحياء التراث العربي . بيروت . ١٩٧٥ م

٦ - سنن النسائي . النسائي . دار البشائر الإسلامية . الأردن

٧ - شعب الإيمان . أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي . تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول . دار الكتب العلمية . بيروت . ط١ . ١٤١٠ هـ .

٨ - صحيح البخاري .أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري . تحقيق : د. مصطفى ديب البغا . دار ابن كثير . اليمامة . ١٩٨٧ م

٩ - صحيح مسلم . أبو الحسين مسلم بن الحجاج . دار . دار حياء التراث العربي . بيروت . ١٩٧٢ م

١٠ - مسند الإمام أحمد بن حنبل . أحمد بن حنبل . مؤسسة التاريخ العربي . دار إحياء التراث العربي . بيروت . ١٩٩١ م

١١ - المعجم الكبير . أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني . مكتبة العلوم و الحكم . الموصل . العراق .

ب) المراجع

١٢ - إحياء علوم الدين . أبو حامد الغزالي . دار المعرفة . بيروت . ١٩٨٢ م

١٣ ـ تاريخ الأمم و الملوك . أبو جعفر محمد بن جرير الطبري . دار الكتب العلمية . بيروت . ط ٢ . ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م
١٤ ـ حوار الحضارات و إشكالية التنصادم و آفاق الحوار . عطية فتحي الويشي . مكتبة المنار الإسلامية . الكويت . ط ١ . ٢٠٠١ م
١٥ ـ حوارات من أجل المستقبل . طه عبد الرحمن . منشورات جريدة الزمن . المغرب . أبريل ٢٠٠٠ م
١٦ ـ خلق المسلم . محمد الغزالي . الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية . دار القرآن الكريم . بيروت . ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠ م.
١٧ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد . ابن القيم الجوزي . دار الكتاب العربي . بيروت
١٨ ـ السيرة النبوية . ابن هشام . حققها و ضبطها و شرحها و وضع فهارسها : مصطفى السقا و آخرون . دار القلم . بيروت
١٩ ـ السيرة النبوية . أبو الفداء إسماعيل بن كثير . تحقيق : مصطفى عبد الواحد . دار المعرفة . بيروت . ١٤٠٢ هـ. ١٩٨٢م
٢٠ ـ سيكولوجية العنف و استراتيجية الحل السلمي . دار الفكر . دمشق . و دار الفكر المعاصر . بيروت . ط ١ . ١٤١٩ هـ . ١٩٩٨ م
٢١ ـ فقه السيرة . محمد الغزالي . دار الشهاب للطباعة و النشر . باتنة . الجزائر
٢٢ ـ في ظلال القرآن . سيد قطب . دار الشروق . بيروت . ط ٧ . ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م
٢٣ ـ الكامل في التاريخ . أبو الحسن علي بن أبي الكرم بن الأثير . دار الكتاب العربي . بيروت . ط ٣ . ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م .
٢٤ ـ لسان العرب . أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم . دار صادر . بيروت . ١٣٧٥ هـ ـ ١٩٦٦م
٢٥ ـ منهاج الصالحين من أحاديث و سنة خاتم الأنبياء و المرسلين . دار الفتح للطباعة و النشر . بيروت . ط ١ . ١٣٩٨ هـ . ١٩٧٨ م

الجلسة الثالثة

■ **توجيهات السُّنَّة النبويَّة في أدب التخاطب:**

د. عبد المحسن بن عبد الله التخيفي، جامعة الملك سعود: كلية التربية، قسم الثقافة الإسلامية.

■ **القيم الحضاريّة في نظرة السُّنَّة النبويَّة للإعاقة البشرية:**

من إعداد الأستاذين: د. نجيب بوحنيك، جامعة باتنة - الجزائر

وحرمه الأستاذة: سلاف القيقط، جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلاميّة قسنطينة -الجزائر.

■ **رعاية ذوي الحاجات الخاصة في السُّنَّة النبويَّة مستوياتها ومقاصدها:**

د. قطب الريسوني، كلية الدراسات الإسلامية والعربية - دبي.

■ **رعاية المسنين في السُّنَّة النبويَّة ـ قيم أخلاقية وحضارية ـ:**

د. مختار نصيرة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة ـ الجزائر.

■ **رعاية المسنين ومكافحة الشيخوخة في السُّنَّة النبويَّةُ المطهرة:**

د. عبد السميع الأنيس، جامعة الشارقة.

■ **رعايــة المسنيـن في السُّنَّة النبويَّة:**

د. رابح دفرور، جامعة أدرار، الجزائر.

توجيهات السُّنَّة النَّبويَّة
في أدب التخاطب

د. عبد المحسن بن عبد الله التخيفي
جامعة الملك سعود: كلية التربية
قسم الثقافة الإسلامية.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف السابقين واللاحقين، نبينا محمد، وعلى آله وصبحه أجمعين.

أما بعد، فإن الكلمة من جليل نعمة الله على عباده، فهي الكاشفة عن مدفون المشاعر، والمبينة عن مكنون الضمائر، ولا يُعرف قدر هذه النعمة إلا برؤية حال من حُرمها، وقد امتن الله على عباده بهذه النعمة فقال سبحانه: ﴿ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ﴾ [1] وقال سبحانه ممتنًّا على عباده: ﴿ أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ﴾ [2].

والكلمة من أجلّ الأمانات التي أمر العبد بحفظها؛ لما لها من أثر بالغ في نفس قائلها وسامعها، وقد أخبر الله سبحانه أنَّ كل كلمة يلفظ بها العبد تُحصى عليه، ويسأل عنها، فقال سبحانه: ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [3]

والكلمة من موجبات النجاة أو الخسران، فرب كلمة أوجبت لقائلها الجنة، ورب كلمة أوبقت صاحبها في النار، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها درجات وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالاً، يهوى بها في جهنم» [4]

والكلمةُ مُبينةٌ عن صلاح القلب و فساده، قال الله تعالى ﴿ وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَـٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَـٰهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ ﴾ [5] فجعل سبحانه فلتاتِ الألسن كاشفةً عن خبيئة القلوب، وفاضحةً لها.

والكلمة لها الأثرُ النافذُ في القلوب، فرب كلمةٍ رأبت صدعاً، ورب كلمة

١- سورة الرحمن (آية ٤).
٢- سورة البلد (الآيتان ٨-٩).
٣- سورة ق (الآية ١٨).
٤- رواه البخاري (حديث ٦١١٣).
٥- سورة محمد (الآية ٣٠).

فرقت جمعاً، ورب كلمةٍ أوقدت عزيمةً في النفس، ورب كلمةٍ خذَّلت نفساً منبعثة للطاعة، وقد جعل النبيﷺ الفألَ هو الكلمة الطيبة يستبشر بها المسلم فتنبعث همتُه وتعظم رغبته.

والكلمة دالة على عقل قائلها، وهل اللسان إلا ترجمان عن الفؤاد، وكم من ناطق فضح جهلة بنطقه.

لأجل هذه الاعتبارات وغيرها، فقد اعتنت نصوص الوحيين الشريفين، ببيان الآداب التي ينبغي أن يلتزمها المتكلم لتكون كلماته نافعةً، جالبةً له الأجر دافعةً عنه الوزر.

أسباب اختيار هذا الموضوع:

إبراز الوجه الحضاري المشرق للسنة النبوية في أدب التخاطب.
إبراز القيم الخلقية الكريمة لمفهوم التخاطب في السنة النبوية.
بيان عناية السنة بالمحافظة على الذوق العام من كل ما يخدش الحياء.
تجلية هذه الآداب دعوة لأهل الإيمان لامتثالها في حياتهم.
بيان أثر هذه الآداب في تقوية الآصرة الاجتماعية التي تربط بين أفراد المجتمع.

الدراسات السابقة:

المؤلفات التي وقفت عليها مما له صلة بهذا الموضوع تتعلق كلها بآداب الحوار، وقد تضمنت بعض المسائل المتعلقة بأدب التخاطب.

ولم أقف على دراسة مستقلةٍ وتعنى بأدب التخاطب من خلال التوجيهات النبوية.

صعوبات البحث:

إن الكتابة في مثل هذه الموضوعات تكتنفها جملة من الصعوبات، ومن أبرزها:

١- تنوع نصوص الحوار النبوي، وتعدد مناسباتها، وتعدد أحوال المخاطبين،

وتفرقها في جميع الأبواب التي وضعها أهل العلم، مما يجعل تتبعها واستقصاءها أمراً ليس يسيراً.

٢- إنَّ استخراج تلك الآداب وتجليتها، يقتضي إنعام النظر في كل رواية، واستحضار القرائن المحتفية بتلك المناسبة، وكل ذلك مفتقرٌ إلى عبارة مشرقة تفصح عن حقيقة المراد، وهذه الأمور يعز اجتماعها في كل حين.

٣- ضيق المساحة المحددة لبيان تلك التوجيهات، وإبرازها بالصورة اللائقة بها.

خطة البحث:

قمت بتقسيم البحث إلى أربعة فصول، نظراً لأن التخاطب يقوم -في تقديري- على أربعة أركان، وهي: الكلمة لفظاً ومعنى، والمتحدث، والمُخاطب، والوسيلة التي تنقل بها الكلمة بينهما. وقد جاءت التوجيهات النبوية شاملةً لهذه العناصر كلها:

الفصل الأول: عناية السنة بإبراز القيم الخلقية.

المبحث الأول: إعلاء قيمة الجمال في القول

المبحث الثاني: المحافظة على الذوق العام.

المبحث الثالث: التنويه بخلق الصدق.

المبحث الرابع: إبراز خلق الرفق والأناة.

المبحث الخامس: إبراز خلق الوسطية والاعتدال.

الفصل الثاني: الآداب التي ينبغي للمتحدث أن يتحلى بها.

المبحث الأول: الآداب المتعلقة بالكلمة.

المبحث الثاني: الآداب المتعلقة بلغة الجسد.

المبحث الثالث: إتقان مهارات التخاطب.

الفصل الثالث: الآداب المرعية في حق المخاطب:

المبحث الأول: حفظ الحق المعنوي للمخاطب.

المبحث الثاني: مراعاة الفروق الفردية بين المخاطبين.

المبحث الثالث: مراعاة الحال النفسية للمخاطب.

الفصل الرابع: الآداب التي ينبغي مراعاتها أثناء المحاورة:

المبحث الأول: الإخلاص، ووضوح الهدف.

المبحث الثاني: العناية بالمقدمات المتفق عليها بين المتحاورين.

المبحث الثالث: مراعاة حال المحيطين بالمخاطب.

المبحث الرابع: حسن إدارة الحوار.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج وأهم التوصيات.

الفهارس

وقد سلكت في تنفيذ خطة البحث المنهج التالي:

- ذكر الأدب النبوي الكريم، ثم ذكر الدليل على ذلك الأدب، ثم بيان وجه الاستدلال، إن كان فيه بعدٌ وخفاء. وقد التزمت بالأدلة الصريحة، بعيداً عن التكلف، وَلَيِّ أعناق النصوص لتأييد تلك الفكرة.

- الاستدلال ينطلق من أساسين:

الأول: التوجيه النبوي القولي بالتزام هذا الأدب أو ترك ما يضاده.

الثاني: الهدي النبوي العملي الذي كان عليه)، فهو الأسوة الحسنة للمؤمنين، قال الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [٦] وذلك يشمل ما كان عليه ﷺ في الاعتقاد والعبادة والمعاملة والسلوك.

وقد جاء التأكيد على التزام هدي النبي ﷺ في مواضع عديدة: وقد أمرنا ﷺ باتباعه في أداء بعض العبادات: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، «خذوا عني مناسككم»، «من توضأ نحو وضوئي هذا»[٧].

وهذان الأساسان مستمدان من تعريف السنة لدى أهل الحديث: (ما أضيف

٦- سورة الأحزاب (الآية ٢١).

٧- ومن نظر في تراجم أئمة السنة، وجد أنهم يجعلون الهدي العملي أدلة ما يستدلون عليه من الأحكام والاستنباطات.

إلى النبيﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خُلُقي أو خِلْقي).

- الاقتصار على إيراد مثالٍ أو مثالين في كل باب؛ وذلك أنَّ استقراء جميع النصوص الواردة في كل باب أمر يطول، وقد يخرج عن شرط البحث[٨].
- تخريج الأحاديث: عزوت الأحاديث إلى مصادرها الأصلية، فما كان في الصحيحين أو أحدهما، فأكتفي بالعزو إليه؛ لأن العزو إليه دالٌّ على صحته. وما كان في غير الصحيحين، فإني أنقل كلام أهل العلم في الحكم عليه. فإن وجد في الحديث اختلاف، فإني أذكر أوجه الاختلاف، وأذكر الشواهد الدالة على تقوية الحديث الذي فيه ضعف.

وسبيل هذا البحث هو الحديث الموضوعي، حيث لا يكون التوسع في التخريج، وتتبع الطرق مقصداً رئيساً، وإنما يذكر على سبيل الاختصار دون إخلال بالمقصد إن شاء الله.

كتابة الآيات بالخط العثماني، والبرنامج المستخدم هو: مصحف المدينة النبوية.

تنبيه: نظراً لكثرة النصوص الحديثية في أدب التخاطب، وتعدد مناسباتها، وبالمقابل ضيق المساحة المحددة لذلك، فقد تعذَّر التوسع في بيان القيم الحضارية السامية التي اشتملتها تلك النصوص، لا سيما وأنَّ عنوان البحث عامٌّ يشمل أدب التخاطب في جميع الأحوال والمناسبات، فأصبح البحث أشبه ببيان أصول أدب التخاطب في السنة النبوية. ولعل الله أن يهيئ مناسبة لاستجلاء أوجه الكمال التي تضمنتها تلك النصوص، وللتوسع في ذكر مناسبات أخرى، لمزيد الحاجة إلى بيان أصول أدب التخاطب في السنة المطهرة؛ فإن غالب المؤلفات في أدب الحوار تعتمد في غالبها من رصد تجارب ذوي الخبرات، ومحاولة إبراز أثرها النافع، وهي تجارب نافعة، بل هي من الحكمة التي يؤتيها الله من شاء من عباده، والتي ينبغي للمؤمن الانتفاع بها.

٨- حيث اشترط القائمون على هذه الندوة -وفقهم الله- ألا يتجاوز البحث ٤٠ صفحة.

معنى التخاطب، ومفرداته:

الخِطابُ و المُخاطَبة: مُراجَعَة الكَلامِ، وقد خاطَبَه بالكلامِ مُخاطَبَةً و خِطاباً، وهُما يَتخاطَبانِ.

والمخاطبةُ مفاعلة من الخطاب، وهي: مراجعة الكلام بحضرة من يخاطبه، وضدها المغايبة[٩].

فالتخاطب هو مراجعة الكلام بين طرفين أو أكثر بحضورهما.

الحوار: أصله من الحور، وهو الرجوع عن الشيء وإلى الشيء[١٠].

والتحاور: تراجع الكلام. فهو متفق مع التخاطب، إلا أنَّ التخاطب أخص منه، لأنه يكون بحضرة من يخاطبه، وأما الحوار، فإنه أعم من ذلك. فيمكن أن يحاوره من هو غائب عنه، كمن يحاور غيره كتابةً.

الجدل: وهو بمعنى الحوار، إلا أنه يأخذ صفة الغلَبة والشدة والخصومة، ولذا فإنَّ شدة الفتل تسمى في اللغة جدلاً.

وفي الاصطلاح: "القياس المؤلف من المشهورات والمسلمات"، والغرض منه إلزام الخصم، ودفع حجته[١١].

المحاجة: التخاصم، ورجلٌ محجاجٌ أي جَدِلٌ، والحجة: ما دفع به الخصم، وقيل: الوجه الذي يكون فيه الظفَر والغلَبة. وهي بمعنى الجدل[١٢].

المناظرة: لغة من النظر أو من النظير، واصطلاحاً:النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهاراً للصواب[١٣]. وهي بهذا المعنى قريبة من معنى الحوار، إلا أنَّ المناظرة أدل في النظر والتفكر، كما أنَّ المحاورة أدل في مراجعة الكلام.

التجاوب: هو التحاور، وتجاوب القومُ: جاوَبَ بعضُهم بَعْضاً.

٩- الصحاح، الجواهري (خطب)، ولسان العرب، ابن منظور (١ / ٣٦١) مادة:خطب.
١٠- لسان العرب (حور).
١١- لسان العرب (جدل)، والتعريفات للجرجاني (١٠١)، والتعاريف للمناوي (ص٢٣٦).
١٢- لسان العرب (حجج).
١٣- التعريفات للجرجاني (٢٩٨)، والتعاريف للمناوي (٦٧٨).

فنطاق البحث هو التوجيهات النبوية التي تُعنى ببيان أدب الحديث بين المتخاطبين بمعناه الأعم.

الفصل الأول: عناية السنة بإبراز القيم الخُلُقية عند التخاطب.

المبحث الأول: إعلاء قيمة الجمال في القول.

الكلمات قوالب المعاني ولبوسها، والكلمات الجميلة خير وعاء لحمل المعاني الجليلة؛ لما تُحدثه من أثر محمود في قلب السامع ، فتجعله مهيأً لقبولها، قال ابن بطال:جعل اللهُ في فِطَر الناس محبةَ الكلمة الطيبة، والفأل الصالح، والأنس به، كما جعل فيهم الارتياح للبشرى، والمنظر الأنيق، وقد يمر الرجل بالماء الصافي فيعجبه، وهو لا يشربه، وبالروضة المنثورة فتسره وهي لا تنفعه[١٤].

والتجمل محبوب إلى الله تعالى في كل الأحوال، كما قالﷺ:«إن الله جميل يحب الجمال»[١٥] وجمال القول داخل في عموم الجمال الذي يحبه الله، ولا عبرة بخصوص السبب الذي ورد الحديث من أجله.

وقد تنوعت النصوص المؤكدة على العناية بحسن الكلمة، ومن ذلك:

عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: سُئل النبيﷺ عن الفَأْل فقال:«الكلمة الصالحة»، وفي روايةٍ:«الكلمة الحسنة، الكلمة الطيبة»[١٦].

عن عدي بن حاتمرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«اتقوا النارَ ولو بشق تمرة، فبكلمة طيبة»[١٧].

عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«الكلمة الطيبة صدقة»[١٨].

عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«..ومن كان يؤمن بالله واليوم

١٤- شرح صحيح البخاري لا بن بطال(٩ / ٤٣٧).
١٥- أخرجه مسلم(حديث٢٩).
١٦- رواه البخاري(حديث٥٤٢٢)، ومسلم(حديث٢٢٢٣) وحديث(٢٢٢٤).
١٧- أخرجه البخاري(حديث١٣٤٧)، ومسلم(حديث١٠١٦).
١٨- أخرجه البخاري(حديث٢٨٢٧)، ومسلم(حديث١٠٠٩).

الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»[19].

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة غرفاً يُرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، قال أبو مالك: لمن يا رسول الله؟ قال: أطعم الطعام، وألان الكلام، وبات قائماً والناس نيام»[20]، وفي رواية الحاكم: (وأطاب الكلام).

فقد اجتمع في هذه الأحاديث الشريفة أوصافاً للكلمة النافعة، وهي: (الصالحة)، و(الحسنة)، و(الطيبة)، و(اللينة)، و(قول الخير).

وهذه الأوصاف قدرٌ زائدٌ على مجرد كون الكلمة حقاً في ذاتها، أو صدقاً في خبرها، إلى ما هو أبعد من ذلك، من جمال اللفظ، وجودة السبك، وعفة المعنى، ومراعاة حال السامع، ومناسبة الزمان والمكان، إلى غير ذلك من الاعتبارات التي متى تخلَّف واحدٌ منها، خرجت الكلمة من دائرة الحسن.

وقد تضمنت تلك النصوص أنواعاً من التأكيد للعناية بحسن الكلمة وجمالها:

أنها من مقتضيات الإيمان، (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر).

أنها من أسباب دخول الجنة، (إن في الجنة غرفاً لمن أطاب الكلام).

أنها صدقةٌ تجلب لصاحبها الأجر، (الكلمة الطيبة صدقة).

أنها من أسباب حصول السرور والانشراح لدى السامع، فكما أنَّ المال يدخل السرور على القلب، فكذلك الكلمة الطيبة تدخل السرور على القلب.

أنها من الفأل الحسن الذي يبعث الهمة في نفس السامع، وهنا يتجلى أثر اجتماعي إيجابي من آثار جمال الكلمة. يضاف إلى ذلك الأثر المحمود على المتكلم من إقبال المخاطب عليه، ومحبته لحديثه، وقبوله لقوله.

كما أنَّها من أسباب سلامة صدر المخاطب من غوائل السوء التي يقذفها

١٩- أخرجه البخاري (حديث ٢٦٧٢)، ومسلم (حديث ٤٧).

٢٠- أخرجه الحاكم (حديث ٢٧٠)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ح ولم يخرجاه، وأحمد (٢ / ١٧٣) و(٥ / ٣٤٣)، والطبراني (٣ / ٣٠١ حديث ٣٤٦٦)، والبيهقي في الكبرى (٤ / ٣٠٠) وقال الهيثمي في المجمع (٢ / ٢٥٤): "رواه الطبراني، ورجاله ثقات".

الشيطان في قلبه إذا كانت الكلمة غير حسنة. قال الله تعالى: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾[٢١] فالكلمة من وسائل الشيطان التي يوغر بها الصدور، وينشر بها العداوات، فإحكامها، والعناية بها، يقطع على الشيطان طريقه.

فكل هذه الأوصاف دعوة لأهل الإيمان لإعلاء قيمة الجمال في القول، للظفر بمحبة الله.

المبحث الثاني: المحافظة على الذوق العام.

الكلمة من أقوى وسائل التواصل بين الخلق، والعناية بحسن انتقائها واصطفائها، مساهمة فاعلة في نشر الذوق الرفيع بين أفراد المجتمع، وذلك أنَّ ضمور المفردات الحسنة في التخاطب بين الناس، مؤذنٌ بفشو أضدادها من الكلمات المقذعة الرديئة، وهو مؤدٍ إلى فساد ذائقة أفراد المجتمع، وسبيل لزوال فضيلة الحياء عنه، وسبب لترقيق المعصية في نفوس الناس، لكثرة سماعهم لألفاظها.

ويمكن بيان عناية السنة بالمحافظة على الذوق العام في العناصر التالية:

أولاً: التحذير من الفحش في القول:

الفحش: القبيح من القول والفعل، ويأتي بمعنى التعدي في الرد والجواب[٢٢] وقد تنوعت الأحاديث الدالة على ذم هذا الخلق والتحذير منه:

- الإخبار أنَّ الله يبغض الفحش وأهله: عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وإن الله ليبغض الفاحش البذيء»[٢٣].

٢١- سورة الإسراء (الآية ٥٣).

٢٢- النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤١٥)، ولسان العرب (فحش).

٢٣- أخرجه ابن حبان (حديث ٥٦٩٥)، والترمذي (حديث ٢٠٠٢)، وقال: حديث حسن صحيح.

-الإخبار أنَّ الفحش ليس من صفة أهل الإيمان: عن عبد الله بن مسعودﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «ليس المؤمن باللعان ولا الطَّعان، ولا الفاحش البذيء»[٢٤].

وقد بوب على هذا الحديث الإمام ابن حبان بقوله:ذكر نفي اسم الإيمان عمن أتى ببعض الخصال التي تنقص بإتيانه إيمانه[٢٥].

وهذان الأمران -أعني بغض الله للفاحش، وأنه ليس من سمة أهل الإيمان- كفيلان بردع المسلم عن الوقوع في القول الفاحش؛ فإنَّ المسلم صاحب الحس المرهف يغشاه الوجل والخوف أن تجري على لسانه كلمة فاحشة، توجب له بغض الله، أو تسلب عنه صفة الإيمان الكامل.

-أنه من أسباب دخول النار: عن أبي بكرةﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «البذاء من الجفاء، والجفاء في النار، والحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة»[٢٦].

وفي الحديث إشارة إلى أن بذاءة اللسان أثرٌ من آثار الجفاء، وهو غلظ الطبع، وهو دليل على قلة الحياء كما يفهم من المقابلة في الحديث.

ثانياً: التلميح فيما يستحى بدلاً من التصريح.

المتحدث اللبق ينأى بنفسه عن كل لفظٍ ينبو عنه الذوق الرفيع، أو يخدش الحياء. وإليك هذه الأمثلة:

٢٤- أخرجه ابن حبان(حديث١٩٢)، والحاكم(١ / ٥٧حديث٢٩) من طريق محمد بن يزيد الرفاعي.
وأخرجه الإمام أحمد(١ / ٤١٦) عن الأسود بن عامر.
وأخرجه البخاري في الأدب المفرد(حديث٣١٢)، والطبراني في الكبير(حديث١٠٤٨٣) والبيهقي في السنن(١٠ / ١٩٣) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس. كلاهما عن أبي بكر بن عياش.
وأخرجه البزار(حديث١٠١) من طريق عبد الرحمن بن مغراء، عن الحسن بن عمرو.
عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود.
وأخرجه ابن أبي شيبة(١١ / ١٨)، وأحمد(١ / ٤٠٤-٤٠٥) والبخاري في الأدب المفرد(٣٣٢)، والترمذي)حديث١٩٧٧، والحاكم)١ / ١٢(، والبغوي في شرح السنة)حديث٣٥٥٥، والبيهقي في السنن(١٠ / ٢٤٣) من طريق محمد بن سابق، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله ابن مسعود.
وقال الترمذي:حديث حسن غريب. وقال الحاكم:هذا حديث صحيح على شرط الشيخين؛ فقد احتجا بهؤلاء الرواة عن آخرهم، ثم لم يخرجاه ثم ذكر له شاهدين.
٢٥- (١ / ٤٢١).
٢٦- أخرجه ابن حبان(حديث٥٧٠٤).

عن عباد بن تميم عن عمه عن النبيﷺ قال:«لا ينصرف حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحا»[٢٧].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ»[٢٨].

ففي هذين المثالين لم ينطق النبيﷺ بالاسم الصريح للحدث، وإنما عبَّر عنه بصفته.

وفي قصة ماعز الأسلمي رضي الله عنه لما أقرَّ على نفسه بالزنا، سأله النبيﷺ عن ذلك، فقال له:«هل غاب ذلك منك في ذلك منها، قال: نعم. قال: كما يغيب المرود في المكحلة، والرشاء في البئر؟ قال: نعم»[٢٩] ، فعفَّ لسانهﷺ عن تسمية شيء من أعضاء الرجل أو المرأة، وكنى بما فهم السائل المراد، وأجاب عن ذلك.

وإذا كان ذلك فيما يتعلق ببيان الأحكام، ففيما دون ذلك من باب أولى وأخرى.

وتأمل النصوص المتعلقة بأمور الطهارة، وعشرة النساء، فلن تجد فيها كلمة تنافي الحياء والعفة.

ثالثاً التحذير من أذى المسلمين باللسان:

وأصناف الأذى باللسان، متعددة، فمنها: اللعن، والسخرية، والغيبة، والنميمة، وغير ذلك وجميعها ألفاظٌ تخدش الحياء، وتؤذي النفس، وتعكر الذوق العام.

عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول:«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[٣٠]

٢٧- أخرجه البخاري (حديث ١٧٥).
٢٨- أخرجه البخاري (حديث ١٣٥)، ومسلم) حديث ٢٢٥.
٢٩- أخرجه ابن حبان (حديث ٤٣٩٩)، وأبو داود (حديث ٤٤٢٨).
٣٠- أخرجه البخاري (حديث ١٠).

وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول: «أسلم المسلمين إسلاماً من سلم المسلمون من لسان ويده»[٣١].

وإليك نموذجاً من أصناف الأذى المنهي عنه:

اللعن: وهو في أصله: الطرد والإبعاد من الخير. وألفاظ اللعن من الألفاظ التي تؤذي النفوس، وهي كلمات ينبو عنها خلق المؤمن، ولا يليق أن تكون وصفاً للمؤمن أو خلقاً له.

وقد تنوعت دلالة الأحاديث في النهي عن اللعن:

اللعن ليس صفةً للمؤمن، عن عبد الله بن مسعودﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «ليس المؤمن باللعان...»[٣٢].

وكثرة اللعن موجب لفاعله دخول النار، عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- عن رسول اللهﷺ أنه قال: «يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار؛ فإني رأيتكن أكثر أهل النار، فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: تكثرن اللعن وتكفرن العشيرح»[٣٣].

ولتأكيد الزجر عن اللعن والتحذير منه، فقد جاء النهي عنه، وولو كان الملعون غير عاقل، عن عمران بن حصين قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر وامرأة على ناقة لها فضجرت فلعنتها فقال رسول الله ﷺ خذوا متاعكم عنها وأرسلوها فإنها ملعونة قال ففعلوا فكأني أنظر إليها ناقة ورقاء[٣٤].

المبحث الثالث: التنويه بخلق الصدق.

فإنَّ صدق الحديث، يجعل صاحبه محلاً للثقة، فيُقبل قوله، ويُطمئن إلى خبره، ولا تتحقق هذه الطمأنينة إلا إذا كان هذا الخُلُق أصيلاً في نفس صاحبه،

٣١- أخرجه ابن حبان (حديث١٩٧)، وأخرجه مسلم (حديث٤١) من الطريق نفسه بلفظ حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- المتقدم.

٣٢- تقدم تخريجه في صفحة (٩) وهو حديث.

٣٣- أخرجه البخاري (حديث٢٩٨) ومسلم (حديث٧٩).

٣٤- أخرجه ابن حبان (حديث٥٧٤٠).

وإليه الإشارة في قول النبيﷺ:«ولا يزال الرجل يصدق، ويتحرى الصدقَ، حتى يكتب عند الله صديقاً»[٣٥] فأنت تلحظ أنَّ الصدق الذي يُعقب هذه الثمرات العظيمة، هو ذلك الخلق العميق في نفس صاحبه، الذي يحجبه عن الكذب، ويصونه عنه، وإذا فُقد الصدقُ، فقدت الثقة في المتحدث، والطمأنينة لخبره.

وقد تنوعت الأساليب النبوية في الدلالة على أهمية الصدق ورفيع منزلته، ومن ذلك:

- أنَّه من أول الأخلاق التي دعا إليها النبيﷺ. جاء الأمر به مفتتح الدعوة إلى الإسلام مقروناً بالأمر بعبادة الله، ففي حديث أبي سفيانرضي الله عنه قال هرقل:وسألتك بما يأمركم فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وينهاكم عن عبادة الأوثان ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف[٣٦].

-أنَّه سبب لدخول الجنة. عن عبد الله بن مسعودرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ«إن الصدق برٌّ، وإن البر يهدى إلى الجنة، وإن العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب فجورٌ وإن الفجور يهدى إلى النار، وإن العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»[٣٧].

-أنه سبب لقبول قول المتحدث والطمأنينة إلى خبره. ألا ترى أنَّ صدق النبيﷺ قبل أن يوحى إليه، كان دليلاً على صحة نبوته، فقد سأل هرقل أبا سفيان:وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ فذكرت أن لا، فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس، ويكذب على الله[٣٨].

- أنَّ التزام الصدق سلامة من صفة النفاق فقد جاء في وصف المنافق:(وإذا حدَّث كذب)[٣٩].

-أنه سبب للنجاة من كُرَب الدنيا وشدائدها. والأمثلة على ذلك كثيرة، منها: ففي خبر الثلاثة الذين أطبقت عليه صخرة قالﷺ:«قال أحدهم: يا هؤلاء لا

٣٥- أخرجه البخاري(حديث٥٧٤٣)، ومسلم(حديث٢٦٠٧).
٣٦- أخرجه البخاري(حديث٧)، ومسلم(حديث١٧٧٣).
٣٧- أخرجه البخاري(حديث٥٧٤٣)، ومسلم (حديث٢٦٠٧) واللفظ له.
٣٨- أخرجه البخاري(حديث٧)، ومسلم(حديث١٧٧٣).
٣٩- أخرجه البخاري(حديث٢٣٢٧)، ومسلم(حديث٥٨).

ينجيكم إلا الصدق»[٤٠].

وقد أيقن كعب بن مالك رضي الله عنه أنَّه لا نجاة له من تخلفه عن غزوة تبوك إلا بالصدق، فقال:فعرفت أني لا أنجو إلا بالصدق، ولما نزلت توبته بعد شدة البلاء قال:فقلت: يا رسول الله إنما الله تعالى نجاني بالصدق وان من توبتي أن لا أحدِّث إلا صدقا ما بقيت[٤١].

ولما صدق حاطب بن بلعته في اعتذاره عند النبي ﷺ قبل منه، وقال:لقد صدقكم[٤٢].

فهذه نماذج من صور عناية السنة بتأصيل هذا الخلق في النفوس.

المبحث الرابع: إبراز خلق الرفق والأناة.

الرفق جماع الخير كله، ما خالط شيئاً إلا وأفاض عليه جمالاً وبهاءً ، عن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي ﷺ قال:«إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه»[٤٣] ، وهذا يشمل الرفق في الأقوال، والرفق في الأفعال.

والمتحدث مهما كان متحرياً في ألفاظه، فليس في مأمن من سماع ما لا يحب من سيء القول ورديئه، وتأمل هذا التوجيه النبوي الذي يفيض رحمةً وحلماً:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت:«استأذن رهط من اليهود على رسول الله) فقالوا: السام عليكم، فقالت عائشة: بل عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة إن الله يحب الرفقَ في الأمر كله، قالت: ألم تسمع ما قالوا؟! قال: قد قلت: وعليكم»[٤٤] وفي وروايةٍ:عليكم بغير الواو.

ففي هذا الموقف الذي تثور فيه كوامن النفس للانتصار، يأتي التوجيه الكريم بضرورة كبح جماحها، والمحافظة على سكونها، والترفق مع المخاطَب، واختيار الألفاظ المناسبة في الحديث.

٤٠- رواه البخاري(حديث٣٢٧٨).
٤١- أخرجه مسلم(حديث٢٧٦٩).
٤٢- أخرجه البخاري(حديث٢٨٤٥) واللفظ له، ومسلم(حديث٢٤٩٤) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
٤٣- أخرجه مسلم(حديث٢٥٩٤).
٤٤- أخرجه مسلم(حديث٢١٦٥).

المبحث الخامس: إبراز مبدأ الوسطية والاعتدال:

التوسط والاعتدال صفة أصيلة في هذا الدين، وهي تشمل أصول الدين وفروعه، ليس للجفاء ولا للغلو فيه مكان. وأنت تلمح في أحكام الشريعة ما يؤكد هذا الخلق ويعلي مكانته، ويحث على الالتزام به.

ومن الأمثلة على ذلك في باب التخاطب: النهي عن المبالغة في المدح:

عن أبي موسى رضي الله عنه قال سمع النبي ﷺ رجلاً يُثني على رجلٍ ويُطريه في المِدْحَةِ، فقال: «أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل»[٤٥].

وهذا محمول على المدح الذي فيه مبالغة وتجاوز للحد، وأما إذا كان المدح بما في الممدوح فلا حرج؛ إذا أمنت الفتنة على الممدوح، فقد صح أنَّ النبي ﷺ مدح أصحابه بما فيهم من الصفات الحسنة.

قال الحافظ ابن حجر: والضابط أن لا يكون في المدح مجازفة، ويُؤمن على الممدوح الإعجاب والفتنة[٤٦].

الفصل الثاني: الآداب التي ينبغي للمتحدث أن يتحلى بها:

من أركان نجاح المتحدث: التزامه بالآداب المرعية أثناء التخاطب، وقد عُنيت السنة فيما عُنيت بهذه الآداب، ومن جملة تلك الآداب ما يلي:

المبحث الأول: الآداب المتعلقة بالكلمة:

الكلمة هي أداة التخاطب بين المتحاورين، وقد اشتملت التوجيهات النبوية بيان الصفات التي تجعل الكلمة نافعة لقائلها وسامعها:

- ترك الفضول من القول.

تظل الكلمة متألقة ذات نفوذ في نفوس السامعين، إذا عرف المتكلمُ قدرها،

٤٥- أخرجه البخاري (حديث ٥٧١٣).

٤٦- فتح الباري (١٠ / ٤٧٩).

وأوقعها موقعها اللائق بها، ولم يبتذلها حتى تصبح لغواً لا قدر لها.

عن الحسين بن علي -رضي الله عنهما- قال: قال ﷺ:«من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» وفي رواية الإمام أحمد:«قلة الكلام فيما لا يعنيه»[٤٧].

فقد جعل النبي ﷺ إمساك الإنسان لسانه عن الكلام فيما لا يعنيه، دليلاً على حسن إسلامه، وقد تكاثرت الوصايا النبوية الحاثة على ضبط اللسان والتحرز من إطلاقه، وهذه الوصايا يراد فيما يراد بها، ترك الفضول من القول الذي لا حاجة له؛ فإن اللسان من أكثر الجوارح استجابة للوقوع في الزلل، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:«أكثر خطايا ابن آدم في اللسان»[٤٨]، ومع الأمن من السلامة في الوقوع في الخطأ فإنَّ كثرة الكلام داعية إلى قسوة القلب، ومقعدة على العمل.

قال الحافظ ابن رجب:هذا يدل على أنَّ كفَّ اللسانِ وضبطَه وحبسَه، هو أصل الخير كلِه، وأن من ملك لسانه فقد ملك أمره وأحكمه وضبطه[٤٩].

والمراد بإمساك اللسان وخزنه: حفظه عن الوقوع في المأثم، وليس دعوة إلى لزوم الصمت وعدم الكلام، فإطلاق اللسان في قول الخير نصحاً وتعليماً وإصلاحاً من أعظم أبواب اكتساب الأجر من الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[٥٠].

وكان كلامه ﷺ جزلاً لا فضول فيه، كما في الأمثلة السابقة واللاحقة.

- ترك التكلف في الفصاحة.

هذا الدين مبناه على اليسر والسماحة، ومجانبة التكلف والتنطع، لما يجلبه

٤٧- أخرجه أحمد(١ / ٢٠١) من طريق حجاج بن دينار، عن شعيب بن خالد. والطبراني في الكبير(٣ / ١٢٨حديث٢٨٨٦) من طريق عبد الله بن عمر، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين. كلاهما عن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد(٨ / ١٨):ورجال أحمد والكبير ثقات.

٤٨- رواه الطبراني، وقال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٣٠٠):"ورجاله رجال الصحيح".

٤٩- جامع العلوم والحكم(ص٢٧٤).

٥٠- سورة النساء(الآية١١٤).

من إدبار الناس عن المتكلف، ولما يورثه ذلك من إعجاب المتكلف بنفسه، عن أبى ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن أحبكم إليَّ وأقربكم منى في الآخرة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إليَّ وأبعدَكم منى في الآخرة أسوؤكم أخلاقاً، المتشدقون، المتفيهقون الثرثارون»[٥١].

المتشدق: "الذي يلوي شدقه للتفصح". ولا يعني هذا ذم فصاحة الكلام وجزالته، ولكن المذموم هو التنطع في ذلك، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال: «ألا هلك المتنطعون» ثلاثاً[٥٢].

-توضيح المعنى.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ «أنَّه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه»[٥٣].

غاية المتحدث هي أن يُفهم كلامه على مراده، وهذا الهدي النبوي الكريم تطبيق لتلك الغاية، وفيه أيضاً الأناة في التعليم، وفيه الرفق بالسامع، وتقدير لأحوال السامعين المختلفة.

قال الخطابي: أما إعادته الكلام ثلاثاً؛ فإنما كان يفعله لأحد معنين: أحدهما أن يكون بحضرته من يقصر فهمه عن وعي ما يقوله، فيكرر القول ليقع به الفهم؛ إذ هو مأمور بالتبليغ، وإما أن يكون القول الذي يتكلم به نوعاً من الكلام الذي يدخله الإشكال والاحتمال، فيُظاهر بالبيان لتزول الشبهة فيه ويرتفع الإشكال معه[٥٤].

- حسن البيان:

جودة البيان وجماله، من أنجع الوسائل لإظهار الحق والترغيب فيه، فهو

٥١- أخرجه أحمد (٤ / ١٩٣)، والترمذي (حديث ٢٠١٨)، وابن حبان (حديث ٥٥٥٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ / ٢١): ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٢- أخرجه مسلم (حديث ٢٦٧٠).

٥٣- أخرجه البخاري (حديث ٩٥).

٥٤- أعلام الحديث (١ / ٢٠٨).

يستحوذ على القلوب ويأخذ بمجامعها، وكم من حق خبا نوره وتلاشى أثره في النفوس؛ لسوء تعبير صاحبه، وكم باطل راج وشاع بين الناس؛ لفصاحة قائله وحسن بيانه.

عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أنه لما قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول اللهﷺ:«إن من البيان لسحرا أو إن بعض البيان سحر»[٥٥].

وفي روايةٍ: فقام رسول اللهﷺ فقال:«أيها الناس قولوا بقولكم، فإنما تشقيق الكلام[٥٦] من الشيطان، فإنَّ من البيان سحرا»[٥٧].

قال الإمام الخطابي:البيان اثنان: أحدهما ما تقع به الإبانة عن المراد بأي وجه كان، والآخر ما دخلته الصنعة، بحيث يروق للسامعين ويستميل قلوبهم، وهو الذي يشبه بالسحر إذا خلب القلب، وغلب على النفس حتى يحول الشيء عن حقيقته، ويصرفه عن وجهه، فيلوح للناظر في معرض غيره، وهذا إذا صرف إلى الحق فيُمدح، وإذا صرف إلى الباطل يذم[٥٨].

- التبيّن في معنى الكلمة ومعرفة مآلاتها:

فإنَّ دلائل التوفيق للعبد أن يتأمل في كل كلمة يلفظ بها، وأن يعرف عوافبها، فإنَّ الكلمة ملكٌ لصاحبها، فإذا نطق بها ملكته، وقد جاء التحذير من إطلاق اللسان بالكلام الذي لا يعرف المتحدث عواقبه، عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يهوي بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب»[٥٩].

٥٥- أخرجه البخاري(حديث٥٤٣٤).

٥٦- شقّق الكلام: إذا أخرجه أحسن مخرج. لسان العرب(شقق).

٥٧- أخرجه الإمام أحمد(٢ / ٩٤)، والبخاري في الأدب المفرد(حديث٨٧٥)، وابن حبان(حديث٥٧١٨) من طريق أبي عامر العقدي، حدثنا زهير بن محمد التميمي، عن زيد بن أسلم، قال: سمعت ابن عمر. وإسناد الحديث صحيح على شرط الشيخين.

٥٨- أعلام الحديث(٢ / ١٨٧).

٥٩- أخرجه البخاري(حديث٦١١٢)، ومسلم(حديث٢٩٨٨).

-الاعتناء بنبرة الصوت ودرجته.

وهذه المهارة فرقان بين المتحدث الجيد من غيره، وبها يُستدل على حالته النفسية، ويعرف بها غضبه ورضاه، والأصل أن يتحدث الرجل بالقدر الذي يُسمعُ مَن عِنده، وكان ذلك هدي النبيﷺ في أحواله كلها، ولا يخرج عن هذا الأصل إلا إذا وجدت حاجة لذلك،، ولذا فقد اعتنى الرواة بالتنبيه على تلك الحال التي خرجت عن هذا الأصل، ومن تلك الأحوال:

- أن يكون الموضوع الذي يتحدث عنه يقتضي رفع الصوت، عن جابر بن عبد الله) قال:«كانَ رسول اللهرضي الله عنه إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوتُه، واشتد غضبُه، حتى كأنه منذر جيش، يقول: صبحكم ومساكم، ويقول: بعثت أنا والساعة كهاتين، ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى»[٦٠]، وفي رواية ابن حبان[٦١] والحاكم[٦٢]:«كان رسول اللهﷺ إذا ذكر الساعة احمرت عيناه..».

- أن يكون المقام مقام تحذير وتنبيه، عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- أنَّ النبي ﷺ كان في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة، ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثا»[٦٣]، وقد بوب عليه البخاري بقوله:باب من رفع صوته بالعلم.

- أن يكون المراد شحذ العزائم وإذكاء الهمم: عن البراء بن عازبرضي الله عنه قال:«كان رسول اللهﷺ يوم الأحزاب، ولقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول:

والله لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلنْ سكينة علينا ... إن الألى قد أبوا علينا

وربما قال:

إن الملا قد أبوا علينا ... إذا أرادوا فتنة أبينا

ويرفع بها صوته»[٦٤].

٦٠- أخرجه مسلم(حديث٨٦٧).
٦١- (حديث٣٠٢).
٦٢-(حديث٨٥٩٥).
٦٣- أخرجه البخاري(حديث٦٠).
٦٤- أخرجه مسلم(حديث١٨٠٣).

ويتأكد الأمر بخفض الصوت أثناء التحاور؛ لما له من أثر في سكون المحاور، وحفظ وقاره.

المبحث الثاني: الآداب المتعلقة بلغة الجسد عند المتحدث:

وهذا المصطلح لغة الجسد من المصطلحات المعاصرة، ويراد به: أنَّ لهيئة الجسد لغة مؤثرة في نفس المخَاطب، وأنت تجد في بعض الأحاديث تطبيقاً لهذا المعنى:

-العناية بهيئة الجسد عن الحديث:

وهذه مهارة مهمة ينبغي للمتحدث أن يتقنها، فإنَّ هيئة المتحدث وقوفاً أو جلوساً، وكذلك حركة الجسد لها أثرٌ بالغ في إيصال الفكرة وتفعيلها في نفس المخاطب.

مثال ذلك في الهدي النبوي: عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «ألا أُنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وجلس وكان متكئاً، فقال: ألا وقول الزور. قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت»[٦٥].

فإنَّ تغيير هيئة الجلوس تعبير عن الاهتمام بما سيأتي من الكلام، ولفتاً لنظر المخاطب ليُقبل على المتحدث، ويعتني بما سيقال له، وما اهتمام راوي الحديث ببيان تلك الهيئة إلا دليل على ذلك.

- تعابير الوجه وأثرها في نفس المخاطَب:

إنَّ الكلمة ليست لفظة مجردةً تؤخذ بمنأى عن هيئة قائلها، ألست ترى أنَّ الكلمة الواحدة، يتنوع فهمها باختلاف حال قائلها، وصفة إخراجه لها. بل إن الابتسامة التي هي دلالة على الرضا، قد يقترن بها ما يفهم منها غير ذلك، ولما قدَّم

٦٥- أخرجه البخاري (حديث ٢٥١١).

كعب بن مالك رضي الله عنه على رسوله ﷺ قال: «حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب»[٦٦] فانظر كيف استدل برؤية تقاسيم وجهه النبي ﷺ على أنَّ تبسمه تبسم مغضب، وإليك بعض الأمثلة:

التبسم ودلالته على الرضا بالقول: عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: «إن رسول الله دخل عليَّ مسرورا تبرق أسارير وجهه، فقال: ألم تري أنَّ مُجززاً نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد، فقال: إنَّ بعض هذه الأقدام لمن بعض»[٦٧].

فإذا نظرت إلى قول النبي ﷺ فلن تجد فيه ما يدل على رضاه بقول مجزز الأسلمي غير ما كان يعلو وجهه ﷺ من علامات البشر والسرور.

الغضب ودلالته عن عدم قبول القول: عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللُّقطة؟ فقال: عرفها سنة، ثم اعرف وكاءها وعفاصها، ثم استنفق بها، فإن جاء ربها فأدَّها إليه، فقال: يا رسول الله فضالةُ الغنم؟ قال: خذها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب. قال: يا رسول الله فضالةُ الإبل؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه، أو احمر وجهه، ثم قال: مالك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها، حتى يلقاها ربها»[٦٨]. فقد اقترن قوله ﷺ بما يدل على إنكار القول بإحمرار الوجه.

المبحث الثالث: إتقان مهارات التخاطب الجيد:

الخطاب المؤثر، هو الذي يحدث أثراً محموداً في نفس السامع، ولا يكون للخطاب ذلك الأثر إلا إذا اقترن بالمهارات التي تزيده فاعليةً، وهذه المهارات تتعدد وتتنوع بحسب قدرات المتحدث وفطنته، ومراعاته للأحوال الزمانية والمكانية، وإليك بعضاً من تلك المهارات المستفادة من هدي النبي ﷺ:

٦٦- أخرجه البخاري (حديث ٤١٥٦)، ومسلم (حديث ٢٧٦٩).
٦٧- أخرجه مسلم (حديث ١٤٥٩).
٦٨- أخرجه البخاري (حديث ٢٣٠٤، ومسلم) حديث ١٧٢٢.

-إثارة نفس المخاطب وتحفيزه لسماع ما يقال له: وهذا المسلك يأخذ أشكالاً متعددة، منها:

أولاً: طرح الأسئلة على المخاطب لتهيئته لما يقال له، وهو مسلك كان يفعله النبيﷺ كثيراً، عن أبي ذررضي الله عنه قال: «كنت مع النبيﷺ في المسجد عند غروب الشمس، فقال: يا أبا ذر أتدري أين تغرب الشمس؟ قلت الله ورسوله أعلم قال: فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فذلك قوله تعالى﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾ [٦٩]»[٧٠].

وتارةً يكون القصد من السؤال تحفيز السائل لاستنباط العلم بنفسه، عن أبي بن كعب) قال: قال رسول اللهﷺ: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟ قال: قلت: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ ﴾ [٧١] قال: فضرب في صدري، وقال: والله ليهنك العلم أبا المنذر»[٧٢].

ثانياً: تكرار نداء من يُحدثه لتهيئته لما سيُقال له، عن معاذ بن جبلرضي الله عنه قال: «كنت ردف النبيﷺ ليس بيني وبينه إلا مؤخرةُ الرحل، فقال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعةً، ثم قال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعةً، ثم قال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: هل تدري ما حق الله على العباد؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ثم سار ساعة، ثم قال: يا معاذ بن جبل، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: أن لا يعذبهم»[٧٣].

٦٩- سورة يس (الآية ٣٨).
٧٠- أخرجه البخاري (حديث ٤٥٢٤).
٧١- سورة البقرة (الآية ٢٥٥).
٧٢- أخرجه مسلم (حديث ٨١٠).
٧٣- أخرجه البخاري (حديث ٥٦٢٢)، ومسلم (حديث ٣٠).

فإنَّ تكرار مناداة النبيﷺ لمعاذرضي الله عنه، وإرجاء إجابته بعد كل نداءٍ، يُراد به تهيئته لسماع ما سيُقال له، ومن ثم الاعتناء به، قال الحافظ ابن حجر:وهو لتأكيد الإهتمام بما يخبره به، ويبالغ في تفهمه وضبطه[٧٤].

-تقريب الأمور المعنوية في قوالب حسية.

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول اللهﷺ:«مثل الصلوات الخمس، كمثل نهر جارٍ غمرٍ على باب أحدكم، يغتسل منه كل يو م خمس مرات»[٧٥].

عن أبي هريرةرضي الله عنه أن رسول اللهﷺ قال:«أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يو م خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا»[٧٦].

ففائدة ضرب المثل تقريب الأمر المعنوي في صورة المحسوس لهم، وذلك أنَّ حال المذنب كحال المغتسل في النهر بجامع أنَّ كلاً منهما تزال عنه الأقذار.

وفي الحديث مهارة من مهارات التخاطب الجيد، وذلك أنَّ النبيﷺ ساق لهم ابتداءً مثلاً محسوساً يعرفون صحته، ولذا كان جوابهم مؤكداً فقالوا: لا يبقى من درنه شيء ثم ساق لهم المثل المعنوي.

-ضبط المشاعر:

المحاور الجيد هو الذي يملك السيطرة على مشاعره وانفعالاته، مهما أُلقي إليه من أقوال لا يقبلها.

عن عبد الله بن مسعودرضي الله عنه قال:«لما كان يو م حنين آثر رسول اللهﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع ابنَ حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثلَ ذلك، وأعطى أناساً من أشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه

٧٤- فتح الباري(١١ / ٣٣٩).
٧٤- فتح الباري(١١ / ٣٣٩).
٧٥- أخرجه مسلم(حديث٦٦٨).
٧٦- أخرجه مسلم(حديث٦٦٧).

لقسمةٌ ما عُدل فيها، وما أُريد فيها وجه الله، قال: فقلت: والله لأخبرن رسول اللهﷺ قال: فأتيته فأخبرته بما قال، قال: فتغَّير وجهُه حتى كان كالصِّرف[٧٧] ثم قال: فمن يعدل إن لم يعدل اللهُ ورسولُه؟! قال: ثم قال: يرحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر»[٧٨].

فإنَّ الكلمة التي قيلت من هذا المعترض كلمة جارحة، تؤذي كل من عرف من نفسه العدل، فكيف برسول اللهﷺ؟! ومع شدة غضبهﷺ منها، إلا أنَّهﷺ ضبط مشاعره، ولم يقل إلا حقّاً، بل زاد على ذلك بذكر صبر نبي الله موسىعليه السلام، تسليةً لنفسه، واقتداءً به.

– مراعاة الزمان والمكان.

من تمام حكمة المتحدث، وحصافة رأيه أن يعرف التمايزَ والتفاضلَ بين الأمكنة والأزمنة، وأن لكل منها اعتباره، ولكل منها ما يناسبه، فما يقبل أن يقال في المكان المفضول ليس بالضرورة يكون مقبولاً في المكان الفاضل. وإليك هذا التوجيه النبوي الكريم:

عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«من سمع رجلا ينشد ضالةً في المسجد، فليقل: لا ردَّها الله عليك؛ فإن المساجدلم تُبْنَ لهذا»[٧٩].

فنشدان الضالة في غير المسجد جائز، وإنما نُهي عن ذلك في المسجد لخصوصية المكان، وقد جاء التعليل لذلك بقوله:(فإن المساجد لم تُبن لهذا) أي أنَّ السؤال عن الضوال جائز في غيره.

وأما تمايز الأزمنة وتفاضلها فأنت تلمح العناية به في مثل هذه النصوص: قال الله تعالى:﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾[٨٠] فالجدال مذموم في كل زمان، ولكنه في هذا الزمن

٧٧- الصِّرف: بكسر الصاد المهملة: شجرٌ أحمرُ يُدْبغ به الأديمُ. النهاية في غريب الحديث(٣/ ٢٤).
٧٨- أخرجه البخاري(حديث٥٩٤٤)، ومسلم(حديث١٠٦٢)، واللفظ له.
٧٩- أخرجه مسلم(حديث٥٦٨).
٨٠- سورة البقرة(الآية١٩٧).

الفاضل يزداد ذماً.

عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:«الصيامُ جُنةٌ فإذا كان يومُ صوم أحدكم فلا يرْفُث يومئذٍ، ولا يسخب، فإنْ سابّه أحدٌ أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم»[٨١] وفي لفظ البخاري:«الصيامُ جُنةٌ فلا يرفث ولا يجهل وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم مرتين».

فإنَّ الرفث والجهل والصخب أمورٌ منهي عنها في رمضان وفي غيره، ولكن لخصوصية الزمان معنى آخر، فجاء التأكيد عليها.

فمراعاة التفاضل بين أجزاء الزمان والمكان من آداب الإسلام الحسنة، ومن ذلك أنَّ ما يقبل أن يقال في أوقات الفرح والسرور، لا يقبل أن يقال في أوقات المصائب والحزن.

-جعل المحاور يستدل على الحق بنفسه.

المحاور الراغب في ظهور الحق وبيانه، لا يبالي إنْ ظهر الحق على لسانه، أو اهتدى إليه خصمه بنفسه. ولذا تجده يثير أسئلةً يكون جوابها مؤدياً إلى الحق.

وإليك هذا المثال: عن أبي هريرةرضي الله عنه قال:«جاء رجل من بنى فزارة إلى النبيﷺ، فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود! فقال النبيﷺ: هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: فما ألوانها؟ قال: حمر. قال: هل فيها من أورق؟ قال: إن فيها لوُرْقاً. قال: فأنى أتاها ذلك؟ قال: عسى أن يكون نزعه عرق، قال: وهذا عسى أن يكون نزعة عرق»[٨٢] فإنَّ النبيﷺ جعل السائل يستنتج سبب اختلاف لون الجمل الأورق، حتى إذا أدرك الحق أحاله على الأصل المعلوم لديه. قال الإمام البخاري: باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين وقد بين النبيﷺ حكمهما ليفهم السائل.

٨١- أخرجه البخاري (حديث ١٧٩٥)، ومسلم (حديث ١١٥٠).

٨٢- أخرجه البخاري (حديث ٦٨٨٤)، ومسلم (حديث ١٥٠٠).

الفصل الثالث: الآداب المرعية في حق المخاطب:

إن التوجيهات النبوية في أدب التخاطب تتنوع أساليبها، ومن ذلك الآداب التي ينبغي مراعاتها في حق المُخَاطب:

المبحث الأول: حفظ الحق المعنوي للمُخَاطب:

من الجوانب المشرقة في التوجيهات النبوية في شأن التخاطب: اعتبار الحق المعنوي للمُخاطب، وحفظ كرامته، ويمكن ملاحظة هذا الأمر في الجوانب التالية:

-حفظ النبيﷺ الألقاب لأصحابها:

حفظ الألقاب لأصحابها، وإنزالهم منازلهم اللائقة بهم، تكريمٌ لهم ولأتباعهم، وسببٌ لانشراح صدورهم لسماع الحق.

وقد كان النبيﷺ يحفظ للناس أقدارهم عند مخاطبتهم، ومن الأمثلة على ذلك: أن سعد بن عبادة الأنصاريرضي الله عنه قال: يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء، قال رسول اللهﷺ: نعم. قال: كلا والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك. قال رسول اللهﷺ: اسمعوا إلى ما يقول سيدكم؛ إنه لغيور، وأنا أغير منه، والله أغير مني»[٨٣].

فلم يكن اعتراضه رضي الله عنه مسقطاً لقدره بين قومه، بل إنَّ النبيﷺحفظ الألقاب لأصحابها وإن كانوا كفاراً، ففي مراسلاته لملوك الأرض كان يحفظ ألقابهم، ويصفهم بما يليق بهم من المنزلة في أقوامهم، فقد كتب إلى هرقل فقالﷺ:«من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم»[٨٤].

-النهي عن منادة المخاطَب بألفاظٍ تدل على احتقاره.

عن أبي هريرةرضي الله عنه أن رسول اللهﷺ قال:«لا يقولنَّ أحدُكم: عبدي وأَمَتي،

٨٣- أخرجه مسلم(حديث١٤٩٨).

٨٤- أخرجه البخاري(حديث٧)، ومسلم(حديث١٧٧٣).

كلكم عبيد الله، كلُ نسائكم إماءُ الله، ولكن ليقل: غلامي وجاريتي، وفتاي وفتاتي»[٨٥].

المماليك والإماء إخوان لمواليهم، جعلهم الله في خدمتهم، وقد أكد النبيﷺ هذه الأخوة بقوله:«إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم»[٨٦]، ومن حق الأخ على أخيه ألاَّ يؤذيه بكلمةٍ تجرح مشاعره، أو تشعره بهوانه، ويتأكد هذا الأمر حال المخاطبة.

بل إن النبيﷺ نهى أن ينادي المملوكُ سيدَه بألفاظ التعظيم، عن أبي هريرةرضي الله عنه يحدث عن النبيﷺ أنه قال:«لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي، مولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي»[٨٧].

وإذا كان هذا النهي في حق المملوك، فإنه في حق غيره أولى.

-تقدير اجتهاد المجتهد، وعدم التقليل من شأنه:

إن الإنسان إذا استفرغ وسعه في البحث عن الحق، وأدَّاه نظره إلى اختيار أحد الآراء، فإنَّ نفسه تتطلع إلى من يُقدِّر عملَه، ويُثني على جهده، وإن لم يدرك الصواب، وفي أقل الأحوال أن لا تلحقه ملامة أو عتاب على خطئه، يدل لذلك حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال النبيﷺ لنا لما رجع من الأحزاب:«لا يصلين أحد العصرَ إلا في بني قريظة، فأدرك بعضُهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها. وقال بعضهم: بل نصلي لم يرد منا ذلك، فذكر للنبيﷺ فلم يُعنف واحداً منهم»[٨٨]. فقد سمع النبيﷺ مقالة الفئتين المختلفتين، ولم يعنف إحداهما، ولم ينتقص اجتهادها.

٨٥- أخرجه مسلم(حديث٢٢٤٩) في الأدب: باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد.
٨٦- أخرجه البخاري(حديث٢٤٠٧).
٨٧- أخرجه البخاري(حديث٢٤١٤).
٨٨- رواه البخاري(حديث٩٠٤).

– النهي عن السخرية به.

السخرية أمر محرمٌ لا يجوز. قال الله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّ ﴾[٨٩] فكل لفظٍ يشعر بالانتقاص أو الازدراء فهو لفظٌ محرمٌ.

والنهي عن السخرية عامٌّ في الأحوال كلها، ومن ذلك: السخرية به أثناء التخاطب والتحاور معه، عن المعرور بن سويد قال:«رأيت أبا ذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألناه عن ذلك ، فقال: إني سابيت رجلا فشكاني إلى النبي ﷺ فقال لي النبي ﷺ: أعيرته بأمه؟! قال: إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم»[٩٠].

–معاتبته باللطف واللين.

تتنوع الأخطاء التي تقع من الناس، ويتنوع تبعاً لذلك أسلوب معالجة الخطأ والمعاتبة على فعله.

فمن الأخطاء ما يقتضي مساءلة المخطئ؛ لما يترتب عليها من أحكامٍ شرعية كإقامة الحدود، ومنها أخطاء عامة لا يترتب عليها شيءٌ من ذلك، وإن كانت تستدعي المؤاخذة.

وقد سلك النبي ﷺ مسلك اللطف وعدم التعنيف في الحالين معاً:

ففي قصة حاطب بن بلتعة رضي الله عنه حينما أفشى سرّاً من أسرار الحرب إلى كفار قريش، بادر بعض الصحابة إلى سؤال النبي ﷺ الإذن لهم في قتله؛ لأنهم يرون ما فعله خيانةً، ولكن النبي ﷺ تلطّف معه، وقال له:«ما حملك على ما صنعت؟ فلما سمع اعتذاره قال: صدق، ولا تقولوا له إلا خيراً»[٩١].

٨٩- سورة الحجرات (الآية ١١).
٩٠- أخرجه البخاري (حديث ٢٤٠٧).
٩١- رواه البخاري (حديث ٥٩٠٤).

وفي قولهﷺ: (ولا تقولوا له إلا خيراً) تأكيد على قبول العذر وعلى ترك المؤاخذة.

وأما اللطف في المعاتبة على الأخطاء التي لا يترتب عليها حدٌّ، فإن أمثلتها أكثر من أن تحصى:

عن معاوية بن الحكم السلميرضي الله عنه قال: «بينا أنا أصلي مع رسول اللهﷺ إذ عطس رجلٌ من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القومُ بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه، ما شأنكم تنظرون إليَّ؟! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكتُّ، فلما صلى رسول اللهﷺ فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليما منه، فوالله ما كهرني، ولا ضربني، ولا شتمني، قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير، وقراءة القرآن»[٩٢].

-عدم التشهير به عند معاتبته:

من الآداب النبوية في حق المخاطب العناية بالستر عليه، وعدم التشهير به، حتى باتت كلمة ﷺما بال أقوام (ما بال رجال) ونحوها وصفاً غالباً لمعاتبة النبيﷺبعض أصحابه على ما يقع من الخطأ.

ففي حديث عائشة -رضي الله عنها- في قصة مكاتبة بريرة -رضي الله عنها- أنَّ أهلها اشترطوا عند بيعها أن يكون لهم الولاء، فلما علم النبيﷺ بذلك خطب الناس وأثنى على الله بما هو أهله، وقال: «أما بعد فما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل، فهو باطل، وإن كان مائة شرط، كتابُ الله أحق، وشرطُ الله أوثق، ما بال رجال منكم يقول أحدهم: أعتق فلاناً والولاء لي، إنما الولاء لمن أعتق»[٩٣].

فقد علم لمن كانت بريرة -رضي الله عنها- ، فلم يصرح باسمهم، واكتفى بالتنبيه على خطأ قولهم، تحذيراً للناس من مسلكهم.

٩٢- أخرجه مسلم (حديث ٥٣٧).

٩٣- أخرجه البخاري (حديث ٢٠٦٠)، ومسلم (حديث ١٥٠٤).

-الإقبال على المخاطب والإصغاء لقوله.

عن أبي هريرةرضي الله عنه أن النبيﷺ ....ولم يكن أحدٌ يصافحه إلا أقبل عليه بوجهه ولم يصرفه عنه حتى يخلو من كلامه»[٩٤].

في الحديث بيان خلق نبوي كريم عند التخاطب، وهو الإقبال على المتحدث، وعدم صرف الوجه عنه حتى يفرغ من حديثه، وهو متضمنٌ لحسن الإصغاء له، وعدم مقاطعته.

ولهذا الحديث شواهد عملية كثيرة دالة على مضمونه، وأنَّ هذا الأدب هو الأصل في مخاطبة النبيﷺ لأصحابه: عن وائل الحضرميرضي الله عنه قال:«سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسولَ اللهﷺ فقال: يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء، يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه، وقال: اسمعوا وأطيعوا؛ فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»[٩٥].

عن أنس بن مالكرضي الله عنه «أنَّ النبي شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، قال فتكلَّم أبو بكر فأعرض عنه، ثم تكلَّم عمر فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادة فقال: إيانا تريد يا رسول الله، والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نُخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادَها إلى برك الغماد لفعلنا...»[٩٦].

عن جابررضي الله عنه «أنَّ رجلاً من أسلم أتى النبيﷺ وهو في المسجد، فقال: إنه قد

٩٤- أخرجه الطبراني في الأوسط (حديث٨٦٨٨) عن مطلب بن شعيب، أخبرنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرةرضي الله عنه. وفي هذا الإسناد:
مطلب بن شعيب ذكره ابن عدي في الكامل(٦ / ٤٦٤)، وأورد له حديثاً غير هذا، وقال:ولم أر له حديثاً منكراً غير هذا الحديث ح وسائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة.
عبد الله بن صالح كاتب الليث مختلف فيه، وله أغاليط بسبب جار سوء له، قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري(ص٤١٤):قلت: ظاهرُ كلام هؤلاء الأئمة أنَّ حديثه في الأول كان مستقيماً، ثم طرأ عليه فيه تخليط، فمُقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الحذق: كيحيى بن معين، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، فهو من صحيح حديثه، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه.
وقد حكم ابن عدي على سائر أحاديث مطلب بن شعيب عنه أنها مستقيمة، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد(٩ / ١٥):وإسناد الطبراني حسن.

٩٥- أخرجه مسلم(حديث١٨٤٦).

٩٦- أخرجه مسلم(حديث١٧٧٩).

زنى، فأعرض عنه، فتنحى لشقه الذي أعرض، فشهد على نفسه أربع شهادات...»[٩٧].

ففي هذه النصوص تطبيق عمليٌ لهذا الأدب، فرواة هذه الأحاديث يذكرون إعراض النبيﷺ عن المتحدث بعد سماع قوله، مما يدل على أنَّه) كان مقبلاً عليه قبل ذلك، بل إن العناية ببيان إعراضه) عن المتحدث، لكونه خلاف الأصل، مما يقتضي نقله والتنبيه عليه، والأمثلة على هذا الأدب كثيرةٌ جدّاً.

المبحث الثاني: مراعاة الفروق الفردية بين المخاطبين:

وهذا جانب متألقٌ من جوانب عناية السنة بشأن التخاطب، وهو الاهتمام بشأن الفروق الفردية بين المخاطبين، ومخاطبة كل أحدٍ بما يناسبه. ويمكن استجلاء هذا الأدب في الأمور التالية:

– أولاً: مخاطبة الإنسان على قدر علمه:

عن معاذ بن جبلرضي الله عنه قال:«كنت رِدف النبيﷺ على حمار يقال له: عُفير، فقال: يا معاذ هل تدري ما حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحقُ العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، فقلت: يا رسول الله أفلا أبشر به الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتّكلوا»[٩٨]

فقد خاطب النبيﷺ معاذاًرضي الله عنه بما يناسب علمه، ولم يخاطب بهذا الحديث غيره ممن ليس على هذا الوصف، بل أمر معاذاً ألاَّ يخبر به أحداً؛ لئلا يحمل الحديث على غير المراد به؛ لقلة علمه، وقد بوب الإمام البخاري على هذا الحديث بقوله:باب من خص بالعلم قوما دون قوم؛ كراهية أن لا يفهموا، وقال عبد الله بن مسعود:«ما أنت بمحدثٍ قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم

٩٧- أخرجه البخاري(حديث٤٩٦٩).

٩٨- أخرجه البخاري(حديث٢٧٠١)، ومسلم(حديث٣٠).

فتنة»[٩٩].

وأما مخاطبة الجاهل فإنَّ النبيﷺ كان يترفق به أثناء المخاطبة، عن أنس بن مالكرضي الله عنه «كنت أمشي مع رسول اللهﷺ وعليه رداءٌ نجرانيٌ غليظُ الحاشية، فأدركه أعرابيٌ فجبذه بردائه جبذة شديدةً، نظرت إلى صفحة عنق رسول اللهﷺ وقد أثرت بها حاشيةُ الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد مُرْ لي من مالِ الله الذي عندك، فالتفت إليه رسول اللهﷺ فضحك، ثم أمر له بعطاء»[١٠٠].

فقد عذر النبيﷺ هذا الجاهل على مقالته الجافية، وقابله بما هو علاج له، وهو الصفح عنه، وزاد على ذلك بأن أمر له بعطاء.

– ثانياً: التفريق بين الناس عند معالجة أخطائهم:

تتنوع أحوال الناس عند ارتكاب الأخطاء، والحكمة قاضية بمخاطبة كل أحدٍ بما يناسب حاله، وإليك هذه الأمثلة التي تباين فيها الأسلوب النبوي في معالجة الخطأ تبعاً لتباين حال المخطئين:

١–مخاطبة المعاند: حوار المعاند حوار غير ذي جدوي؛ فإنَّه قد أجمع أمره على عدم الاستجابة لمحاوره، فالاسترسال معه والحالة تلك، مضيعة للجهد، واستهلاك للوقت:

عن سلمة بن الأكوعرضي الله عنه «أنَّ رجلا أكل عند رسول اللهﷺ بشماله، فقال: كُل بيمينك، قال: لا أستطيع، قال: لا استطعت، ما منعه إلا الكبر، قال فما رفعها إلى فيه»[١٠١].

فقد ظهر للنبيﷺ من حال هذا الرجل أنَّه معاندٌ، فلم يسترسل معه في الحديث، بل دعا عليه.

٢–مخاطبة المقر بخطئه: عن أبي هريرةرضي الله عنه «أن رسول اللهﷺ دخل المسجد

٩٩- أخرجه مسلم في المقدمة(١ / ١١) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.
١٠٠- أخرجه مسلم(حديث١٠٥٧).
١٠١- أخرجه مسلم(حديث٢٠٢١).

فدخل رجل على النبيﷺ فسلَّم فرد رسولهﷺ السلام، وقال: ارجع فصل؛ فإنك لم تُصل، فرجع يصلي كما صلَّى، ثم جاء إلى النبيﷺ فقال: ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثاً، فقال: والذي بعثك بالحق ما أُحسن غيرَه فعلمني..»[١٠٢].

فهذا الرجل كان ممتثلاً الأمر بالإعادة، ولكنه يكرر الخطأ جهلاً منه، فلم يعنفه ﷺ بل ترفق به، وعلَّمه ما يجب عليه في صلاته.

٣-مخاطبة الواقع في الخطأ اجتهاداً: عن أبي واقد الليثيرضي الله عنه «أن رسول اللهﷺلما خرج إلى خيبر مرَّ بشجرة للمشركين يقال لها: ذات أنواط يُعلقون عليها أسلحتَهم، فقالوا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذاتُ أنواط، فقال النبي): سبحان الله هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم»[١٠٣].

فهذا الخطأ في مسألة الترك، ولكن الحامل على الوقوع فيه هو الاجتهاد، فلم يزد النبيﷺ على ذكر استغرابه من هذا القول، وبيان أنَّه فعل قوم موسى، ولم يعنف القائل.

٤-مخاطبة من كان ضرر خطئه متعدياً إلى غيره: عن جابر بن عبد اللهرضي الله عنه قال: كان معاذ بن جبلرضي الله عنه يصلي بالناس ويطيل الصلاة، وشكا رجل ما يجده من العناء بسبب ذلك، فقد اشتد مخاطبة النبيﷺ لمعاذ، وقال له:«أفتانٌ أنت يا معاذ؟! أفتان أنت؟! اقرأ سورة كذا وسورة كذا»[١٠٤].

فقد اتسم خطاب النبيﷺ بالحزم؛ لأن الخطأ يتعلق بعامة المسلمين، فضرره متعدٍ.

وبالمقابل: نجد أنَّ النبيﷺ يحلم على من يقع في خطأ فردي ويتلطف معه: عن ابن مسعودرضي الله عنه «أن رجلاً أصاب من امرأة قبلةً، فأتى النبيﷺ فأخبره،

١٠٢- أخرجه البخاري(٧٢٤)، ومسلم(حديث٣٩٧).

١٠٣- أخرجه الترمذي(حديث ٢١٨٠)، وقال:هذا حديث حسن صحيح.

١٠٤- أخرجه أبو عوانه(حديث١٧٧٥) من حديث جابر بن عبد الله.

فأنزل الله: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾[١٠٥] فقال الرجل: ألي هذه يا رسول الله؟ قال: لمن عمل بها من أمتي»[١٠٦] ، فهذا خطأ فردي أعقبه ندمٌ وأوبة إلى الحق، وسؤالٌ عن سبيل للسلامة من موجب الذنب، ففي رواية مسلم قال:فاقض فيَّ ما شئت.

ثالثاً: تنوع وصايا النبيﷺ التي يسديها لأصحابه:

وتأمل تباين الوصايا النبوية التي كان يسديها النبيﷺ لأصحابه الذين كانوا يسألونه أن يوصيهم، فإنهﷺ كان يخاطب كل أحدٍ بما يلائم حاله.

عن أبي هريرةرضي الله عنه أن رجلا قال للنبيﷺ: أوصني، قال:«لا تغضب فردد مرارا قال: لا تغضب»[١٠٧].

عن سفيان بن عبد الله الثقفيرضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحداً بعدك، قال: قل:«آمنت بالله فاستقم»[١٠٨].

ووصاياهﷺ تأتي بما يناسب حال طالبها، فأوصى المسافر بتقوى الله والتكبير على كل شرف[١٠٩].

وأوصى أمير السرية بتقوى الله في خاصة نفسه، وبمن معه من المسلمين، وأوصاه بآداب القتال[١١٠].

المبحث الثالث: مراعاة الحال النفسية للمخاطب:

النفس مجبولة على محبة التأنيس والتيسير، وكراهية التنفير والتعسير، وكانت تلك وصية النبيﷺ لأصحابه، عن أنس بن مالكرضي الله عنه أنَّ النبيﷺقال:«يسِّروا ولا تعسِّروا، وبشِّروا ولا تنفِّروا»[١١١].

١٠٥- سورة هود(الآية١١٤).
١٠٦- أخرجه البخاري(حديث٥٠٣) واللفظ له، ومسلم(حديث٢٧٦٣).
١٠٧- أخرجه البخاري(حديث٥٧٦٥).
١٠٨- أخرجه مسلم(حديث٣٨).
١٠٩- أخرجه ابن خزيمة(٢٥٦١)، وابن حبان(حديث٢٧٠٢) من حديث أبي هريرةرضي الله عنه.
١١٠- أخرجه مسلم(حديث١٧٣١).
١١١- أخرجه البخاري(حديث٦٩).

وعن أبي بردةرضي الله عنه أنَّ النبيﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال لهما:«بشِّرا ويسِّرا، وعلِّما ولا تنفِّرا، وأراه قال: وتطاوعا»[١١٢].

الأصل في مخاطبة الناس أنَّ يكون بالتيسير والتبشير، ولا يُخرج عن هذا الأصل إلا لمصلحةٍ راجحة، ومع هذا الأصل المتضمن الرحمة والشفقة بالخلق، فقد كان النبيﷺ يراعي الأحوال النفسية للمخاطبين، ويخاطب كل أحدٍ بما يلائم حاله، وإليك هذه الأمثلة:

-مراعاة حالة الملل والسآمة: إنَّ للنفس إقبالاً وإدباراً، ونشاطاً واسترواحاً، ومراعاة تباين تلك الأحوال، ومعرفة أثر ذلك على المخاطب، من دلائل التوفيق للمتحدث، ولهذا الأدب النبوي الكريم تطبيقاتٌ في سيرة النبيﷺ، فكانﷺ يباسط أصحابه ويمازحهم، وكانﷺ يعظهم ويذكرهم، وكانﷺ يعلمهم ويوجههم، ولم يكن يطغى جانب على آخر، بل يراعي مناسبة كل حال.

عن شقيق أبي وائل قال: كان عبد الله يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، إنا نحب حديثَك ونشتهيه، ولوددنا أنك حدثتنا كلَ يوم، فقال: ما يمنعني أن أُحدثكم إلا كراهية أن أُملَّكم؛ «إن رسول اللهﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام؛ كراهية السآمة علينا»[١١٣].

- مراعاته في حالة السرور: فالنفس عند فرحها وسرورها، تتطلع إلى من يشاركها فرحتها؛ لأنَّ ذلك من تمام الفرحة وكمالها، وهو حديث يجد القبولَ في نفس المخاطب، وفي قصة كعب بن مالكرضي الله عنه بعد أن أنزل الله توبته، قال كعبٌ:))فلما سلمتُ على رسول اللهﷺ قال: وهو يبرق وجهه من السرور، ويقول: أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك، قال: فقلت: أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ فقال: لا بل من عند الله، وكان رسول اللهﷺ إذا سُر استنار وجهُه، حتى كأنه قطعةُ قمرٍ، وكنا نعرف ذلك منه»[١١٤].

١١٢- أخرجه مسلم)حديث١٧٣٣.

١١٣- أخرجه البخاري(حديث٦٨)، ومسلم(حديث٢٨٢١).

١١٤- أخرجه البخاري(حديث٤١٥٦)، ومسلم(حديث٢٧٦٩).

– **مراعاته في حالة الحزن:** عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «مرَّ النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال: اتقي الله واصبري، قالت: إليك عني فإنك؛ لم تُصب بمصيبتي ولم تعرفه، فقيل لها: إنه النبي ﷺ فأتت بابَ النبي ﷺ فلم تجد عنده بوابين فقالت: لم أعرفك. فقال: إنما الصبر عند الصدمة الأولى»[١١٥].

فإنَّ النبي ﷺ أمرها عند مصيبتها بتقوى الله والصبر على ذلك، ولم يؤاخذها على ردِّها مراعاة لحالة الحزن التي عليها. قال الطيبي:صدر هذا الجواب منه ﷺ عن قولها:(لم أعرفك) على أسلوب الحكيم، كأنه قال لها: دعي الاعتذار؛ فإني لا أغضب لغير الله، وانظري لنفسك[١١٦].

عن أم سلمة –رضي الله عنها– قالت: قال رسول الله ﷺ:«إذا حضرتم المريضَ أو الميتَ فقولوا: خيراً؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»[١١٧]. فقول الخير في تلك اللحظات العصيبة تقويه لعزيمة المريض، وتسلية لأهله.

ومع شدة الحاجة إلى تسلية المصاب، وتخفيف لوعته وحزنه، فإنَّ ذلك ليس بمانع من إسداء التوجيه عند الوقوع في التقصير، عن أم سلمة قالت:«دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه ثم قال: إن الروح إذا قُبض تبعه البصر، فضج ناس من أهله، فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»[١١٨].

– **مراعاته في حالة الغضب:** الغضب ضد الرضا، وهو شيءٌ يداخل القلب، يُفْقِدُ الإنسان السيطرة على تصرفاته، ومنه ما هو مطبقٌ يذهب بالسمع والبصر، فلا يدري المرء على أفعاله، ومنه ما هو دون ذلك، وكله من الشيطان.

والتعامل مع المغضب يحتاج إلى حكمة وروية، وإلى مجانبة ما يهيج الغضب، وقد كان تعامل النبي ﷺ مع المغضب أحسن التعامل وأكمله، وإليك هذا المثال:

١١٥– أخرجه البخاري (حديث١٢٢٣) واللفظ له، ومسلم حديث (٢٠٦٧).
١١٦– فتح الباري (٣/ ١٥٠).
١١٧– أخرجه مسلم (حديث٩١٩).
١١٨– أخرجه مسلم (حديث٩٢٠).

عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: «كنت أضرب غلاماً لي بالسوط، فسمعت صوتا من خلفي: اعلم أبا مسعود، فلم أفهم الصوتَ من الغضب، قال: فلما دنا مني إذا هو رسول الله ﷺ، فإذا هو يقول: اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود، قال: فألقيت السوطَ من يدي، فقال: اعلم أبا مسعود أن الله أقدرُ عليك، منك على هذا الغلام، قال: فقلت: لا أضرب مملوكا بعده أبدا»[١١٩].

فتأمل هذا الخلق الكريم في تعامله ﷺ مع المغضب، فإنَّه لم يعاتبه حال سورة غضبه، ولم يسأله سبب فعله، بل اكتفى بتذكيره بقدرة الله عليه، وقد أثر هذا الأسلوب في نفسه، وعاهد نفسه على عدم العود على فعله.

-مراعاته في حال المشقة والنَّصَب:

إن اللحظات التي تتلو تعب النفس ونصبها، لحظاتٌ يحتاج فيها العامل إلى عبارات تخفف عنه آلامه وهمومه، مثال ذلك المسافر الذي قطع المفاوز للقاء أهله وأصحابه، متشوفٌ إلى كلمةٍ حسنة يخاطب بها، تزيح عنه وعثاء السفر، وتنسيه نصبه ومشقته، عن ابن عباس قال: «إن وفد عبد القيس لما أتوا رسول الله ﷺ قال: من الوفد؟ قالوا: ربيعة، قال: مرحباً بالوفد غير خزايا ولا ندامى»[١٢٠].

الفصل الرابع: الآداب التي ينبغي مراعاتها أثناء المحاورة.

الحوار لمن أخذ بآدابه سبيل من سبل تحصيل العلم، وإظهار الحق ودحض الباطل، وترغيب الناس في الخير، وما تقدَّم من الآداب ينبغي استحضاره في هذا المبحث، ويضاف إلى ذلك بعض الآداب التي هي ألصق بهيئة المحاورة وصفتها:

المبحث الأول: الإخلاص، ووضوح الهدف.

فإن الأعمال لا تقبل عند الله، ولا يكتب لها القبول عند الخلق إلا إذا اقترنت بالإخلاص، وإذا تعرى العمل عن الإخلاص فقد روحه التي تنشر الحياة فيه فينتفع

١١٩- أخرجه مسلم (حديث ١٦٥٩).

١٢٠- أخرجه البخاري (حديث ٥٣، ومسلم (حديث ٦٨٣٨).

بذلك العمل.

وأما وضوح الغاية فإنَّه من أقوى الأسباب لجعل الحوار مثمراً، فإذا كان المحاور لا يدري ما يريد من حواره، تفرقت به سبل الحديث.

ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- في قصة بعث معاذٍ إلى اليمن، فقد حدد له الغاية من محاورته لهم، وزاد أن بيَّن له طريقة الحوار[١٢١].

المبحث الثاني: العناية بالمقدمات المتفق عليها بين المتحاورين:

فإن المحاور الموفق هو الذي يسعى إلى تضييق مساحة الخلاف بينه وبين من يحاوره، ويمد جسور الاتفاق بينهما، مما يجعل الطرف المقابل مهيأ لقبول الحق والإذعان له، ومن تلك الوسائل النافعة: ذكر المقدمات المتفق عليها بين الطرفين. ومن تطبيقات هذا الأدب في سنة النبيﷺ:

- تقرير المحاور بصحة المعلومة:

من المسالك الحكيمة التي ينبغي أن يسلكها المحاور، أن يُقرر المحاور صاحبَه بصحة ما يقوله له، بأنواع الأقيسة التي لا يستطيع إنكارها، وإليك هذا المثال التطبيقي:

عن أبي أمامةرضي الله عنه أنَّ فتى من قريش أتى النبيﷺ فقال: يا رسول الله ائذن لي في الزنا، فأقبل القوم عليه وزجروه، فقالوا: مه مه، فقالﷺ: ادنه، فدنا منه قريباً، فقال: أتحبه لأمك؟! قال: لا والله جعلني اللهُ فداك، قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم، قال: أفتحبه لابنتك؟! قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يحبونه لبناتهم، قال أفتحبه لأختك؟! قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم، قال: أتحبه لعمتك؟! قال: لا

١٢١- تقدم تخريج الحديث في صفحة (٣٧).

والله يا رسول الله، جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم، قال: أتحبه لخالتك؟! قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يحبونه لخالاتهم، قال: فوضع يدَه عليه، وقال: اللهم اغفر ذنبه، وطهِّر قلبه، وحصِّن فرجه، قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء»[١٢٢].

فتأمل كيف أنَّ ذكر هذه المقارنات، التي أقرَّ بها هذا الشاب كان سبباً مقنعاً لطهارة قلبه، وترك هذه الفاحشة، مع بركة دعاء النبيﷺ له.

– تقرير المحَاور بصدق المتحدث:

ومن المقدمات المهمة التي ينبغي أن يسلكها المحاورُ، تقرير الطرف المقابل بصدقه وأمانته التي يعرفها عنه سلفاً؛ لأنَّ ذلك يعد خطوةً مهمةً في طريق الإقناع، حتى إذا أورد عليه قولاً أو نقل له خبراً لم يكن له سبيل في رده، أو الاعتراض عليه بعدم صدقه، ومن أوضح الأمثلة على ذلك وأشهرها، حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[١٢٣] صعد النبيﷺ على الصفا، فجعل يُنادي يا بني فهر، يا بني عدي، لبطون قريش، حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو؟ فجاء أبو لهب وقريش، فقال: «أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تُغير عليكم أكنتم مصدقيَّ؟ قالوا: نعم ما جربنا عليك إلا صدقاً، قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد، فقال أبو لهب: تبّاً لك سائر اليوم، ألهذا جمعتنا؟ فنزلت ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾[١٢٤]»[١٢٥].

١٢٢- أخرجه أحمد (٥ / ٢٥٦) عن يزيد بن هارون، والطبراني (٨ / ١٦٢) حديث (٧٦٧٩) من طريق أبي المغيرة والحكم ابن نافع، وابن عدي في الكامل (٢ / ٤٥٢) من طريق مبشر بن إسماعيل أربعتهم عن جرير بن عثمان، حدثنا سليم بن عامر عن أبي أمامة، ورجال هذا الإسناد ثقات، وحريز بن عثمان ثقة إلا أنَّه رُمي بالنصب، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١ / ١٢٩): ورجاله رجال الصحيح.

١٢٣- سورة الشعراء (الآية ٢١٤).

١٢٤- سورة المسد (الآيتان ١-٢).

١٢٥- أخرجه البخاري (حديث ٤٤٩٢)، ومسلم (حديث ٢٠٨).

المبحث الثالث: مراعاة حال المحيطين بالمخاطب:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه»[١٢٦].

فقد تضمن هذا الحديث توجيهاً نبوياً كريماً للمتخاطبين أن يحترموا مشاعر المحيطين بهم، فقد علل النبي ﷺ النهي عن التناجي بين اثنين دون الثالث، بأنَّ ذلك يُحزنه، وفي رواية أخرى: (فإن ذلك يؤذي المؤمن والله يكره أذية المؤمن). فيقاس عليه ما يماثله مما يجلب الحزن والأذى.

المبحث الرابع: حسن إدارة الحوار:

حسن إدارة الحوار يراد بها: أن يعرف المحاور متى يبدأ؟، ومتى ينتهي؟، وكيف تساق الحجج؟

وأنت راءٍ في حوارات النبي ﷺ إجابةً لهذه الأسئلة كلها وأكثرها. منها:

- متى يبدأ الحوار؟

هذه مهارة غاية في الأهمية، فليس كل حوار يحسن بك أن تشارك فيه، بل من الحوارات ما ينبغي مجانبتها، لعدم نفعها، أو لأنها تحقق مصلحة للخصم، أو غير ذلك من الموانع، وإليك هذا المثال:

عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «لقينا المشركين يومئذ وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة وأشرف أبو سفيان فقال أفي القوم محمد؟ فقال: لا تجيبوه، فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ قال: لا تجيبوه، فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قُتلوا؛ فلو كانوا أحياء لأجابوا، فلم يملك عمر نفسه فقال: كذبت يا عدو الله أبقى الله عليك ما يخزيك...»[١٢٧].

فإنَّ أبا سفيان رضي الله عنه كان خطابه إذ ذاك خطاب تشفٍّ واستعلاء، فكان ترك إجابته خير ردٍّ عليه، فأمر ﷺ بعدم إجابته.

١٢٦- أخرجه الترمذي (حديث ٢٨٢٥)، وقال: حديث حسن صحيح.
١٢٧- أخرجه البخاري (حديث ٣٨١٧).

-متى ينتهي؟

وهذه مهارة لا تقل أهمية عن سابقتها، فالمحاور الجيد يعرف الوقت المناسب للخروج من الحوار، فإنَّ كل حوار لابد له من نهاية يقف عندها، وإذا لم يتقن المحاور هذه المهارة، فربما انتهى الحوار على هيئة تضرُ بالحق الذي ينافح من أجله.

وإذا تأملت الحوارات النبوية وجدت أنَّ الكلمة الأخيرة تكون للنبيﷺ حيث ينتهي الحوار عندها. وهذا هو الغالب، كما في الأمثلة السابقة.

وربما كانت الكلمة الأخيرة للطرف المقابل، ولكنها دالةٌ على الرضا والتسليم، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها: حديث أنس بن مالكرضي الله عنه في قصة الأعرابي الذي جاء يسأل رسول اللهﷺ فبدأ حديثه بقوله: يا محمد أتانا رسولك فزعم أنك تزعم أنَّ الله أرسلك، فزعم لنا أنك تزعم، ثم مضى يورد أسئلته مصدرة بقوله:وزعم، وكان النبيﷺ يجيبه عن أسئلته كلها، وفي ختام المحاورة قال الأعرابي:والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن[١٢٨].

-كيف تُساق الأدلة وتعرض الأفكار؟

تتباين أحوال المتحاورين تبايناً كبيراً، وهذا يقتضي أن تتباين طريقة الحوار، وكيفية سياق الأدلة، وفي الجملة فإن النبيﷺ كان يسلك غالباً مسلك التدرج في الإقناع.

فعند محاورة الكافر يسلك معه مسلك التدلي من الأهم إلى المهم، ففي حديث بعث معاذ بن جبلرضي الله عنه إلى اليمن أمره أن يبدأ بالأهم وهو شأن التوحيد، ثم الصلاة، فالزكاة[١٢٩].

وأما مخاطبة المسلم فهي تتنوع بحسب حاله، فتارة يسلك مسلك الوعظ، وتارة مسلك الترغيب.

١٢٨- أخرجه مسلم(حديث١٢).

١٢٩- تقدم تخريج الحديث في صفحة(٣٧).

المبحث الخامس: الصفات التي ينبغي أن يكون عليها المحاور:

أولاً: العلم.

فكل حوار لا يُبنى على أساس من العلم، عبثٌ وإضاعة وقت، والمراد بالعلم هنا: علم المحاور بما عنده من الحق، ويتبع ذلك علمه بما عند خصمه من الشبه، وعلمه بطرائق الحوار وأساليبه.

عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول اللهﷺ -لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن-: «إنك ستأتي قوماً أهلَ كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، فإن هم أطاعوا لك؛ بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك؛ فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك؛ فإياك وكرائمَ أموالِهم، واتق دعوةَ المظلوم؛ فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»[١٣٠].

فقد اشتمل الحديثُ الوصايا التي يحتاجها المحاور، فقد أخبر النبيُﷺ معاذاً بالعلم الذي يحتاجه في محاورته، مع ما كان عليه معاذ بن جبلرضي الله عنه من العلم الوافر.

ثم أخبره بحال القوم الذين سيحاورهم، وأنهم أهل كتاب، ليأخذ أهبته في محاروتهم، ثم بين له صفة التحاور، وأنها قائمة على التدرج.

ثانياً: الإنصاف وعدم البغي.

فالمحاور الصادق الناصح لنفسه، يجاهد نفسه للزوم العدل، ومجانبة البغي، وهو من أشد الأخلاق على النفوس.

وقد جاء التحذير النبوي من البغي على المخالف وأن ذلك من سمات المنافق، عن عبد الله بن عمرورضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: «أربعُ خلالٍ من كُن فيه كان

١٣٠- أخرجه البخاري (حديث ١٤٢٥).

منافقاً خالصاً: ... وإذا خاصم فجر»[١٣١].

وأصل الفجور هو الميل عن القصد[١٣٢] قال الإمام النووي:أي مال عن الحق، وقال الباطل والكذب[١٣٣] قال العظيم آبادي:أي شتم ورمى بالأشياء القبيحة[١٣٤].

فمعنى الفجور في الخصومة: البغي والجور على المخالف، ورميه بما ليس فيه تشنيعاً وتبشيعاً لقوله.

ويتأكد الأمر بلزوم الإنصاف؛ لأن كثيراً من المتحاورين لا يكاد يفرق بين الفكرة وقائلها، بل تراه لا يرى الفكرة إلا من خلال قائلها، فيكون رفضها لها، ومكابرته في دفعها؛ لأنها تجسدت في شخص الذي أمامه.

ومن دلائل الإنصاف: الثناء على ما يسمعه من الحق من محاوره، ففي حديث أبي أيوب الأنصاري« أنَّ أعرابياً عرض لرسول اللهﷺ وهو في سفرٍ فأخذ بخطام ناقته، ثم قال: يا رسول الله أخبرني بما يقربني من الجنة وما يباعدني من النار، فنظر رسول اللهﷺ في أصحابه ثم قال:«لقد وفِّق أو لقد هُدِي»[١٣٥].

ثالثاً: سماع الحق وقبوله:

وهو ثمرة الإنصاف، وقد قرر النبيﷺ أنَّ صاحب الحق أعلى حجة، وأقوى عارضة، عن أبي هريرةرضي الله عنه قال: كان لرجلٍ على رسول اللهﷺ حق، فأغلظ له، فهمَّ به أصحاب النبيﷺ، فقال النبيﷺ:«إنَّ لصاحب الحق مقالاً»[١٣٦].

وصاحب الحق في الحديث سواء كان حقّاً ماديّاً -وهو الذي ورد الحديث من أجله-، أو حقّاً معنويّاً، فإنَّ معه صولة الحق وقوته، وأنَّه ينبغي أن يُسمع قوله.

وإليك مثالاً تطبيقياً في حوارات النبيﷺ عن عبد الله بن مسعودرضي الله عنه قال:«جاء حبرٌ من الأحبار إلى رسول اللهﷺ فقال: يا محمد إنا نجد أن الله يجعل

١٣١- أخرجه البخاري(-حديث٣٠٠٧)، ومسلم(حديث)

١٣٢- لسان العرب(فجر).

١٣٣- شرح صحيح مسلم(٢ / ٤٨).

١٣٤- (١٢ / ٢٩٠).

١٣٥- أخرجه مسلم(حديث١٣).

١٣٦- أخرجه البخاري(-حديث٢٤٦٥)، ومسلم(حديث١٠٦١).

السماواتِ على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول: أنا الملك، فضحك النبيﷺ حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول اللهﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١٣٧)»(١٣٨).

رابعاً: الحلم وكظم الغيظ:

لا يسلم المحاور من سماع ما لا يحب من خصمه أثناء المحاورة، والمحاور الموفَّق قد هيأ نفسه لذلك، فلا تستخف به عبارة نابية، أو كلمة جارحة، بل هو في جميع الأحوال رابط الجأش، قد خزن لسانه عن كل قولٍ يحوج إلى اعتذار، أو يفتح لخصمه باباً يلج من خلاله للطعن أو التشويه، وإذا تملكه الغضب لم يزد عن قول الحق.

وإليك هذين المثالين من حياة النبيﷺ:

فقد أعطى النبيﷺ أربعة نفر من أهل نجد، ولم يعط أحداً من قريش، فغضبوا لذلك، وقالوا: أيعطي صناديد نجد ويدعنا؟ فقال النبيﷺ: «إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم، فجاء رجل كثُّ اللحية، مُشرف الوجنتين، غائر العينين، ناتئ الجبين، محلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد، فقال رسول اللهﷺ فمن يطع الله إن عصيته، أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟! ثم أدبر الرجل»(١٣٩).

فلم يزد النبيﷺ في رد هذا المحاور المجترئ على قوله:فمن يطع الله إن عصيته، أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني.

ومثال آخر: فقد جاء أعرابيٌ إلى النبيﷺ فقال: ألا تنجز لي يا محمد ما وعدتني؟ فقال له رسول اللهﷺ: أبشر. فقال له الأعرابي: أكثرت عليَّ من أبشر،

١٣٧- سورة الزمر (الآية٦٧).

١٣٨- أخرجه البخاري (حديث٤٥٣٣)، ومسلم (حديث٢٧٨٦).

١٣٩- أخرجه البخاري (حديث٣١٦٦)، ومسلم (حديث١٠٦٤).

فأقبل النبيﷺ على أبي موسى وبلال كهيئة الغضبان، فقال: إن هذا قد ردَّ البشرى، فاقبلا أنتما، فقالا: قبلنا يا رسول اللهﷺ [١٤٠].

فقد كظمﷺ غيظه رغم غضبه من مقالة الأعرابي، ولم يعنفه على مقالته، بل أخبر بلالاً وأبا موسى أنَّ الأعرابي قد ردَّ البشرى، وحثَّهما على قبولها.

خامساً: ترك المراء والخصومة.

اتباع الحق ولزومه من أجل صفات المؤمنين التي استحقوا بها ثناء الله عليهم ﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [١٤١] وعلى قدر حظ المؤمن من هذه الصفة، يكون نصيبه من هذا الثناء.

والمراء مرقاةٌ إلى وقوع الشحناء والعداوة، وحاملةٌ على البغي والمكابرة في دفع الحق وعدم قبوله، والمخاصم الشديد الخصومة مُبْغضٌ إلى الله، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول اللهﷺ:«أنَّ أبغض الرجال إلى الله الألدُّ الخَصِم»[١٤٢] ، وهذا الحديث شاهدٌ لحديث أبي أمامةرضي الله عنه أن النبيﷺ قال:«كفى بك إثماً أن لا تزال مخاصماً»[١٤٣].

وهذا النوع من الجدل لمن ابتدأ صاحبه المجادلة وهو يغلب على ظنه أنه محق في ذلك، لكنه غير مصغٍ لخصمه، وغير قابلٍ منه قولاً، أما من كان يعلم أنَّه مبطل في خصومته، فإنَّه أعظم إثماً وأشد جرماً، عن أم سلمة -رضي الله عنها- «أنَّ رسول اللهﷺ سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم، فقال: إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها»[١٤٤].

١٤١- سورة الزمر (الآية١٨).

١٤٢- أخرجه البخاري (-حديث ٢٣٢٥)، ومسلم (حديث ٢٦٦٨).

١٤٣- أخرجه الطبراني (١١ / ٥٧ حديث ١١٠٣٢)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣ / ١٨١): "بسند ضعيف".

١٤٤- أخرجه البخاري (-حديث ٢٣٢٦).

ولا يمدح من الجدل إلا ما كان في سبيل إظهار الحق، ودرء الباطل، وما عداه فإنه مستهلك للوقت، ومقعد على العمل، وداعية إلى الضلال، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «ما ضل قومٌ بعد هدى إلا أوتوا الجدل»[١٤٥].

وقد جاء الثناء من الرسول ﷺ على من تركه وإن كان الحق له، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراءَ وإن كان مُحقّاً، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلُقه»[١٤٦].

سادساً: سَعة الصدر بسماع قول المحاور:

من أهم الآداب التي يحتاجها المحاور أن يكون واسع الصدر، بسماع جميع ما يورده المحاور، وألاَّ يتبرم بكثرة سؤاله أو اعتراضه، والأمثلة على هذا الأدب كثيرةٌ في سنة النبي ﷺ، وإليك أحدها:

عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال أُخبِر رسولُ الله ﷺ أنه يقول: لأقومنَّ الليلَ، ولأصومنَّ النهار ما عشت، فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول ذلك؟ فقلت له: قد قلته يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ فإنك لا تستطيع ذلك، فصُم وأفطر، ونم وقم، وصُم من الشهر ثلاثةَ أيام؛ فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر، قال: قلت: فإني أُطيق أفضل من ذلك، قال: صُم يوما وأفطر يومين، قال: قلت: فإني أُطيق أفضل من ذلك يا رسول الله، قال صم يوماً وأفطر يوماً وذلك صيام داود -عليه السلام- وهو أعدل الصيام، قال: قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك، قال رسول الله ﷺ لا أفضل من ذلك»[١٤٧].

فتأمل كثرة إيرادات عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- رغم صغر سنة،

١٤٥- رواه الحاكم (حديث ٣٥٧٤) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجوه. وفيه إسناده: أبو غالب البصري قال عنه الحافظ الذهبي (الكاشف الترجمة ٦٧٧٦): صالح الحديث، وقال الحافظ ابن حجر (التقريب الترجمة ٨٢٩٨): صدوق يخطئ، وباقي رجاله ثقات.

١٤٦- أخرجه أبو داود (حديث ٤٨٠٠)، ومن طريقه البيهقي (١٠ / ٢٤٩).

١٤٧- أخرجه البخاري (حديث ١٨٧٤)، ومسلم (حديث ١١٥٩).

واستماع النبيﷺ له، وإرشاده إلى الأكمل في إيراداتها كلها.

ومن الأمثلة: حديث أنس بن مالكرضي الله عنه[148] في كثرة سؤال الأعرابي النبيﷺعن صدق رسالته.

سابعاً: منح المخاطب فرصة التأمل قبل الرد:

غاية الحوار هي إقناع كل من المتحاورين الطرف الآخر بصحة الفكرة التي يتحدث عنها، وتكوّن القناعة في النفس أمرٌ يحتاج إلى تروٍّ ومزيد تأمل، وهذا يستدعي أن يمنح المحاورُ الطرفَ المقابل وقتاً للتفكر والنظر.

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «لما أمر رسول اللهﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي، فقال: إني ذاكر لك أمراً، فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك، - قالت: قد علم أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه- قالت: قال: إن الله عز وجل قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾[149] قالت: فقلت: في أي هذا أستأمر أبوي؟! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج رسول اللهﷺ مثل ما فعلت»[150].

ثامنا: الحرص على الإقناع:

وهذه الصفة هي ثمرة الحوار وغايته، وإقناع المحاور بصحة قولك نجاحٌ لك في حسن عرض الحق الذي عندك، ونهاية حسنة للحوار، ودليل على تحقيق ما تقدَّم من الصفات.

ولا يعني ذلك أن يكون المحاور ثابتاً على رأيه لا يتزحزح عنه، مهما ظهرت دلائل صحة قول خصمه، وذلك أننا نفترض أن المتحاورين كليهما يعتقد صحة

١٤٨- أخرجه مسلم (حديث ١٢).

١٤٩- سورة الأحزاب (الآيتان ٢٨-٢٩).

١٥٠- أخرجه البخاري (حديث ٤٥٠٧)، ومسلم (حديث ١٤٧٥) واللفظ له.

قولَه، ولذا يسعى لإقناع صاحبه، لكنه في الوقت ذاته مطالبٌ بقبول الحق الذي يجري على لسان من يحاوره، إذا ظهرت براهين صدقه. وإذا سلم المتحاوران من الهوى والانتصار لحظوظ النفس، أمكنهما تحقيق هاتين الصفتين معاً.

وهذه الصفة -الحرص على الإقناع- تجدها حاضرةً في حوارات النبيﷺ كلها، وقد تقدم ذكر قصة الشاب الذي جاء يستأذن النبيﷺ في فعل الزنا، وكيف أن النبيﷺ كان حريصاً على إقناعه بخطئه[١٥١]. وبالمقابل فإنّه ﷺ كان يعود إلى رأي من يحاوره إذا ظهر صوابه.

تاسعاً: أن يكون ممتثلاً لما يدعو إليه.

إنَّ من أنجع أسباب الإقناع أن يكون المتحدث ممثلاً لما يدعو إليه في نفسه؛ لأنَّ التعارض بين القول والعمل من أعظم أسباب الصدّ عن قبول الحق.

وإليك هذا المثال الناطق بجلاء على أنَّ من بدأ بنفسه فيما يدعو إليه، كان ذلك أدعى لقبول قوله، ومثال ذلك ما وقع في غزوة الحديبية: «فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول اللهﷺ لأصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا، قال: فو الله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ اخرج لا تُكلِّم أحداً منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يُكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك، قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضا، حتى كاد بعضهم يقتل بعضا»[١٥٢].

عاشراً: العناية بالمقاصد والغايات:

المحاور الفطن يجعل نصب عينيه تحقيق الغاية التي من أجلها يحاور، فلا تأخذه اعتراضات الخصم عن طلب تلك الغاية، ومن أظهر الأمثلة في سيرة النبيﷺ ما وقع بين النبيﷺ وسهيل بن عمرو عند كتابة الصلح، وفيه:«فجاء

١٥١- ينظر صفحة (٣٤).

١٥٢- أخرجه البخاري (حديث ٢٥٨١).

سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتابا، فدعا النبيﷺ الكاتب، فقال النبيﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم، قال سهيل: أما الرحمن فو الله ما أدري ما هو؟ ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبيﷺ: اكتب باسمك اللهم، ثم قال: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله، ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فقال النبيﷺ: والله إني لرسول الله وإن كذبتموني، اكتب محمد بن عبد الله»[١٥٣].

فلم يشتغل النبيﷺ بمناقشة سهيل بن عمرو على ما كان يورده من اعتراضات، بل كان حرصهﷺ على تحقيق الغاية التي من أجلها اجتمع به.وفي تتمة القصة زيادة تعنت من سهيل بن عمرو، يقابلهﷺ بالحلم والرفق.

حادي عشر: القوة في عرض الحق.

إن العرض الهزيل للحق، يُفقده ألَقه وقوته، ويغري الخصم بتجاوز الحدود. والمحاور الناجح محتاج في بعض حواراته إلى الصدع بالحق، وعدم الاسترسال مع الخصم في أقواله، ولما قدم ضماد إلى مكة -وهو من أزد شنوءة- وكان يرقي من الريح، فسمع سفهاء مكة يقولون: إن محمداً مجنون، فقال: لو أني رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي، فلما لقيه قال له: يا محمد إني أرقي من هذه الريح، وإن الله يشفي على يدي من شاء، فهل لك؟

فقال رسول اللهﷺ: «إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أما بعد. قال: فقال ضماد: أعد علي كلماتك هؤلاء، فأعادهن عليه رسول اللهﷺ ثلاث مرات، قال: فقال: لقد سمعت قول الكهنة، وقول السحرة، وقول الشعراء، فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء، ولقد بلغن

١٥٣- أخرجه البخاري (حديث ٢٥٨١).

ناعوس[١٥٤] البحر قال فقال هات يدك أبايعك على الإسلام قال فبايعه فقال رسول اللهﷺ وعلى قومك قال وعلى قومي»[١٥٥].

فلم يجب النبيﷺ ضماد عن قوله، بل عرض عليه الحق الذي عنده عرضاً قويّاً، فما كان من ضماد إلا قبل منه قوله.

١٥٤- اختلف في ضبط هذه الكلمة في نسخ صحيح مسلم، فقيل: قاموس، وقيل: تاعوس، وقيل: قاعوس. والمراد به وسط البحر ولجته. شرح النووي(٦/ ١٥٧).

١٥٥- أخرجه مسلم(حديث٨٦٨).

الخاتمة.

حمداً لك اللهم على آلائك، وشكراً اللهم على نعمائك، وصلاةً وسلاماً على خاتم أنبيائك، وأفضل أوليائك محمد بن عبد الله، وعلي آله وصحبه.

أما بعد، فإن هذا البحث مساهمة في إثراء هذه الندوة المباركة، ورغبةً في الكشف عن جانب مهم من جوانب الكمال في هذا الدين.

وقد تضمن البحث (٩٩) حديثاً، جاءت ضمن (١٥) مطلباً، وهو تقسيم اجتهادي، أردت من خلاله أن أقرب المعنى الذي تضمنته الأحاديث التي اشتملها البحث.

أهم النتائج:

١. عناية السنة ببناء مجتمع يقوم على التواصل والتراحم، ونبذ أسباب التقاطع والتدابر.
٢. سبق السنة إلى تأصيل آداب الحوار وبيان وسائله.
٣. حفظ الكرامة للإنسان مقصدٌ من مقاصد هذا الدين، في جميع المجالات، ومنها مجال التخاطب.
٤. بيان عظمة هذا الدين، وشموله لجميع جوانب الحياة.

أهم التوصيات:

- العناية بإبراز القيم الحضارية لهذا الدين القويم، لا سيما في هذا الوقت الذي كثر فيه المجترئون على مقام النبيﷺ والظاعنون في سنته.
- السعي إلى إعداد موسوعةٍ متكاملة للقيم الحضارية السامية التي جاءت السنة النبوية لتحقيقها.
- التوسع في هذه الندوات التي تكشف جوانب الجمال والكمال لهذا الدين.
- العناية باختيار عناوين تفصيلية تتيح للباحث مجالاً للتعمق في البحث للوصول إلى نتائج دقيقة.

أشكر للإخوة القائمين على هذه الندوة منحي الفرصة للمشاركة في هذه الندوة، راجياً من الله الكريم أن أكون قد وفقت فيما كتبت.

اللهم إني أعوذ بك من جهل القول وخطله، وضلال المسعى وزلله، وحظ النفس وهواها.

وصلى الله وسلم على نبينا وحبيبنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وأسأل المولى الكريم أن يوفقنا جميعاً لخدمة سنة نبيه، محتسبين الاجر من الله.

فهرس المراجع

-الأدب المفرد للإمام البخاري، تخريج محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار البشائر الإسلامية بيروت الطبعة الثانية.

-أصول الحوار، نشر الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الطبعة الثانية سنة١٤٠٨هـ.

-أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق د. محمد بن سعد آل سعود، نشر مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، الطبعة الأولى سنة١٤٠٩هـ.

-التربية بالحوار مع الشباب، أ.د. سعيد المغامسي، مدار الوطن، الطعبة الأولى.

-تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين المزي، تحقيق د. بشار معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة.

-الحوار النبوي مع المسلمين ومع غير المسلمين، تأليف سعيد إسماعيل صيني، نشر مركز الملك عبد العزيز للحوار.

-الحوار مع أهل الكتاب أسسه ومناهجه في الكتاب والسنة، د. خالد القاسم، دار المسلم، الطبعة الأولى.

-السنن للإمام أبي داود السجستاني، تحقيق عزت عبيد الدعاس، وعادل السيد، نشر دار الحديث، بيروت الطبعة الأولى.

-شرح السنة للإمام البغوي، تحقيق زهير الشاويش، وشعيب الأرناؤوط، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية.

-شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن خلف بن بطال، تحقيق ياسر بن إبراهيم، نشر مكتبة الرشد، الرياض الطبعة الثانية سنة١٤٢٣هـ.

-الصحيح للإمام ابن حبان البُستي، ترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، نشر دار الرسالة، لبنان، الطعبة الثانية.

-الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ سنة١٤١٢هـ.

-الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار الحديث القاهرة الطبعة الأولى،
-قواعد ومبادئ الحوار الفعال، إعداد عبد الله الصقهان، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني.
-لكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام الذهبي، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة، جدة، الطبعة الأولى.
-الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، نشر دار الفكر، بيروت الطبعة الثالثة.
-لسان العرب لابن منظور، تنسيق علي شيري، نشر دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الثانية عام ١٤١٢هـ.
-لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد المرعشلي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الأولى.
-المستدرك على الصحيحين، للحاكم أبي عبد الله النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، عام ١٤١١هـ.
-المسند للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، طبع دار صادر.

القيم الحضاريّة في نظرة السُّنَّة النَّبويَّة للإعاقة البشرية

من إعداد الأستاذين :

الدكتور: نجيب بوحنيك / أستاذ مادة المواريث بكليّة الشّريعة،
جامعة باتنة - الجزائر
وحرمه الأستاذة: سلاف القيقط/ أستاذة مادة القراءات،
بجامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلاميّة، قسنطينة -الجزائر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين.. والصلاة والسلام على محمد خير الخلق أجمعين.. وعلى آله وصحبه والتابعين .. ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

بعد اطلاعنا على النشرة الخاصة بالندوة العالمية الثالثة المعلن عنها من قبل كلية الدراسات الإسلامية والعربية بإمارة دبي حول "القيم الحضارية في السنة النبوية".. وبعد قراءتنا للمحاور التي عرضتها الأمانة العامة للندوة .. استوقفنا المحور الثالث : القيم الاجتماعية في السنة النبوية ، بند: رعاية ذوي الحاجات الخاصة (المرضى، المعوقين، المسنين ...)، فعزمنا -مستعينين بالله- إبراز هذه القيم في رعاية شريحة المعوقين من خلال نصوص السنة النبوية، ضمن بحث تحت عنوان :

" القيم الحضارية في نظرة السنة النبوية للإعاقة البشرية "

خلق الله الكون وجعل ما فيه مسخرا للإنسان تكريما وعونا لأداء واجب الخلافة فيه، فسواه وأحسن خلقه، وسن له سننه فجعل منه المعافى الصحيح، و المريض السقيم.. ومن هؤلاء المرضى فئة أطلق عليها : "ذووا الإعاقة" أو "المعاقون" .

ونظرا لكمال هذا الدين في تشريعاته.. فقد أولى عناية فائقة بهذه الشريحة من خلال القيم والمبادئ التي تضمنتها نصوص الوحي من قرآن كريم وسنة نبوية مطهرة، خصت هذه الفئة من الخلق .

ولأجل إبراز قصب السبق في الاهتمام بشريحة المعوقين، وبيان القيم الحضارية في تشريعات الإسلام المتعلقة بهم في نصوص القرآن إجمالا وأحاديث السنة تفصيلا -ماأمكن ذلك- ارتأينا عرض حيثيات هذا الموضوع من جوانب عدة في خطة تضمنت الفروع الآتية :

الفرع الأول : تأصيل مصطلحات القصور البدني والنفسي ، و"الإعاقة الحسيّة والمعنويّة" في نصوص السنة النبوية.

الفرع الثاني : كمال الخلقة البشرية ومعايير التفاضل بين الناس في نصوص السنة النبوية.

الفرع الثالث : حكم وأسرار الإعاقة وثواب الصبر عليها في نصوص السنة النبوية.

الفرع الرابع : مظاهر التخفيف في التكاليف الشرعية على المعاق في نصوص السنة النبوية.

الفرع الخامس : مساواة ذوي الإعاقة بالأصحاء في الأجر وتكريمهم في نصوص السنة النبوية.

الفرع السادس : التدابير الوقائية من الإصابة بالإعاقة في نصوص السنة النبوية.

الفرع السابع : أذكار المعافاة من الإصابة بالإعاقة في نصوص السنة النبوية.

الفرع الثامن : واجب الأمة تجاه ذوي الإعاقة في نصوص السنة النبوية.

الفرع التاسع : اهتمامات الخلفاء والصحابة ومن بعدهم بذوي العاهات.

الفرع العاشر : نماذج من أشهر القادة والعلماء من ذوي الإعاقة في التاريخ الإسلامي .

الخاتمة .

– الفرع الأوّل : تأصيل مصطلحات القصور البدني والنفسي والإعاقة الحسيّة والمعنويّة في نصوص السنّة النبويّة.

– أوّلا : تأصيل المصطلحات.

لقد تعدّدت المصطلحات التي أطلقت على من أصيب بقصور في عقله أو في نفسه أو في بدنه وتباينت.. فحاولنا جمعها وتأصيلها من خلال استقراء النّصوص التي وردت ضمنها.. وقد رتبناها على المنوال الآتي :

– مصطلح : ذوي الحاجات الخاصّة.

هذا المصطلح جاء من لفظ : الحاجة،والحاجة : المأربة والطّلب والفقر، والمَحوج المُعْدم من القوم[1].

وهي الفقر إلى الشّيء مع محبّته[2] والحاجة ما تكون حياة الإنسان دونها عسرة شديدة[3].

وقد ورد مصطلح الحاجة في السنّة النّبوية المطهّرة، ولكن لم يرد منه القصور العقلي أو البدني، وإنّماجاء عامّا: «من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته »[4].

– وأكثر ما يتداول مصطلح ذوي الحاجات الخاصّة اليوم من قبل علماء الاجتماع والتّربيّة ولذلك جاء قولهم في بيانه : "إنّهم الأفراد الذين يختلفون في أدائهم بشكل ملحوظ عن أداء أقرانهم أو ما هو متوقّع من أقرانهم"[5].

مصطلح : الإعاقة أو المعوّق.

الإعاقة : من العَوْق، مصدر "عاق" جمع "أعواق"، والعائق : الأمر الشّاغل المسبّب للتّأخير[6]، وعاقه عن الشّيء يعوقه عوقا : صرفه وحبسه. ورجل عُوِّق :

١- لسان العرب : ابن منظور (٢ / ١٠٣٨).
٢- التوقيف على مهمات التّعاريف : المناوي (٢٦٣).
٣- معجم لغة الفقهاء : قلعة جي (١٧١).
٤- أخرجه :
مسلم في صحيحه (٤ / ١٩٩٦) ح (٢٥٨٠) كتاب : البرّ والصّلة، باب : تحريم الظّلم.
٥- التّدابير الشّرعية في توفير الرّعاية لذوي الحاجات الخاصّة : الكيلاني (٢٣) – نقلا عن كتاب : سيكولوجية غير العاديين وتربيتهم ص (١٧) لحسين محمّد عبد المؤمن.
٦- معجم لغة الفقهاء : قلعة جي (٣٢٤).

تعتاقه الأمور عن حاجته[٧].

-فالإعاقة تطلق ويراد منها لغة : ما يشغل ويصرف ويحبس الإنسان عما يريده.

وقد اشتهر مصطلح الإعاقة حديثا وكان من معانيه :حالة تحدّ من مقدرة الفرد على القيام بوظيفة واحدة، أو أكثر من الوظائف... أو ممارسة العلاقات الاجتماعية أو النّشاطات الاقتصادية وذلك ضمن الحدود الّتي تعتبر طبيعيّة[٨].

قال أبو جيب : "وهذه كلمة عربيّة... أصيلة... استعملها القرآن المجيد في موضع واحد : قال جل جلاله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ۖ وَلَا يَأْتُونَ ٱلْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (الأحزاب : الآية (١٨).

وهؤلاء هم الذين كانوا يصدّون المسلمين عن الجهاد مع رسول الله ﷺ ويثبطون من عزيمتهم، نفاقًا منهم"[٩].

فلفظ "المعوّق" هنا أطلقه القرآن على فئة المنافقين دون إرادة ما يراد من مصطلح «الإعاقة» في العصر الحالي.

مصطلح : العجزة.

العجزة من العجز : وهو عدم القدرة عمّا يريد[١٠].

- وقال أهل الأصول : العجز صفة وجوديّة تقابل القدرة وتقابل العدم والملكة، قال أبو البقاء : العجز : الضّعف[١١].
- ومصطلح العجزة يطلق في الغالب اليوم على "المقعدين" و"كبار السنّ" سواء كان بهم قصور أم لم يكن، وهذا هو الأمر الشّائع والمتعارف عليه،ومن هنا جاء مصطلح "دور العجزة" وهي مؤسسات لإيواء ورعاية من طال بهم العمر وأعوزتهم الحاجة.
- هذه المصطلحات الثلاثة هي الشائعة في دنيا الناس اليوم.. وعند رجوعنا إلى

٧- لسان العرب : ابن منظور (٢ / ٢٤٢).
٨- المعوّق والمجتمع في الشّريعة الإسلامية : أبو جيب (١١) نقلا : من ميثاق الثمانينات (١٩٨٠-١٩٩٠م).
٩- المعوق والمجتمع : أبو جيب (١٢).
١٠- لسان اللسان : ابن منظور (٢ / ١٣٩).
١١- التوقيف على مهمات التّعاريف : المنّاوي (٥٠٤)، معجم لغة الفقهاء : قلعة جي (٣٠٥).

آيات القرآن الكريم وأحاديث السنّة المطهّرة.. وجدنا مصطلحات أخرى أكثر أدبا وأعمق شفقة ورحمة بهذه الفئة من الخلق وهي :

مصطلح : أولي الضّرر.

الضّرر : من الضرّ -بالفتح والضم-، ما يؤلم الظّاهر من الجسم، قال الرّاغب: "الضرّ سوء الحال في نفسه لقلّةٍ نحو علم وفضل عنه، أو بدنه : كنقص جارحة، أو حاله :كفقد مال أو جاه" [١٢].

- وقد استعمل القرآن الكريم مصطلح : "أولي الضّرر" بصورة مباشرة في قوله تعالى : ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ (النساء : الآية (٩٥)).

و في السنّة النبويّة في قوله ﷺ : « عجبا لأمر المؤمن إنّ أمره كلّه له خير، وليس ذلك لأحد إلاّ للمؤمن : إن أصابته ضرّاء صبر فكان خيرًا له، وإن أصابته سرّاء شكر فكان خيرًا له »[١٣].

- قال القرطبي : "قال العلماء : أهل الضّرر هم : أهل الأعذار، إذ قد أضّرت بهم، حتّى منعتهم الجهاد... وأهل الضّرر قد نزلت في عبد الله بن أمّ مكتوم الذي كان يعاني من عاهة العمي"[١٤].

- وقال ابن عاشور : "الضّرر : المرض والعاهة من عمى أو عرج أو زمانة[١٥]... وأشهر استعماله في العمى... "والضّرر" مصدر "ضَرِر" -بكسر الرّاء-، وهذه

١٢- التّوقيف على مهمّات التعاريف : المنّاوي (٤٧٢).

١٣- أخرجه :
مسلم في صحيحه (٤ / ٢٢٩٥) ح (٢٩٩٩) كتاب : الزّهد والرّقائق، باب : المؤمن أمره كلّه خير.

١٤- الجامع لأحكام القرآن : القرطبي (٥ / ٣٤١-٣٤٢).

١٥- الزّمانة : العاهة المزمنة القديمة. معجم لغة الفقهاء : قلعة جي (٢٣٣).
- قال القرطبي : "غير أولي الضّرر"، والضّرر : الزّمانة...". الجامع لأحكام القرآن (٥ / ٣٤١).
- ومصطلح : أهل الزّمانة استعمله علماء الإسلام كثيرًا في كتبهم، قال الدكتور عبد الستّار أبو غدة : "ولذلك نجد التّعبير في الغالب عن فئة المعوقين باسم "الزمني"، أي ذوي الأمراض المزمنة وهي تسمية فيها واقعيّة ودقّة ولوحظ فيها "السّبب"، مع طابع الاستمرار في الضّعف، وهو استمرار مفترض إلى أن يزول. أمّا التّسمية الحالية فقد روعي فيها النّظر إلى "الأثر" وهو امتناع التصرّف أو اختلاله". رعاية المعوقين في الإسلام (١١٢)

الزّنة تجيء في العاهات ونحوها مثل : عَمِيَ وعرَج وحصَر... ولا نعرف في كلام العرب إطلاق الضّرر على غير العاهات الضّارة"[١٦].

- فمصطلح : "أولي الضّرر" مصطلح قرآني يشمل كلّ ذي عاهة[١٧] ضارّة، وإطلاقه يعود إلى "ذات الضّرر" الذي هو من الله ولا يعود إلى ذات الشّخص.. وهذا المصطلح لا يتضمّن معنى الشّماتة أو الذّلة أو المسكنة للشخص المصاب.. وهذا من المفارقات في إطلاقات الباري المتضمّنة للمواساة والرّحمة بخلاف إطلاقات البشر.. ولذلك نجد أنّ سيّدنا أيّوب عليه السلام عندما اشتكى الضُرَّ إلى الله أردفه الرّحمة منه، فقال تعالى :

﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ (الأنبياء : الآية (٨٣).

قال الرّازي : -معقبا على قول سيّدنا أيّوب إنّه عليه السلام ألطَفَ في السؤال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرّحمة، وذكر ربّه بغاية الرّحمة ولم يصرّح بالمطلوب"[١٨].

- مصطلح : أهل البلاء.

البلاء : الهمّ الذي تحدّث به نفسك.[١٩]

وقد ورد مصطلح : "أهل البلاء" في نصوص السنّة النبويّة الشّريفة منها :

١- عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنّ الله قال : إذا ابتَلَيْتُ عبدي بحبيبتيه فصبر، عوّضته منهما الجنّة »[٢٠].

٢-عن أنس عن النبيّ ﷺ قال:« إنّ عِظَمَ الجزاء مع عِظَم البلاء وإنّ الله إذا أحبّ

١٦- التّحرير والتّنوير : ابن عاشور (٥ / ١٧١).

١٧- العاهة : جمع عاهات، وهي المرض الدّائم، أو العجز في بعض الأعضاء. معجم لغة الفقهاء : قلعة جي (٣٠٢).

١٨- التّفسير الكبير : الرّازي (٢٢ / ٢٠٩).

١٩-التّوقيف على مهمّات التعاريف : المناوي (١٤١).

٢٠ -أخرجه :

البخاري في صحيحه (١٠ / ١١٦) ح (٥٦٥٣) كتاب : المرضى، باب : فضل من ذهب بصره.

قوما ابتلاهم، فمن رضي، فله الرّضى، ومن سخِط فله السُّخط »[٢١].

٣-عن مالك أنّه بلغه أن عيسى بن مريم كان يقول : « ...فإنّما النّاس مبتلى ومعافى فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية » [٢٢].

- قال الكاندهلوي: "فإنّما النّاس بعضهم مبتلى بالذّنوب أو العاهات والمصائب، وبعضهم معافى منها...فارحموا أهل البلاء "[٢٣].

- وقال الباجي : "... وقوله : "فارحموا أهل البلاء" يريد من امتحن بالذّنوب... ويحتمل أن يريد به غير ذلك من أنواع البلاء من الأمراض والحاجة وغيرها"[٢٤].

- فالملاحظ من هذه الأحاديث أنّ النّبي ﷺ سمّى من أصيب في ماله أو نفسه أو جسده : "أهل البلاء"، فأيُّ محنة يصاب بها المؤمن فهي بلاء.. وبذلك يكون مصطلح : "أهل البلاء" عامّاً وشاملاً لهذه الفئة المصابة من المجتمع على اختلاف أنواعها.

- قال أبو جيب : "وفي تراثنا الخالد وقفت على كتاب : "أحكام السّوق ليحيى ابن عمر"، فوجدته يسمّي ذوي العاهات بـ : "أهل البلاء"، وهو تعبير كريم، ألطف من "العجزة" و "المعوقين"، وأدقّ في الدّلالة على المراد" [٢٥].

- مصطلح : ذوي الأعذار.

العذر : السّبب المبيح للرّخصة، والحجّة التي يُعتذرُ بِهَا [٢٦].وقد ورد هذا المصطلح في أحاديث للنّبي ﷺ منها :

٢١- أخرجه :
- التّرمذي في سننه (٧ / ٦٥-٦٦) ح (٢٥٠٧) أبواب : الزّهد، باب : ما جاء في الصّبر على البلاء، وقال عنه : "حسن غريب من هذا الوجه".
- ابن ماجه في سننه (٢ / ١٣٣٨) ح (٤٠٣١) كتاب : الفتن، باب : الصّبر على البلاء.
- وقال عنه الألباني : "حسن". صحيح سنن التّرمذي (٢ / ٢٨٦) ح (١٩٥٤).

٢٢-مالك في موطئه (٦٩٨) كتاب : الجامع، باب : ما يكره من الكلام من غير ذكر الله.

٢٣- أوجز المسالك : الكاند هلوي (١٧ / ٤٧١-٤٧٢)، وانظر : الزرقاني : شرحه على الموطأ (٤ / ٥١٩).

٢٤- المنتقى : الباجي (٧ / ٣١١).

٢٥-المعوّق والمجتمع : أبو جيب (١٦).

٢٦-لسان اللّسان : ابن منظور (٢ / ١٤٩)، التّوقيف على مهمّات التّعاريف : المنّاوي (٥٠٨)، معجم لغة الفقهاء : قلعة جي (٣٠٧).

١- عن أنس رضي الله عنه أنّ النّبيّ ﷺ كان في غَزاةٍ فقال : « إنّ أقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شِعْبًا ولا واديًا إلاّ وهم معنا فيه، حبَسهم العذْر » [٢٧].

- عن ابن عبّاس أنّ النّبيّ ﷺ قال :« من سمع النّداء فلم يأته، فلا صلاة له إلاّ من عذر» [٢٨].وعند أبي داود : « من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذْرٌ »قالوا : وما العذْر ؟ قال: « خوفٌ أو مرض، لم تقبل منه الصّلاة الّتي صلّى » [٢٩].

قال ابن حجر : "... العذر : الوصف الطارئ على المكلّف المناسب للتّسهيل عليه ... والمراد بالعذر: ما هو أعمّ من المرض وعدم القدرة على السّفر" [٣٠].

- بعد عرضنا لجملة المصطلحات التي أطلقت على هذه الفئة من المجتمع من قبل بني الإنسان، وما أطلقه الباري ورسوله الأكرم ﷺ تبيّن لنا مدى تعدّد واستيعاب مصطلحات القرآن والسنّة النّبويّة المطهّرة لكلّ أنواع العجز والقصور عند البشر،ومدى مراعاتها للجانب الإنساني للمصاب بماانطوت عليه من الرّفق والرّحمة والشّفقة، بخلاف غيرها من المصطلحات.

- وقد درجنا في بحثنا هذا على استعمال جميع ما ذكرنا من مصطلحات لما يقتضيه عنوان البحث ابتداءً، ولشيوع هذه المصطلحات في المجتمعات الحالية، وتعارف النّاس عليها.

ثانيا : تأصيل الإعاقة الحسيّة والمعنوية.

حينما أودع الله هذا المخلوق البشري على هذه الأرض، منحه من القوّة والصّحة في جسده وحواسّه ما يؤهّله أن يكون في مستوى مهمّة الاستخلاف

٢٧- أخرجه :
البخاري في صحيحه (٦ / ٤٦) ح (٢٨٣٩) كتاب : الجهاد، باب : من حبسه العذر عن الغزو.

٢٨-أخرجه :
ابن ماجه في سننه (١ / ٢٦٠) ح (٧٩٣) كتاب : المساجد والجماعات، باب : التّغليظ في التّخلف عن الجماعة.
قال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن ابن ماجه (١ / ١٣٢) ح (٦٤٥).

٢٩- أخرجه :
أبو داود في سننه (٢ / ١٨٠) ح (٥٤٧) كتاب : الصلاة، باب : في التّشديد في ترك الجماعة
وقال عنه الألباني : "صحيح، دون جملة : العذر، بلفظ ولا صلاة له". ضعيف سنن أبي داود (٤٨) ح (٥٥١).

٣٠- فتح الباري : ابن حجر (٦ / ٤٧).

التي كلّفه بها.. ومن ثمّ نظر إلى هذا الإنسان وقيّم عمله ومجهوده من خلال الأثر النّاتج عما قامت به جوارحه وحواسّه.. فكم من إنسان رزقه الله سمعا وبصرا وفؤادا لكنّه وظّفها عكس ما فطرها الله عليه.. وكم من أناس سليمة حواسهم، وقويّة أجسادهم، لكن مات فيهم الحسّ والشّعور بما أمرهم به خالقهم وبما نهاهم عنه فاعتبُروا كالأنعام، عميٌ بكمٌ صمٌّ.. أو أضلّ من ذلك.. وكم من أناس سُلبوا كثيرًا من حواسهم وجوارحهم.. لكنّهم صبروا وشقّوا طريقهم بإيمان وصدق نحو مرضاة ربّهم.فالمعاق حقيقة ليس من فقد جزءا من عقله أو حاسّة من حواسه أو جارحة من جوارحه، طالما أنّه قام فيما أبقى الله من حاسّة وجارحة على طاعة الله.وإنّما المعاق على الحقيقة من رزقه الله السّمع والبصر والفؤاد والجوارح فعطّلها عن النّظر في الإيمان، واستعملها في معاصي الربّ الرّحمن"[٣١].

- فالذين صدّوا حواسهم عن طريق الله وعطّلوا عقولهم عن حسن النّظر في الكون عاهتهم في أرواحهم، وهي إعاقة معنويّة ينبذها الإسلام ولا يرتضيها الله لخلقه.. وأمّا من وجّهوا حواسهم إلى طاعة الله وحسن عبادته -على النقص الذي فيها- كانت إعاقتهم في أجسادهم دون أرواحهم، فهي إعاقة حسيّة.. وشتان بين هذه وتلك.

وقد تعرّض القرآن الكريم في كثير من آياته إلى بيان ذلك الصّنف من النّاس الذين كانت إعاقتهم في نفوسهم وذواتهم.. ممّا أدّت بهم إلى أن حرموا نعمة الإيمان ولذّة العبادة لخالقهم ومصوّرهم في أحسن صورة.

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾ (الأعراف : الآية (١٧٩).

- وقال تعالى: ﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً

٣١- المشوّق في أحكام المعوّق : عبد الرحمن عبد الخالق (١٤٧).

وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ﴾ (البقرة: الآية (١٧١).

- وقال تعالى: ﴿ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَتَكُونَ لَهُمۡ قُلُوبٞ يَعۡقِلُونَ بِهَآ أَوۡ ءَاذَانٞ يَسۡمَعُونَ بِهَاۖ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ ﴾ (الحج: الآية (٤٦).

- قال الرّازي: "... قوله: "صم بكم عمي، لأنّهم صاروا بمنزلة الصمّ في أنّ الذي سمعوه كأنّهم لم يسمعوه، وبمنزلة البكم في أنْ لا يستجيبوا لما دُعوا إليه، وبمنزلة العمي من حيث أنّهم أعرضوا عن الدلائل فصاروا كأنّهم لم يشاهدوها ..."[٣٢].

- وقال ابن عاشور: "... إنّهم بمنزلة الأنعام لهم آلات الاستدلال وقد انعدمت منهم آثارها...وقوله: "فإنّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصّدور"... فجعل فقد حاسّة البصر المسمّى بالعمى كأنّه غير عمًى، وجعل عدم الاهتداء إلى دلالة المبصرات مع سلامة حاسّة البصر هو العمى، مبالغة في استحقاقه لهذا الاسم الذي استعير إليه..."[٣٣].

فالإعاقة المعنوية تتمثّل في عمى البصيرة المؤدّي إلى الكفر بالله وآلائه لا عمى البصر الذي هو حاسة العين.

- وقد ردّ النّبيّ ﷺ صلاح الإنسان وفساده إلى قلبه.. فإن صَلَحَ، صَلَح حالُه واستقام، وإن فسَدَ، فَسَدَ بفساده: وذلك بقوله: «... ألا وإنّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسدُ كلُّه، وإذا فسدت فسد الجسد كلّه ألا وهي القلب »[٣٤].

- قال ابن حجر: "... خُصّ القلب بذلك لأنّه أمير البدن، وبصلاح الأمير تصلح الرّعيّة وبفساده تفسد، وفيه تنبيه على تعظيم قدر القلب، والحثّ على صلاحه"[٣٥].

٣٢-التّفسير الكبير: الرّازي (٥ / ٨).
٣٣-التّحرير والتّنوير: ابن عاشور (١٧ / ٢٩٠).
٣٤-أخرجه:
- البخاري في صحيحه (١ / ١٢٦) ح (٥٢) كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه.
- مسلم في صحيحه (٣/ ١٢١٩) ح (١٥٩٩) كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات.
٣٥- فتح الباري: ابن حجر (١ / ١٢٨)، وانظر: القاضي عياض: شرحه على صحيح مسلم (٥ / ٢٨٨).

-فيا من ابتليت بعاهة في جسدك أو إعاقة في حواسك أحرص على أن لا تكون إعاقتك في قلبك.. لأن البلاء الأشدّ هو في فساد القلب وتشوّه الحقّ فيه، لا في تشوّه الجسد أو جزء منه.

- الفرع الثاني : كمال الخلقه البشرية ومعايير التّفاضل بين النّاس في نصوص السنّة النبويّة.

جميع ما في هذا الكون من مخلوقات الله، وقد أوجدها في أبهى وأحسن صورة.. فوصف نفسه "بالخالق"، ووصف نفسه "بالبديع"، لأن جميع خلقه سواء كان من "عالم الأحياء" أو "عالم الجماد" كانت صورته في غاية الدقّة والإحكام والإتقان .. حيث يدرك كلّ ناظر في خلقه مدى التناسق الجميل، إذْ لا تجاوز ولا قصور في أدقّ خلقه كالذّرة، أو عظيم خلقه كالمجرّة..

﴿ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ (المؤمنون : الآية (١٤) .

وممّن اختصّ بتكريم أكبر، وبصورة أحسن وأكمل من سائر هذه المخلوقات هو الإنسان كما صرّح بذلك هذا الخالق العظيم في العديد من آيات كتابه :

١- قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (الإسراء : الآية (٧٠) .

- قال ابن عاشور : "... فأمّا سنّة التّكريم فهي مزيّة خَصَّ بها الله بني آدم... والتّكريم : جعله كريما، أي نفيسا غير مبذول ولا ذليل في صورته ولا في حركة مشيه وفي بشرته..." [٣٦].

٢- قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴾ (السّجدة : الآية (٧) .

فكلّ مخلوقات الله يتجلّى فيها الإحسان والإتقان وكمال الخلق، قال سيّد قطب : "كلّ شيء خلقه يتجلّى فيه الإحسان والإتقان، فلا تجاوز ولا قصور، ولا زيادة عن حدّ الإحسان ولا نقص... كلّ شيء مقدّر لا يزيد عن حدّ

٣٦-التّحرير والتّنوير : ابن عاشور (١٥ / ١٦٥).

التناسق الجميل الدّقيق ولا ينقص" [٣٧].

٣- قال تعالى: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين: الآية ٤).

إن الله عند خلقه لهذا الإنسان كرّم فيه عقله قبل جسده، فكلّ من ابتليَ في جسده أو نفسه يجب أن يوقن بأنّه خلق في أقوم صورة ما دام عقله يعمل وفق ما فطره الله عليه.

- وحينما خلق الله هذا الإنسان في أحسن تقويم وكرّمه على كثير من مخلوقاته علم أنّ هذا الإنسان سيتفاضل على أخيه الإنسان، لذلك أرشد النّاس جميعا على اختلاف أجناسهم إلى أنّ معيار التّكريم والتفضيل عنده هو: "التّقوي".. وإنّ المتمعّن في هذا المعيار يدرك عظمة الله وعدْله وحكمته، فالله باختياره لهذا الميزان يجعل -الصّحيح والمريض، المعافى والمعاق، الكبير والصّغير، الذّكر والأنثى- على حدّ سواء في التّسابق إليه في ميدان: العمل الصّالح، والعبادة، والأخلاق، والفضيلة.. فقد يكون الفائز المريض لا الصّحيح، أو المعاق -من عرج أو عمى أو صمم أو شلل- دون المعافى.. وهكذا.

فلا تفاضل في الإسلام بين النّاس، لا بالصّحة وسلامة الحواس، ولا بالنّضارة والجمال، ولا بالعرق واللّون، ولا بالغنى والسّلطان، ولا بالحسب والجاه.. وإنّما "بالتّقوي" وحدها دون سواها.. فهذا هو الإسلام.. وهذه قيمه.. وهذه موازينه.

وقد بيّن الباري ونبيّه الكريم "هذا الميزان"، ووجّه إليه جميع الخلق في كثيرمن الآيات والأحاديث منها:

١- قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: الآية ١٣).

- وقد أعلن هذا النّداء الربّاني نبيّنا محمد عليه الصّلاة والسّلام يوم فتح مكّة لحظة انتصار الحق وزهوق الباطل على رؤوس الملأ.. فقد روى ابن عمر رضي الله عنه

٣٧-في ظلال القرآن: سيّد قطب (٥ / ٢٨٠٨).

أن رسول الله ﷺ خطب النّاس يوم فتح مكّة فقال : « يا أيّها النّاس إنّ الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّةَ »[٣٨] الجاهليّة وتعاظمها بآبائها، فالنّاس رجلان : رجل برّ تقيٌّ كريم على الله، وفاجر شقيّ هيّن على الله. والنّاس بنو آدم، وخلق الله آدم من التّراب، قال الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ...[٣٩].

- وروى أبو سعيد الخدري عن النّبيّ ﷺ أنّه قال : « أيّها الناس : ألا إن ربّكم واحد، وإنّ أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلاّ بالتّقوى، خيركم عند الله أتقاكم »[٤٠].

- قال ابن العربي : "كانت الجاهليّة تفخر بخصالها لا بدينها فأسقط الله المفاخرة بالخصال حسبا أو مكتسبا إلاّ ما كان تقوى لله وهي طاعة الله الواقية، وشرعته الوافية، إذ الأصل واحد وهو التّراب، والأب واحد منه أصل الخلق وهو آدم وحوّاء"[٤١].

- وقال سيّد قطب:"...وإنّما هنالك ميزان واحد تتحدّد به القيّم،ويعرف به فضل النّاس:﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ ﴾ .. والكريم حقًّا هو الكريم عند الله، وهو يزنكم عن علم وعن خبرة بالقيّم والموازين: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾... وهكذا تسقط جميع الفوارق، وتسقط جميع القيّم، ويرتفع ميزان واحد بقيمة واحدة، وإلى هذا الميزان يتحاكم البشر، وإلى هذه القيمة يرجع اختلاف البشر في الميزان"[٤٢].

٣٨-عبِّيَّة الجاهليّة : نخوتها وكبرها وفخرها. تحفة الأحوذي : المباركفوري (٩ / ١١٠).

٣٩-أخرجه :
- التّرمذي في سننه (٩ / ١١٠-١١١) ح (٣٤٨٨) أبواب : تفسير القرآن -سورة الحجرات-.
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن التّرمذي (٣ / ١٠٨) ح (٣٥٠١).

٤٠- أخرجه :
- أحمد في مسنده (٥ / ٤١١).
- وقال عنه الهيثمي : "رجاله رجال الصّحيح". مجمع الزّوائد (٨ / ٨٤)

٤١-عارضة الأحوذي : ابن العربي (١٢ / ١٥٧).

٤٢-في ظلال القرآن : سيّد قطب (٦ / ٣٣٤٨).

٢- قال تعالى : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ ۝٢ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣ أَوۡ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكۡرَىٰٓ ۝٤ أَمَّا مَنِ ٱسۡتَغۡنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦ وَمَا عَلَيۡكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسۡعَىٰ ۝٨ وَهُوَ يَخۡشَىٰ ۝٩ فَأَنتَ عَنۡهُ تَلَهَّىٰ ۝١٠ كَلَّآ إِنَّهَا تَذۡكِرَةٞ ۝١١ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴾ (عبس : الآية (١-١٢).

عن عائشة قالت:" أنزل : ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ في ابن أمّ مكتوم الأعمى، أتى رسول الله ﷺ فجعل يقول : يا رسول الله أرشدني، وعند رسول الله ﷺ رجل من عظماء المشركين، فجعل رسول الله ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول : «أترى بما أقول بأسا ؟» فيقول لا، ففي هذا أنزل"[٤٣].

فمن خلال هذه الحادثة نرى أن الله نظر إلى قلب عبد الله بن أمّ مكتوم فوجده صالحا، شغوفا للإيمان وللإسلام فقرّبه وكرّمه، ولم ينظر إلى إعاقته وما أصابه من بلاء العمى.. بل جعل إعاقته سببا في نزول هذه الآيات التي تضمّنت أحكاما شرعيّة تخصّ هذه الفئة التي ابتليت في حواسّها وجوارحها.. ولقد بيّن علماؤنا فضل رحمة الله وشفقته على ابن أمّ مكتوم ومن ماثله من الخلق من خلال تفسيرهم لهذه الآيات، مع توجيه فعل النّبيّ ﷺ الذي كان حرصه في الحقيقة على نصرة الإسلام، ولم يكن قصده ﷺ إيذاء ابن أمّ مكتوم، فحاشا لله أن يصدر ذلك من نبيّ هذه الأمّة وهو يمثل قمّة الخلق والتواضع :

- قال ابن العربي : "ولم يكن إعراض النّبيّ ﷺ عنه وإقباله على المشرك إلاّ حرصا على تأليف المشرك على الإيمان، وتحمّلا على ابن أمّ مكتوم لقوّة إيمانه"[٤٤].
- وقال سيّد قطب : "... وهنا تتدخّل السّماء، تتدخل لتقول كلمة الفصل في هذا الأمر، ولتَضَعَ معالم الطّريق كلّه، ولتقرّر الميزان الذي توزن فيه القيم... فيجيء العتاب من الله العلي الأعلى لنبيّه الكريم، صاحب الخلق العظيم، في

٤٣-أخرجه :
- التّرمذي في سننه (٩ / ١٧٦) ح (٣٥٥١) أبواب : تفسير القرآن -سورة عبس- وقال عنه : "هذا حديث حسن غريب".
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن التّرمذي (٣ / ١٢٦) ح (٢٦٥١).
٤٤-عارضة الأحوذي : ابن العربي (١٢ / ٢٣٢).

أسلوب عنيف شديد، وللمرّة الوحيدة في القرآن كلّه، يقال للرّسول الحبيب القريب : "كلاّ !"، وهي كلمة ردع وزجر في الخطاب ! ذلك أنّه الأمر العظيم الذي يقوم عليه هذا الدّين !... هذا هو الميزان، ميزان الله، الميزان الذي توزن به القيم والاعتبارات ويقدّر به النّاس والأوضاع "[٤٥].

٣- قال ﷺ : « إنّ الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » [٤٦].

إن الإسلام جاء لكي ينزع من النفوس القيم الأرضيّة الفانية، ويعلو بنظرة الإنسان إلى الكمال والتّمام.. فلذلك أرشده إلى أن يمعن النّظر في جواهر الخلق وهي : قلوبهم وما قدّمت أيديهم من أعمال صالحة، وهذا هو الأصل.. وينأى بنظره أن يقتصر على ما رزق النّاس من متاع الحياة الدنيا : من جمال في المظهر،ومن غنى في الجاه والمال.. فإذا تحقق هذا المبدأ الربّاني في النّفوس، حينها ستنظر البشرية قاطبة إلى هذه الفئة المبتلاة في أجسادها وحواسها نظرة علوّ ورفق لا نظرة دنوّ واستهزاء.

هكذا كان التشريع الإسلامي واضحا صريحا في بيان مكانة الإنسان وتكريمه، ووضع القواعد الثابتة في النّظرة إليه وكيفيّة تقييمه وتقويمه.. فالمفضل عند الله هو من صلح قلبه وحسن عمله، والمنبوذ عنده من فسد قلبه وساء عمله يستوي في ذلك المريض والأعمى والأصمّ وكلّ ذي عاهة مزمنة.. مع غيرهم من الأصّحاء والمعافين.

- قال النّووي "إنّ الأعمال الظّاهرة لا يحصل بها التّقوى، وإنّما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته ، وقوله : "ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"، ومعنى نظر الله: هنا مجازاته ومحاسبته، أي : إنّما يكون ذلك

٤٥-في ظلال القرآن : سيّد قطب (٦ / ٣٨٢٤-٣٨٢٥).

٤٦-أخرجه :

- مسلم في صحيحه (٤ / ١٩٨٧) ح (٣٤) (رقم حديث الكتاب) كتاب : البرّ والآداب، باب : تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله.

على ما في القلب دون الصّور الظّاهرة"[٤٧].

- وقال القاضي عياض : "... فكلّ هذا إشارة إلى النيّات والمقاصد، وأنّ المجازى عليه ما كان للقلب فيه عمل من قصد ونيّة وذكر"[٤٨].

فالإسلام دين مقاصد ونّيات صادقة، وليس دين مظاهر ورغبات زائفة... لذلك نظر إلى القلوب والأعمال ولم ينظر إلى الصّور والأموال.

٤- لقد غرس النّبيّ ﷺ معيار التفاضل هذا : "التقوى" في نفوس أصحابه وهو يربيهم وينشئهم على الفضيلة والصّلاح.. ففي أحد المشاهد التي حدثت على عهده اختلف أبو ذرّ مع بلال بن رباح، وحين أشتدّ الخلاف بينهما.. قال أبو ذرّ لبلال : "يا ابن السّوداء"، فحزّت تلك الكلمة في نفس بلال فاشتكاه إلى رسول الله ﷺ، فقال له : « ياأبا ذرّ أنت امرؤ فيك جاهلية » .. وفي رواية أخرى : « يا أبا ذرّ : طفّ الصّاع، ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل »، ولما أحسّ أبو ذرّ بضخامة ما اقترف لسانه وضع جبهته على الأرض وطلب من بلال أن يدوس عليها تكفيرًا لما صدر منه.

- جاء في مجمع الزوائد :"عن أبي ذرّ أنّ النّبيّ ﷺ قال له :«انظر فإنّك لست بخير من أحمر ولا أسود إلاّ أن تفضله بتقوى »[٤٩].

٥-وهذا نموذج ثان من جيل التّابعين متمثل في الإمام الفقيه المحدث العالم : عطاء ابن أبي رباح إمام أهل مكّة.. فهذا الرّجل لم يرزقه الله من جمال وحسن الصّورة الشيء الكثير.. ولكن رزقه من صفاء القلب ونور البصيرة ما أهله لأن يأمر فيه عبد الملك بن مروان المنادي أن ينادي في موسم الحج : «أن لا يفتي النّاس إلاّ عطاء بن أبي رباح »،«..قال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود : كان عطاء : ... أَعْور، أشلّ أفطس أعرج أسود ثمّ عمي بعد، وعطاء قطعت يده مع ابن الزّبير"[٥٠]."وعن الزهري قال : قدمت على عبد الملك بن مروان فقال:من

٤٧-شرح صحيح مسلم : النّووي (٨/ ٣٦٤).
٤٨-شرح صحيح مسلم : القاضي عياض (٨/ ٣١-٣٢).
٤٩-مجمع الزوائد : الهيثمي (٨/ ٨٤)، وقال : "رجاله ثقات".
٥٠-تهذيب الكمال : المزّي (٢٠/ ٧٦).

أين قدمت يا زهري ؟ قال: قلت من مكّة، قال فمن خلّفت يسودها وأهلها ؟ قال : قلت: عطاء بن أبي رباح... قال: فبِمَ سادهم ؟ قال:قلت: بالدّيانة والرّواية، قال: إنّ أهل الدّيانة والرّواية لينبغي أن يسودوا"[٥١].

نعم كم من أناس كانت إعاقتهم سببا في رفعتهم وسؤددهم وتفضيلهم على غيرهم.. وكم من أناس كانت معافاتهم سببا في نكوسهم ونزولهم إلى مرتبة أنعامهم أو أضلّ من ذلك.. فيا لها من بشرى لكم أصحاب العاهة والبلاء !.

– الفرع الثالث : حكم وأسرار الإعاقة وثواب الصّبر عليها في نصوص السنّة النبويّة.

خلق الله كلّ شيء فقدّره تقديرا، وجعل النّقص في بعض ما خلق ـ وعلى رأس الخلق بنو آدم، حيث جعل فيهم المعافى القويّ والمريض الضّعيف ـ وذلك لحكم وأسرار عديدة نذكر منها الآتي :

١- أن يدرك المعافى نعمة الله وتفضّله وتكريمه له بأن لم يصبه من الأمراض والعاهات والبلاء ما أصاب غيره من إخوانه.. فتكون نعمة الصّحة له سببا في شكر الله ومساعدة غيره من المرضى والضّعفاء.. لقول الله : ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ (الرّحمن : الآية (٦٠) .

٢- أن تعلم الأمّة بأكملها أنّ وجود أمثال هؤلاء الضّعفاء من المرضى والمعاقين وأهل البلاء في حقيقة الأمر يعتبر مصدر بركة ونصر وخير وقوّة لإخوانهم المعافين..وقد بيّن رسول هذه الأمّة لسيّدنا سعد بن أبي وقّاص حينما رأى أنّ له فضلا على هؤلاء الضعفاء، فوجّهه الرّسول ﷺ إلى أنّ هؤلاء هم سبب النّصرة والعزّة للأمّة :فعن مصعب بن سعد قال : رأى سعد رضي الله عنه أنّ له فضلا على من دونه، فقال النّبيّ ﷺ : «هل تنصرون إلاّ بضعفائكم »[٥٢].

٥١-تهذيب الكمال : المزّي (٢٠ / ٧٦).

٥٢-أخرجه :

-البخاري في صحيحه (٦ / ٨٨) ح (٢٨٩٦) كتاب : الجهاد، باب : من استعان بالضّعفاء والصّالحين في الحرب.

- قال ابن حجر : "... عند أحمد والنّسائي بلفظ : « إنّما تنصرون وترزقون بضعفائكم »، قال ابن بطّال : تأويل الحديث أنّ الضّعفاء أشدّ إخلاصا في الدّعاء، وأكثر خشوعا في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلّق بزخارف الدّنيا..."[٥٣].

٣- من أصابته مصيبة فليعلم أنّها من عند الله، وليسلّم أمره لله.. ويوقن أن هذه الآفة أو العاهة أو المرض هو ابتلاء دالّ على محبة الله واصطفائه، لمماثلته للأنبياء والرّسل :

أ- فعن سعد بن أبي وقاص قال : قلت : يا رسول الله ! أيّ النّاس أشدّ بلاء ؟ قال : « أشدّ النّاس بلاء الأنبياء ثمّ الأمثل فالأمثل، يُبتلى الرّجل على حسب دينه، إن كان دينه صلبا أشتدّ بلاؤه ،وإن كان في دينه رقّة أبْتُلِيَ على قَدَرِ دِينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتّى يتركه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة »[٥٤].

ب- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : « من يرد الله به خيرًا يُصِبْ منه »[٥٥].

- قال ابن حجر : "... يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها..."[٥٦].

"فالمؤمن إذا كان محلاّ للبلاء من مرض أو نقص أو عاهة فهو محلّ لرضوان الله وإيثاره له"[٥٧].

٤- كل مبتلى أو صاحب عاهة ينبغي أن يعلم أن ما أصابه هو من عند الله، وأنّه مجازيه عنها الثّواب العظيم والأجر الوفير، وأنّها تكفيرا لذنوبه وسيئاته..

٥٣-فتح الباري : ابن حجر (٦ / ٨٩) -ستأتي زيادة بيان لهذا الحديث لاحقا-.

٥٤-أخرجه :
- التّرمذي في سننه (٤ / ٥٢٠) ح (٢٣٩٨) أبواب : الزّهد، باب : ما جاء في الصّبر على البلاء. وقال عنه : "حسن صحيح".
- ابن ماجه في سننه (٢ / ١٣٣٤) ح (٤٠٢٣) كتاب : الفتن، باب : الصّبر على البلاء.
- صحّحه الحاكم في مستدركه (١ / ٤٠-٤١).
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن ابن ماجه (٢ / ٣٧١).

٥٥-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١٠ / ١٠٣ ح (٥٦٤٥) كتاب : المرضى، باب : ما جاء في كفّارة المرضى.

٥٦-فتح الباري : ابن حجر (١٠ / ١٠٣).

٥٧-المُشوق في أحكام المعوّق : عبد الرحمن عبد الخالق (١٥١).

- قال تعالى :﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ۚ ﴾ (التّغابن : الآية (١١).

- وقال أيضا : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ (البقرة : الآية (١٥٥).

وجاءت السنّة النبويّة المطهّرة زاخرة بالأحاديث التي تتكلّم عن جزاء وثواب ما أصاب المؤمن من مرض في بدنه، أو بلاء في حواسّه وجوارحه.. نذكر بعضها وما ورد عليها من تعليقات لطائفة من علمائنا الأبرار.

أ - عن أنس بن مالك قال : سمعت النّبيّ ﷺ يقول :« إنّ الله قال : إذا ابتَلَيت عبدي بحبيبتيه فصبر، عوّضته منهما الجنّة » يريد عينيه[٥٨].

- قال ابن حجر : "والمراد بالحبيبتين المحبوبتان، لأنّهما أحبّ أعضاء الإنسان إليه لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فَيُسَرّ به أو شرّ فيجتنبه... وقوله : "عوضته منهما الجنّة "... وهذا أعظم العوض، لأنّ الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدّنيا، والالتذاذ بالجنّة باق ببقائها..." [٥٩].

ب- قال رسول الله ﷺ : «ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا همّ ولا حزن ولا غمّ ولا أذى حتّى الشّوكة يشاكها إلاّ كفّر الله بها من خطاياه »[٦٠].

- قال ابن حجر : " إنّ الأحاديث الصّحيحة صريحة في ثبوت الأجر بمجرّد حصول المصيبة، وأمّا الصّبر والرّضا فقدر زائد يمكن أن يثاب عليهما زيادة على ثواب المصيبة"[٦١].

ج- عن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنّة ؟ قلت : بلى، قال : هذه المرأة السّوداء، أتت النّبيّ ﷺ فقالت : « إنّي أُصرع

٥٨-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١٠ / ١١٦) ح (٥٦٥٣) كتاب : المرضى، باب : فضل من ذهب بصره.
٥٩-فتح الباري : ابن حجر (١٠ / ١١٦).
٦٠-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١٠ / ١٠٣) ح (٥٦٤١) كتاب : المرضى، باب : ما جاء في كفّارة المرضى.
- مسلم في صحيحه (٤ / ١٩٩٢) ح (٢٥٧٣) كتاب : البرّ والصّلة والآداب، باب : ثواب المؤمن.
٦١-فتح الباري : ابن حجر (١٠ / ١٠٥).

وإنّي أتكشّف فادع الله لي، قال إن شئت صبرت ولك الجنّة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك، فقالت أَصْبر، فقالت : إنّي أتكشّف فادع الله أن لا أتكشّف، فدعا لها »[٦٢].

يا من أصيب في بدنه أو جسده فلتكن قدوتك هذه المرأة التي آثرت الصّبر على إعاقتها -الصّرع- في هذه الحياة الدّنيا الفانية، مقابل جنّة ربّها الباقيّة.. قال تعالى : ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ (الأعلى : الآية (١٧) .

٥- يجب على من أصيب في جسده من إعاقة أو زمانة أن يشقّ طريقه في الحياة بكلّ ثقة وثبات وطمأنينة..ويبذل كلّ ما في وسعه لتجاوز النّقص الذي أصابه، وليكن قلبه متّصلا بالله شاكرًا، حامدا، راضيًّا بما قسمه الله له في هذه الحياة.. متوكّلا على الله مستعينا به، من غير نفور أو جزع أو سخط.. وليفجّر في نفسه ما أودعه الله فيه من طاقات على النّقص الذي فيه.. فإنّه ما دام مؤمنا.. فهو قويّ، بل إنّه عجيب :

أ- قال رسول الله ﷺ :« المؤمن القويّ خير وأحبّ إلى الله من المؤمن الضّعيف، وفي كلّ خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أنّي فعلت كذا وكذا،ولكن قل : قدّر الله وما شاء فعل، فإنّ لو تفتح عمل الشيطان »[٦٣].

فلا تعجز أيها المصاب ولا تستسلم ولا تقعد.. بل اعمل وجِدْ وأَقدم على الخير أينما كان.. فإنّ الله ناصرك ومعينك.. قال تعالى : ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ (البقرة : الآية (٢٥٧) .

- قال النّووي :«والمراد بالقوّة هنا عزيمة النّفس والقريحة في أمور الآخرة،

٦٢-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١٠ / ١١٤) ح (٥٦٥٢) كتاب : المرضى، باب : فضل من يصرع من الرّيح.
- مسلم في صحيحه (٤ / ١٩٩٤) ح (٤٥٧٥) كتاب : البرّ والصّلة والآداب، باب :ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حتّى الشّوكة يشاكها.

٦٣-أخرجه :
- مسلم في صحيحه (٤ / ١٠٥٢) ح (٢٦٦٤) كتاب : القدر، باب : في الأمر بالقوّة وترك العجز والاستعانة بالله.

فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما...» [٦٤].

ب- قال رسول الله ﷺ : « عجبا لأمر المؤمن إنّ أمره كلّه له خير وليس ذلك لأحد إلاّ للمؤمن : إن أصابته ضرّاء صبر فكان خيْرًا له، وإن أصابته سرّاء شَكَرْ فكان خيرًا له »[٦٥].

- قال عبد الستّار أبو غدّة : "... استحق المعوّق الصّابر وصف المؤمن العجيب ..."[٦٦].

- فخلاصة القول أن هذه الآيات والأحاديث في محصّلتها تدلّ على أنّه :

كلّما عظم المصاب والبلاء، عظم الأجر والثواب... ولهذا نجد أن الإسلام الحنيف قد حثّ المؤمنين -عامّة- والمصابين -خاصّة- إن ابتلوا في أموالهم وأجسادهم بالصّبر والاحتساب لله... حتّى لا يتسرب اليأس إلى نفوسهم، فيكون سببا في قتل أنفسهم -انتحارهم- فيخسرون بذلك الدّنيا والآخرة، فيا أهل البلاء.. ويا أهل الحاجات.. ويا أهل الأعذار.. اصبروا وصابروا.. ألا فيا فوز الصّابرين : قال تعالى:﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (الزّمر : الآية(١٠)).

- الفرع الرّابع : مظاهر التّخفيف في التّكاليف الشّرعية على المعاق في نصوص السنّة النّبويّة.

بعد تكريم الله للإنسان ورفعه على بقية خلقه في هذه الأرض وجه إليه : «الأوامر والنواهي» بصفته "مكلّفا" بالأحكام الشّرعيّة، التي يترتب عنها : المدح أو الذمّ والثّواب أو العقاب،وقد جاءت تكاليف الباري متلائمة مع القدرة البشرية التي منحها الله له.. فكانت هذه التّكاليف تدور مع الاستطاعة والطّاقة، فهي مناطٌ لها : فإنّ انعدمت سقط التّكليف لأنّه في هذه الحال من قَبيل طلب المحال، وهذا مرفوع في سنن الله لخلقه.. إذ الثّابت أنّ التّشريع الإسلامي يقوم

٦٤-شرح صحيح مسلم : النّووي (٨ / ٤٦٧).

٦٥-أخرجه :

- مسلم في صحيحه (٤ / ٢٢٩٥) ح (٢٩٩٩) كتاب : الزّهد والرّقائق، باب : المؤمن أمره كلّه خير.

٦٦- رعاية المعوّقين في الإسلام : عبد الستار أبو غدة (١١٧).

على قاعدة "اليُسر" و "رفع الحرج" عن المكلّفين جميعا : الأسوياء منهم والمعاقين والأصحاء والمرضى على حدّ سواء.

ومن هنا اقتضت حكمة الله ورحمته بعباده اختلاف النّظرة إلى فئة أهل البلاء والعجز والقصور العقلي والنّفسي.. فمنهم من كان في حكم الإعفاء المطلق كالمجنون ومن شابهه.. ومنهم من كان له حكم التّخفيف بالرّخص التي سنّها الشارع الحكيم لعباده الضّعفاء كلّ حسب صورته وحاله.. وهذا التّخفيف، وذاك الإعفاء، مبعثه الرّحمة والرّعاية، لا الحرمان وعدم كمال الاعتبار، وكل هذا جاء مصرّح به في كثير من آيات القرآن الكريم :

- قال تعالى : ﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة : الآية (٢٨٦) .

- قال تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (المائدة : الآية (٦) .

فالنّاظر إلى التّشريعات الإسلامية يجدها قد بُنيت على التّخفيف ورفع العذر والحرج خاصّة عن فئة : المرضى، وأهل العجز والبلاء.. فجاءت كثير من آيات القرآن وأحاديث السنّة وتضافرت متضمّنة تشريع الرّخص لذوي الحاجات الخاصّة من ناحية تكليفهم بالأحكام الشّرعية وحسن الامتثال.. مع مراعاة القدرة والاستطاعة عند الأداء.

ولتعدّد مظاهر التّخفيف في التكاليف الشّرعية سنورد -بإيجاز- ما ورد منها في آيات القرآن الكريم وأحاديث السنّة المطهرة مع بيان وجه الدّلالة منها من خلال أقوال العلماء :

١- قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ (الفتح : الآية (١٧).

هذه الآية ترفع الحرج عن الأعمى، والأعرج، والمريض، بسبب الضّيق الذي يلحقهم أثناء القيام بتكاليفهم الشّرعيّة، وقد تضمّنت هذه الآية : "ثلاث صور متباينة من صور الإعاقة كأنّها أمثلة تجمع أسباب الإعاقة كلّها : فالعاهات أشير منها إلى العمى، والحوادث أشير منها إلى العرج، وختم بالمرض الذي يشمل

ما عدا ذلك"[٦٧].

- قال القرطبي : "إنّ الله رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلّق بالتّكليف الذي يشترط فيه البصر، وعن الأعرج فيما يشترط في التّكليف به من المشي، وما يتعذّر من الأفعال مع وجود العرج، وعن المريض فيما يؤثّر المرض في إسقاطه" [٦٨].

- فالملاحظ أنّ الآية نزلت ترخيصا لأهل الأعذار في التّخلف عن الجهاد،لكن نرى أنّ الإمام القرطبي عمّمها في كلّ تكليف .. وهذا صحيح استنادا للقاعدة التي تقول : "العبرة بعموم اللّفظ لا بخصوص السّبب".

٢- قال تعالى:﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾(التوبة : الآية (٩١) .

- قال القرطبي : ".. قوله : "ليس على الضعفاء"، أصل في سقوط التّكليف عن العاجز، فكلّ من عجز عن شيء سقط عنه، فتارة إلى بدل هو فعل، وتارة إلى بدل هو غرم، ولا فرق بين العجز من جهة القوّة أو العجز من جهة المال... فبيّنت هذه الآية... أنّه لا حرج على المعذورين، وهم قوم عُرف عذرهم، كأرباب : الزّمانة والهرم والعمى والعرج"[٦٩].

- فكلّ من عجز عن تكليف من أهل البلاء سقط عنه جزئيا إمّا إلى بدل : كالقعود في الصّلاة بدل القيام، وإمّا إلى غرم مالي : كالفدية لمن لا يطيق الصّوم في رمضان.. وهذا ممّا اختصّت به شريعة الإسلام : أن لا تكليف إلاّ في حدود ما طاق المرء واستطاع، فللّه الحمد على تيسيره وتخفيفه.

٣- قال عليّ رضي الله عنه : " ألم تعلم أنّ القلم رفع عن ثلاثة : عن المجنون حتّى يفيق، وعن الصّبي حتّى يدرك، وعن النّائم حتّى يستيقظ" [٧٠].وقد اختلف في هذا الحديث : فمنهم من وقفه، ومنهم من رفعه إلى النّبيّ ﷺ، قال ابن حجر : "...

٦٧-رعاية المعوقين : عبد الستّار أبو غدّة (١١٤).
٦٨-الجامع لأحكام القرآن : القرطبي (١٢ / ٣١٣).
٦٩-الجامع لأحكام القرآن : القرطبي (٨ / ٢٢٦).
٧٠-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٩ / ٣٨٨) ح (١١) كتاب : الطلاق، باب : الطّلاق في الإغلاق والكره.

وصله البغوي في الجعديات... عن ابن عبّاس أنّ عمر أتى بمجنونة قد زنت وهي حبلى، فأراد أن يرجمها فقال له علي : أما بلغك أنّ القلم قد وضع عن ثلاث، فذكره... أخرجه أبو داود وابن حبّان... وأخرجه النّسائي من وجهين... مرفوعا وموقوفا... وأخذ بمقتضى هذا الحديث الجمهور" [٧١].

أمّا فيما يخصّ وجه الدلالة من هذا الحديث فإنّ التّكليف ساقط كليا عن هؤلاء الثّلاث : المجنون، والصبيّ، والنّائم.

- قال العظيم آبادي : "إنّ التّكليف لازم لبني آدم إلاّ هؤلاء الثّلاث" [٧٢].
- وقال ابن تيمية : "...ومن كان يجنّ أحيانا ويفيق أحيانا، وإذا كان في حالة إفاقته مؤمنا بالله ورسوله، يؤدّي الفرائض، ويجتنب المحارم، فهذا إذا جنّ لم يكن جنونه مانعا من أن يثيبه الله تعالى على إيمانه وتقواه الذي أتى في حال إفاقته... وكذلك من طرأ عليه الجنون بعد إيمانه وتقواه فإنّ الله يثيبه ويأجره على ما تقدّم من إيمانه وتقواه، ولا يحبطه بالجنون الذي ابتلى به من غير ذنب فعله، والقلم مرفوع عنه في حال جنونه" [٧٣].
- فالشّريعة الإسلامية عفت عن أصحاب الأمراض العقلية : من جنون، وصرع. وعته.. وعن الأفعال الصادرة عنهم، وذلك بسبب فقدانهم لأهلية التكليف وإرادة التّحكّم في أفعالهم، سواء كان ذلك القصور العقلي بصورة دائمة : كالجنون المغلق.. أو بصورة متقطّعة : كالجنون المتقطع، أو الإغماء.. وغير ذلك.. فهذه رحمة الإسلام.. وهذه شفقته..

٤- قال ﷺ: « إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء

٧١- فتح الباري : ابن حجر (٩ / ٣٩٣).
- وأخرج هذا الحديث : أبو داود : ح (٤٣٩٨)، ابن حبان : ح (١٤٩٧)، النّسائي (٦ / ١٦٥)، التّرمذي :ح (١٤٤٣)، ابن ماجه : ح (٢٠٤١).
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن ابن ماجه (٢ / ١٧٧-١٧٨) ح (١٦٧٣).

٧٢-عون المعبود : العظيم آبادي (١٢ / ٤٨).

٧٣-الفرقان بين أولياء الرّحمن وأولياء الشيطان : ابن تيمية (٣١-٣٢)، وانظر:آراء ابن تيمية حول الإعاقة : عبد الإله الشايع (١١٨-١١٩).

فدعوه »[٧٤].

إنّ الإسلام عند تشريعه للأحكام التي كُلّف بها العباد، أخذ بعين الاعتبار قدرات النّاس وأحوالهم، فمن كان صحيحا معافى ألزمه بكامل الفعل، ومن كان عاجزا ضعيفا ألزمه بما تستطيعه نفسه، فأسقط عنه في أدائه للفعل بعض أجزائه، لكي يستطيع أداء ما كُلّف به من غير مشقّة.. ولذلك قالﷺ: « فأتوا منه ما استطعتم ».

- قال النّووي : "قوله : « إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » : هذا من قواعد الإسلام المهمّة، ومن جوامع الكلم التي أعطيها ﷺ ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام، كالصّلاة بأنواعها، فإذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي، وإذا عجز عن بعض أعضاء الوضوء أو الغسل غسل الممكن... وأشباه هذا غير منحصرة، وهي مشهورة في كتب الفقه... وهذا الحديث موافق لقول الله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ (التغابن : الآية (١٦) [٧٥]

فالغرض التّنبيه على قواعد الشريعة الثّابتة التي دلّ عليها قول الله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾، وقول نبيّهﷺ : « فَأْتُوا منه ما استطعتم.. » فكلّ صاحب عذر يُبيح له عذره ترك ما يعجز عنه.

٥- عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كانت بي بواسير، فسألت النّبيّ ﷺ عن الصّلاة، فقال : « صلّ قائما، فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع فعلى جنب » [٧٦].

الصّلاة ركن من أركان هذا الدّين فلا تسقط على المكلّف بأيّ حال من الأحوال فمن لم يستطع أن يؤديها قائما، صلاّها قاعدًا، فإن عجز عن ذلك صلاّها

٧٤- أخرجه :
- مسلم في صحيحه (٢ / ٩٧٥) ح (١٣٣٧) كتاب : الحجّ، باب : فرض الحجّ مرّة في العمر.

٧٥- شرح صحيح مسلم : النّووي (٥ / ١١٢)، وانظر : إكمال المعلم شرح صحيح المسلم : القاضي عياض (٤ / ٤٤٤).

٧٦- أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٢ / ٥٨٧) ح (١١١٧) كتاب : تقصير الصّلاة، باب : إذا لم يطق قاعدًا صلّى على جنب.

على جنب، فإنّ عجز عن ذلك صلاّها بأيّ هيئة يستطيعها .. وعليه : فالمقعد مثلا من مرض مزمن عاجز عن القيام، يَسقط عنه، لأنّ الطّاعة بحسب الطّاقة.. فبذلك جاز في فريضة الصّلاة العدول عن القيام عند العجز عنه إلى القعود لمن كانت به عاهة تمنعه من ذلك،وهذا هو الموافق لروح الشّريعة الإسلامية الّتي تقوم على اليسر لا العسر.

- قال ابن حجر : "... العاجز عن أداء فرض ينتقل إلى فرض دونه ولا يترك..."[٧٧].

وهذا التيسير الّذي منحه الله لعباده المصابين سيكون حجّة عليهم يوم القيامة إن قصّروا فيما افترضه عليهم.. خاصّة شعيرة الصّلاة التي تركها كثير من أهل البلاء معتذرين في ذلك بما أصابهم من عاهات وأوجاع وآلام.. وهذه حجّة مردودة عليهم في الدّنيا والآخرة.. ألا فاعتبروا يا أهل البلاء !.

٦- عن عبد الله بن عبّاس أنّه قال : كان الفضل بن عبّاس رديف الرّسول ﷺ فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشقّ الآخر، فقالت : يا رسول الله إنّ فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرًا لا يستطيع أن يثبت على الرّاحلة، أفأحجّ عنه ؟ قال : "نعم"، وذلك في حجّة الوداع »[٧٨].

عندما فرض الله الحجّ على عباده علم أن فيهم المريض والمقعد والعاجز.. فاستثناهم إن لم يستطيعوا بأيّ وسيلة أداء الحجّ.. لكن لكي لا يفوتهم فضله لم يسقطه عنهم كليّة، وإنّما أجاز لهم أن يُنيبوا من يحجّ عنهم حتّى لا يُحرموا ثواب

٧٧-فتح الباري : ابن حجر (٢ / ٥٨٨)

٧٨-أخرجه :

- البخاري في صحيحه (٣ / ٣٧٨) ح (١٥١٣) كتاب الحجّ، باب : وجوب الحجّ وفضله.
- مسلم في صحيحه (٢ / ٩٧٣) ح (١٣٣٤) كتاب : الحجّ، باب: الحجّ عن العاجز لِزَمَانة وهرم ونحوهما، أو للموت.
- قد ورد هذا الحديث بعدّة روايات، وتعدّد السّائلون لرسول الله -(- فقد ورد أن السّائل : امرأة من خثعم، وفي رواية : رجل من خثعم، وفي رواية : ابو رزين العقيلي، وفي رواية : بريدة.. وكلّ هذه الرّوايات منها ما ورد في الصحيحين، ومنها ما ورد في كتب السّنن.. وجميعها صحيحة

وفضل هذه الشّعيرة التي يرجع منها الحاج بعد أدائها كيوم ولدته أمّه -كما ثبت ذلك في أحاديث السنّة الشّريفة، وقد نصّ هذا الحديث أن من الأعذار التي تبيح سقوط الحجّ بالبدن "عدم الثبوت على الرّاحلة"، وهذا كان قديما.. أمّا اليوم فيمكن أن يقاس عليه كلّ عاجزلا يستطيع ركوب السيّارات أو الحافلات أو الطّائرات خاصّة إذا كانت المسافة بين مقرّ وجوده وبيت الله الحرام طويلة.. أمّا من كان يستطيع السّفر باستعمال كرسيّ أو رافعة ووجد من يطوف به ويسعى ويساعده على أداء بقية المناسك.. فمن الواجب عليه الأخذ بالعزيمة وأداء فريضة الحجّ بنفسه..

- قال البغوي : "وفي الحديث دليل على أنّه يجوز للإنسان أن يحجّ عن غيره إذا كان المحجوج عنه عاجزًا عن أدائه بنفسه، بأن كان ميّتًا أو حيًّا به علّة لا يرجى زوالها من زمانة أو كبر لا يستطيع معه الحجّ... وفيه دليل على أنّ الزَّمِنَ يَلزمه فرض الحجّ، لأنّها قالت : "إنّ فريضة الله أدركت أبي شيخا كبيرًا..." [٧٩].

إنّ هذه الثلّة من الآيات والأحاديث الشّريفة التي تضمّنت مظاهر التّخفيف في التّكاليف الشّرعيّة عن هذه الطائفة الضّعيفة من النّاس.. تُنْبِئُ عن الفسحة التي منحتها شريعة الإسلام لكلّ معاق ولكلّ عاجز ولكلّ ذي عاهة مزمنة.. أن يؤدّي فرائضه وواجباته بسهولة ويسر، وبالهيئة التي تحتملها أعضاؤه وحواسه.. سواء كان ذلك فيما بينه وبين خالقه، أم ما كان بينه وبين غيره من الخلق.. وهذا كلّه بمثابة إعلان عام للبشرية جمعاء أنّ شريعة الإسلام بنت مبادئها في الأحكام والتّكاليف على قواعد رزينة منها : "جلب اليسر ودفع العسر"، "وتحقيق المصلحة ونفي المضرة"، "وإثبات التيسير ونفي المشقة.."

فهبّوا أهل الأعذار والحاجات والرّزايا.. مستعينين برخص الله وتيسيراته.. إلى الأخذ بما أتيح لكم من أسباب وفرص حتّى تنعموا بنعم الله في الحياة الدّنيا، وتفوزوا برضوان الله وجناته في الآخرة يوم لقائه.. واستجيبوا لنّداء ربّكم القائل

---

٧٩ - شرح السنّة : البغوي (٤ / ١٦) ، وانظر : نيل الأوطار : الشوكاني (٦ / ١٠).

: ﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسْ الْمُتَنَفِسُونَ ﴾ (المطففين : الآية (٢٦)).

– الفـرع الخـامس : مساواة ذوي الإعاقة بالأصحّاء في الأجر وتكر يمهم في نصوص السنّـة النّبويّـة

إنّ الإسلام حينما خفّف عن أصحاب الإعاقة التّكاليف الشّرعيّة وكيّفها حسب طوقهم واستطاعتهم-كما عرفنا ذلك في الفرع السّابق- فإنّه منحهم من الأجر على أعمالهم مثل ما منح العاملين المعافين.. وهذا من إحسان الله وجوده وفضله على عباده المؤمنين الصّادقين المحتسبين أمر بلائهم عند الله من : أولي الضّرر، والضّعفاء، وأصحاب الأعذار، والمرضى- بصفة عامّة- .. وقد توالت آيات القرآن العظيم وأحاديث السنّة الشّريفة في إبراز مبدأ المساواة في الأجر والثواب، والتّكريم الرّائع الذي حظيت به هذه الطّائفة من قبل رسول الإسلام في أكثر من موقف :

١- قـال تعالى: ﴿ لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (النّساء : الآية (٩٥)

- قـال القرطبي : "... فهذا يقتضي أن صاحب العذر، يعطى أجر الغازي، فقيل يـحتـمـل أن يـكـون أجره مساويًا، وفي فضل الله متّسع ، وثوابه فضل لا استحقاق... وقيل : يعطى أجره من غير تضعيف، فيفضله الغازي بالتّضعيف للمباشرة، قلت (أي: القرطبي) : والقول الأوّل أصحّ -إن شاء الله- للحديث الصّحيح في ذلك : « إنّ بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًّا إلاّ كانوا معكم، حبسهم العذر » (٨٠)"(٨١).

- وقـال ابن حجر : "... وأمّا أولوا الضّرر فملحقون في الفضل بأهل الجهاد إذا

٨٠-سيأتي تخريجه لاحقا.

٨١-الجامع لأحكام القرآن : القرطبي (٥ / ٣٤٢).

صدقت نياتهم...ويحتمل أن يلتحق بالجهاد في ذلك سائر الأعمال الصّالحة"[٨٢].

أولوا الضّرر في شريعة الإسلام لهم من الامتيازات في الأجرو الثواب ما تؤهلهم وتحفزهم على مسابقة المعافين ومنافستهم، ولّما كان فضل الله واسعا أثابهم من الأجر والعطاء بما أثاب به المجاهدين بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله.. ولا يقتصر هذا الفضل على الجهاد فحسب، بل يتعدّاه إلى سائر الأعمال الصّالحة التي تصدر منهم، شريطة أن تكتنفها النيّة الصّادقة، والإخلاص التّام للباري .. فيا أهل البلاء والأعذار لا تحزنوا لما أصابكم ولا تقنطوا، فها هو ربّكم يجزل لكم العطاء والفضل تكرّما عليكم وعلى إخوانكم الأصحّاء سواء بسواء.. فهذه نعمه.. وتلك منحه.. فاغتنموها واقبلوها.. فإن الله قال :

﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (آل عمران : الآية (٧٤) .

٢-قال تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ و الْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ (الكهف: الآية (٢٨) .

- قال ابن كثير: "... يقال أنّها نزلت في أشراف قريش حين طلبوا من النّبيّ ﷺ أن يجلس معهم وحده، ولا يجالسهم بضعفاء أصحابه : كبلال، وعمّار، وصهيب، وخبّاب، وابن مسعود، وليفرد أولئك بمجلس على حده، فنهاه الله عن ذلك فقال :﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (الأنعام : الآية (٥٢) [٨٣].

وأمره أن يصبر نفسه في الجلوس مع هؤلاء ؛ فقال : " واصبر نفسك مع الذين يدعون ربّهم بالغداة والعشيّ " .. [٨٤].

٨٢-فتح الباري : ابن حجر (٨/ ٢٦٢)، وانظر : تحفة الأحوذي : المباركفوري (٨/ ٣٠٧).

٨٣-ابن كثير ذكر جزءا من الآية فقط، ولكن تعمّدت إكمالها حتّى يتبيّن المراد منها كاملا للقارئ -والله من وراء القصد-.

٨٤-تفسير ابن كثير (٤/ ١٤٥).

- وقال ابن عاشور : "... هذا... تعريض بحماقة سادة المشركين الذين جعلوا همّهم وعنايتهم بالأمور الظّاهرة، وأهملوا الاعتبار بالحقائق والمكارم النّفسيّة، فاستكبروا عن مجالسة أهل الفضل والعقول الرّاجحة والقلوب النّيّرة، وجعلوا همّهم الصّور الظّاهرة" [٨٥].

- وقال سيّد قطب : "... بقي فقراء الجيوب أغنياء القلوب في مجلس رسول الله ﷺ، وبقي ضعاف الجاه الأقوياء بالله في مكانهم الّذي يؤهلهم له إيمانهم... واستقرّت موازين الإسلام وقيمه على المنهج الذي قرّره الله..." [٨٦].

نعم ! هكذا أراد الأشراف من أهل الكفر أن يكون لهم مجلس مستقل عن مجلس أهل الإيمان.. وهذا موقف معهود ومتكرّر في جميع حقبات التاريخ بين الأمم -كما هو الشأن اليوم- لبيان : عدم المساواة بين الأقوياء والضّعفاء، والأغنياء والفقراء، والأصحّاء وأهل البلاء..ولكن لما حدث هذا المشهد المفزع على عهد رسول الإسلام ﷺ، تدخّلت قيم السّماء مقرّرة منهج الله في خلقه : بأن لا فرق بين هؤلاء وهؤلاء.. بل هم على السّواء.. ألا فيا فوز الضّعفاء، وخسارة الأقوياء..نعم !

هكذا انتصرت واستقرت موازين السّماء لأهل الضرّ والبلاء.

٣- عن جابر رضي الله عنه قال كنّا مع النّبي ﷺ في غزاة، فقال :« إنّ بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلاّ كانوا معكم، حبسهم المرض ».وفي رواية :«إلاّ شركُوكم في الأجر».. هذا عند مسلم ، وعند البخاري : «حبسهم العذْر »[٨٧].

- قال ابن حجر : "... العذر : الوصف الطّارئ على المكلّف المناسب للتّسهيل عليه... والمراد بالعذر ما هو أعم من المرض وعدم القدرة على السّفر، وقد

٨٥-التّحرير والتّنوير : ابن عاشور (١٥ / ٣٠٥).

٨٦- في ظلال القرآن : سيّد قطب (٢ / ١١٠٠).

٨٧- أخرجه :

- البخاري في صحيحه (٦ / ٤٦) ح (٢٨٣٩) كتاب : الجهاد، باب : من حبسه العذْر عن الغزو.

- مسلم في صحيحه (٣ / ١٥١٨) ح (١٩١١) كتاب : الإمارة، باب : ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر.

رواه مسلم... بلفظ : "حبسهم المرض"، وكأنّه محمول على الأغلب... قال المهلّب : يشهد لهذا الحديث قوله تعالى :﴿ لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ ﴾ وفيه (أي هذا الحديث) : أنّ المرء يبلغ بنيّته أجر العامل إذا منعه العذر عن العمل"[٨٨].

ثبّت رسول الإسلام محمّد ﷺ في هذا الحديث، أنّ المساواة في الأجر : ليست معقودة بالحضور والشّهود في أرض الجهاد، وما يشابهه من أعمال البرّ والصّلاح في هذه الحياة الدّنيا.. وإنّما موقوفة على ما عقد من نيّة صادقة منبعها لبٌّ طيّب بصير.. شريطة أن يكون هذا الاحتباس أو التأخير مناطه العذر من : عاهة أو عجز أو مرض.. فالثّواب حاصل والعدل قائم بقوله ﷺ : « إلاّ شركوكم في الأجر».

٤- قال أبو بردة : سمعت أبا موسى مرارًا يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا »[٨٩]،وفي رواية أخرى : عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أحد من المسلمين يصاب ببلاء في جسده، إلاّ أمر الله الحفظة الذين يحفظونه، قال : اكتبوا لعبدي في كلّ يوم وليلة مثل ما كان يعمل وهو صحيح، ما دام محبوسًا في وثاقي »[٩٠].

- قال ابن حجر:" قوله : "كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحًا، هو من اللّف والنّشر المقلوب : فالإقامة في مقابل السّفر، والصحّة في مقابل المرض، وهو في حقّ من كان يعمل طاعة فَمُنِع منها، وكانت نيّته لولا المانع أن يداوم عليها"[٩١].

٨٨-فتح الباري : ابن حجر (٦ / ٤٧).

٨٩-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٦ / ١٣٦) ح (٢٩٩٦) كتاب : الجهاد، باب : يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة.

٩٠- أخرجه :
- أحمد في مسنده (٢ / ٢٠٣).
- البيهقي في سننه (٣ / ٣٧٤) كتاب : الجنائز، باب : ما ينبغي لكلّ مسلم أن يستشعره من الصّبر على جميع ما يصيبه من الأمراض والأوجاع والأحزان لما فيها من الكفّارات والدّرجات.

٩١-فتح الباري : ابن حجر (٦ / ١٣٦)، وانظر : عون المعبود : العظيم آبادي (٨ / ٢٤٥-٢٤٦).

- وقال ابن تيمية: "...فلو عجز عن الصّلاة كلّها لمرض، فإن الله يكتب له أجرها كلّه، لأجل نيّته وفعله بما قدر عليه"[٩٢].

- وهنا لا بدّ لنا من وقفة بيان وإيضاح فيما يخص : من جنّ بعد سلامة.. فإنّه لا يكتب له ما كان يعمل حال إفاقته، بل يبقى على ما كان عليه من خير وشرّ دون زيادة أو نقصان.. وقد بين هذه المسألة وفصّلها الإمام ابن تيمية -حين إيراده لهذا الحديث- فقال : "فلا يكتب للمجنون حال جنونه مثل ما كان يعمل في حال إفاقته، كما لا يكون مثل ذلك لسيئاته.. لأنّه في هذه الحال ليس له قصد صحيح، ولكن في الحديث الصّحيح:« إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم »...فهؤلاء كانوا قاصدين للعمل الذي كانوا يعملونه راغبين فيه، لكن عجزوا فصاروا بمنزلة العامل ؛ بخلاف من زال عقله فإنّه ليس له قصد صحيح ولا عبادة أصلا، بخلاف أولئك فإنّ لهم قصدًا صحيحا يكتب لهم به الثّواب...وأمّا إن كان زوال عقله بسبب محرّم:كشرب الخمر،وأكل الحشيشة...فهؤلاء يستحقون الذمّ والعقاب علي ما أزالوا به العقول"[٩٣].

ما ورد في هذا الحديث فضل من الله كبير... فعطاء الله من الأجر والثّواب للعبد حال مرضه أو سفره، هو بمثابة "ضمان ربّاني" منه لعباده المتقين حال ضعفهم بإعاقة أو بلاء.. ومثل هذا الضّمان ينبغي أن يكون حافزا لكلّ المعاقين والمرضى - على حدّ سواء-، لكي يسارعوا ويسابقوا في اغتنام الخيرات والأعمال الصّالحة المقرّبة لله حتّى يضمنوا الأجور الوفيرة، والثّواب العميم.. حالة عجزهم عن الأداء، بسبب عاهة، أو بلاء، أو سفر، أو أيّ مرض قد يصاب به العبد.. فيمنعه من أداء ما كلّف به على أكمل هيئة وأحسن حال.. فهذا جود الله !.. وهذا كرمه !.. وقد صدق -جلّ في علاه- حين قال: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ

٩٢-مجموع الفتاوى : ابن تيمية (٢٣ / ١٣٠).

٩٣-مجموع الفتاوى : ابن تيمية (١٠ / ٤٣٥-٤٤٤)،وانظر:آراء ابن تيمية حول الإعاقة : عبد الإله الشّايع (١١٣-١١٤).

بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ (الزمر: الآية (٣٦)).

٥-عن عبد الله بن بريدة أن عمران بن حصين وكان رجلا مبسورًا... عن عمران قال: سألت النّبيّ ﷺ عن صلاة الرّجل وهو قاعد، فقال: « من صلّى قائما فهو أفضل، ومن صلّى قاعدًا فله نصف أجر القائم، ومن صلّى نائما فله نصف أجر القاعد »[٩٤].

- قال ابن تيمية -معقّبا على هذا الحديث-: "...إذا كان عادته أنّه يصلّي قائما، وإنّما قعد لعجزه، فإنّ الله يعطيه أجر القائم لقوله ﷺ: « إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمله وهو صحيح مقيم »[٩٥]. فلو عجز عن الصّلاة كلّها لمرض فان الله يكتب له أجرها كلّه، لأجل نيّته وفعله بما قدر عليه، فكيف إذا عجز عن أفعالها ؟ ! "[٩٦].

هذه من عطايا الشّارع الحكيم لعباده المؤمنين في أعظم شعائر الإسلام وهي الصّلاة.. فحين يعجز عنها المرء لعذر أصابه في بدنه، فيؤديها قاعدًا فإنّ الله يكتب له الأجر كما لو أدّاها قائما.. وهذا وُسع الله وعطاؤه الكبير لعباده المؤمنين.

٦- تكريم ذوي الأعذار بوظائف وحقوق وبشارات مساواة لهم بالأصحّاء: عندما عايش أصحاب الأعذار النّبيّ ﷺ وتربّوا على يديه.. وهو ينشىء المجتمع المسلم من فئة الإيمان.. الذين رضوا بالله ربّا، وبالإسلام دينا، وبه رسولا.. بدأت نواة الدّولة الإسلامية تظهر إلى الوجود، على سواعد هؤلاء الأبطال من جيل الصّحابة الفريد -رضوان الله عليهم أجمعين-، وقد كان من بينهم هؤلاء: الضعّفة الذين ابتلاهم الله في أعضائهم وحواسهم.. وعندما بدأ رسول الإسلام يقسم وظائف هذا المجتمع الجديد.. لم ينس عليه السلام ولا خلفاؤه

٩٤-أخرجه:
- البخاري في صحيحه (٢ / ٥٨٦) ح (١١١٦) كتاب: تقصير الصّلاة، باب: صلاة القاعد بالإيماء.
- مسلم في صحيحه (١ / ٥٠٦) ح (٧٣٥) كتاب: صلاة المسافرين، باب: جواز النّافلة قائما وقاعدًا.

٩٥- سبق تخريجه.

٩٦- مجموع الفتاوى: ابن تيمية (٢٣ / ١٣٠).

الرّاشدون من بعده نصيب هؤلاء.. فمنهم من كلّف بوظائف، ومنهم من أجري له حقوق، ومنهم من بشّر بجنّات ورضوان من ربّه الكريم.. وإليك تلخيص ذلك على النّحو الآتي :

أ- تكريم عبد الله بن أمّ مكتوم الأعمى بالأذان والاستخلاف على المدينة والإمامة :

- عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : « إنّ بلالا يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتّى ينادي ابن أمّ مكتوم، ثم قال : وكان رجلا أعمى لا ينادي حتّى يقال له : أصبحت أصبحت »[٩٧].

- وعن أنس رضي الله عنه " أنّ النّبيّ ﷺ استخلف ابن أمّ مكتوم يؤمّ النّاس وهو أعمي "[٩٨].

ب- تكريم أبي زيد بالأذان وهو مقعد :

عن الحسن العبدي قال : "رأيت أبا زيد صاحب رسول الله ﷺ يؤذّن قاعدًا وكانت رجله أصيبت في سبيل الله"[٩٩].

ج- تكريم عتبان بن مالك الأعمى بالإمامة :

عن محمود بن ربيع الأنصاري : "أنّ عتبان بن مالك كان يؤمّ قومه وهو أعمي"[١٠٠].

د- تكريم رجل أعمى ذبّ ونافح عن رسول الله ﷺ :

عن ابن عباس رضي الله عنه أن أعمى كانت له أمّ ولد تشتم النّبيّ ﷺ وتقع فيه، فينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر، فلمّا كان ذات ليلة جعلت تقع في النّبيّ

٩٧- أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٢ / ٩٩) ح (٦١٧) كتاب : الأذان، باب : أذان الأعمى إذا كان له من يخبره.

٩٨- أخرجه :
- أبو داود في سننه (٢ / ٢١٤) ح (٥٩١) كتاب الصّلاة، باب : إمامة الأعمى.
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن أبي داود (١ / ١٧٧) ح (٥٩٥).

٩٩- أخرجه :
- البيهقي في سننه (١ / ٣٩٢) كتاب : الصلاة، باب : الأذان راكبا وجالسا.
- وقال عنه الألباني : "حسن". إرواء الغليل (١ / ٢٤٢) ح (٢٢٥).

١٠٠- أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٢ / ١٥٧) ح (٦٦٧) كتاب : الأذان، باب : الرّخصة في المطر والعلّة أن يصلّي في رحله.

ﷺوتشتمه، فأخذ المغول فوضعه في بطنها واتكأ عليها فقتلها، فلمّا أصبح ذُكر ذلك للنّبيّ ﷺ، فجمع النّاس فقال :« أنشد الله رجلا فعل ما فعل، لي عليه حق إلاّ قام »، فقام الأعمى يتخطّى النّاس وهو يتدلدل، حتّى قعد بين يدي النّبيّ ﷺ فقال :يا رسول الله أنا صاحبها، كانت تشتمك وتقع فيك، فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقة، فلمّا كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك، فأخذت المغول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتّى قتلتها، فقال النّبيّ ﷺ : « ألا اشهدوا أن دمها هدر »[١٠١].

هـ – تكريم جاريّة أعجميّة خرساء بالعتق :

عن أبي هريرة رضي الله عنه : "أنّ رجلا أتى النّبيّ ﷺ بجارية سوداء أعجميّة، فقال : يا رسول الله، إنّ عليّ عتق رقبة مؤمنة، أفأعتق هذه ؟ فقال لها رسول الله – ﷺ « أين الله ؟ فأشارت إلى السّماء بإصبعها السّبابة، فقال لها : من أنا ؟ فأشارت بإصبعها إلى رسول الله ﷺ وإلى السّماء، أي أنت رسول الله، فقال رسول الله ﷺ أعتقها»"[١٠٢].

و– تكريم عمرو بن الجموح الأعرج ببشارته بالجنّة :

– قال ابن حجر : "أتى عمرو بن الجموح النّبيّ ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتّى أقتل، أمشي برجلي هذه في الجنّة ؟ قال : « نعم »، وكانت رجله عرجاء حينئذ... فقتل يوم أحد هو وابن أخيه، فمرّ النّبيّ ﷺبه فقال : « فإنّي أراك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنّة... » [١٠٣].

١٠١–أخرجه :
– أبو داود في سننه (١٢ / ١٠) ح (٤٣٥١) كتاب : الحدود، باب : الحكم فيمن سبّ النّبيّ ﷺ
– النّسائي في سننه (٧ / ١٠٧–١٠٨) كتاب : تحريم الدمّ ، باب : الحكم فيمن سبّ النّبيّ ﷺ.
– الحاكم في المستدرك (٤ / ٣٥٤) وقال : "صحيح على شرط مسلم ولم يخرّجاه" ووافقه الذّهبي.
– وقال عنه الألباني : "صحيح" صحيح سنن أبي داود (٣ / ٨٢٤) ح (٣٦٦٥).

١٠٢– أخرجه :
– أحمد في مسنده (١٥ / ٣١) ح (٧٨٩٣)، وقال أحمد محمد شاكر : "إسناده صحيح". – طبعة التراث الإسلامي–.

١٠٣–الإصابة : ابن حجر (٢ / ٥٢٣)، الاستيعاب : ابن عبد البرّ (٤ / ١١٦٨).

- وقال الذّهبي : "... فلمّا كان يوم أحد، قال رسول الله ﷺ : « قوموا إلى جنّة عرضها السّماوات والأرض أعدّت للمتّقين ».فقام وهو أعرج فقال : والله لأقحزنّ[١٠٤] عليها في الجنّة، فقاتل حتّى قتل... قال الواقدي : لم يشهد بدرًا كان أعرج، ولما خرجوا يوم أحد منعه بنوه، وقالوا : عَذِرك الله، فأتى رسول الله يشكوهم، فقال : « لا عليكم أن لا تمنعوه، لعل الله يرزقه الشهادة »... فقتل هو وابنه خلاّد"[١٠٥].

ز- تكريم النّعمان بن قوقل الأعرج ببشارته بالجنّة :

- قال ابن حجر : "... أخرج البغوي من طريق خالد بن مالك الجعدي قال : وجدت في كتاب أبي النّعمان بن قوقل الأنصاري قال : أقسمت عليك يا ربّ أن لا تغيب الشّمس حتّى أطأ بعرجتي في خضر الجنّة، فقال رسول الله ﷺ: « لقد رأيته يطأ فيها وما به من عرج.. »"[١٠٦].

فطوبى لذوي الأعذار هذا الفضل.. وطوبى لهم الجنّة..

- الفرع السّادس : التّدابير الوقائية من الإصابة بالإعاقة في نصوص السنّة النّبويّة.

تضمّن التشريع الإسلامي الحنيف ثلّة من التدابير الوقائية والتّشريعات الرّبانية تهدف إلى تحقيق الرّعاية بذوي العاهات والأعذار باعتبارهم يمثلون فئة من المجتمع أصابها الله ببلاء تستحق معه الرّعاية والعناية على وجه مخصوص... وعند استقرائنا لأحاديث السّنّة وجدناها تزخر بالعديد من التّدابير.. الّتي ما فطنت إليها الحضارة الإنسانية، وحقوق الإنسان.. إلاّ في العهود القريبة المعاصرة.. وسنوجز هذه التّدابير -على كثرتها- في النّقاط الآتية :

١٠٤-لأقحزنّ : لأثبن، و "القحز" هو الوثب مع الاضطراب. لسان اللّسان : ابن منظور (٢ / ٣٥٧).
١٠٥-تهذيب سير أعلام النّبلاء : الذّهبي (١ / ٢٨)، سير أعلام النبلاء : الذّهبي (١ / ٢٥٢).
١٠٦-الإصابة : ابن حجر (٣ / ٥٢٤)، وانظر : الاستيعاب : ابن عبد البرّ (٤ / ١٥٠٣).

١- رعاية الأسرة للأبناء وعدم التّفريق بينهم ومداعبتهم.. خاصة ذوي الأعذار منهم :

أ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كلّكم راع، وكلّكم مسؤول عن رعيّته : الإمام راع ومسؤول عن رعيّته، والرّجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيّته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيّتها، والخادم راع في مال سيّده ومسؤول عن رعيّته »، قال : وحسبت أنّه قد قال : « والرّجل راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيّته، وكلّكم راع ومسؤول عن رعيّته» [١٠٧].

- اعتبر الإسلام رعاية الأبناء والعناية بتربيتهم من الواجب التّكليفي على الوالدين.. فلو رزق هؤلاء أبناء معاقين أو بهم عاهة، فلا شكّ أنّ الجهد المطلوب من الأسرة سيتضاعف.. ولذلك أرشد الإسلام الإنسان-ابتداء- إلى عدم التّقصير في المحافظة على ماوهبه الله من نعم في خلقته:إذ لو تعرض لإعاقة قدرية- منه سبحانه- فإنه لامحالة معوضه ومثيبه عنها .. أما إن كان هو بنفسه متسبب فيها ، مسؤول عنها فإن الله محاسبه يو م القيامة عن تقصيره في واجبه تجاه أعضائه وجوارحه .

- قال النّووي : "... قال العلماء : الرّاعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه، وما هو تحت نظره، ففيه : أنّ كلّ من كان تحت نظره شيء، فهو مطالب بالعدْل فيه، والقيام بمصالحه، في دينه ودنياه" [١٠٨].

ب- عدم التفريق في المعاملة بين الأبناء، حتّى لا يحدث البغض والحسد بينهم ممّا يؤدّي إلى التّناحر والتنازع.. فيكون سببا في أغلب الأحيان إلى الإصابة بإعاقة جسدية أو نفسيّة.. وإلى هذا أشار رسول الإسلام في حديث عامر قال

١٠٧-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٢ / ٣٨٠) ح (٨٩٣) كتاب : الجمعة، باب : الجمعة في القرى والمدن - (وكذلك في كتاب الأحكام : ح (٧١٣٨) -واللفظ له-.
- مسلم في صحيحه (٣/ ١٤٥٩) ح (١٨٢٩) كتاب : الإمارة، باب : فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحثّ على الرّفق بالرّعيّة، والنّهي عن إدخال المشقة عليهم.

١٠٨-شرح صحيح مسلم : النّووي (٦ / ٤٥٥).

: "سمعت النّعمان بن بشير -رضي الله عنهما- وهو على المنبريقول : "أعطاني أبي عطيّة، فقالت عمرة بنت رواحة، لا أرضى حتّى تشهد رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال : "إنّي أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطيّة، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، قال : « أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ » قال : لا، قال : « فاتّقوا الله واعدلوا بين أولادكم]، قال : فرجع عطّيته"[١٠٩].

وفي رواية : « لا تشهدني على جور » [١١٠].

- قال النّووي : "وفي هذا الحديث : أنّه ينبغي أن يسوّي بين أولاده في الهبة، ويهب لكلّ واحد منهم مثل الآخر " [١١١].

٢- الأخذ بمبدأي التّداوي واجتناب العدوى:

حثّت السنّة المطّهرة على مبدأ التّداوي حتى يبقى الجسم معافى سليما من جميع الأسقام والعاهات.. وفي الوقت نفسه أرشدت إلى عدم الاقتراب ممّن ابتلوا بأمراض معدية :

أ - قال رسول الله ﷺ: « يا عباد الله تداووا، فإنّ الله لم يضع داء إلاّ وضع له دواء، إلاّ داء واحدًا »، قالوا : يا رسول الله، وما هو ؟ قال : « الهرم » [١١٢]

- قال الخطابي :" في هذا الحديث إثبات الطبّ والعلاج وأنّ التّداوي مباح..." [١١٣].

١٠٩-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٥ / ٢١١) ح (٢٥٨٧) كتاب : الجمعة، باب : الإشهاد في الهبة -واللّفظ له-.
- مسلم في صحيحه (٣ / ١٢٤١) ح (١٦٢٣) كتاب : الهبات، باب : كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

١١٠-أخرجها :
- مسلم في صحيحه (٣ / ١٢٤٣) ح (١٦) [من حديث الباب] كتاب : الهبات، باب : كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

١١١-شرح صحيح مسلم : النّووي (٦ / ٧٧).

١١٢-أخرجه :
- أبو داود في سننه (١٠ / ٢٣٩) ح (٣٨٤٩) كتاب : الطّب، باب : الرّجل يتداوى.
- التّرمذي في سننه (٦ / ١٥٩) ح (٢٠١٠٩) كتاب : الطّب، باب : ما جاء في الدّواء والحث عليه، وقال عنه : "حسن صحيح".
- ابن ماجه في سننه (٢ / ١١٣٧) ح (٣٤٣٦) كتاب : الطبّ، باب : ما أنزل الله داء إلاّ أنزل له شفاء.
- وقال عنه الألباني : "صحيح" صحيح سنن ابن ماجه (٢ / ٢٥٢) ح (٢٧٧٢).

١١٣-معالم السنن : الخطابي (٥ / ٣٤٦).

ب- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :« فِرْ من المجذوم» [114] كما تَفِرْ من الأسد » [115].

وعن عبد الرّحمن بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يورد مُمْرض على مُصِحٍّ » [116].

- قال النّووي: " إنّ الله -تعالى- أمر بالاحتياط والحزم ومجانبة أسباب الهلاك..." ، وقال ابن حجر - مبيّنا أنّ الفرار من المجذوم لتطييب خاطره وليس لجرح مشاعره- : "...حمل الأمر بالفرار من المجذوم على رعاية خاطر المجذوم، لأنّه إذا رأى الصّحيح البدن، السّليم من الآفة، تعْظُم مصيبته، وتزداد حسرته" [117].

٣- القيام بإماطة الأذى عن الطّريق والنّهي عن الخذف :

نبّه التّشريع الإسلامي إلى وجوب إزالة الأحجار من طرقات النّاس لأنّها عادة ما تكون سببا في سقوط النّاس وتعثّرهم، كما نهى أن يترامى النّاس بهذه الحجارة... وكلّ هذا من أجل دفع الإصابة بالإعاقة.. فكم من ذي عاهة كان سببه حجر الطّريق، وكم من أعمى كان سببه الخذف :

أ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قلت : يا نبيّ الله ! علّمني شيئا أنتفع به، قال:«اعزِلِ الأذى عن طريق المسلمين »[118].

- قال رسول الله ﷺ : « مرّ رجل بغصن شجرة على ظهر طريق، فقال : والله لأُنَحِينّ هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأُدْخِل الجنّة » [119].

١١٤- الجذام : علّة رديئة تصيب البدن... والأصابع . فتح الباري : ابن حجر (١٠ / ١٥٨).

١١٥- أخرجه :
البخاري في صحيحه (١٠ / ١٥٨) ح (٥٧٠٧) كتاب : الطبّ، باب : الجذام .

١١٦- أخرجه :
- مسلم في صحيحه (٤ / ١٧٤٣) ح (١٧٤٣) كتاب : السلام ، باب : لاعدوى ولاطيرة .

١١٧-شرح صحيح مسلم : النّووي (٧/ ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٤)، فتح الباري : ابن حجر (١٠ / ١٥٨- ١٥٩).

١١٨- أخرجه :
- مسلم في صحيحه (٤ / ٢٠٢١) ح (٢٦١٨) كتاب : البرّ والصّلة، باب : فضل إزالة الأذى عن الطّريق.

١١٩- أخرجه :
- مسلم في صحيحه (٤ / ٢٠٢١) ح (١٢٨) [رقم حديث الكتاب] كتاب : البرّ والصّلة، باب : فضل إزالة الأذى عن الطّريق.

وقال النّووي : "هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطّريق، سواء كان الأذى شجرة تؤذى، أو غصن شوك، أو حجرًا يعثر به أو قذرًا أو جيفة وغير ذلك، وإماطة الأذى من الطّريق من شعب الإيمان"[١٢٠].

ب - عن ابن بريدة قال:رأى عبد الله بن المغفّل رجُلا من أصحابه يخذف[١٢١]، فقال له:لا تخذف فإنّ رسول اللهﷺ كان يكره الخذف، أو قال:ينهى عن الخذف، فإنّه لا يصطاد به الصّيد، ولا يُنْكأ[١٢٢] به العدوّ ولكنّه يكسر السنّ ويفقأ العين"[١٢٣].

- قال النّووي:"في هذا الحديث النّهي عن الخذف،لأنّه لامصلحة فيه،ويخاف مفسدته،ويلتحق به كل ما شاركه في هذا"[١٢٤].

٤-التأكيد على إطفاء النّار ليلا والتّحذير من السّقوط أثناء النّوم:

حذّر الإسلام منذ الزّمن الأوّل من خطر الحرائق وما تسبّبه النّار من دمار وهلاك للأنفس، والحيوان، والنبات، والمتاع.. وكلّ هذا في الحقيقة مردّه الإهمال والنّسيان، حيث نجد أنّ كثيرا من العاهات في بني البشر سببها ترك هذه النّار ليلا - على تنوّع مصادرها قديما وحديثا-.. كما أنّ الإسلام نبّه الإنسان إلى احتياط السّقوط أثناء النّوم.. إذ كثيرًا ما أدّى مثل هذا إلى العرج والشّلل والكسر :

أ - عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنّه قال : « غطّوا الإناء، وأوْكوا السّقاء[١٢٥]،وأغلقوا الباب، واطفؤوا السّراج، فإنّ الشّيطان لا يَحُلُّ سقاءً،

١٢٠-شرح صحيح مسلم : النّووي (٨/ ٤١٩)، وانظر : تحفة الأحوذي : المباركفوري (٦/ ٧٦).

١٢١-يخذف:يرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه أوبين الإبهام والسّبابة، أو على ظاهر الوسطى وباطن الإبهام.- فتح الباري : ابن حجر (٩/ ٦٠٧).

١٢٢- ولا ينكأ : لا يهزم عدوّا ولا يغلبه. شرح صحيح مسلم : النّووي (٧/ ١١٨).

١٢٣- أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٩/ ٦٠٧) ح (٥٤٧٩) كتاب : الذبائح والصّيد، باب : الخذف والبندقة.
- مسلم في صحيحه (٣/ ١٥٤٧) ح (١٩٥٤) كتاب : الصيد والذبائح، باب : إباحة ما يستعان به على الاصطياد.

١٢٤-شرح صحيح مسلم : النّووي (٧/ ١١٨).

١٢٥-وأوكوا السّقاء : أي شدّوا رأسها بالوكاء لئلا يدخلها أو يسقط فيها شيء. النهاية في غريب الحديث : ابن الأثير (٤/ ٣٤٣).

ولايفتح بابًا، ولا يكشف إناءً »[126] وفي رواية : « إنّ هذه النّار إنّما هي عدوّ لكم فإذا نمتم فاطفؤوها عنكم »[127].

- قال ابن حجر : "...قال ابن العربي : معنى كونها عدوّ لنا : أنّها تنافي أبداننا وأموالنا منافاة العدوّ، وإن كانت لنا بها منفعة ... وقوله : "فإذا نمتم"... قيّده بالنّوم لحصول الغفلة به غالبا"[128].

ب-عن علي بن شيبان رضي الله عنه قال:قال رسول الله ﷺ«من بات على ظهر بيت ليس له حجار فقد برئت منه الذمّة» [129].

- قال العظيم آبادي : "...السّتر الذي يكون على السّطح، يمنع الإنسان من التّردي والسّقوط... وقيل إنّ لكلّ من النّاس عهدا من الله تعالى بالحفظ والكلاءة، فإذا ألقى بيده إلى التّهلكة انقطع عنه"[130].

٥- منع العبث بالسّلاح وعدم التّمثيل في الحروب:

حمى التّشريع الإسلامي المسلم وحرص على حفظه من كلّ شيء قد يصيبه.. ومن أمثلة ذلك عدم تعاطي السّيف أو السّكين مسلولا وشهره في وجوه الخلق.. لأنّ ذلك كثيرًا ما يؤدّي إلى إيذاء الآخرين بقتل، أو عاهة، أو جرح.. فكلّ باب فيه ضرر للخلق في أبدانهم ومشاعرهم غلقه الإسلام وأوصده.. وقد تنوعت رأفة الإسلام بالعباد فحرّمت التّمثيل في القتال والحروب.. وكلّ هذا يدلّ على مدى حرص أحكام الإسلام على تحريم جميع الأسباب المفضية

١٢٧-أخرجها :
- البخاري في صحيحه (١١ / ٨٥) ح (٦٢٩٤) كتاب : الاستئذان، باب لا تترك النّار في البيت عند النّوم.
- مسلم في صحيحه (٣ / ١٥٩٦-١٥٩٧) ح (٢٠١٦)كتاب : الأشربة، باب : الأمر بتغطية الإناء، وإيكاء السّقاء، وإغلاق الأبواب ،وذكراسم الله عليها ؛ وإطفاء السّراج والنّار عند النّوم وكفّ الصّبيان والمواشي بعد المغرب

١٢٨-فتح الباري : ابن حجر (١١ / ٨٦).

١٢٩-أخرجه :
- أبو داود في سننه (١٣ / ٢٦٢) ح (٥٠٣١) كتاب : الأدب، باب : في النّوم على السّطح ليس عليه حجار.
- وقال عنه الألباني : "صحيح" صحيح سنن أبي داود (٣ / ٢٣٩).

١٣٠-عون المعبود : العظيم آبادي (١٣ / ٢٦٢-٢٦٣).

إلى إيقاع الإيذاء ببني الإنسان حتّى لا تستفحل العاهة وينتشر الضّرر :

أ / عن أبي موسى رضي الله عنه عن النّبي ﷺ قال:« إذا مرّ أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا، ومعه نبل، فليمسك على نصالها»[١٣١]أو قال : « فليقبض بكفّه، أن يصيب أحدًا منها بشيء » [١٣٢].

- قال ابن حجر : "... يحرص على أن لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه ...وفي هذا... تحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى إيذائه بكلّ وجه، وفيه حجّة للقول بسدّ الذارئع " [١٣٣].

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسّلاح، فإنّه لا يدري أحدكم لعلّ الشّيطان ينزع في يده، فيقع في حفرة من النّار » [١٣٤].

- قال النّووي : "...فيه تأكيد حرمة المسلم، والنّهي الشّديد عن ترويعه وتخويفه، والتعرّض له بما قد يؤذيه... سواء كان... هزلا ولعبا أم لا، لأنّ ترويع المسلم حرام بكلّ حال، ولأنّه قد يسبقه السّلاح كما صرّح..." و قوله : « فيقع في حفرة من النّار]، هو كناية عن وقوعه في المعصية التي تفضي به إلى دخول النّار [١٣٥].

ب- قال رسول الله ﷺ : «... أغزوا، ولا تغلوا، ولا تَغْدِرُوا، ولا تَمْثُلُوا، ولا

١٣١-النصال والنصول : جمع نصل، وهو : حديدة السّهم. شرح صحيح مسلم : النّووي (٨ / ٤١٧).

١٣٢-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١٣ / ٢٤) ح (٧٠٧٥) كتاب : الفتن، باب : قول النّبيّ ﷺ : [من حمل علينا السّلاح فليس منا]
- مسلم في صحيحه (٤ / ٢٠١٩) ح (١٢٤) [رقم حديث الباب] كتاب : البرّ والصّلة ، باب : أمر من مرّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للنّاس أن يمسك بنصالها.

١٣٣-فتح الباري : ابن حجر (١٣ / ٢٥-٢٦).

١٣٤-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١٣ / ٢٣) ح (٧٠٧٢) كتاب : الفتن، باب : قول النّبيّ ﷺ [من حمل علينا السّلاح فليس منا].
- مسلم في صحيحه (٤ / ٢٠٢٠) ح (٢٦١٧)كتاب : البرّ والصّلة، باب : النّهي عن الإشارة بالسّلاح إلى مسلم -واللّفظ له-

١٣٥-شرح صحيح مسلم : النّووي (٨ / ٤١٧-٤١٨)، فتح الباري : ابن حجر (١٣ / ٢٥).

تقتلوا وليدًا... »[١٣٦]

- قال النووي : "...في هذا... الحديث فوائد مجمع عليها، وهي : تحريم الغدْر... وكراهة المثلة..." [١٣٧].

٦- منع من لا يعرف الطبّ من تولّي الاستطباب:

دعا الإسلام إلى الإحسان للآخرين وعدم إلحاق الضّرر بهم، سواء كان هذا الضّرر حسّيا، أم علميا : بادّعاء المرء معرفة الطبّ والاستطباب، وهو عن ذلك بعيد :

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أنّ رسول الله ﷺ قال :« من تطّبب ولا يعلم منه طبّ، فهو ضامن » [١٣٨].

- قال العظيم آبادي : "وقوله : « من تطبّب » ...أي تعاطى علم الطبّ وعالج مريضا..« فهو ضامن » لأنّه تولّد من فعله الهلاك، وهو متعدّ فيه، إذ لا يَعرف ذلك، فتكون جنايته مضمونة على عاقلته" [١٣٩].

نعم ! هكذا يسبق التشريع الإسلامي، جميع اللّوائح والقوانين في وضع التدابير العامّة للوقاية من خطر العاهة أو الإعاقة.. فيا له من تشريع !.. ويا له من سبق ! ..

- الفرع السّابع : أذكار المعافاة من الإصابة بالإعاقة في نصوص السنّة النّبويّة.

لما كان الإسلام الدّين الذي يجمع بين المادّة والرّوح، وبين الحسّ والغيب،

١٣٦-أخرجه :
- مسلم في صحيحه (٣ / ١٣٥٧) ح (٣) [رقم حديث الكتاب] كتاب : الجهاد والسّير، باب : تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيّته إيّاهم بآداب الغزو وغيرها.

١٣٧- شرح صحيح مسلم : النّووي (٦ / ٢٨١)، وانظر : شرح صحيح مسلم : القاضي عيّاض (٦ / ٣١).

١٣٨-أخرجه :
- أبو داود في سننه (١٢ / ٢١٥) ح (٤٥٧٣) كتاب : الدّيات، باب فيمن تطبّب ولا يعلم منه طبّ فأعنت.
- ابن ماجه في سننه (٢ / ١١٤٨) ح (٣٤٦٦) كتاب : الطبّ، باب : من تطبّب ولم يعلم منه طب.
- وقال عنه الألباني : "صحيح" صحيح سنن ابن ماجه (٢ / ٢٥٧).

١٣٩- عون المعبود : العظيم آبادي (١٢ / ٢١٥).

ويؤمن بالعلاقة الوطيدة بين الأسباب ومسبباتها، ولمّا كانت الإعاقة بلاء من الرّحمن وقضاء قضاهُ، بعلمه وحكمته على فئة من خلقه، كان لزاما علينا بعد أن ذكرنا.. وذكّرنا بمجموع التّدابير والإجراءات الّتي يتوخّى بها توقي الإصابة بهذه الإعاقات والعاهات، أن نربط الأسباب بمسبِبها وخالقها ومقدّرها.. وهو الله ... إذْ هي في حقيقتها : مادّة تحتاج إلى روح التوفيق، وأن نذكّر المصاب بواجب اللّجوء إلى ربّ هذه الأسباب ومنزل البلاء، ضارعا متذللا إليه بالرّجاء والدّعاء.. فما من شيء يمكن أن يردّ القضاء إلاّ الدّعاء:

- فهذا سيّدنا يعقوب عليه السلام، لمّا ألمّ به الحزن والألم بفقد ولده يوسف عليه السلام قرع باب الله مستجديًا فضله وكرمه، فقال : ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (يوسف : الآية (٨٤)).

- وهذا سيّدنا أيّوب عليه السلام عندما ضاق به الحال، وأعوزه السؤال.. توجّه إلى الرّحمن بألطف مقال ذكره الواحد المتعال : ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (الأنبياء : الآية(٨٣، ٨٤)).

فاستنادًا لدعاء هؤلاء الأنبياء وتضرّعهم إلى الله بكشف ما أصابهم من بلاء.. هاهو نبيّنا محمد ﷺ يقتفي أثر إخوانه.. ويعلّم أمّته أذكارًا وأدعيّة تلهج بها الألسن ضارعة إلى مولاها الباري أن لا يصيبها ببلاء وعاهة وحاجة.. ومن بين تلك الأدعية المأثورة عنه عليه السلام :

١- عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال : « من رأى صاحب بلاء فقال : الحمد لله الذي عافاني ممّا ابتلاك به وفضّلني على كثير ممّن خلق تفضيلا، لم يصبه ذلك البلاء كائنا ما كان » [١٤٠].

١٤٠-أخرجه :
- الترمذي في سننه (٩ / ٢٧٥) ح (٣٦٥٧) أبواب : الدّعوات، باب : ما جاء ما يقول إذا رأى مبتلى وقال عنه : " حديث حسن ".
- ابن ماجه في سننه (٢ / ١٢٨١) ح (٣٨٩٢) كتاب : الدّعاء، باب : ما يدعو به الرّجل إذا نظر إلى أهل البلاء.
- وقال عنه الألباني : "صحيح" صحيح سنن الترمذي (٣ / ١٥٣) ح (٣٦٧٣).

- قال المباركفوري :" قوله : « من رأى صاحب بلاء »، أي : مبتلى في أمر بدنيّ كبرص وقصر فاحش أو طول مفرط أو عمى أو عرج أو اعوجاج يد ونحوها.."[١٤١]. ويقول هذا الدّعاء بحيث لا يسمع المبتلى حتّى لا يتأذّى.

٢- عن زيد بن أرقم قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللّهمّ إنّي أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل، والهرم وعذاب القبر »[١٤٢].

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كان النّبيّ ﷺ يتعوّذ من جهد البلاء، ودرك الشّقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء »[١٤٣].

- قال ابن حجر : "...وإنّما تعوّذ النبيّ ﷺ من ذلك تعليما لأمّته فإنّ الله - تعالى- كان آمنه من جميع ذلك"[١٤٤].

- وورد في الجامع الصّغير بلفظ :

« اللّهم إنّي أعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، والهرم، والقسوة، والغفلة، والعَيلَة، والذّلَة، والمسكنة، وأعوذ بك من الفقر، والكفر، والفسوق، والشّقاق، والنّفاق، والسّمعة، والرّياء، وأعوذ بك من الصّمم والبَكَم، والجنون، والجِذَام، والبرص، وسيّء الأسقام »[١٤٥].

- قال المناوي:" ... والعَيلَة والذلّة : ... الهوان على النّاس ونظرهم إلى الإنسان بعين الاحتقار والاستخفاف به، والقلّة : قلة البصر أو قلّة الأنصار...

١٤١-تحفة الأحوذي : المباركفوري (٩ / ٢٧٥).

١٤٢-أخرجه :
مسلم في صحيحه (٤ / ٢٠٨٨) ح (٢٧٢٢)كتاب : الذّكر والدّعاء والتوبة والاستغفار، باب : التعوّذ من شرّ ما عمل، ومن شرّ ما لم يعمل.

١٤٣-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (١١ / ١٤٢) ح (٣٣٤٧) كتاب : الدّعوات، باب : التّعوذ من جهد البلاء - واللّفظ له-.
- مسلم في صحيحه (٤ / ١٠٨٠) ح (٢٧٠٧) كتاب : الذّكر والدّعاء والتوبة والاستغفار، باب: في التعوّذ من سوء القضاء ودرك الشّقاء وغيره.

١٤٤- فتح الباري : ابن حجر (١١ / ١٤٩)، وانظر : شرح صحيح مسلم : النّووي (٩ / ٣٨).

١٤٥- ذكره :
- السيوطي في الجامع الصّغير (١ / ٢٢٢) ح (١٤٨٩).
- وقال عنه الألباني : "صحيح" صحيح الجامع الصّغير (٢ / ٢٧٦) ح (١٢٨٥).

والصمم : بطلان السّمع أو ضعفه... والبكم : الخرس أو أن يولد لا ينطق... والبرص : علّة تحدِثُ في الأعضاء بياضا رديئا، وسيّء الأسقام : الأمراض الفاحشة الرّديئة"[١٤٦].

فالهجوا أيّها المعافون بمثل هذه الأذكار والأدعية لحافظكم ومولاكم الله -جلاّ وعلاّ- .. فيقيكم بعونه وإذنه شرّ البلاء.. فباب الله مفتوح لقارعه، وإغاثته حاضرة لمن استغاث به، وإجابته محققة لمن دعاه.

– الفرع الثّامن : واجب الأمّة اتّجاه ذوي الإعاقة في نصوص السنّة النبويّة.

لمّا أودع الله في بني الإنسان الصّحيح والمعافى، والغنيّ والفقير، والقويّ والضعيف.. فإنّه أوصى كلّ من كان في عرف الخلق أعلى أن يعين ويعطف ويساعد من كان في عرف الخلق أدنى...ولأجل تجسيد هذا المبدأ السّماوي جاءت نصوص الكتاب والسنّة آمرة الأقوياء مساعدة الضعفاء، والمعافين مساعدة ذوي البلاء.. وقد تنوعت الإشارات التي تضمنتها آيات الكتاب وأحاديث السنّة وتعددت دلالاتها فيما يخصّ واجب الأمّة اتّجاه ذوي الإعاقة.. نذكر منها الآتي :

١– تفريج الكرب ومساعدة ذوي الحاجات:

أ – قال رسول الله ﷺ : « المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة » [١٤٧].

– قال النّووي : "... قوله : « من كان في حاجة أخيه... »، أي أعانه عليها، ولطف به فيها، وقوله :

« ومن فرّج عن مسلم...» في هذا فضل إعانة المسلم، وتفريج الكرب عنه،

١٤٥– رواه الحاكم(حديث٣٥٧٤) وقال:حديث صحيح الإسناد ولم يخرجوه. وفي إسناده: أبو غالب البصري قال عنه الحافظ الذهبي(الكاشف الترجمة٦٧٧٦): صالح الحديث، وقال الحافظ ابن حجر(التقريب الترجمة٨٢٩٨):صدوق يخطئ، وباقي رجاله ثقات.

١٤٦– أخرجه أبو داود(حديث٤٨٠٠)، ومن طريقه البيهقي(١٠ / ٢٤٩).

١٤٧– أخرجه البخاري(حديث١٨٧٤)، ومسلم(حديث١١٥٩).

وستر زلاته، ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته "[148].

ب- عن ابن عبّاس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله من كَمَه[149] الأعمى عن السّبيل... » [150].

اللّعن هو الطّرد من رحمة الله وقد خصّ رسول الله ﷺ به من قام بتضليل الأعمى عن الطّريق لما في ذلك من إيذاء وضرر وظلم ألحقه سلوكه هذا بالضرير، فمن لا يرحم لا يستحق أن يُرحم.

ج-عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تبسّمك في وجه أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرّجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرّجل الرّديء البصر لك صدقة، وإماطتك الحجر والشّوك والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة »[151].

رغّب الحديث في أنواع من البرّ مختلفة منها : تعويض الضرير عن بصره الذّي فقده بأن تبلّغه مآربه وتعينه على قضاء حوائجه، حتّى تكون بالنّسبة إليه بمثابة البصر بالنّسبة إلى البصير، وقد رتب على ذلك الأجر والثواب، كما رتّب على تضليل الأعمى الوزر والعقاب، عدلا منه ﷺ وفضلا.

١٤٧-أخرجه :
مسلم في صحيحه (٤ / ١٩٩٦) ح (٢٥٨٠) كتاب : البرّ والصّلة، باب : تحريم الظّلم.

١٤٨- شرح صحيح مسلم : النّووي (٨/ ٣٨٠).

١٤٩- كَمَهَ : تضليل الأعمى عن الطريق ملعون. المنّاوي : فيض القدير (٦ / ٥).

١٥٠- أخرجه :
الحاكم في مستدركه (٤ / ٣٥٦)، وقال عنه الذّهبي : صحيح.
وذكره :
السّيوطي في الجامع الصّغير (٢ / ٥٣٩) ح (٨٢٠٧).
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح الجامع (٢ / ١٠٢٤-١٠٢٥)

١٥١-أخرجه :
-الترمذي في سننه (٦ / ٧٥، ٧٦) ح (٢٠٢٢) أبواب : البر والصلة، باب : ما جاء في صنائع المعروف، وقال عنه : هذا
"حديث حسن غريب".
-ابن حبان في صحيحه (١ / ٣٧٢).
-وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن الترمذي (٢ / ١٨٥-١٨٦) ح (١٥٩٤).

- قال المباركفوري : « وبصرك للرّجل الرّديء البصر »... أي الذي لا يبصر أصلا أو يبصر قليلا... والمعنى : إذا أبصرت رجلا رديء البصر فإعانتك إيّاه صدقة لك، وفي المشكاة « نَصْرُك » بالنّون، قال القارّي : وضع النّصر موضع القياد مبالغة في الإعانة، كأنّه ينصره على كل ما يؤذيه"[١٥٢].

٢- عدم السّخرية وإظهار الشماتة من ذوي البلاء :

أ - قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (الحجرات : الآية (١١)).

- في هذا النّداء الرّباني ينهى الله المؤمنين عن الاستهزاء بإخوانهم، والتقليل من شأنهم.. وذووا العاهات هم أكثر النّاس عرضة للسّخرية والشماتة، ومن ثمّ فهم أكثر حاجة إلى المواساة لا الإيذاء سواء بالقول أو الفعل : قال القرطبي : "...السخرية : الاستهزاء... وبالجملة، فينبغي ألاّ يجترأ أحد على الاستهزاء بمن يقتحمهم بعينه إذا رآه رثّ الحال، أو ذا عاهة في بدنه أو غير لبيق في محادثته، فلعلّه أخلص ضميرًا، وأنقى قلبا ممّن هو على ضدّ صفته، فيظلم نفسه بتحقير من وقّره الله، والاستهزاء بمن عظّمه الله..." [١٥٣].

ب - قال رسول الله ﷺ : « بحسب امرئ من الشرّ أن يحقر أخاه المسلم »[١٥٤]. ومن واجب الأمّة اتجاه ذوي الأعذار أن لا يكونوا محلّ احتقار وظلم وخذلان واستصغار.. حتى تتقوّى شخصيتهم في المجتمع.. قال النّووي : ... "لا يحتقره" : فلا ينكر عليه ولا يستصغره..." [١٥٥].

١٥٢-تحفة الأحوذي : المباركفوري (٦ / ٧٦).

١٥٣-أحكام القرآن : القرطبي (١٦ / ٣٢٥)، وانظر : التّحرير والتنوير : ابن عاشور (٢٦ / ٢٤٦-٢٤٧).

١٥٤-أخرجه :

- مسلم في صحيحه (٤ / ١٩٨٦) ح (٢٥٦٤) كتاب : البرّ والصّلة والآداب، باب : تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره.

١٥٥-شرح صحيح مسلم : النّووي (٨ / ٣٦٤).

٣- عـدم المنّ والتفضّل أو التكبر والترفع على ذوي الأعذار:

أ-عن مصعب بن سعد قال:"رأى سعدرضي الله عنه أنّ له فضلا على من دونه، فقال النّبيّ ﷺ : «هل تنصرون إلاّ بضعفائكم »[١٥٦] وفي رواية : « ابغوني الضّعيف، فإنّكم إنّما ترزقون وتنصرون بضعفائكم » [١٥٧].

في هذا الحديث نهي ضمنّي للأمّة عن استضعاف واحتقار هذه الطائفة من الخلق، واستصغار شأنهم، فلم يكن مظهر الشّخص أبدا دليلا على مخبره، ولا يقدّر الرّجل إلاّ بعمله، ولا يحدّد قيمه المرء إلا خالقه، كما تضمّن الحديث أيضا زجرًا للنّاس عن التفضّل والمنّ بما قدّموه لهؤلاء القوم. فليس لأحد فضل على أحد، وإنّما هي أسباب يسوقها رب الأسباب، فالأولى لك أيّها المعافى أن تشكر الله وتحمد فضله أن استخدمك وسخّرك من جملة الأسباب حتّى تفوز بالأجر والثواب.

- قال ابن حجر : "... فإن كان القويّ يترجّح بفضل شجاعته، فإنّ الضّعيف يترجّح بفضل دعائه وإخلاصه"[١٥٨].
- وقال السّندي : "... للفقراء عند الله من الشّرف ما ليس للأغنياء..." [١٥٩].

ب- وترجم البخاري للباب فقال : "باب : "ليس على الأعمى حرج "إلى قوله" لعلكم تعقلون" والنهد والاجتماع على الطّعام" ؛ ثمّ ساق حديث سويد بن النعمان : قال : "خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر، فلمّا كنّا بالصّهباء - قال يحيى وهي من خيبر على روحه - دعا رسول الله ﷺ بطعام فما أوتي إلاّ بسويق، فلكناه فأكلنا منه، ثمّ دعا بماء فمضمض ومضمضنا، فصلى بنا المغرب

١٥٦-أخرجه :
- البخاري في صحيحه (٦ / ٨٨) ح (٢٨٩٦) كتاب : الجهاد، باب : من استعان بالضّعفاء والصّالحين في الحرب.

١٥٧-أخرجه :
- النسائي في سننه (٦ / ٤٦) كتاب : الجهاد، باب : الانتصار بالضّعيف.
- وقال عنه الألباني : "صحيح". صحيح سنن النّسائي (٢ / ٦٦٩) ح (٢٩٧٩).

١٥٨-فتح الباري : ابن حجر (٦ / ٨٩).

١٥٩-حاشية السّندي على سنن النّسائي : السّندي (٦ / ٤٥).

ولم يتوضأ. قال سفيان : سمعته منه عَوْدًا وبدءًا"[١٦٠].

ومناسبة هذا الجمع -بين الآية والحديث- يجليّها ابن حجر فيقول : "لكنّ مناسبته لأصل الترجمة ظاهرة في اجتماعهم على لَوْك السُّوَيْق من غير تمييز بين أعمى وبصير، وبين صحيح ومريض، وحكى ابن بطال عن المهلَب قال : مناسبة الآية لحديث سويد ما ذكره أهل التفسير أنّهم كانوا إذا اجتمعوا للأكل عُزِل الأعمى على حِدَه والأعرج على حده والمريض على حده لتقصيرهم عن أكل الأصحّاء، فكانوا يتحرّجون أن يتفضّلوا عليهم، وهذا عن ابن الكلبي،وقال عطاء : كان الأعمى يتحرّج أن يأكل طعام غيره لجعله يده في غير موضعها، والأعرج كذلك لاتّساعه في موضع الأكل، والمريض لرائحته، فنزلت هذه الآية، فأباح لهم الأكل مع غيرهم. وفي حديث سويد معنى الاية، لأنّهم جعلوا أيديهم فيما حضر من الزّاد سواء، مع أنّه لا يمكن أن يكون أكلهم بالسوّاء لاختلاف أحوال النّاس في ذلك"[١٦١].

لقد حمل صنيع البخاري هذا فقها كبيرا في أدب التّعامل مع ذوي العاهات كالأعمى والأعرج وغيرهما، يقرّ فيه مبدأ المساواة ويردّ فيه كلّ مظهر من مظاهر التفاضل أو التفضّل والتّمايز أو التمييّز بين هؤلاء المرضى وغيرهم من الأصحاء، في موقف عسير يكون الاحتكاك فيه بين الطّرفين كثيرا والحرج كبيرا.

٤- عـدم إرهـاق المعاق بما لا يطاق:

عن أبي مسعود الأنصاري قال : "جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : "إنّي لأتأخر عن الصّلاة من أجل فلان ممّا يطيل بنا : فما رأيت النّبيّ ﷺ غضب في موعظة قطّ أشدّ ممّا غضب يومئذ، فقال :« يأيّها النّاس ! إنّ منكم منفّرين، فأيّكم

١٦٠-أخرجه :
البخاري في صحيحه (٩/ ٥٢٩) ح (٥٣٨٤)
١٦١-فتح الباري : ابن حجر (٩/ ٥٢٩).

أمّ النّاس فليوجز، فإنّ من ورائه الكبير والضّعيف وذا الحاجة» [١٦٢]وفي رواية أبي هريرة : « فإنّ في النّاس الضّعيف والسّقيم وذا الحاجة »[١٦٣].

فالحديث صريح في أمر من يؤمّ النّاس بالتخفيف عليهم والإيجاز في آداء فريضة الصّلاة لا لشيء إلاّ لأنّ في المصلين من هو كبير يعجزه السنّ، أو ضعيف يثنيه العجز عن طول القيام كالصحيح..

قال النّووي : "...معنى أحاديث الباب ظاهر، وهو الأمر للإمام بتخفيف الصّلاة بحيث لا يخلّ بسنّتها ومقاصدها..." [١٦٤].

وخلاصة القول : أنّ على الأمّة الاقتداء بنبيّها واقتفاء أثره والنّزول عند أوامره واجتناب نواهيه خاصّة فيما يتعلّق بمعاملة هذه الفئة المستضعفة من النّاس.

– الفرع التاسع : اهتمامات الخلفاء ومن بعدهم بذوي العاهات.

ترجمت الحضارة الإسلامية موقف الإسلام من المعاقين وذوي العاهات إلى واقع عملي وصور ملموسة رسمتها سلوكات الجيل الأوّل لهذه الأمّة وعلى رأسهم نبيها ﷺ، فهي حادثة هي من أروع الحوادث تأتيه امرأة في عقلها شيء[١٦٥] فتقول : "يا رسول الله ! إنّ لي إليك حاجة". فيقول ﷺ:« يا أمّ فلان ! أنظري أي السّكك شئت، حتّى أقضي لك حاجتك »، فخلا معها في بعض الطّرق حتّى فَرَغَت من حاجتها"[١٦٦]، هكذا، بكل أدب ورحمة حملتها مناداته لها "يا أم فلان". وبكل شفقة وسعة صدر أوحى بها منحه إيّاها حرّية اختيار المكان الذي تأنس للحديث فيه.. يقف ﷺ إلى امرأة مجنونة مستمعا حاجتها، رَاعيا جانبها -غير

١٦٢-أخرجه :
مسلم في صحيحه (١ / ٣٤٠) ح (٤٦٦) كتاب : الصّلاة، باب : أمر الأئمة بتخفيف الصّلاة في تمام.

١٦٣-أخرجه :
- مسلم في صحيحه (١ / ٣٤١) ح (٤٦٦) كتاب : الصّلاة، باب : أمر الأئمة بتخفيف الصّلاة في تمام.

١٦٤-شرح صحيح مسلم : النّووي (٢ / ٤٢٤).

١٦٥-قال العظيم آبادي : "..."في عقلها شيء" : المرأة كان في عقلها شيء من الفتور والنقصان...". عون المعبود (١٣ / ١١٧).

١٦٦-أخرجه :
-مسلم (٤ / ١٨١٢) ح (٢٣٢٦) كتاب : الفضائل، باب : قرب النّبي ﷺ من الناس وتبركهم به.

مترفع ولا مستعجل- لم تثنه عن ذلك أعباء الرّسالة وثقل همومها، ولا حال المرأة وقصورها، فهذا هو النّبيّ ﷺ رحمة هذه الأمّة.

وهذا أبو بكر رضي الله عنه وهو الخليفة كان يقوم على شؤون امرأة عجوز عمياءَ طاعنة في السّن ويقضي أمورها. فعن أبي صالح الغفاري أنّ عمر بن الخطاب كان يتعاهد عجوزا كبيرة عمياء في حواشي المدينة من اللّيل فيستسقي لها ويقوم بأمرها، وكان إذا جاء وجد غيره قد سبقه إليها فأصلح ما أرادت، فجاءها غير مرّة فلا يَسْبق إليها، فرصده عمر فإذا هو بأبي بكر الصدّيق الّذي يأتيها وهو خليفة"[١٦٧].

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يفعل مثل ذلك، فعن طلحة بن عبد الله قال : خرج عمر ليلة في سواد اللّيل، فدخل بيتا، فلّما أصبحت ذهبت إلى ذلك البيت، فإذا عجوز عمياء مقعدة، فقلت لها : ما بال هذا الرّجل يأتيك ؟ فقالت : إنّه يتعاهدني مدّة كذا وكذا، يأتيني بما يصلحني، ويخرج عنّي الأذي". فقال طلحة : ثكلتك أمّك يا طلحة، أعثرات عمر تتبع ؟ [١٦٨].

وهو الذي قضى في البرصاء والجذماء والمجنونة إذا دخل بها، فرق بينهما والصداق لها لمسيسه إيّاها،عن ابن المسبب أنّه قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : "أيّما رجل تزوّج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص فمسّها فلها صداقها، وذلك لزوجها غرم على وليّها "[١٦٩].

وقد تعدت حالة الاهتمام والرعاية للمعاقين تصرّفات الأفراد وتجاوزتها وأصبحت تمثل نمطا من أنماط الحياة الاسلامية وسياسة ثابتة والتزاما من الدّولة نحو رعيتها -بغض النّظر عن جنسهم أو دينهم-، ظهر هذا في تشريعات الخلفاء والحكام المتضمّنة توفير المرافقين والمساعدين والخدم الذين يقومون على مساعدة

١٦٧-ذكره : المتّقي الهندي : كنز العمال (١٢ / ٤٩٠)،- ولم يحل - .

١٦٨-البداية والنهاية : ابن كثير (٤ / ١٣٥)، صفة الصفوة : ابن الجوزي (١ / ١١٣).

١٦٩-أخرجه :

-البيهقي في سننه (٧/ ٢١٤) كتاب : النّكاح، باب : ما يردّ به النّكاح من العيوب.

هذه الشريحة من المجتمع، وإجراء الأعطيات من الأموال لمن تعوزهم الحاجة منهم في شكل صدقات أو رواتب ثابتة، وبهذا وردت آثار كثيرة نذكر منها :

- عن عبد الله بن جعفر بن المسور قال : "جاء عمر بن الخطاب سعيد بن يربوع إلى منزله فعزّاه بذهاب بصره، وقال : لا تدع الجمعة ولا الصّلاة في مسجد رسول الله، قال : ليس لي قائد. قال:فنحن نبعث إليك بقائد، فبعث إليه بغلام من السّبي"[١٧٠].
- وعن الرّكين بن الرّبيع قال : "دخلت على أسماء بنت أبي بكر وهي عجوز كبيرة عمياء فوجدتها تصلّي وعندها إنسان يلقنها : قومي، اقعدي، افعلي"[١٧١].
- وقال ابن عساكر - في شأن الوليد بن عبد الملك- : "كان الوليد عند أهل الشام من أفضل خلفائهم،... وأعطى كل مقعد خادما وكل أعمى قائدًا. وجعل ديوانا خاصا للزّمني، وقال : "لأدعنَ الزمن أحَب إلى أهله من الصّحيح"[١٧٢].
- وفيما كتب عمر بن عبد العزيز إلى أمصار الشام : "أن ارفعوا إليّ كل أعمى في الديوان أو مقعد أو من به الفالج، أو من به زمانة تحول بينه وبين القيام إلى الصّلاة، فُرفعوا إليه، فأمر لكلّ أعمى بقائد. وأمر لكلّ اثنين من الزمنى بخادم"[١٧٣].

لم تقف عناية خلفاء الدولة الإسلامية عند هذا الحدّ ولم تقتصر اهتماماتهم بهذه النواحي فقط بل قاموا بإنشاء دور لرعاية المرضى والمعاقين أطلق عليها "البيمارستان"[١٧٤] وكان أوّل من قام ببنائها الوليد بن عبد الملك، قال تقي الدّين المقريزي : "أوّل من بنى البيمارستان في الاسلام ودار المرضى، الوليد بن عبد الملك الخليفة الأموي في سنة (٨٨هـ/ ٧٠٦م)، وجعل في البيمارستان الأطباء

١٧٠-الإصابة في تمييز الصحابة : ابن حجر (٢/ ١٠٢).
١٧١-الطبقات : ابن سعد (٨/ ١٩٨).
١٧٢-خطط الشام : كرد علي (١/ ١٥٣) وانظر : (٦/ ١٦١).
١٧٣-تاريخ مدينة دمشق : ابن عساكر (٤٥/ ٢١٨).
١٧٤-البيمارستان : كلمة فارسية مركبة معناها محلّ المرضى. خطط الشام : كرد على (٦/ ١٦٢).

وأجرى الأرزاق، وأمر بحبس المجذمين لئلاّ يخرجوا وأجرى عليهم وعلى العميان الأرزاق، وكذا فعل بالزّمني"[١٧٥].

أمّا المجانين والبلهاء فبالإضافة إلى المحلاّت الخاصّة بمعالجتهم في المستشفيات العامّة، ومنها : البيمارستان الجديد بحلب وهو ما يسمّى بمارستان أرغوه الكاملي وقد وقف سنة (٧٥٥هـ/ ١٣٥٤م) وممّا جاء في وصفه : "أنّه كان في أطراف الصحن الخارجي وعلى أطراف الحوض الذي في وسطه أنواع الرياحين ليناظرها المجانين، وكانوا يأتون بآلات الطرب وبالمغنّين فيداوون المجانين بها أيضا"[١٧٦]، فقد أنشئت لهم مستشفيات خاصّة تؤويهم وتقوم على شؤونهم.

هذا فيض من غيض ما زخرت به حضارتنا الإسلامية العريقة وحفظه لنا تاريخنا المجيد من صور مشرقة لم تعرفها الحضارة الغربية إلا في عصور متأخرة، فإلى زمن قريب كان المجنون مادة ترفيه وتسلية تستخدمها الطبقة الشريفة للتهريج والضحك والسّخرية.

– الفرع العاشر : نماذج من أشهر القادة والعلماء من ذوي الإعاقة في التّاريخ الإسلامي.

لقد أدّت نظرة الإسلام الرّاقية، ومبادؤه الداعية إلى احترام وتقدير ذوي الحاجات الخاصّة والعاهات المزمنة، وكذلك جهود الأمّة جمعاء في تجسيد هذه النّظرة وترسيخ هذه المبادئ، إلى بروز أعلام ومشاهير في شتّى العلوم والمعارف، ما كانوا أبدا ليحظوا بهذا الفضل لولا الحضن الحاني الذي وجدوه في المجتمع الإسلامي، ولو لا الثقة بالنّفس الّتي غرستها في قلوبهم عقيدة هذا الدّين، والّتي كانت سببا في سموّهم عن العاهات الّي أصيبوا بها، فلم يدعوها تخلد بهم إلى الأرض أو تعيقهم عن أن يتبوّءوا معها المراكز الأوّل : كقادة عظماء أو فضلاء حكماء أو سادة علماء في جميع الفنون والعلوم، قال القرطبي : "... قال العلماء

١٧٥-تاريخ البيمارستانات في الإسلام : أحمد عيسى بك (١٠، ٢٠٣).
١٧٦-تاريخ البيمارستانات في الإسلام : أحمد عيسى بك (٢٥٥-٢٥٦).

: فعذر الحقّ أصحاب الأعذار، وما صبرت القلوب، فخرج ابن أم مكثوم إلى أحد وطلب أن يعطى اللّواء... هذه عزائم القوم، والحق يقول : "ليس على الأعمى حرج". وهو في الأوّل. "ولا على الأعرج حرج"، وعمرو بن الجموح من نقباء الأنصار أعرج وهو في أوّل الجيش، قال له الرسول ﷺ : « إن الله قد عذرك »، فقال :" والله لأقحزنّ بعرجتي هذه في الجنّة..." [١٧٧]. بل تفوّقوا في ذلك على كثير من الأصحاء ممن عاصرهم، وإلى هذا أشار الجاحظ بقوله : "... إنّ جماعة منهم -من المعاقين- كانوا يبلغون مع العرج ما لا يبلغه الأصحاء، ومع العمى يدركون ما لا يدركه أكثر البصراء..." [١٧٨].

ولمّا كان المقام لا يتّسع لسرد كل الأعلام تبعا لنوع إعاقتهم وألوان نبوغهم، ارتأينا الإشارة إلى نوع خاص يُمثّله بضعة أعلام ممّن حفل التاريخ بهم وعجز اللّسان عن عدّهم والقلم عن إحصائهم، وهم أولئك الذين أضحت عاهاتهم علما على ذواتهم، فلم تكن لهم أمرًا معيبا أو مشينا ولكن زادتهم في الأمّة تشريفا وتكريما، قد خصصت بالذّكر منهم من كان من رواة الحديث، وهم :

١- **الأعمش** : سليمان بن مهران الأسدي الكوفي الأعمش (ت:١٤٧هـ] [١٧٩]

قال علي بن المدني : "حفظ العلم على أمّة محمد ﷺ ستّة : ...ولأهل الكوفة أبو إسحاق السّبيعي، وسليمان بن مهران الأعمش..".

وقال ابن عيينه فيه : "سبق الأعمش أصحابه بأربع خصّال : كان أقرأهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض، وذكر خصلة أخري".

وعن عيسى بن يونس قال : "ما رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته".

٢- **الأعرج** : وهم جماعة، منهم : عبد الرحمن بن هرمز الأعرج [ت : ١١٧هـ][١٨٠]

١٧٧-الجامع لأحكام القرآن : القرطبي (٨/ ٢٢٦).

١٧٨-البرصان والعرجان والعميان والحولان : الجاحظ (٢).

١٧٩-تهذيب الكمال : المزّي (١٢ / ٧٦، ٨٤، ٨٥، ٨٨، ٩٠)، طبقات ابن سعد : ابن سعد (٦ / ٣٣١).

١٨٠- تهذيب الكمال : المزيّ (١٧ / ٤٧١)، طبقات ابن سعد : ابن سعد (٥ / ٢٦١).

قال أبو اسحاق : " قال أبو صالح الأعرج : ليس أحد يحدّث عن أبي هريرة إلا علمنا أصادق أو كاذب"وقال ابن سعد : "كان ثقة كثير الحديث".

٣- **الأحنف** : الأحنف بن قيس بن معاوية التّميمي السّعدي أبو البحر البصري، قيل اسمه : صخر، وقيل : الضحاك (ت : ٦٧هـ)[١٨١].

قال العجلي : "بصري، تابعيّ، وكان سيّد قومه، وكان أعورًا أحنفا دميما قصيرًا كوسجا، له بيضة واحدة".

قال ابن تيمية : "... وكان أحنف الرّجل يطأ على وحشيها متراكب الأسنان صلع الرأس، مائل الذّقن".

وقال معمر بن الحسن : "ما رأيت شريف قوم أفضل من الأحنف". وثقه ابن سعد وقال : " كان ثقة مأمونا قليل الحديث".

٤- **الأحدب** : وهم جماعة منهم : واصل بن حيّان الأسدي الكوفي بيّاع السّابوري [ت : ١٢٠ هـ][١٨٢].

وثقه يحيى بن معين وأبو داود والنسائي. وقال أبو حاتم : "صدوق، صالح الحديث".

٥- **الأحول** : وهم جماعة منهم : عاصم بن سليمان البصري الأحول[١٨٣]. [ت: ١٤٢هـ] قال أحمد بن حنبل : "عاصم الأحول، من الحفاظ للحديث، ثقة. وقال سفيان : "حفاظ البصرة ثلاثة : سليمان التّيمي، وعاصم الأحول، وداود بن أبي هند". كان يتولى الولايات فكان بالكوفة على الحسبة في المكايل والأوزان، وكان قاضيا بالمدائن في خلافة أبي جعفر.

٦- **الأشلّ** : وهم جماعة منهم : منصور بن عبد الرحمن البصريّ الأشلّ[١٨٤]. حدّث عنه شعبة وحدّث هو عن الحسن البصرّي. وثقه بعض الأئمة وتوقف

١٨١-تهذيب الكمال : المزيّ (٢ / / ٢٨٢، ٢٨٧)، طبقات بن سعد : ابن سعد (٧/ ٦٤-٦٥)، كشف النقاب عن الأسماء والألقاب : ابن الجوزي (١ / ٨٥).

١٨٢- تهذيب الكمال : المزيّ (٣٠/ ٤٠٠-٤٠١).

١٨٣-تهذيب الكمال : المزيّ (١٣ / ٤٧٩، ٤٨٥، ٤٩٠)، طبقات بن سعد : ابن سعد (٧/ ٢٣١-٢٣٢).

١٨٤- تهذيب الكمال : المزيّ (٢٨ / ٥٤٠- ٥٤١)، طبقات ابن سعد : ابن سعد (٧/ ١٩١).

في حديثه البعض الآخر.

٧- **الأصمّ** : وهم جماعة منهم : عقبة بن عبد الله الأصمّ البصريُّ [ت : ١٦٦هـ][١٨٥] روى عنه خلق كثير وروي عن خلق كثير. قال أبو أحمد بن عدي : "بعض أحاديثه مستقيمة وبعضها ما لا يتابع عليه".

٨- **الأعور** : وهم جماعة منهم : هارون بن سعد العجليّ الكوفيُّ الأعور[١٨٦] روى عن سليمان الأعمش وهو من أقرانه وروى عنه سفيان الثوري، وروى له مسلم حديثا واحدا. قال أحمد بن حنبل : "روى عنه النّاس وهو صالح الحديث".

٩- **الأفطس** : إبراهيم بن سليمان الأفطس الدّمشقيّ[١٨٧]. قال أبو زرعة : قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم : "ما تقول فيه ؟" فقال : "ثقة ثبت". وقال يعقوب بن سفيان : قلت له -يعني يحيى-: إبراهيم بن سليمان الأفطس ؟ قال : "بخٍ بخٍ ثقة".

ولم تغفل الأمّة من مؤرخين وعلماء التراجم ذكر من نبغ واشتهر في زمانهم من المعاقين والإشادة بفضلهم، ليس ضمن المؤلفات الّتي عنيت بالأعلام -بصفة عامّة- فحسب، كما فعل "ابن الجوزي" (٥٩٧هـ) في كتابه "تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسّير"، وإنّما أفردت لهم كتبا خاصّة فصلت سيرتهم وتحدثت عن أخبارهم العلميّة والأدبيّة، منها : كتاب : "البرصان والعرجان والعميان والحولان". لصاحبه : "ابو عثمان الجاحظ (٢٥٥هـ)، وفي هذا دليل على مدى ما كانوا يحظون به من التقدير والحفاوة وما كان لهم من الأثر والفعالية في بناء الحضارة الإسلامية.

١٨٥- تهذيب الكمال : المزيّ (٢٠ / ٢٠٥، ٢٠٧).
١٨٦-تهذيب الكمال : المزيّ (٣٠ / ٨٥-٨٦-٨٨).
١٨٧- تهذيب الكمال : المزيّ (٢ / ١٠١-١٠٢).

الخـــاتمـة

بعد رحلتنا مع هذا البحث.. تمكنّا -بعون الله وتوفيقه- من الوصول إلى نتائج عامة.. نوجزها في النقاط الآتيـة :

١- جاءت آيات القرآن الكريم وأحاديث السنة النبويّة المطهرة مُسنّة أحكاما خاصة لفئة ذوي الإعاقة..مانحة لها من الحقوق ما يؤهلها إلى شقّ طريقها في الحياة بكل ثقة وأمان.. ومن ثمّ اعتُبر التّشريع الإسلاميّ قد سبق كل اللوائح والأنظمة الوضعية في اعتنائه بذوي العاهات والأعذار.

٢- تعددت المصطلحات التي أطلقت على فئة المعاقين من المجتمع.. وقد لاحظنا مدى استيعاب مصطلحات القرآن والسنّة لكلّ أنواع العجز، ومدى مراعاتها للجانب الإنسانيّ للمصاب في استعمالها، بخلاف ما أطلقه بنو الإنسان.

٣- لا تتمثّل الإعاقة الحقيقية في فقدان جزء من العقل أو حاسّة من الحواس أو جارحة من الجوارح.. وإنّما المعاق حقيقة من رزقه الله السّمع والبصر والفؤاد وجميع الحواس فعطّلها عن مراد الله من نظر وتدبر لآياته في الآفاق وفي الأنفس.

٤- كمال الخلقة يتمثّل في روحها ووجدانها لا في هيئتها ومظهرها.. فكلّ مخلوقات الله يتجلّى فيها الحسن والإتقان وكمال الخلق.. ومن ثمّ كان معيار التّفاضل بين النّاس على اختلاف أجناسهم هو" التّقوى " لا الصحة أو النّضارة، ولا العرق أو اللون، ولا الغنى أو السّلطان.

٥- تعدّدت حكم وأسرار الإعاقة وتباينت وكان من أبرزها أنّ وجود هؤلاء في المجتمع يعتبر مصدر قوّة وبركة وخير ونصر للأمّة.. وعليه وجب على كلّ فرد أن ينظر إلى هؤلاء "الضّعفة" نظرة إجلال ورفعة، لااستهزاء ودنوّ.

٦- نظر التّشريع الإسلاميّ إلى فئة ذوي الأعذار نظرة خاصّة، أساسها قاعدة : "اليسر"، "ورفع الحرج".. فمن هؤلاء من كان في حكم الإعفاء المطلق كالمجنون..ومنهم من كان في حكم الإعفاء الجزئيّ من خلال جواز أخذه بالرّخص الشّرعيّة كل حسب هيئته وحاله. وقد جاءت الشريعة شاملة جميع

تصرفّاته سواء ما تعلق منها بعلاقته بربه أو ما تعلق منها بالخلق من حوله.

٧- ساوى الإسلام في الأجر والثّواب بين المعافين وذوي البلاء على حدّ سواء، وكرّمهم ورفع قدرهم.. وقد تضافرت في ذلك كثير من آيات الذّكر الحكيم وأحاديث السنّة المطهّرة، مبرزة مبدأ المساواة الحقّ، والتّكريم الرّائع الذي حظيت به هذه الطّائفة من الخلق .

٨- السنّة النّبوية الشّريفة زاخرة بنصوصها المتضمّنة التّدابير الوقائيّة المقلّلة من الإصابة بالإعاقة .. سابقة في ذلك الحضارة الغربيّة المعاصرة ومنظّمات حقوق الإنسان، فيما احتاطت به من تشريعات فيما يخصّ فئة ذوي الأعذاروالعاهات.. فيالَه من تشريع !.. ويالَه من سبق ! ..

٩- أرشد الإسلام الأمّة قاطبة ، إلى مدّ يد العون لهذه الفئة الضّعيفة من المجتمع وألزمهم بذلك.. فالمعاق يتقوّي بالمعافى، والمعافى ينتصر ويرتزق بالمعاق.. فلا مناصّ من التّكافل، والوحدة، والتّكامل بين من عافى الله ومن أصاب الله.

١٠ - من خلال استقراء التّاريخ الإسلاميّ بدءا بعهد الخلفاء الرّاشدين، راعى انتباهنا الاهتمام البالغ، والرّعاية الفائقة ، التي حظيت بها هذه الفئة من المجتمع ، والتي كانت تتناسب وحالهم وتتوافق مع حاجاتهم.. حيث سَنّوا من التّشريعات الثّابتة والقوانين الدّقيقة.. ما ضمن لهذه الفئة حقوقها، وحفظ عليها كرامتها.

١١- حفل التّاريخ الإسلاميّ واستنار بأسماء كثيرة ورجال كانوا من ذوي العاهات، لم تثنهم عاهاتهم أن يتبوّءوا مراكز رفيعة ومقامات عالية.. وأن تكون لهم مشاركة فعّالة في بناء الحضارة الإسلاميّة المشرقة.. وإنّ من هؤلاء من كانت عاهاته دليلا على ذاته دون أن يحطّ ذلك من قدره، أو ينقص من شأنه.. وكُتب التّاريخ والسّير والتّراجم مَلأى بما لا يحصى من هؤلاء.

هذه جملة من الأسس الحضاريّة والقيم الإنسانيّة حوتها السنّة النّبويّة : رعاية، ورحمة، وتكريما، ورفعة للبشريّة .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهـرس المصـادر والمراجـع

رتبت قائمة المصادر والمراجع والمجلات الدورية وفق الحروف الهجائيّة دون مراعاة "ال" التعريف في البداية

- أ -

١- آراء ابن تيمية حول الإعاقة : عبد الإله عثمان الشايع ، دار الصميعي - السعودية - ط (١) : (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .

٢- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل : محمد ناصر الدّين الألباني، المكتب الإسلامي -بيروت- ط (٢) : (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البرّ (٤٦٣هـ)، تحقيق : علي محمّد البجاوي، دار الجيل -بيروت- ط (١) : (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

٤- الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة- ط (١).

٥- إكمال المعلم بفوائد مسلم (شرح صحيح مسلم للقاضي عياض) : أبو الفضل عيّاض بن موسى بن عيّاض اليحصبي (٥٤٤هـ)، دار الوفاء -المنصورة- ط (١) : (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

- ب -

٦- البداية والنّهاية : أبو الفداء الحافظ بن كثير (٧٧٤هـ)، دار الفكر -بيروت-.

٧- البرصان والعرجان والعميان والحولان : أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق : محمد مرسي الخولي، مؤسسة الرسالة -بيروت- ط (٥) :(١٩٩٦م)

- ت -

٨- تاريخ البيماريستانات في الإسلام : أحمد عيسى بك ،دار الرائد العربي - بيروت - ط (٢) : (١٤٠١هـ-١٩٨١م).

٩- التحرير والتنوير: محمّد الطّاهر بن عاشور (١٢٨٤هـ)، المؤسّسة الوطنيّة للكتاب-الجزائر- (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).
١٠- تحفة الأحوذي شرح جامع التّرمذي : محمد بن عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلميّة -بيروت- ط (١) : (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).
١١- التدابير الشرعية في توفير الرعاية لذوي الحاجات الخاصة في الشريعة الإسلامية : سري زيد الكيلاني، مجلة دراسات، العدد : (٣٢) -الجامعة الأردنية-.
١٢- تفسير ابن كثير : الحافظ إسماعيل بن كثير (٧٧٤هـ)، دار الثقافة -الجزائر- ط (١) : (١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م)
١٣- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) : محمّد بن عمر الرّازي (٦٠٦هـ)، دار إحياء التّراث العربي -بيروت-.
١٤- تهذيب الكمال في أسماء الرّجال : جمال الدّين أبي الحجّاج يوسف المزي (٧٤٢هـ)، مؤسّسة الرّسالة -بيروت- ط (١) : (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).
١٥- التوقيف على مهمّات التعاريف : محمد عبد الرؤوف المناوي (١٠٣١هـ)، تحقيق : محمد رضوان الدّاية، دار الفكر -بيروت- دمشق، ط (١) : (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

- ج -

١٦- الجامع لأحكام القرآن : محمد بن أحمد القرطبي (٦٧١هـ)، دار الكتاب العربي -بيروت- ط (٢) : (١٣٧٢هـ-١٩٥٢م).
١٧- الجامع الصّغير في أحاديث البشير النّذير : جلال الدّين عبد الرّحمن السّيوطي (٩١١هـ)، دار الفكر - بيروت- ط (١) : (١٤٠١هـ-١٩٨١م).

- ر -

١٨ رعاية المعوقين في الإسلام : د/ عبد الستار أبو غدة، مجلة المسلم المعاصر : العدد (٣٤)

١٩ رعاية المعاقين في الإسلام : د/ جميل عبيد عبد المحسن القرارعة، مجلة الشريعة للدراسات الإسلامية ، العدد (٣٩) -جامعة الكويت-.

- س -

٢٠- سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمّد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ)، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.

٢١- سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث السّجستاني (٢٧٥هـ) ترقيم : محمّد محيي الدّين عبد الحميد، دار الفكر.

٢٢- سنن الترمذي (الجامع الصحيح) : أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة التّرمذي (٢٧٩ هـ) ترقيم : الشيخ هشام سمير البخاري، دار إحياء التراث العربي -بيروت- (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

٢٣- السنن الكبرى : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨هـ)، دار الفكر.

٢٤- سنن النّسائي : أبو عبد الرّحمن أحمد بن شعيب بن علي النّسائي (٣٠٣هـ)، دار الكتاب العربي -بيروت-.

٢٥- سير أعلام النّبلاء : شمس الدين محمّد بن أحمد عثمان الذّهبي (٧٤٨هـ)، مؤسّسة الرّسالة -بيروت- ط (٢) : (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

- ش -

٢٦- شرح الزرقاني على موطأ مالك : محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (١١٢٢)، دار الكتب العلميّة -بيروت- ط (١) : (١٤١١هـ-١٩٩٠م).

٢٧- شرح السنّة : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق : الشيخ علي محمد عوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلميّة -بيروت- ط (١) : (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

٢٨- شرح السّندي على سنن النّسائي : السندي - مطبوع بهامش سنن النّسائي- دار الكتاب العربي -بيروت-.

٢٩- شرح النّووي على صحيح مسلم : أبو زكرياء محيي الدّين أبو شرف النّووي (٦٧٦هـ)، تحقيق : عصام الصبابطي، حازم محمّد، عماد عامر، دار الحديث -القاهرة- ط (١) : (١٤١٥هـ-١٩٩٤م) .

- ص -

٣٠- صحيح ابن حبّان : علاء الدّين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ)، ضبطه : كمال يوسف الحوت، دار الفكر -بيروت- ط (١) : (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

٣١- صحيح البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي (٢٥٦هـ)،-مطبوع مع فتح الباري لابن حجر- ، ترقيم : محمّد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة -بيروت-.

٣٢- صحيح الجامع الصّغير وزيادته : محمّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي -بيروت- ط (٣) : (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٣٣- صحيح سنن ابن ماجة : محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربيّة العربي لدول الخليج- الرّياض- ط (٣) : (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٣٤- صحيح سنن أبي داود : محمد ناصر الدّين الألباني، مكتبة المعارف - الرّياض- ط (١) : (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

٣٥- صحيح سنن الترمذي : محمد ناصر الدّين الألباني، مكتب التّربيّة العربي لدول الخليج الرّياض- ط (١) : (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٣٦- صحيح سنن النّسائي : محمّد ناصر الدّين الألباني، مكتب التّربيّة العربي لدول الخليج -الرّياض- ط (١) : (١٤٠٩هـ-١٩٨٨م).

٣٧- صحيح مسلم : أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت-.

٣٨- صفة الصفوة : أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧ هـ)، دار ابن خلدون -القاهرة- ط (١) : (١٤١٥ هـ -١٩٩٤م)

- ض-

٣٩- ضعيف سنن أبي داود : محمّد ناصر الدّين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض- ط (١) : (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

- ط -

٤٠- ا لطبقات الكبرى : أحمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (٢٣٠هـ)، دار الكتب العلميّة -بيروت- ط (١) : (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

- ع -

٤١- عارضة الأحوذي شرح سنن التّرمذي : محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (٥٤٣هـ)، دار الكتاب العربي

٤٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود : أبو الطيب محمّد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلميّة -بيروت- ط (١) : (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

- ف -

٤٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري : أحمد علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار المعرفة -بيروت-.

٤٤- في ظلال القرآن : سيد قطب، دار الشروق -القاهرة- ط (١٢) : (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م)

٤٥- فيض القدير شرح الجامع الصغير : جلال الدين السيوطي ، دار المعرفة - لبنان- ط (٢) : (١٣٩١هـ- ١٩٧٢م).

- ك -

٤٦- كشف النقاب عن الأسماء والألقاب : ابن الجوزي، تحقيق : عبد العزيز الراجي الصاعدي، دار السلام-الرياض- ط (١) : (١٤١٣ هـ) .

٤٧- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : علاء الدين المتقي بن حسام الهندي

البرهانفوري (٩٧٥ هـ)، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط (٢) : (١٤١٣ هـ-١٩٩٣م) .

- ل -

٤٨- لسان العرب : أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم بن منظور (٧١١هـ)، دار المعرفة -القاهرة-.

٤٩- لسان اللّسان تهذيب لسان العرب : أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم بن منظور (٧١١هـ)، دار الكتب العلميّة -بيروت- ط (١) : (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

- م -

٥٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧ هـ) بتحرير الحافظين الجليلين : العراقي وابن حجر، مكتب المقدسي ـ القاهرة ـ .

٥١- مجموع الفتاوى : تقي الدّين أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)، جمع وترتيب:عبدالرحمن بن قاسم، مكتبة المعارف -الرّباط-

٥٢- المستدرك على الصّحيحين : أبو عبد الله محمّد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)، دار الكتاب العربي -بيروت-.

٥٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، دار الفكر، وطبعة مكتبة التراث الإسلامي -القاهرة- بتحقيق : أحمد محمد شاكر .

٥٤- المشوق في أحكام المعوق : عبد الرحمن عبد الخالق، مجلة الحكمة، العدد (٧) -الأردن-.

٥٥- معالم السنن :أبو سليمان الخطابي (٣٨٨هـ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، مكتبة السنة النبوية- القاهرة -

٥٦-معجم لغة الفقهاء -عربي انجليزي- : د/ محمد رواس قلعة جي، د/ حامد صادق قنوبي، دار النفائس-بيروت- ط (٢) : (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٥٧- المعوق والمجتمع في الشريعة الإسلامية: د/ سعدي أبو جيب، دار الفكر- دمشق- ط (١) :(١٤٠٢ هـ -١٩٨٢م)
٥٨- المنتقى شرح موطأ مالك : أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (٤٧٤هـ)، مطبعة السّعادة -مصر- ط (١) : (١٣٣١هـ-١٩١١م).
٥٩- الموطأ : الإمام مالك بن أنس (١٩٧هـ) -رواية يحيى بن يحيى الليثي-دار النفائس- -بيروت- ط (١١) : (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

- ن -

٦٠- النهاية في غريب الحديث والأثر : أبو السعادات مجد الدّين المبارك بن محمد الجزري الشّهير بابن الأثير (٦٠٦هـ)، المطبعة الخيرية -مصر- ط (١) .
٦١- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، ومصطفى الهواري، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة-.

رعاية ذوي الحاجات الخاصة
في السُّنَّة النَّبويَّة
مستوياتها ومقاصدها

د/ قطب الريسوني

كلية الدراسات الإسلامية والعربية - دبي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة :

إن من دلائل اكتمال البناء الاجتماعي وسموقه في السنة النبوية حرصها البالغ على رعاية ذوي الحاجات الخاصة الذين يعوزهم من فسح الرخص ، وفرص التأهيل ، وضروب العناية ما يراعي حالهم ، ويأسو جراحهم ، ويدفع عنهم أسباب العجز المقعد والإعاقة المثبّطة برفق جميل وحدب فيّاض .

وفي السنة النبوية منازع مبتكرة ، ومذاهب محمودة في التعامل مع العجزة والمرضى وذوي العاهات ، ومعالجة أوضاعهم الاستثنائية الحرجة ، مما جعلها مثار استحسان واستجادة من أهل الطب والاجتماع ، ومحل استفادة واهتبال من علماء الغرب ، ولا غرو ، فإن التوجيهات النبوية في شأن ذوي الحاجات الخاصة علاجاً وتأهيلاً تمتاح من مناهل الوحي الذي لا يأتيه الباطل من خلفه ولا من بين يديه .

ولما كان الترشيد النبوي في هذا المضمار نظرية صحية واجتماعية قائمة البنيان واضحة المعالم ، منبثقة عن قيم إسلامية شفيفة تتيح الفرص المتكافئة لكل البشر لا فرق بين غني وفقير ، وصحيح ومبتلى ، وسوي ومعاق ، باعتبار أن الكل ميسّر لما خلق له ، وبمكنته الإسهام في البناء الحضاري على تفاوت في القدرات العقلية والحسية والبدنية بروزاً أو ضموراً ، فإننا أزمعنا إفراد هذه النظرية الراقية بدراسة مستقلة برأسها ، تجلّى مستوياتها ، وتستنطق مقاصدها ، على نحو يشفي على المراد ، ويستوفي بالغرض .

وقد رأينا أن نوزّع هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث :

– **المبحث الأول** : عنينا فيه بصياغة **مفهوم لمصطلح (ذوي الحاجات الخاصة)** ، بدءاً بالتعريف اللغوي ، ومروراً بالجذور الاصطلاحية ، وانتهاء إلى المفهوم العلمي الذي استقر عليه علماء التربية والاجتماع الذين أشبعوا القول في دراسة هذا المصطلح ومتعلقاته .

– **المبحث الثاني** : رصدنا فيه مستويات الرعاية التي ظفر بها ذوو الحاجات الخاصة في السنة النبوية ، وهي أربعة :

١ – **الرعاية التكليفية** : ومثلنا لها بضروب من الرخص تجلّي مدى عناية السنة النبوية بالتخفيف عن ذوي الحاجات الخاصة ، ومراعاة أهليتهم الناقصة في فهم الخطاب التكليفي وأدائه ، وهي : رخصة تنقيص ، ورخصة تقديم ، ورخصة إسقاط ، ورخصة استباحة .

٢ – **الرعاية العلاجية** : ومثلنا لها بثلاثة نماذج من العلاج الذي أوصت به السنة النبوية في حالات مرضية معينة ، مع بيان وجه الإعجاز العلمي فيها ، وهي : علاج الرمد والعمى ، وعلاج الإسهال ، وعلاج الاستسقاء .

٣ – **الرعاية التأهيلية** : ومثلنا لها بثلاثة مستويات من التأهيل: التأهيل النفسي، والتأهيل العملي ، والتأهيل الجمالي ، وهي بمجموعها تسعف في تنمية القيم الإيجابية لدى المريض أو المعاق ، وإدماجه في النسيج العملي لمحيطه .

٤ – **الرعاية الاجتماعية والأدبية** : ومثلنا لها بثلاثة نماذج : تنمية القيم الإيجابية نحو ذوي الحاجات الخاصة ، وضمان الحقوق وقضاء الحوائج ، والزيارة والتفقّد ، وهذه الرعاية بشقيها : المادي والمعنوي ، حقيقة بتوفير الأمان النفسي والأنس الروحي لأهل البلاء ، واستيفاء أغراضهم في كنف الحياة الفضلى الكريمة .

– **المبحث الثالث** : استجلينا فيه مقاصد السنة النبوية في رعاية ذوي الحاجات الخاصة ، وهي :

١ – الإعداد البدني

٢ – الإعداد الجمالي

٣ – التربية النفسية

٤ – الحفاظ على الكرامة الإنسانية

٥ – الإدماج الاجتماعي

٦ – الحرص على ترابط المجتمع

٧ –صياغة المجتمع الصحي المثالي

٨ –استيفاء مقصدية الاستخلاف

٩ – استثمار النعمة في طاعة المنعِم .

هذا ؛ وقد كانت الأحاديث المستدَلّ بها في تعليل مذهب أو نصرة قول لا تنزل عن رتبة الصحة أو الحسن ، وذلك حرصاً منا على صون السنة من الدخيل والواهي ، واجتهاداً في بناء التأصيل على الصحيح الناهض ، وقديما قيل : (أثبت العرش ثم انقش) .

وإذا كان الجانب الثبوتي مرعياً في هذا البحث لتوقّف صحة الاستدلال عليه، ونهوض الحجة به ، فإننا راعينا أيضاً في جانب التأصيل معايير القراءة السليمة والتأويل الصحيح ، بعيداً عن تمحّلات باردة تلوي عنق النصوص ، وتهدر مقاصد فقه السنة .

نسأل الله تعالى أن يوطىء لهذا العمل أكناف القبول ، وينفع به طلاب العلم ويجعله في ميزان الحسنات يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الذي علم بالقلم ، علّم الإنسان ما لم يعلم .

المبحث الأول :

مفهوم ذوي الحاجات الخاصة

إن مصطلح (ذوي الحاجات الخاصة) من الألفاظ الحديثة التي نشأت ودرجت في حضن الفكر التربوي ، ولا نلفي لها ذكراً أو رواجاً في لغة علماء الشريعة ؛ إذ كان الداعي إليه صياغة منظور تربوي جديد يهذّب نظرة المجتمع إلى أهل البلاء وأصحاب الحاجة .

وإذا استفتينا معاجم اللغة ألفينا أن معنى (ذوي الحاجات الخاصة) يشير إلى الأفراد الذين يعوزهم من القدرة الحسية أو المعنوية ما يسعفهم على قضاء حوائجهم واستيفاء أغراضهم ، فيلجأون إلى غيرهم استمداداً للعون وطلباً للمساعدة . فالحاجة والحوج : المأربة والطلب والفقر ، والمحْوج : المعدوم من قوم محاويج [1] .

أما في اصطلاح علماء التربية والاجتماع فكان مفهوم (ذوي الحاجات الخاصة) واضح الماهية ، مجلّى المنحى ، ومما جاء في بيانه : (إنهم الأفراد الذين يختلفون في أدائهم بشكل ملحوظ عن أداء أقرانهم أو ما هو متوقع من أقرانهم ، والذين يمكن اعتبارهم مختلفين فقط عندما تدعو الضرورة لوضع برامج تربوية خاصة لتلبية احتياجاتهم) [2] .

وفي ضوء هذا التعريف التربوي للمصطلح يستفاد أن الفرد يعدّ ذا حاجة خاصة إذا افتقر إلى رعاية تربوية متميزة تسعف في الرقي بقدرته إلى الأداء المنشود الذي يحظى به أقرانه وأبناء محيطه ، كما يعدّ الفرد ذا حاجة خاصة حين تقعده الإعاقة أيا كان نوعها ومصدرها عن الاندماج الاجتماعي، فيؤول مصيره إلى العزلة والانفكاك عن روح الجماعة .

١-انظر لسان العرب لابن منظور ، ٢ / ١٠٣٨ .

٢-سيكلوجية غير العاديين وتربيتهم لمحمد عبد المؤمن حسين ، ص ١٧ .

ومن ثم فإن مصطلح (ذوي الحاجات الخاصة) لا يطلق تربوياً إلا في حال اختلال ميزان القدرة عند الفرد ، وتنكّبه عن المعيار المألوف ، وهذه القدرة ضروب :

١ - القدرة الذهنية مثل التذكر والتركيز والاستيعاب .

٢ - القدرة الجسدية والحركية مثل التوازن والتنقل .

٣ - القدرة الحسية مثل السمع والبصر والشم .

٤ - القدرة التواصلية مثل تطوير اللغة والنطق والمحادثة .

٥ - القدرة الاجتماعية مثل التكيف والاندماج الاجتماعي والاستقلالية .

وهذا التصنيف التربوي الدقيق لأصناف القدرات التي يختل بعضها عند ذوي الحاجات الخاصة يشعر بأن هذا المصطلح لم يعد قاصراً على المعاقين سمعياً وبصرياً وحركياً وعقلياً ؛ وإنما تراحب تراحباً دلالياً وتربوياً ملحوظاً ليشمل - فضلاً عن الإعاقة الجسدية أو الحسية - فئات من المصابين ، وهي :

١- فئة المعاقين اجتماعياً وسلوكياً وانفعالياً ممن تعوزهم القدرة على التفاعل الحي مع محيطهم الاجتماعي ، وربما تنكّبوا القيم التربوية السليمة ، ومالوا إلى طريق الانحراف والإجرام .

٢ - فئة ذوي الحاجات الخاصة في مجال التعلّم .

٣ - فئة الموهوبين .

وإذا كان لهذا التوسّع الدلالي ظهير أو شفيع من الجهة التربوية ، باعتبار أن الإعاقة النفسية أو التواصلية لا تقلّ ضرراً وشراً عن الإعاقة الجسدية أو الحسية ، فإننا لا نسلّم إدراج بعض الفئات الاجتماعية المحتاجة في دائرة (الاختلاف) أو مسمّى (الاحتياج الخاص) كالأرامل واليتامى واللقطاء ، فهؤلاء ، وإن كان عوزهم المادي والاجتماعي ملحوظاً ومرعياً في التدابير الشرعية المختلفة ، فإن شرط (الإعاقة) بدنية كانت أو نفسية قد لا يتوافر فيهم ، ومن السائغ تصنيفهم في طبقة المحتاجين بعامة ، لا في طبقة ذوي الحاجات الخاصة .

والذي يبدو أن علماء التربية والاجتماع أدركوا بأن مصطلح (ذوي الحاجات

الخاصة) يحمل بين جانحتيه ضرباً من لطافة التعبير وحسن التسمية يليق بحال المصاب أو المبتلى ، ويخفف عنه وطأة الحرج النفسي ، فاستعاضوا به - أي المصطلح - عن تسميات كثيرة كالأعمى والأصم والأعرج والأبله والمجنون والمعتوه ، لأنها - في نظرهم - ألفاظ ذات وقع جارح وخادش للحس التربوي . وقريب من هذا الصنيع ما جرى في تراثنا الحديثي والفقهي من تسمية ذوي الحاجات الخاصة ب (أهل البلاء)[٣] كما جاء في إحدى تراجم ابن ماجه : (باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء) ، وما جاء في كتاب (أحكام السوق) ليحيى بن عمر الأندلسي[٤] ، وهذا المصطلح استفيد من قول الرسول ﷺ : « إن الله تعالى قال : إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه . .)[٥] .

والحق أن القرآن والسنة وصفا الفرد بما فيه من علّة أو عاهة كالعرج والعمى والجنون ابتغاءً للإحكام في الوصف ، والدقة في تشخيص الحالة المرضية ؛ إذ يترتب على ذلك ما يترتب من أحكام تكليفية خاصة ، ورخص شرعية محددة ، فلا يجدي الإجمال في التعبير ، والإطلاق في البيان ، والمقام يقتضي تفصيلاً يجلّي مناطات التخفيف ، وأسباب التيسير ،وأنواع الأعذار المرضية المسوّغة لجلب الرخص وتقليل العزائم ،وإلا فالوحي - قرآناً وسنة -خير من واسى الضعيف والمسكين وذا الحاجة ، وتأدّب في الخطاب مع أهل البلاء ، وحسّن العبارة ، فكان - بحق - كنفاً حامياً ، وملجأ واقياً .

وعوداً على بدء أقول : إن ذوي الحاجات الخاصة أفراد ابتلوا بإعاقة جسدية أو حسية أو نفسية أقعدتهم عن استيفاء حاجاتهم ، وتلبية أغراضهم ، وألجأتهم إلى مساعدة غيرهم لتدارك النقص ، وسدّ العوز . وهذا المفهوم لا يشذّ عن المعنى اللغوي للمصطلح ، ولا يجافي تعريفات علماء التربية والاجتماع الذين أشبعوا القول في دراسة المصطلح ومتعلقاته .

٣-سنن ابن ماجه ، كتاب الدعاء ، رقم : ٣٨٩٢ .
٤ أحكام السوق ليحيى بن عمر ، ص ٩٨ .
٥- سيأتي نصه كاملاً وتخريجه مفصلاً .

وفي ضوء هذا التفسير التربوي لمصطلح (ذوي الحاجات الخاصة) رأينا أن يحصر مجال الدرس في ثلاث فئات من أهل الاحتياج الخاص :

١ - فئة المسنين سواء كان شيخوختهم مرضية أو عادية .

٢ - فئة المرضى ممن بهم علّة مزمنة أو عارضة .

٣ - فئة المعاقين ممن ابتلوا بإعاقة حسية أو عاهة جسدية .

المبحث الثاني :

مستويات رعاية ذوي الحاجات الخاصة في السنة النبوية

من المتواتر في الدراسات النفسية المعاصرة أن أهل البلاء وذوي الحاجات الخاصة يتحسّسون بين الحين والآخر موضع حاجتهم وسبب عوزهم ، فتنتابهم مشاعر مؤذية وأحاسيس متضاربة ملؤها الألم والقلق والاضطراب ، ولذلك كانت السنة النبوية على حظ وافر من السمو والنضج في هذا المضمار، حين جعلت نصب عينها معالجة الانتكاسة النفسية لذوي الحاجات الخاصة ، واستئصال أسباب جزعهم وقنوطهم ، وقد استقام لها ذلك بتدابير شرعية راقية معنية بحماية الفئة المصابة ، وتوعية المجتمع بحقوقها وآداب التعامل معها ، وقد كانت هذه التدابير - بحق - حصناً واقياً وترياقاً شافياً.

ولم تكن نظرة السنة الشريفة قاصرة أو مبتسرة في علاج أزمة ذوي الحاجات الخاصة ؛ بل استشرفت رؤيتها العلاجية آفاق الأزمة من جوانب شتى : تكليفية وعلاجية ، وتأهيلية ، واجتماعية ، وأدبية ، وهذا التراحب في الرؤية التشريعية قاد السنة إلى صياغة نظرية صحية واجتماعية قائمة البنيان ، متراصة الأجزاء ، لا أوعب منها ولا أنضج في حماية حقوق ذوي الحاجة الخاصة ، وتوفير الحياة الفضلى لهم ، في ظل معيار شرعي منصف ينصّب التقوى مناط التفاضل وميزان التفاوت ، فيفسح المجال الرحب للصحيح والمريض ، والمعافى والمبتلى ، والمعاق والسليم ، لكي يجري الجميع خبباً ووخداً في مضمار الخير والعطاء والبذل، والمجلّى في مضمار السبق من حاز صالحات الأعمال ، ولو كان به عرج أو شلل أو عمى ،والسكيت من تهاون في واجباته ، وقصّر في طاعاته، ولو واتاه الحظ الناهض ، والدنيا المقبلة ، واجتمعت له القيم المادية الحسية كاملة غير منقوصة من جمال ومال وجاه وشهرة ..وقد أكد الرسول ﷺ في حجة الوداع على القيمة العالية للتقوى ، وأنها جماع كل فضيلة ، فقال : « ألا لا فضل لعربي على عجمي

ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى ، خيركم عند الله أتقاكم »[٦] ، وكي يجتث من النفوس بقايا شغفها بالقيم الأرضية الزائلة قالﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »[٧] والخطاب هنا موجّه إلى الأصحاء وأهل البلاء في آن واحد ، ومما يستفاد منه أن شدة الإعاقة لا تزري بكرامة المصاب ،أو تهدر دوره في المعترك الحضاري ، لأن الابتلاء الحقيقي والإعاقة المشينة يصيبان النفس والفكر والخلق ، لا الجسد والأطراف والحواس ، فكم من صحيح في بدنه ، معافى في حواسه ، عمي قلبه وصمّ وجدانه ، وانغلقت منافذ إحساسه !!

ومع هذا فإن السنة الشريفة لم تهمل الإعاقة الجسدية ، ولا تجاهلت أثرها في نفس صاحبها ، وتداعياتها في النسيج المجتمعي ؛ وإنما أعدّت العدة لتوفير العلاج المادي والنفسي ، وبذلت الوسع الجاد في صياغة الموازين الشرعية القمينة بإدماج ذوي الحاجات الخاصة في النسيج العملي النابض لمجتمعاتهم، على نحو يضمن تأهيلهم للنهوض بالدور الحضاري وأمانة الاستخلاف بحسب المتاح والممكن من الاستعداد البدني والقدرة الحسية .

والحق أن عناية السنة الشريفة بأهل البلاء والمرض والإعاقة ذات منحيين : منحى نظري تجلّيه الإرشادات النبوية في مجال الرعاية التكليفية ، والتعامل الإنساني ، وضمان الحقوق ، ومنحى تطبيقي تجلّيه سيرة الرسول ﷺ وأدبه الجمّ في التعامل مع ذوي الحاجات الخاصة ، ومن هنا كان التشريع النظري ملتحماً بالتطبيق الواقعي ، فتجلّت قيمة الإنسان في المجتمع الإسلامي على النحو المثالي الذي ينشده الإسلام ، لا فرق بين الغني والفقير ، والكبير والصغير ، والصحيح والمبتلى .

إن السنة - بتشريعها النظري وتطبيقاتها العملية - احتفت بذوي الحاجات

٦-جزء من حديث خطبة حجة الوداع ، رواه مسلم في الحج ، باب حجة النبي ﷺ ، : رقم : ١٢١٨ ، وأبو داود في المناسك ، باب صفة حجة النبي ﷺ ، رقم : ١٩٠٧ ، ١٩٠٨ ، ١٩٠٩ وغيرهما .

٧- رواه البخاري في النكاح ، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ، ٩ / ١٧١ ، ومسلم في البر والصلة ، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس ، رقم : ٢٥٦٣ ، واللفظ لمسلم .

الخاصة أيما احتفاء ، ولم تغفل شاذة أو فاذة من أشواقهم الروحية والمادية ، بوصفهم جزءاً حميماً من كيان المجتمع الإسلامي ، ومكلفين تجري عليهم الأحكام بحسب درجة الأهلية وحيّز القدرة ، ويمكن أن نتبيّن ملامح هذا الاحتفاء من خلال أربعة مستويات :

١ – الرعاية التكليفية

من المعلوم شرعاً أنه لا تكليف إلا بمقدور عليه ، فإذا انتفى شرط القدرة ارتفع التكليف لقوله تعالى : ﴿ لا يكلّف الله نفساً إلا وسعها ﴾ [٨] ، وقوله سبحانه : ﴿فاتقوا الله ما استطعتم ﴾[٩]، وحديث أبي هريرة مرفوعاً : « فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم » [١٠] ، وامتثالاً لهذه النصوص رفع الحرج عن المريض والمجنون والمغمى عليه والمكره، وروعيت أعذارهم في ترك واجب أو اجتراح محرم ، لأنهم لو كلفوا بشيء لكان خارجاً عن وسعهم ومكنتهم ، ولا تكليف إلا بمطاق كما هو مقرّر شرعاً .

وغني عن البيان أن الاستطاعة المشروطة في التكليف هي سلامة الآلات وصحة الأسباب [١١]، ولذلك لا بد أن يكون المكلف المأمور بالفعل قادراً على الإتيان به حقيقة ، فيحيط بالفعل فهماً وإدراكاً على حقيقته ، ويقتدر على أدائه على الوجه المأمور به دون حرج أو عنت .

ومن ثم فإن أهلية ذوي الحاجات الخاصة للتكليف تتفاوت رتبها تبعا لتفاوت الإعاقة التي يبتلون بها ؛ إذ نلفي أن المعاق عقلياً يسقط عنه التكليف ، بينما نلفي غيره من أصحاب العاهات والأمراض يناط به تكليف شرعي يتناسب كماً وكيفاً مع قدرته الحسية والبدنية ، فينقاد للامتثال طواعية واقتناعاً في نطاق التخفيف

٨- البقرة / ٢٨٦ .
٩-التغابن : ١٦ .
١٠- جزء من حديث أخرجه البخاري في الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، ١٣ / ٢١٩ ، ومسلم في الحج ، باب فرض الحج مرة في العمر ، رقم : ٣٣٧ .
١١- بدائع الصنائع للكاساني ، ٢ / ١٢١ .

المأذون فيه .

ولما كانت السنة الرافد الثاني للتشريع ، واللسان المبين لمجمل الأحكام ، لم تترك ذوي الحاجات الخاصة فريسة للهواجس المريضة ، ونهبة للظروف العجاف بل يسّرت أمر التكليف للعاجزين في نطاق رخص شرعية تراعي التوازن المنشود بين درجة التكليف ونوع الإعاقة أو المرض ، ويمكن التمثيل هنا بأربعة ضروب من الرخص :

أ – رخصة تنقيص

إن الإعاقة الجسدية مزمنة كانت أو عارضة تسوّغ التنقيص من قدر بعض الأحكام التكليفية أو التغيير في هيئتها الأصلية ، وقد أجمع أهل العلم على أن من عجز عن القيام في الصلاة لمرض يمنعه من ذلك ، فله أن يصليَ قعوداً ، ولم يخالف في ذلك مخالف على ما حكاه النووي وابن قدامة [١٢]، لورود الأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا الباب ، ومنها : حديث : عمران بن حصين رضي الله عنه قال : « مرضت فعادني رسول الله ﷺ فقال : صلّ قائماً ،فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنبك تومىء إيماءً » [١٣]، وحديث أنس رضي الله عنه قال : « سقط رسول الله ﷺ فخدش أو جحش شقه الأيمن ،فدخلنا عليه نعوده ،فحضرت الصلاة، فصلى قاعداً وصلينا خلفه قعوداً »[١٤] .

والترخيص للمريض في حديث عمران بن حصين رضي الله عنه يراعي على نحو من الدقة درجة الإعاقة ، ويخصّها بهيئة تخفيف مناسبة في الصلاة ،فقد تكون قعوداً، أو اضطجاعاً على جنب ، أو إيماءً ، ومع هذا كله لا إعادة على المصلي ولا

١٢-المجموع ، شرح المهذب للنووي ، ٤ / ٣١٠ ، والمغني لابن قدامة ، ١ / ٧٧٧ .

١٣-رواه البخاري في تقصير الصلاة ، باب صلاة القاعد بالإيماء ، وباب صلاة القاعد ، وباب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب ، ٢ / ٤٨٢ ، وأبو داود في الصلاة ، باب في صلاة القاعد ، رقم : ٩٥١ ، ٩٥٢ ، والترمذي ، في الصلاة ، باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ، رقم : ٣٧٢ .

١٤-رواه البخاري في صلاة الجماعة ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به ، وفي الصلاة في الثياب ، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب ، ٢ / ١٥١ ، ومسلم في الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالإمام ، رقم : ٤١١

ينقص ثوابه قاعداً أو مضطجعاً عن ثوابه في حال القيام ، لأنه معذور بمرضه لحديث أبي موسى الأشعري ﷺ مرفوعاً : « إذا مرض العبد أو سافر ، كتب له مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً » [١٥].

ب – رخصة تقديم أو تأخير

إن المرض عذر يتيح الجمع بين الصلاتين جمع تقديم أو تأخير في وقت إحداهما ، على وجه التخيير كالمسافر ، فيفعل ما هو أرفق بحاله ، لحديث ابن عباس –رضي الله عنهما – قال : « جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر)[١٦]، وفي رواية : « من غير خوف ولا سفر » .

ويؤخذ من هذا الحديث أن الرسول ﷺ جمع بين الصلاتين وهو مقيم من غير خوف ولا مطر كي لا يشقّ على أمته ، فكيف إذا ثبت المرض ومشقته قد تفوق مشقة المطر أو السفر ، قال النووي : « حاجة المريض والخائف آكد من المطور ، وروي عن أحمد أنه قال في هذا الحديث : هذا عندي رخصة للمريض والمرضع » [١٧].

وضابط المرض الذي يرخص في الجمع بين الصلاتين تقديماً أو تأخيراً هو ما كان شديداً يشق على صاحبه معه الوضوء ، وأداء كل صلاة في وقتها المعتاد ، ومثل له المالكية بالإغماء ، والحمى النافضة ،والدوخة ،والبطنة التي لا يستطيع صاحبها أن يضبط إسهال بطنه منها ،وما شابه ذلك [١٨].

ج – رخصة إسقاط

إن المرض من الأعذار السائغة التي تتيح ترك الواجبات الشرعية ، ولذلك رخّص في عدم شهود الجماعة والجمعة لمن كان به مرض يقعده عن ذلك ، لحديث

١٥– أخرجه البخاري في الجهاد ، باب ما يكتب للمسافر ما كان يعمل في الإقامة ، ٤ / ١٤٠ .
١٦– رواه مسلم في صلاة المسافرين ، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ، رقم : ٧٠٥ .
١٧– المجموع ، شرح المهذب للنووي ، ٤ / ٣٨٤ .
١٨– شرح الخرشي ، ١ / ٤٢٣ ، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، ١ / ٣٦٩ .

عائشة - رضي الله عنها - « أن النبي ﷺ لما مرض ترك الصلاة بالناس أياماً كثيرة ، وقال : مروا أبا بكر فليصلّ بالناس »[١٩]، ولحديث طارق بن شهاب مرفوعاً : «الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد مملوك ، أو امرأة ، أو صبي ، أو مريض »[٢٠] .

وضابط المرض الذي يعذر صاحبه في ترك الجماعات والجمع هو الذي يلحق به الضرر ، وتعظم المشقة ، فيخشى من زيادة العلة أو تفاقمها ، أو تأخر البرء منها . قال الكمال بن الهمام : « سمعت أن الجماعة تسقط بالعذر ، فمن الأعـذار:المرض ، وكونه مقطوع اليد والرجل من خلاف ، أو مفلوجاً ، أو لا يستطيع المشي كالشيخ العاجز وغيره ، وإن لم يكن بهم ألم»[٢١] .

وتعدّ الشيخوخة وكبر السن عذراً مسقطاً للواجبات ، فالشيخ الكبير الذي لا يستطيع الظعن والثبوت على الراحلة ، لا يجب عليه فرض الحج بنفسه ، وإن امتلك الزاد والراحلة ، وأمن غوائل الطريق في الذهاب والإياب ، وله أن يستنيب من يحجّ عنه لحديث ابن عباس - رضي الله عنهما - « أن امرأة من خثعم قالت : يا رسول الله : إن فريضة الله في الحج قد أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال : نعم ، وذلك في حجة الوداع »[٢٢]. والاستطاعة في الحج قد تكون بطريق المباشرة أو بطريق النيابة ، والطريق الثانية محل خلاف

١٩- رواه البخاري في الأنبياء ، باب قوله تعالى : (لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين) ، وفي الجماعة ، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ،٦ / ٢٩٩،ومسلم في الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ،رقم : ٤٢٠

٢٠- رواه أبو داود في الصلاة ، باب الجمعة للمملوك والمرأة ، رقم : ١٠٦٧ .
قال عبد القادر الأرناؤوط في (تخريج جامع الأصول) : (وإسناده منقطع فإن طارق بن شهاب لم يصح له سماع من النبي ﷺ).
قلت : عدم سماعه من النبي ﷺ ليس بقادح في صحته ، فإنه يدرج في مرسل الصحابي وهو حجة ناهضة والحديث على شرط الشيخين كما قال الحاكم في (المستدرك) : ١ / ٢٨٨ ووافقه الذهبي ، ولذلك صححه غير واحد من الأئمة كمال قال الحافظ في (التلخيص : ١٣٧) وصححه الألباني في (الإرواء : ٥٩٢) . والله أعلم .

٢١-فتح القدير لابن الهمام ، ١ / ٣٠٠ .

٢٢-أخرجه البخاري في الحج ، باب وجوب الحج وفضله ، وباب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة، وباب حج المرأة عن الرجل ،٣ / ٣٠٠ ، ومسلم في الحج ، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما ، رقم : ١٣٣٤ ، ١٣٣٥ .

بين أهل العلم ، ولها شروط مرعية عند من يقول بجوازها [٢٣].

د – رخصة استباحة

إذا كان المرض عذراً مسقطاً للواجب ، ومخفّفاً من عبء بعض الأحكام التكليفية ، فلا غرو أن يترخص به في استباحة المحرَّم ؛ ذلك أن الضرورات تبيح المحظورات بقيود مرعية عند الفقهاء ، ومبسوطة في كتبهم ، وما يمنع سدّاً للذريعة قد يباح عند الحاجة أو المصلحة الراجحة .

وقد اشتكى عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضي الله عنهما إلى رسول الله ﷺ ما أصابهما من حكة بسبب القمل ، فرخص لهما في لبس الحرير لنفعه في بعض الأمراض كالجرب ، ولأن طبيعته تمنع من تولّد القمل ، فعن أنس رضي الله عنه قال : «رخص رسول الله ﷺ للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما » [٢٤]، وفي رواية لمسلم : « أنهما شكوا القمل ، فرخّص لهما في قمص الحرير » .

قال ابن القيّم في التعليق على فقه هذا الحديث ووجه الإعجاز فيه : « إن هذا الحديث قد تعلّق به أمران : أحدهما فقهي ، والآخر طبي ، فأما الفقهي : فالذي استقرت عليه سنته ﷺ إباحة الحرير للنساء مطلقاً ، وتحريمه على الرجال إلا لحاجة أو مصلحة راجحة ، فالحاجة قد تكون شدة البرد إذا لم يجد غيره ، وقد تكون لبسه للجرب ، والمرض ، والحكة ، وكثرة القمل – كما دل عليه حديث أنس – ، وأما الأمر الطبي : فهو أن الحرير من الأدوية المتخذة من الحيوان ، وهو كثير النفع من أمراض القلب ، ومن غلبة المرة السوداء ، والأدواء الحادثة عنها ، وثياب الحرير أبعد ما تكون عن تولّد القمل فيها) [٢٥].

٢٣–بداية المجتهد لابن رشد ، ١ / ٣١٩ – ٣٢٠ ، والمجموع ، شرح المهذب للنووي ، ٧ / ٩٤ – ١١٦ ، والمغني لابن قدامة ، ٣ / ١٧٩ .

٢٤–رواه البخاري في كتاب اللباس ، باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة ، ٧ / ٤٦ ، ومسلم في كتاب اللباس ، باب إباحة لبس الحرير لرجل إذا كانت به حكة أو نحوها ، ١٤ / ٥٢ – ٥٣ .

٢٥–زاد المعاد لابن القيّم ، ٣ / ٨٧ – ٨٨ .

ومن منع لبس الحرير مطلقاً للرجال [٢٦] ولو اقتضته الحاجة أو الضرورة ، فقد حمل الرخصة في حديث أنس على أنها خاصة بهذين الصحابيين ، فلا يلحق بهما غيرهما ، والحق أن الجواز إذا ثبت في حق الصحابيين فإنه يثبت في حق غيرهما من سائر أفراد الأمة إلا أن يقوم دليل التخصيص ، ولا دلالة في الحديث على اختصاصهما بذلك ، ومن ثم يكون خطابه لهما خطاباً لكل من اتفق له عذر مثل عذرهما ، لأن الحكم يعمّ بعموم سببه ، وإذا كان الحرير حرّم على الرجال سداً لذريعة الخيلاء والبطر والتخنث ، فإن لبسه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة، وهنا قاعدة جليلة نبّه عليها ابن القيّم : « ما حرّم لسد الذرائع فإنه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة ، كما حرّم النظر سدّاً لذريعة الفعل وأبيح منه ما تدعو الحاجة إليه والمصلحة الراجحة » [٢٧].

ومن الرخص التي استبيح بها المحرّم الإعاقة التي تدعو الرجل إلى استعمال الذهب في التداوي وهو محرّم عليه في الأصل ، كأن يتلف عضو ويتخذ بدله من ذهب ، ولا خلاف بين الفقهاء في إباحة اتخاذ الأنف من الذهب أو الفضة إذا احتيج إلى ذلك ، لحديث عبد الرحمن بن طرفة (أن جده عرفجة بن أسعد الكناني أصيب أنفه يوم الكلاب[٢٨] ، فاتخذ أنفاً من الفضة فأنتن عليه ، فأمره النبي ﷺ بأن يتخذ أنفاً من ذهب) [٢٩].

والحكمة من استعمال الذهب دون غيره من المعادن أن الصدأ لا يعروه إذا كان خالصاً بخلاف الفضة ، وقد أقرّ العلم الحديث تفاعل جميع المعادن مع الأطعمة

٢٦-هو مذهب أبي حنفية ورواية عن مالك . انظر : المقدمات الممهدات لابن رشد ، ٣ / ٣٤٠ ، والمغني لابن قدامة ، ١ / ٦٢٧ ، وعمدة القاري للعيني ، ١٤ / ١٩٦ .

٢٧-زاد المعاد لابن القيّم ، ٣ / ٨٨ .

٢٨-الكلاب : اسم لماء من مياه العرب ، كانت عنده وقعة لهم في الجاهلية فسمي ذلك اليوم : (يوم الكلاب) .

٢٩- أخرجه أبو داود في الخاتم ، باب ماجاء في ربط الأسنان بالذهب ، رقم : ٤٢٣٢ ، والترمذي في اللباس ، باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب ، رقم : ١٧٧٠ ، والنسائي في الزينة ، باب من أصيب أنفه ؛ هل يتخذ أنفاً من ذهب ؟ ، رقم : ٥١٦١ . قال الترمذي : حديث حسن ، وصححه ابن حبان ، وسكت عنه أبو داود، ومن صنيعه : أنه لا يسكت عن الحديث إلا إذا رآه صالحاً للعمل ، غير نازل عن رتبة الحسن أو الصحة ، وحسنه الألباني في (تخريج مشكاة المصابيح : ٤٤٠٠) .

المتباينة ، مما ينتج عن ذلك العفن وبعض أنواع (الميكروبات) ، إلا الذهب فإنه مصان عن هذا التفاعل ، ومفيد في بعض الجراحات التعويضية .

وليس من وكدنا هنا تتبع رخص المرضى والمعاقين بضرب من الإحاطة والإيعاء ، وحسبنا التأكيد على أن السنة النبوية راعت أهلية المريض ، والمسن ، والمعاق في التكليف ، وخصّت كل صاحب بلاء بما يناسبه من تخفيف ، فقد تستدعي الضرورة الإسقاط الكلي ، أو الإعفاء الجزئي ، أوالتغيير في هيئة بعض التكاليف وأيا كان نوع التكليف ودرجة الإعاقة فإن ميزان التشريع لا يستطيل في ناحية أو يقصر في أخرى ؛ بل هو جارٍ على نمط محكم دقيق يوسّع على الناس في مضايق الحرج ،ويراعي مصالحهم في العاجل والآجل .

٢ – الرعاية العلاجية

إن الحرص على التداوي لا ينافي القدر أو التوكل ، بل إن التوحيد الخالص يقضي بتحصيل الأسباب التي نصبها الله تعالى مقتضيات لمسبباتها قدراً وشرعاً ، ويعدّ تعطيلها قدحاً في التوكل نفسه، وطمساً للحكمة والشرع ، لأن التوكل – في حقيقته – اعتماد القلب على الله في جلب النفع ودفع الضرر في الدين والدنيا ، ولا بد أن يشفع هذا الاعتماد بمباشرة الأسباب المفضية إلى تحقيق مصالح الخلق ، فالطبيب الحاذق يستفرغ وسعه في التشخيص والعلاج ، ثم يتوكل على الله في نجاح مسعاه ، وكذا الزارع والعامل والمعلّم ، فلا يجعلون عجزهم توكلاً ، ولا توكلهم عجزاً [٣٠] .

وقد كان الرسول ﷺ ، وهو قدوة الأمة في خلوص التوحيد وكمال الطاعة ، يباشر الأسباب ويتعاطى الوسائل المفضية إلى المقصود المرجو ، فيعدّ الزاد والراحلة في هجرته ، ويلبس الدرع والمغفر في الحرب ، ويعدّ الجيش لمواجهة العدو ، ويحتاط من أسباب الهلاك مع أن الأجل لا يتغير ، والمقادير لا تتأخر ،

٣٠- زاد المعاد لابن القيّم ، ٤ / ١٥ .

ويتداوى ويداوي ، وهو سيد المتوكلين على الإطلاق .

والحق أن الأحاديث الصحيحة الصريحة في التداوي ترد على القائلين بأن الشفاء إذا كان مقدراً فلا يجدي التداوي ، وإذا لم يقدر فالأمر كذلك ؛ بل إن الرسول ﷺ قطع لسان المعترض على مشروعية التداوي حين جعل الأدوية من قدر الله ، وذلك لما سئل : يا رسول الله : أرأيت رقى نسترقيها ، ودواءً نتداوى به ، وتقاةً نتقيها ، هل ترد من قدر الله شيئاً ، قال : « هي من قدر الله »[٣١] .

ومن ثم فإن الداء والدواء من قدر الله ، فلا عجب أن يرد قدره بقدره كما يرد قدر الغزو بالجهاد ، وقدر الجوع بضده ، وقد تكلم ابن القيّم كلاماً متيناً في هذا الباب ، ففنّد به شبه المنكرين للتداوي ، ونصب الأدلة الدامغة على ملازمة التسبب للتوكل ، فليرجع إليه للفائدة [٣٢] .

وقد عدّ الفقهاء التداوي واجباً مؤكداً في حالات معينة كالأمراض التي تفضي إلى الهلاك ، والزمانة ، والإعاقة الدائمة ، والإقعاد عن السعي ، وضياع نفقة الأهل والعيال ، ولو أهمل التداوي مع مسيس الحاجة إليه ، وتيقن نفعه للمريض ، لكان هذا الإهمال قريناً لإلقاء النفس في براثن الهلاك، ولانخرمت به مقاصد الشرع في الحفاظ على المهج ورعي مصالح الإنسان ، ورعياً لهذه المقاصد أوجب الأئمة الأربعة أكل الميتة عند المخمصة ، فاستبيح المحرم حفظاً للنفس ، ومن هنا يكون تعاطي المباح للمقصد نفسه أولى وأحرى .

في ضوء هذه المعطيات الشرعية عن مشروعية التداوي وانسجامه مع عقيدة التوحيد الداعية إلى التوكل والاعتماد على الله ، نستطيع الجزم بأن السنة النبوية لم تستكن لأسباب المرض وواقعه المثبّط ؛ وإنما أوصت بالعلاج والتطبيب ، ورغبت في تعاطي الأدوية النافعة ، وقد جرّبت وصاياها الصحية في إطار ما

٣١- أخرجه الترمذي في الطب ، باب ما جاء في الرقى والأدوية ، رقم : ٢٠٦٥ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وهو وإن كان في إسناده مجهول ، فله شواهد يتقوى بها ، وقد حسّنه الألباني في (تخريج أحاديث مشكلة الفقر : ١٣ - ٥١) ، وأبو إسحاق الحويني في (تخريج كتاب الأمراض والكفارات لضياء الدين المقدسي : ١٦٤) .

٣٢- زاد المعاد لابن القيّم ، ١٤ / ١٥ - ٦١ .

اصطلح عليه ب (الطب النبوي) ، فأثمرت عن نتائج باهرة ، وآيات في العلم ما زالت إلى يو م الناس مبعث التقدير ومَثار الإعجاب .

لقد كانت السنة النبوية حفيّة بالمرضى ، حريصة على أسباب راحتهم ، فهي - فضلاً عن رعايتها التكليفية للمريض من طريق الرخص والتخفيفات الشرعية - سعت مساعيَ حميدة في توفير العلاج المادي ، والنصح بالدواء الشافي ، وإذا كانت وصفاتها الطبية من الوفرة والكثرة والتنوع بالدرجة التي لا يتعذر معها الاستقصاء والاستقراء في هذا المقام ، فإننا سنجتزىء للتمثيل بثلاثة ضروب من العلاج النبوي أقرت صناعة الطب الحديث جدواها ، ونوّهت بإعجازها العلمي الباهر ، وهي :

أ - علاج العمى والرمد

ثبت عن رسول الله ﷺ في الصحيحين وغيرهما أنه قال : « الكمْأة من المن ، وماؤها شفاء للعين » [٣٣] ، والكمْأة بفتح الكاف ، وسكون الميم ، وفتح الهمزة ، جمع كمء ، وهي : نبات لا ورق له ، ولا ساق ، ولا زهر ، ولا ثمر ؛ وإنما هي كالفطر ، قال ابن القيّم : « تكون في الأرض من غير أن تزرع ، وسميت كمأة لاستتارها ، وهي مما يوجد في الربيع ، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً ، وهي من أطعمة البوادي ، وتكثر بأرض العرب ، وأجودها ما كانت أرضه رملية قليلة الماء » [٣٤] . وطريقة استعمالها أن تعصر وهي رطبة ، ويكتحل بعصيرها من اشتكت عينه من الرمد وغيره ، ولا يضاف إلى مائها شيء ، إذ هو شفاء للعين بمفرده ، كما دلّ على ذلك ظاهر النص ، وأقرّه أهل الطب ، قال النووي : « الصواب : أن ماءها شفاء للعين مطلقاً ، فيعصر ماؤها ، فيجعل في العين منه .. وقد رأيت أنا وغيري في زماننا من كان أعمى ، وذهب بصره حقيقة ، فكحل عينه بماء الكمأة مجرداً ،

٣٣- أخرجه البخاري في الطب ، باب المن شفاء للعين ، رقم : ٥٧٠٨ ، ومسلم في الأشربة ، باب فضل الكمأة ومداواة العين بها ، رقم : ٢٠٤٩ باللفظ نفسه عن سعيد بن زيد ، وزاد في رواية : (من المن الذي أنزل الله تبارك وتعالى على نبي إسرائيل) ، وفي رواية أخرى : (على موسى) .

٣٤- زاد المعاد لابن القيّم ، ٤ / ٣٦٠ .

فشفي وعاد إليه وبصره » [٣٥] .

وقد تحدث الأطباء القدامى عن فوائد الكمأة فقالوا : إن عصارتها أصلح الأدوية للعين ، وتزيد الروح الباصرة حدّة [٣٦] ، أما الأطباء المعاصرون فلا يقرون هذا التعميم في شأن الكمأة ، ويميزون بين النافع والضار منها ، لأن منها صنفاً ذا سم شديد ، لاحتوائه على مادة (المسكارين) ، وقد تفضي بمتعاطيها إلى الوفاة . وهذا الاعتراض لا يعكّر عليه شيء من جهة العقل وصناعة الطب ، لأن الكمأة أصناف ، والنافع منها تصلح عصارته لمداواة العيون لا غير على ما يدل عليه ظاهر الحديث : « وماؤها شفاء للعين » .

وما زال الطب الحديث إلى يوم الناس هذا يفيد من العصارة المائية للكمأة في علاج حالات الرمد الحبيبي (التراكوما) ، إذ أثبتت التجارب الطبية أثرها المحقّق في منع التليف المؤدي إلى مضاعفات هذا المرض ، ولنفسح المجال لأحد فرسان هذا المضمار الدكتور المعتز المرزوقي ليحدثنا عن نتيجة تجربة علمية رائدة في العلاج بالكمْأة ، يقول : « إن ماء الكمأة يمنع حدوث التليف في مرض التراكوما ، وذلك عن طريق التدخل إلى حد كبير في تكوين الخلايا المكونة للألياف ، وقد يكون ذلك نتيجة لمعادلة التأثير الكيميائي لسموم التراكوما والتقليل من زيادة التجمع الخلوي ، وفي نفس الوقت يؤدي إلى منع النمو غير الطبيعي للخلايا الطلائية الملتحمة ، ويزيد من التغذية لهذه الخلايا عن طريق توسيع الشعيرات الدموية بالملتحمة ، ولما كانت معظم مضاعفات الرمد الحبيبي نتيجة عملية التليف كما أسلفنا فإن ماء الكمأة يمنع حدوث مضاعفات التراكوما أو الرمد الحبيبي) [٣٧]

إن الكمأة شفاء محقَّق للعين كما أخبر الصادق المصدوق ﷺ، وهو خبر ممن لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى ،ومن ادعى أن ماءها أضر بعينه ،أو لم ينفع في علاج دائه ، يقال له : صدق رسول الله ﷺ ، وكذبت عينك ، لأن الكمأة

٣٥- شرح صحيح مسلم للنووي ، ١٤ / ٥ .
٣٦- القانون لابن سينا ، ١ / ٣٤٣ ، والموجز لابن نفيس ، ص ١٠٠ .
٣٧- الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين للمعتز المرزوقي ، ضمن أعمال المؤتمر العالمي الأول عن الطب الإسلامي ، ص ٤١٦ .

كسائر الأدوية لا يتحقق نفعها ، ويتجلّى أثرها ، إلا إذا توافرت الأسباب ، وارتفعت الموانع ، فينبغي التأكد من صنف الكمأة ، وعدم إفساد عصارتها بمادة مضافة ، وخلو المريض من علّة تحول دون الانتفاع بها ، فالله سبحانه وتعالى أتقن صنع كل شيء ، فجاء صنيعه سالماً من الآفات والعاهات ، مهيّأ للإفادة منه على الوجه الأمثل ، وإنما يتطرق إليه الفساد من جهة المخلوق الذي لا يحسن استثمار نعم الله ، وتحصيل المنفعة الخالصة كاملة غير منقوصة ، ومأتى الفساد في باب الأدوية والتداوي من أمور كالمجاورة والمخالطة والامتزاج أو علل أخر تقتضي فساد الدواء ، « ولو ترك على خلقته الأصلية من غير تعلق الفساد به لم يفسد » [٣٨] .

ب – علاج الإسهال

إن من أفضل ما يستشفى به من الأمراض غذاء العسل بوصفه مضاداً للجراثيم يشبه المضادات الحيوية المعروفة ، وهذه حقيقة علمية قررها القرآن الكريم والسنة النبوية قبل أن يدليَ الطب بدلوه في اكتشاف فوائد العسل وأسراره الدوائية ، فكان الوحي معجزاً في هذا الباب ، لافتاً أنظار الباحثين منذ أزيد من أربعة عشر قرناً إلى معجزة الاستشفاء بالعسل بطريق التنبيه والإشارة .

وقد كان للسنة النبوية سبق محمود في علاج الإسهال واستطلاق البطن بشرب العسل ، إذ جاء في حديث أبي سعيد أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : « أخي يشتكي بطنه ، فقال : أسقه عسلاً ، ثم أتاه الثانية ، فقال : « أسقه عسلاً » ، ثم أتاه الثالثة ، فقال : أسقه عسلاً ، ثم أتاه فقال : فعلت ، فقال : صدق الله ، وكذبت بطن أخيك . أسقه عسلاً ، فسقاه ، فبرأ » [٣٩] .

وفي رواية أخرى : « أن رجلاً قال : إن أخي استطلق بطنه ، فقال : أسقه عسلاً فسقاه ، فقال: إني سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً ، فقال : صدق الله ، وكذب بطن أخيك » .

٣٨- زاد المعاد لابن القيّم ، ٤ / ٣٦٢ .

٣٩- البخاري في الطب ، باب الدواء بالعسل ، وقول الله تعالى : (في شفاء للناس) ، رقم : ٥٦٨٤ ، ومسلم في السلام ، باب التداوي بسقي العسل ، رقم : ٢٢١٧ .

ويؤخذ من قوله ﷺ : «صدق الله ، وكذبت بطن أخيك» ، أن نفع العسل محقَّق في علاج استطلاق البطن ، وأن بقاء الداء ليس من قصور الدواء نفسه ؛ وإنما لكثرة المادة الفاسدة في البطن ، أو لأن المناولة لم تقع على الوجه اللائق ، قال القرافي : «إن الله قد جعل شفاءه في العسل ولكن بعد تكرره إلى غاية .. فلما لم يكرره ولم يحصل البرء ، صدق الله في كونه جعل الشفاء فيه ، وإنما كان المانع من جهة المناولة ، وكذب البطن لأنه بظاهر حاله يقول : إن هذا ليس شفائي ، وهو شفاء له ، وإنما المناولة لم تقع على الوجه اللائق »[٤٠] .

وهذا التكرار في المناولة ينطوي على نكتة طبية بديعة وهي أن الدواء يجب أن يوصف بمقادير معينة تناسب نوع المرض وحال المريض ، فإذا قصّر عن المطلوب لم يتحقق البرء بالكلية ، وإذا جاوزه أوهن القوى ، وأضر بالصحة ، (واعتبار مقادير الأدوية وكيفياتها ، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب)[٤١] .

وثمة اعتراض يلوّح به بعض الجهال ، ويزعمون له تخريجاً على صناعة الطب ، وهو : أن العسل مادة مسهلة فكيف يوصف دواء لمن به الإسهال ، إذ يزيد البطن استطلاقاً ، وذلك خلاف المقصود .

وقد كفانا أبو عبد الله المازري المالكي مؤونة الرد على هؤلاء حين قال : (يمكن أن يكون هذا الذي أصابه الإسهال أصابه من امتلاء وهيضة على حسب ما قلنا ، فدواؤه تركه والإسهال ، أو تقويته ، فأمره النبي ﷺ بشرب العسل فزاده ، فزاد منه ، فزاده إلى أن فنيت المادة فوقف الإسهال ، فيكون الخلط الذي كان بالرجل يوافق فيه شرب العسل . والعسل شأنه دفع الفضلات المجتمعة في نواحي المعدة والأمعاء ، إذ كان قد أصاب معدته أخلاط لزجة تمنع استقرار الغذاء فيها ؛ للزوجتها ، فإن المعدة لها خمل كخمل القطيفة ، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها ، وأفسدت الغذاء فدواؤها بما يجلوها من تلك الأخلاط اللزجة ، والعسل

٤٠- الذخيرة للقرافي ، ٣ / ٣٠٨ .
٤١- زاد المعاد لابن القيم ، ٤ / ٣٥ .

جلاء ، وهو أحسن ما عولج به هذا الداء لا سيما إذا مزج بالماء الحار) [٤٢] .

وهذا التوجيه العلمي من المازري مخرّج على صناعة الطب ، والاعتراض عليه ينادي على المعترض بقصور الفهم ، وقلة البضاعة ، ولاسيما أن الطب الحديث أقرّ فائدة العسل في علاج بعض أنواع الإسهال ، ويحسن التمثيل هنا بشهادة أحد الأطباء المعاصرين وهي تغني عن سوق نظائرها في هذا الباب ، قال : «فبالرجوع إلى أمراض جهاز الهضم ، وإلى فن المداواة ، ومحاولة التشخيص المتأخر الراجع إلى تلك الحادثة أرجّح ، والله أعلم ، أن ذلك الرجل الذي استطلق بطنه وأمره الرسول ﷺ بشرب العسل كان إسهاله ناتجاً عن تخمة أو عفونة خفيفة بتكاثر جراثيم الأمعاء مثلاً ، وفي كلتا الحالتين يوافق الطب الحديث على إعطاء مسهل وملين » [٤٣] .

ولو أثبت الطب الحديث خلاف هذا ، لكان القصور من جهة الأطباء الذين عجزوا عن اكتناه أسرار الطب النبوي ، والإفادة من إعجازاته العلمية ، ولسنا هنا نستظهر على قول النبي ﷺ بأن يصدّقه أهل الطب ، وتقرّه تجارب المختبرات ، فهو مصدَّق في البدء والمنتهى ، وكلامه وحي معصوم ، ولو كذبوه قلنا لهم : صدق رسول الله ﷺ ، وكذبت تجاربكم. بيد أن المقصود إقامة الحجة من الطب الحديث على صحة هذه الحقيقة العلمية ، وإماطة اللثام ، في الآن عينه ، عن محاسن الطب النبوي وآياته الباهرة .

ج – علاج الاستسقاء

جاء في الصحيحين من حديث أنس بن مالك قال : « قدم رهط من عرَيْنة وعكل على النبي ﷺ ، فاجتوَوا المدينة ، فأمرهم النبي ﷺبلقاح [٤٤] ، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها ،فانطلقوا ،فلما صحوا ؛قتلوا راعي النبي ﷺ ، واستاقوا

٤٢- المعلم للمازري ، ٣ / ٩٨- ٩٩ .
٤٣- الطب النبوي والعلم الحديث لمحمود ناظم النسيمي ، ٣ / ٧٦ .
٤٤- اللقاح : النوق ذوات الألبان ، واحدها لقحة بكسر اللام وإسكان القاف .

النَّعم . .)[٤٥].

ويستفاد من هذا الحديث أن بعض الأعراب جاء إلى المدينة للقاء رسول الله ﷺ ، لكن جو المدينة لم يناسب حالتهم الصحية ، فأصيبوا بمرض الاستسقاء ، وهو « مرض يتميز بانتفاخ البطن نتيجة لوجود سائل مصلي داخل التجويف البريتوني ، وأسبابه عديدة أهمها : تليف الكبد نتيجة بلهارسيا ، هبوط القلب ، الدرن البريتوني . . وعلاجه ينصب على علاج السبب له مع عمل علمية بذل بطن لا ستخراج السائل في حالة الشدة) [٤٦] .

ولما اشتكوا إلى النبي ﷺ ما أصابهم أشار عليهم بشرب أبوال الإبل وألبانها ، ففعلوا وتمّ لهم الشفاء بهذه الوصفة النبوية المعجزة ؛ ذلك أن سبب الاستسقاء مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء ، وتفضي إلى انتفاخ البطن ، فيوصف لجلائها ودفعها شرب اللبن (لحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد في ملوحته وتقطيعه الفضول وإطلاقه البطن) [٤٧] .

وقد ينتصب في الذهن سؤال : إن أبوال الإبل من النجاسات والقاذورات ، فكيف ينصح بها الرسول ﷺ علاجاً لمرض الاستسقاء ؟

والجواب : أن إطلاق الإذن في التداوي بها دليل على طهارتها ، والظاهر طهارة أبوال كل حيوان يؤكل لحمه ؛ تمسّكاً بالأصل ،واستصحاباً للبراءة الأصلية ،أما النجاسة فحكم شرعي لا يقبل إلا بناقل صحيح عن أصل البراءة ، ولا يوجد عند القائلين بالنجاسة دليل ينهض للاحتجاج على المطلوب ، بل يرد عليهم قول ابن مسعود - رضي الله عنه - : « إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرّم عليكم » [٤٨] ، والتحليل يستلزم الطهارة بخلاف التحريم لا يستلزم النجاسة ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية

٤٥- أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ، باب أبوال الإبل والدواب ، رقم : ٢٣٣ ،ومسلم في القسامة باب حكم المحاربين والمرتدين ، رقم : ١٦٧١ .

٤٦- تعليقات على كتاب الطب النبوي لابن قيم الجوزية لعادل الأزهري ، ص ٣٦ .

٤٧- الطب النبوي لابن القيّم ، ص ٣٦ - ٧٣ .

٤٨- علّقه البخاري بصيغة الجزم في الأشربة ، باب شراب الحلواء والعسل ، وإسناده صحيح موقوفاً على ابن مسعود ، قال الألباني في (السلسلة الصحيحة : ١٦٣٣) : (إسناده صحيح) .

: « ويؤيد هذا أن الأصل في الأعيان الطهارة ، لأن الطاهر ما حلت ملابسته والنجس بخلافه ، فالأصل الجامع طهارة جميع الأعيان ، حتى تتبين نجاستها » [٤٩] .

ولو فرضنا جدلاً نجاسة أبوال الإبل فإن الضرورات تبيح المحظورات ، وقذارة هذه الأبوال ليس بشيء إذا قيست بأصل بعض الأدوية الحديثة ك (البنسلين) المستخلص من الفطريات المتعفنة ؛ بل إن العلم الحديث اكتشف مواداً هرمونية في البول تفيد في علاج قرحة المعدة [٥٠] .

إن هذه الوصفات الطبية النبوية ذات أثر محقَّق في إزالة المرض واستئصال الداء ، سواء أقرّ الطب الحديث هذا الأثر واستجلاه في مختبراته العلمية ، أو قصرت آلاته عن إدراك أسراره الدوائية ، مما يؤكد - بما لا يدع مجالاً للشك - أن السنة النبوية لا تجتزىء بالرعاية الأدبية والمعنوية للمريض ؛ وإنما تحرص أشد الحرص وأقواه على قطع أسباب المرض ،والنصح بالدواء المساعد على دفعه وجلائه، كانت إعاقة المريض مزمنة أو عارضة .وهذه الرعاية العلاجية مضمونة النتائج ، محقَّقة النَّفاع ، لأنها قبس من الهدي النبوي الراشد في صناعة الطب ، هذا ؛ما احتفظ الدواء النبوي الموصوف بخلقته الأصلية ، وأمن تطرّق الفساد إليه من جهة المعالج ، وانتفى المانع من الانتفاع به .

٣ – الرعاية التأهيلية

إن السنة النبوية تكنّ لذوي الحاجات الخاصة تقديراً بالغاً ينبع من مبدأ تكريم الإنسان : ﴿ ولقد كرمنا بني آدم ﴾ [٥١] ، وهذا التكريم يقتضي أول ما يقتضي الاحتفاء بشتى طبقات المجتمع أيا كان وضعها الصحي والاجتماعي ؛ لذلك لم تخل كتب السنة من تدابير شرعية راقية تسعف في تأهيل المرضى والمسنين وذوي العاهات للاندماج في النسيج المجتمعي ، والإسهام في دفع الركب

٤٩- مجموع الفتاوى لابن تيمية ، ٢١ / ٥٤٢ .
٥٠- أمراض الجهاز الهضمي للدكتور ميشال ، ص ٤٦ .
٥١- الإسراء : ٧٠ .

الحضاري ، ولاسيما أن هذه الفئات المحتاجة لديها طاقات مذخورة ، ومواهب كامنة ، تحتاج إلى يد راعية تحسن استثمارها وتصريفها في سبل نافعة تعود على الفكر الإبداعي بعوائد الخير .

ومن هنا لم تترك السنة أمر ذوي الحاجات الخاصة لتقدير الاجتهادي الفردي ؛ وإنما نصت على نحو من الجلاء والوضوح على ضرورة صيانة حقوقها المادية والأدبية ، وعدّت الاحتفاء بها تجارة لن تبور ، وطريقاً إلى مرضاة الله ورسوله ، والفوز بالجنة ، مما يفضي في نهاية المطاف إلى التكريم اللائق بالإنسان الخليفة ، على التفاوت الملحوظ بين الخلائق في درجة الأهلية ، ومستوى الإدراك ، وحظ الصحة .

إن البرنامج التأهيلي المسطور في كتب السنة يروم تنمية القيم الإيجابية لذوي الحاجات الخاصة ، وتحرير شخصياتهم من ربقة الإحباط والانتكاسة النفسية ، وهو ذو مناحٍ ثلاثة :

أ – تأهيل نفسي :

نقصد بالتأهيل النفسي تلكم الرعاية التي يخص بها ذوو الحاجات الخاصة لغرض تنمية الشخصية ، وتقوية الثقة بالنفس ، وشحن الروح بإشراقات ربانية رفّافة تسمو على عوالم الطين ، وتتأبى على نزعات المادة ، وقد اتخذت ـ في إطار هذا الضرب من التأهيل – ثلاثة تدابير شرعية :

– التدبير الأول : الرفق بذوي الحاجات الخاصة

إن الرفق بذوي الحاجات الخاصة مدخل إلى طمأنينة النفس ، وإثراء المشاركة الإيجابية في المجتمع ، إذ يتحسس ذو الحاجة لمسات حانية في كنف التشريع ، أو في معاملة أقرانه وأبناء محيطه ، فينعم بسعادة روحية غامرة تستحثه على التفاعل الحي مع المحيط ، والانخراط في وطيس الإنتاج .

وقد كان الرسول ﷺ رفيقاً حفياً بذوي الحاجات الخاصة ،فأمر الأئمة بالتخفيف في الصلاة رعياً لأعذار المسنين ، والمرضى ، والضعفاء ، لحديث عثمان بن أبي

العاص الثقفي أن النبي ﷺ قال له : « أمّ قومك فمن أمّ قوماً فليخفّف فإن فيهم الكبير ،وإن فيهم المريض ، وإن فيهم ذا الحاجة ، وإذا صلّى أحدكم لنفسه فليصلّ كيف شاء » [٥٢] .

وأسقط ﷺ النذر عن شيخ كبير نذر المشي إلى مكة لحديث أبي هريرة (أن النبي ﷺ أدرك شيخاً يمشي بين ابنيه يتوكأ عليهما ، فقال : ما شأن هذا ؟ قال ابناه : يا رسول الله عليه نذر ، فقال النبي ﷺ : اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك ، وغني عن نذرك) [٥٣] .

وأجاز ﷺ استنابة الشيخ الكبير من يحج عنه إذا كان لا يطيق الظعن ، ولا يثبت على الراحلة ، لحديث ابن عباس أن امرأة من خثعم قالت : (يا رسول الله : إن فريضة الله في الحج قد أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال : نعم ، وذلك في حجة الوداع) [٥٤] .

وهذه التوجيهات النبوية ينتظمها جميعاً الحرص على صحة المسنين والضعفاء ، ومراعاة أهليتهم الناقصة في التكليف ، وفيها من الرفق ، واليسر ، والرحمة ، ما يجعل السنة في أعلى رتب المصالح ، وأرفع درجات الرقي التشريعي .

– التدبير الثاني : إرشاد أهل النعمة إلى مكانة أهل البلاء

أرشدت السنة النبوية في أكثر من مناسبة أهل النعمة في المجتمع إلى الدور الذي يمكن أن يضطلع به أهل البلاء في النهوض بأعباء الأمة ، بغض النظر عن الإعاقة التي يصاب بها المبتلى ، لأنها قد لا تثبط الهمة ، أو تعطّل السعي من جهة ، وقد تكون سبباً في نزول البركة واتساع الرزق في المجتمعات من جهة ثانية ، لقوله ﷺ لسعد حين رأى أن له فضلاً على ما دونه : « هل تنصرون وترزقون إلا

٥٢- أخرجه مسلم في الصلاة ، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة ، رقم : ٤٦٨ ، واللفظ له ، وأبو داود في الصلاة ، باب أخذ الأجر على التأذين ، رقم : ٥٣١ ، والنسائي في الأذان ، باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً ، رقم : ٨٢٣ .

٥٣- رواه مسلم في النذور ، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة ، رقم : ٦٤٣ ، وأبو داود في الأيمان والنذور ، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ، رقم : ٣٣٠١ .

٥٤- تقدم تخريجه .

بضعفائكم؟» [٥٥] ،وهذا توجيه نبوي يلفت الأنظار إلى الجانب الإيجابي الوضاء في شخصية ذوي الحاجات الخاصة ، والقوة المعنوية الثاوية في ابتلائهم ؛ ذلك أن الله تعالى لا يرزق ولا ينصر إلا ببركتهم ، ومن هنا لا تكون الإعاقة مجلبة للازدراء والتنقيص ، مادام المعاق لا يختلف عن السوي في الوزن الاجتماعي ، وربما يفضل عنه بالامتياز المعنوي المشار إليه في الحديث .

– التدبير الثالث : الوعد بالامتياز الأخروي

إن الله تعالى وعد أهل البلاء في الدنيا بجزاء عظيم يعوضون به عن حرمانهم من بعض النعم الحسية والمزايا العقلية التي وهبت لغيرهم ، شريطة أن يكون الصبر سلاحهم الأثير في التغلب على مصاعب الإعاقة وآثارها النفسية ، لأن النفس المؤمنة الراضية بقدر الله لا يعتريها اليأس الكافر حين الشدة ؛ بل يغذيها اليقين ، ويصقلها الإيمان ، ويجلو صدأها الحب في الله ، فيجزل لها العطاء في الآخرة ، وتوفى حقوقها بغير حساب .

وقد ثبت في السنة النبوية أحاديث صريحة في وعد المبتلى الصابر المحتسب بنعيم الآخرة ، والفوز بالجنة ، ومنها : حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله تعالى قال : إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ، ثم صبر ، عوضته منهما الجنة " يريد عينيه " » [٥٦] ، وفي رواية الترمذي : «من أذهبت حبيبتيه ، فصبر واحتسب ، لم أرض له ثواباً دون الجنة » [٥٧] .

وفي هذا الحديث تطمين للأعمى بما أعدّه الله تعالى له في الآخرة من موفور الجزاء ، وسابغ النعيم، تعويضاً عن آفة فقد البصر ، ومكافأة عن الصبر الذي تسلّح به في مواجهة شدائد الحياة ، فما جزع ، ولا قنط ، ولا اعترض على تصاريف القدر . ولا شك أن هذه البشرى من الله تعالى للمبتلى في بصره تقوي

٥٥- أخرجه البخاري في الجهاد ، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ،٦ / ٤٢٩ .
٥٦- أخرجه البخاري في المرضى ، باب فضل من ذهب بصره ، ١٠ / ١٠٠ .
٥٧- أخرجه الترمذي في الزهد ، باب ما جاء في ذهاب البصر ، رقم : ٢٤٠٣ وقال : حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

الثقة بالنفس ، وتدفع دفعاً غير رفيق إلى الإقبال على الحياة مشاركةً في سعيها الجاد ، أو استلذاذاً لمتعها الطيبة .

وعن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس - رضي الله عنهما - : « ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت : بلى ،قال :هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت :إني أصرع ، وإني أتكشف ، فادع الله لي ، قال : إن شئت صبرت ولك الجنة ،وإن شئت دعوت الله أن يعافيك ، فقالت : أصبر ، فقالت : إني أتكشف ، فادع الله لي ألاّ أتكشف ، فدعا لها » [٥٨] .

وفي الحديث أيضاً وعد صريح بالجنة لمن صبر على إعاقته ، واحتسب في ابتلائه ، وقد تعلّق به من يرى أفضلية ترك التداوي ، والصبر على المرض حتى يكشف الله غمته ، وييسر الشفاء ، قال ابن عبد البر : « قد كان من خيار هذه الأمة سلفها ، وعلمائها ، قوم يصبرون على الأمراض ، حتى يكشفها الله ، ومعهم الأطباء ، فلم يعابوا بترك المعالجة » [٥٩] .

مهما يكن من أمر فقد انطوت نصوص السنة على تبشير الصابرين من أهل البلاء بالنعيم الأخروي السابغ ، وفي هذا التبشير تطمين من الشرع يجعل القلوب موصولة الأسباب بالله تعالى ، راضية بقدرها ، محتسبة في ابتلائها ، بعيدة عن دواعي الجزع والقنوط ، فضلا عن اكتساب قدرة التعايش مع الإعاقة ، والتفاعل مع المحيط ، والإقبال على الدنيا بروح وثابة ، وهمة عالية ، وانخراط موصول في حركة السعي والإنتاج .

ج - تأهيل عملي

تحرص السنة النبوية على استثمار طاقات ذوي الحاجات الخاصة في النهوض بأعباء الأمة ، وإثراء عملية الإنتاج ، وذلك في حدود ما تسعف به الإمكانات

٥٨- أخرجه البخاري في الطب ، باب فضل من يصرع من الريح ، رقم : ٥٦٥٢ .
٥٩- التمهيد لابن عبد البر ، ٥ / ٧٨ .

البدنية والمزايا الحسية ، والباعث على هذا الحرص ألّا يكون ذو الحاجة الخاصة عالة على المجتمع ، وعنصراً مستهلكاً خاملاً ، يتذرع بإعاقته في ترك الواجبات ، والتفصي من الأعباء ؛ وإنما يحمل أمانة الاستخلاف والتعمير على نحو ما يتحمّلها الأسوياء الأصحاء ، مع مراعاة نوع العوز ومدى تأثيره في بعض الوظائف المخصوصة .

وقد اتخذ في إطار التأهيل العملي تدبيران :

– التدبير الأول : عدم اتخاذ الإعاقة ذريعة إلى ترك الواجب

لا شك أن الإعاقة المرضية عذر مسوّغ لترك بعض الواجبات ، لكن ليس كل إعاقة يمكن أن تتخذ ذريعة إلى الإعفاء من التكليف ؛ إذ لا بد أن يراعى نوعها وأثرها في الأهلية ، وهذه المراعاة مأخوذة من حديث أبي هريرة قال : « أتى رسول الله ﷺ رجل أعمى فقال : يا رسول الله : إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد ، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له ، فرخص له ، فلما ولّى دعاه ، فقال : هل تسمع النداء بالصلاة ، قال : نعم ، قال : فأجب»[٦٠] ، وفي رواية : « قال : فأجب ، فإني لا أجد لك من رخصة »[٦١] .

والحديث دليل على أن الإعاقة لا تسوّغ دائماً ترك الواجبات الشرعية ،حتى لا يخلد أصحاب الاحتياج الخاص إلى واقع العجز ، ويتخبطون في مشاعر الإحباط والحرمان ، فيصير المرض مثبّطاً ، والاعتلال ذريعة إلى التقاعد والتكاسل ، فالرسول ﷺ حين لم يجد رخصة للأعمى في ترك صلاة الجماعة ، كان يشعره بعدم (الاختلاف) على حد تعبير علماء التربية والاجتماع ، وأنه قادر على النهوض بواجباته رغم ابتلائه بفقد البصر ، وفي هذا المنزع التأهيلي من رجحان الرأي وشفوف النظر ما لا يخفى ؛ إذ به يستشعر المبتلى ثقة في النفس ، وقدرة

٦٠-رواه مسلم في المساجد ، باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء ، رقم : ٦٥٣ ، والنسائي في الإمامة ، باب المحافظة على الصلوات ، رقم : ٨٥٠ .

٦١- رواه أبو داود في الصلاة ، باب التشديد في ترك الجماعة ، رقم : ٥٥٢ ، وابن ماجه في المساجد ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ، رقم : ٧٩٢ .

على السعي ، ورغبة في الإسهام في البناء الحضاري بمعية أقرانه وأبناء مجتمعه ، غير مكترث بالإعاقة وتداعياتها الحسية ، ومن هنا كان المنع من الرخصة في الحديث تربية وتأهيلاً ، لا حرماناً وتعنّتاً في التكليف .

– التدبير الثاني : الإدماج في الوظائف الشرعية

لا ترى السنة النبوية الإعاقة مانعاً من تقلّد بعض الوظائف الشرعية ، إذا ما استوفى المعاق شروطاً مخصوصة ، وقد ثبت أن رسول الله ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين يصلي بالناس وهو أعمى [٦٢] ، وصرّح الغزالي وأبو إسحاق المروزي أن إمامة الأعمى أفضل من إمامة البصير ، لأنه أكثر خشوعاً من البصير الذي يمكن أن يختلس النظر في صلاته اختلاساً ، وينشغل قلبه بالمبصرات بخلاف الأعمى [٦٣] .

وثبت في الصحيح أيضاً أن رسول الله ﷺ قال : « إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم ، ثم قال : وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له : أصبحت أصبحت » [٦٤] ، وفي الحديث دليل على جواز أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ، ولا يعتبر في الأذان ما يعتبر في الإمامة من الفضل والسن .

ومن ثمّ فقد ساوت السنة بين أهل النعمة وأهل البلاء في التصدّر لبعض الوظائف الشرعية كالإمامة والأذان ،إشعاراً منها بالدور الذي يمكن أن يضطلع به المبتلى في النهوض بالشأن الديني ، وتأكيداً على ما يحظى به في ظل التشريع من التقدير وكمال الاعتبار ؛ بل إن السنة نصبت (كبر السن) معياراً للتفاضل بين الأئمة عند تساويهم في بعض الشروط اللازمة والمزايا المرجحة ، لحديث أبي مسعود عقبة بن عمرو مرفوعاً : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ،فإن كانوا في

٦٢- رواه أحمد في المسند ، ٣ / ١٣٢ ، وأبو داود في الإمامة ، باب إمامة الأعمى ، رقم : ٥٩٥ ، وابن الجارود رقم : ٣١٠ ، وإسناده حسن ، رجاله رجال الشيخين ، إلا عمران القطان فهو حسن الحديث ، روى له البخاري تعليقاً ، ويشهد له حديث عائشة عند ابن حبان ، رقم : ٢١٣٤ . قال الألباني : (حسن صحيح) . انظر : (سنن أبي داود بعناية مشهور حسن : ٥٩٥) .

٦٣- نيل الأوطار للشوكاني ، ٢ / ١٠١ .

٦٤- أخرجه البخاري في الأذان ، باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ، ١ / ١١٦ .

القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء ، فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً . . » [٦٥] ، والعلة في مراعاة السن عند التصدر للإمامة ما ينفرد به الشيوخ الذين شابوا في كنف الإسلام من سبق إلى الخيرات ، وبلاء حسن في الدين ، ونضج في الأفكار والتجارب .

ج — تأهيل جمالي

إن من الرخص التي حظي بها ذوو الحاجات الخاصة : الإذن في استعمال الذهب في الجراحة التعويضية ، وهو محرّم على الرجال في الأصل سدّاً لذريعة البطر والخيلاء والتخنث ، ويشهد لهذا الترخيص حديث عرفجة بن سعد الذي قطع أنفه يوم الكلاب ، فرخص له الرسول ﷺ في اتخاذ أنف من ذهب [٦٦] ، لما يعلم من أن الذهب معدن مصان عن العفن والنتن والتفاعل مع الأطعمة بخلاف الفضة .

ومن تأمل هذه الرخصة فضل تأمل يدرك على نحو غاية في الجلاء والوضوح الإذن الشرعي في علاج العاهة بالجراحة التجميلية عند تلف عضو أو انكساره ، وذلك في إطار القاعدة العامة : « إن الله جميل يحب الجمال » [٦٧] ، ومن هنا يلوح لنا حرص السنة على كمال الصورة ، وجمال الهيئة على النحو الذي أنشئت عليه من غير تغيير لخلق الله تعالى أو تعدٍّ عليه .

فلا شك ، إذاً ،أن الإذن في الجراحة التعويضية أو التجميلية تدبير شرعي يروم تأهيل المبتلى بعاهة أو تشوه خِلقي تأهيلاً يرقى بمستواه الجمالي ، وإعداده البدني فيلحق بركاب أقرانه ، ويقبل على الحياة بحلوها ومرّها غير هيّاب ولا وجل .

٦٥- رواه مسلم في المساجد ، باب من أحق بالإمامة ، رقم : ٦٧٣ ، واللفظ له ، والترمذي في الصلاة ،باب ما جاء من أحق بالإمامة ، رقم : ٢٣٥ ، وأبو داود في الصلاة ، باب من أحق بالإمامة ، رقم : ٥٨٣ ، والنسائي في الإمامة ، باب من أحق بالإمامة، ٢ / ٧٦ - ٧٧ .

٦٦- تقدم تخريجه .

٦٧-جزء من حديث أخرجه مسلم في الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه ، رقم : ٩١ ، وأبو داود في الأدب ، باب ما جاء في الكبر ، رقم : ٤٠٩١ ، والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الكبر ، رقم : ١٩٩٩ .

إن التأهيل بشتى ضروبه فلسفة تربوية ونفسية تمنع العجز بسبب المرض والاستسلام بذريعة الإعاقة ، وتحرص على إدماج ذوي الحاجات الخاصة في نسيج المجتمع استجاشة لمواهبهم ، واستمطاراً لقدراتهم الإبداعية ؛ ذلك أن الابتلاء لا يعوق الموهبة عن الانطلاق والتبرعم في مضمار معين ، وكم من مبتلى فقد بصره ، ففتح الله عليه في فنون من العلم ، فأقرأ وصنف وحاز الرياسة في زمنه ، وهذا ما حمل بعض المؤلفين حملاً على استجلاء عبقريات العميان ، ورصد نتاجهم العلمي والأدبي ، فإذا كان الله سبحانه وتعالى قد حرمهم من نعمة البصر ، فقد عوضهم خيراً منها ؛ إذ حباهم بمزايا حسية قد لا تتوافر أحياناً في المبصرين كالحافظة الواعية ، والسمع القوي ، والقدرة الخارقة على التمييز بين الأصوات ،ومن هنا قيل في المثل السائر : (كل ذي عاهة جبار) ،وهو ليس جباراً في طبعه وخلقه؛ وإنما عوضه الله تعالى عن الحرمان ، ومتّعه بمزايا تسعفه على مواجهة قحم العيش وغوائل الحياة ، وهذا ما يسمى عند العلماء بقانون التعويض . وها هو التابعي الكبير عطاء بن أبي رباح الرجل الأسود الأعرج الأشل الأفطس الأعمى من الموالي ، يتقلد رئاسة العلم بمكة المكرمة ، وتنضى ظهور المطايا في سبيل الجلوس إليه والانتفاع بعلمه الجمّ .

٤ – الرعاية الاجتماعية والأدبية

تزخر السنة النبوية بتوجيهات سامية في رعاية الحقوق الشرعية لذوي الحاجات الخاصة ، وحمل الأمة حكاماً ومحكومين على التهمّم بشؤونهم ، لأن تعمير الكون مقصد استخلافي تنهض به شتى طبقات المجتمع بعيداً عن التمييز القادح في كرامة الفرد ،والمخلّ بميزان العدالة ، ولم يكن الرسول ﷺ ليشبه الأخوة الإسلامية بالبنيان المرصوص : « المؤمن للمؤمن كالبنيان الذي يشد بعضه بعضاً » [٦٨] ، إلا لحرصه على استتباب مبدأ التكافل الذي يلحم بين الفئات

٦٨- أخرجه البخاري في المظالم ، باب نصرة المظلوم ، ٥ / ٧١ ، وفي الأدب ، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً ، ومسلم في البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ،رقم : ٢٥٨٥ .

الاجتماعية في سبيكة رائعة يأخذ بعضها برقاب بعض ، ويظللها جناح التواد والتراحم .

وفي ضوء الإلحاح النبوي على صياغة المجتمع المتراص المتكافل ، كان لابد أن تعنى السنة بتوفير الرعاية الاجتماعية والأدبية لذوي الحاجات الخاصة استكمالاً لجهود العلاج والتأهيل ، ومن تجليات هذه الرعاية :

أ – تنمية القيم الإيجابية نحو ذوي الحاجات الخاصة

إن الاحتفاء النبوي بأهل الاحتياج الخاص لا يؤتي أكله إلا بتوعية المجتمع بحقوقهم الشرعية ، وإرشاد أقرانهم الأصحاء إلى آداب التعامل معهم ، وبيان مكامن قوتهم ومحاسن سعيهم ، مما من شأنه أن يهذب نظرة الناس إلى المريض أو المعاق ،ويعلي من مقامه الاجتماعي بوصفه صنو الصحيح المعافى في التركيب الذاتي والمهمة الاستخلافية ، وقد اتخذ في إطار هذه الرعاية تدبيران :

– التدبير الأول : توقير ذوي الحاجات الخاصة

تكنّ السنة النبوية لذوي الحاجات الخاصة بالغ التقدير ، ووافر الاحترام ، بوصفهم فئة مكرَّمة عند الله تعالى ، وموعودة بالنعيم الأخروي ، إن هي احتسبت في بلائها ،وصبرت على مصابها ، فضلاً عن انتمائها إلى دائرة الأخوة الإسلامية ، ومشاركتها في السعي الحضاري الجاد .

والحق أن المسنين أكثر الفئات احتياجاً إلى الرعاية والاعتناء ، وأولاها بالحدب والعطف ؛ بل إن ميزان الفطرة والمنطق معاً يوجب لهم من الإجلال والتكريم ما لا يوجب للصبيان والفتية ، إلا أن تكون الشيخوخة عارية عن فضيلة التقوى ، وخصلة الورع ، ولا عبرة بقلة منهم عاشت عالة على المجتمع ، وكلفته من زيغها شططاً ، لأن القاعدة الشرعية تقضي بأن (تنزل الظنة منزلة المئنة) ، ومن (إكرام الله لعباده ،فيما شرع لهم من أحكام ،أن يرحم القلة الطالحة منهم بالكثرة الصالحة فيهم)[٦٩] .

٦٩- رعاية المسنين في إطار آداب الأسرة الإسلامية لمحمد سعيد البوطي ، حلقة رعاية المسنين ، ص ٣٢٧ .

وقد أوجبت السنة على المسلم ألا يتطاول على الشيوخ استكباراً واستعلاءً ، ويجلّهم بما هم أهل له من كريم الإنزال ، وسابغ العناية ، وعدّت ذلك ضرباً من ضروب العبادة تثقل به الموازين يوم القيامة ، وترفع الدرجات ،أما تجاهل شرف السن وجلال الشيخوخة فقادح في كمال الإيمان لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً : « من لم يرحم صغيرنا ، ويعرف حق كبيرنا فليس منا »[٧٠] وأول ما يتبادر إلى الذهن في معنى الكبير هو المسن أو الشيخ الفاني ،وإن كان اللفظ يتناول أيضاً الكبير في القدر والمنزلة ؛ ذلك أن كبر السن يخلع على صاحبه شرفاً وعلواً باعتبار ما تراكم لديه من تجارب السنين ، وما أسدى إلى الأمة من أعمال جليلة ، حتى قال بعض الناس : (الشيخ في قومه كالنبي في أمته) ، ووهم الكثير في رفعه إلى الرسول ﷺ ، وهو ليس بحديث ؛ وإنما مثل سائر وحكمة ذائعة .

ويعرف حق الكبير بالتأدب في مخاطبته ، والإفساح له في المجلس ، والإكثار من زيارته وتفقد أحواله ، وبدئه بالسلام في الطريق لحديث أبي هريرة مرفوعاً : (يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والقليل على الكثير)[٧١]، وفي الحديث بيان لآداب إفشاء السلام ، وفي طليعتها : أن يبتدىء الصغير الكبير بالسلام لما أمرنا به من توقيره والتواضع له ،ولو تعارض الصغر الحسي والمعنوي كأن يكون الأصغر أعلم مثلاً فالراجح اعتبار السن، لأن الظاهر تقديم الحقيقة على المجاز ، ولم يرد فيه نقل على ما أفاده ابن حجر[٧٢] .

وقد بيّنت السنة شرف الكبير وقدره أجلى بيان حين جعلت إجلاله من إجلال الله تعالى ، فعن أبي موسى الأشعري مرفوعاً : « إن من إجلال الله : إكرام ذي

٧٠- رواه أبو داود في الأدب ، باب في الرحمة ، رقم : ٤٩٣٤ ، والترمذي في البر ، باب رقم : ١٥ ، رقم : ١٩٢١ ، وقال : حديث حسن صحيح ، ورواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي دواد .

٧١- رواه البخاري في الاستئذان ، باب تسليم الماشي على القاعد ، ١١ / ١٣ ، وأبو داود في الأدب ، باب من أولى بالسلام ، رقم : ٥١٩٨ ، والترمذي في الاستئذان ، باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي ، رقم : ٢٧٠٤ .

٧٢- سبل السلام للصنعاني ، ٤ / ١٥٢ .

الشيبة المسلم » [٧٣] ، والربط هنا بين المقام الإلهي ومقام الشيخوخة دليل على علو مقام المسن ، وفضل العناية به التي ليس لها من جزاء إلا الفوز بمرضاة الله ونعيمه الموفور ، لاسيما إذا كان قد أنفق شبابه وكهولته في كنف الإسلام ،خدمة لأمته ،ونهوضاً بشأنه ،حتى أدركه الشيب الذي يكون له نوراً يوم القيامة لحديث كعب بن مرة مرفوعاً : (من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة) [٧٤] .

وهذه النصوص بمجموعها تصطلح على إفادة تحريم الإزراء بالمسنين والانتقاص من مكانتهم ، ولعل من صيغه الصريحة قوله ﷺ : « ليس منا » ، وهو نفي لكمال الإيمان لا يترتب إلا على اجتراح محرّم ، وإنما خص المسن بهذا الإجلال والإكرام لاعتبارات مرعية كثيرة نعد منها ولا نعددها :

- **أولاً**: تقلّب المسن في كنف العبادة والطاعة لمدة مديدة ، قال المناوي: (قال الحكيم: إجلال الكبير هو حق سنة لكونه تقلب في العبودية لله في أمد طويل) [٧٥].
- **ثانياً**: توقير الكبر لذاته ، لأن تقدّم السن وظهور الشيب يستوجبان تقديراً خاصاً كالتأدب في الخطاب ، واللين في المعاملة ، والتصدير في بعض المهمات .
- **ثالثاً** : يأتي تكريم المسن اعترافاً بما طوق به عنق الأمة من أعمال الخير وصنائع المعروف التي كانت - بحق - لبنات تأسيسية يقيم عليها الخلف البناء المتين والصرح الشامخ .
- **رابعاً** : يختزن المسن من ناضج التجارب ، وموفور الحكم ما يفيد به جيل الشباب ،ويثري ثقافة الأمة ،ويسدد مسار التاريخ ، فحري بمن رام هذه

٧٣- رواه أبو داود في الأدب ، باب في تنزيل الناس منازلهم ، رقم : ٤٨٤٣ ، وفي سنده أبو كنانة القرشي مجهول ، لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، وقد حسنه النووي والحافظ العراقي وابن حجر والألباني في صحيح الجامع الصغير : ٢١٩٥ .

٧٤- رواه الترمذي في فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله ، رقم : ١٦٤٣ ، والنسائي في الجهاد ، باب ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ، قال الترمذي : (حديث كعب بن مرة حديث حسن) ،وصححه الألباني في التعليق الرغيب ، ٢ / ١٧١ ،وحسنه عبد القادر الأرناؤوط في تخريج جامع الأصول ، ٤ / ٧٦٢ .

٧٥- فيض القدير للمناوي ، ٥ / ٣٨٩ .

الإفادة أن يتواضع له ويحوطه بالتقدير .

- **خامساً**: أن المسن يشرف على حال من الضعف والوهن تستوجب رعاية متميزة وتأهيلاً خاصاً ؛ ذلك أنه لا يستطيع حيلة في شيخوخته بعدما استفرغ وسعه واستنفذ عزيمته في مرحلة الغضارة والنضارة تعميراً في الأرض واستغلالاً لخيراتها .

ومن ثم فإن هذه التوجيهات بنصوصها وفصوصها تتضافر على توقير المسنين والتلطيف من الشيخوخة بالتأهيل المناسب ، والتوقير التام ، والبيئة الحافزة ،وبذلك يظل المسن قوة منتجة ، وعضواً عاملاً ،لا يتطرق إليه انطباع بالعجز البدني والنفسي وفقدان القدرة على السعي،ولا سيما أن الإنسان نزّاع بجبلته - وإن أدركه الهرم والكبر - إلى المشاركة في حلائب الحياة وصنع أسباب بقائها ، وهذه القيم الاجتماعية الجليلة نادت بها السنة منذ قرون غير يسيرة ، فكانت أبا بجدتها وعذرتها ، قبل أن ترفع منظمة الصحة العالمية شعارها الراعي للمسنين : (الحيوية على مر السنين) ، وها هو الإمام البخاري يعقد في كتابه (الأدب المفرد) ثلاثة أبواب في إجلال الكبير وتوقيره ، وهي : (باب فضل الكبير) ، و(باب إجلال الكبير) ، و(باب يبدأ الأكبر بالكلام والسؤال) ، وهي أبواب تدلّ على وفرة المادة الحديثية المعنية بقضايا الشيخوخة وسبل رعايتها .

- التدبير الثاني : بيان القوة المعنوية لذوي الحاجات الخاصة

إذا كانت الإعاقة تقعد ذوي الحاجات الخاصة في بعض الأحيان عن الكسب الواجب ، وتحرمهم من النهوض بأعباء مخصوصة تقتضي المباشرة الجسدية والإجهاد البدني ، فإن الله سبحانه وتعالى عوضهم عن القوة البدنية بمزايا معنوية وبركات خاصة ترزق بها الأمة وتنصر في مضايق الأزمات ، وقد قرر الرسول ﷺ هذه الحقيقة أجلى تقرير حين قال لسعد بن معاذ : « هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟ » [٧٦] ، وفي الحديث بيان لبركة الضعفاء التي تكون سبباً في نزول

٧٦- تقدم تخريجه .

القطر ، وانتشار الخصب ، ووفرة الخيرات ؛ بل إن الضعيف وذا الحاجة يكون سبباً في النصر والغلبة ودحر العدو ، وهذا ما استنبطه الإمام البخاري من فقه الحديث حين عقد له ترجمة بعنوان : (باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب) .

ومن هنا يعلو نداء السنة إلى تصحيح نظرة المجتمع إلى المبتلى ،وتقدير امتيازاته الدنيوية والأخروية التي عوضته خيراً عن أضرار الإعاقة أو التشوه الخِلقي ، وهي بذلك تريد - أي السنة - أن تجعل الضعيف المبتلى نداً للصحيح المعافى ، ففي كليهما خير يرجى ، ونفع يقصد ، إما بالقدرة الذاتية الكاملة ، أو القدرة التعويضية البديلة .

ب – ضمان الحقوق وقضاء الحوائج

إن الاحتفاء الحقيقي بذوي الحاجات الخاصة لا يستقيم إلا برعاية مادية تستوفي حقوقهم وتلبي حوائجهم ، ويناط الاضطلاع بهذه الرعاية بعهدة الأمة حكاماً ومحكومين ، لأن لله حقوقاً في مال الأغنياء ، وصحة الأقوياء ، وسلطة ولاة الأمور ، ولا بد أن تؤدى في سبيل النهوض بالمستوى الاجتماعي والمادي لأهل العوز والحاجة .

وقد كانت توجيهات السنة صريحة في هذا الباب ، فأوصت باتخاذ ثلاثة تدابير :

– التدبير الأول : قضاء حاجات ذوي الحاجات الخاصة

إن لذوي الحاجات الخاصة رغائب تقضى ، ومطالب تجاب ، وأكثرها راجع إلى عجزهم المرضي وإعاقتهم البدنية ، وقد كان الرسول ﷺ حفياً بهم ، متهمّماً بمصالحهم ، لا يغادر أحدهم حتى يفرغ من قضاء حاجته ، ومما جاء في وصفه وبيان شمائله : (كان حديث رسول الله ﷺ القرآن ، ويكثر الذكر ، ويقصر الخطبة ، ويطيل الصلاة ، ولا يأنف ولا يستكبر أن يذهب مع المسكين والضعيف حتى يفرغ من حاجته) [٧٧] .

٧٧- رواه النسائي في الجمعة ، باب ما يستحب من تقصير الخطبة : ١٤١٤ ، والطبراني في المعجم ، ٨ / ٢٨٧ ، وصححه الألباني في الروض النضير : ٣٧١ ، وسنن النسائي بعناية مشهور حسن : ١٤١٤ .

وثبت في الصحيح أيضاً « أن امرأة كان في عقلها شيء ، فقالت : يا رسول الله : إن لي إليك حاجة ، فقال : يا أم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها »[٧٨] .

وفي الحديثين بيان لتواضع الرسول ﷺ للضعفاء ، وقربه منهم ليصل صاحب الحق إلى حقه ، ويقضي رب الحاجة حاجته ، وصبره على المشقة لمصلحة المسلمين ، وبروزه للناس ليشهدوا أفعاله ويستلهموا هديه ، وهذا من باب التربية بالقدوة والسلوك العملي .

وهكذا ينبغي أن يكون ولاة المسلمين مسارعين إلى إغاثة المهلوف ،وعون المحتاج ،وسماع المظالم، لا يأنفون من الوقوف مع الضعفاء ، أو الذهاب معهم حيث تقضى حاجتهم ، وإلا قصروا في واجب الإمامة ، وأخلوا بحق الرعية في التفقد والرعاية .

– التدبير الثاني : ضمان حقوق ذوي الحاجات الخاصة

تشدّد السنة في رعاية حقوق ذوي الحاجات الخاصة ، وتنفي التقديس عن أمة لا ترحم ضعفاءها، وهم مجلبة للرزق والنصر ، وسبب في نزول البركات ، لحديث أبي سعيد مرفوعاً : « أولئك خيار الناس ، إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متَعتَع »[٧٩] ،وهذا ضرب من الوعيد يحذر المسلمين من مغبة التفريط في حقوق الضعيف أيا كان عوزه أو حاجته ، وإلا حلّ بهم سخط الله تعالى، ونزع عنهم لباس الوقار والتجلة ، وهذا ما عبر عنه في الحديث بلفظ (التقديس) ، وهو أجمع في الدلالة على الحقيقة ، وأبلغ في تصوير الواقع .

وعلى رأس ما يراعى من حقوق ذوي الحاجات الخاصة الرعاية المالية إذا كان بهم من العلة ما يقعدهم عن الكسب الواجب ، وهي رعاية واجبة على الأمة

٧٨-رواه مسلم في الفضائل ، باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتواضعه لهم ، ٤ / ١٨١٣ .

٧٩- رواه ابن ماجه في الصدقات ، باب بصاحب الحق سلطان : ٢٤٢٦ ، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه : ١٩٦٩ .

باتفاق الأئمة الأربعة ، لحديث أبي هريرة مرفوعاً : « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً أو كلاًّ أو ضياعاً فعلي وإلي ، ومن ترك مالاً فلورثته »[٨٠]، والكلّ هو العاجز الذي لا يجد من ينهض بأمره ،ومن المعلوم أن الرسول ﷺ إنما أناط أمره بعهدته بوصفه إمام المسلمين وراعي الأمة ؛ ولذلك قال فقهاؤنا : (الحاكم ولي من ولا ولي له) . بيد أن حقوق أهل الاحتياج الخاص لا تراعى على وجه الكمال والتمام إلا في نطاق المجتمع المتعاضد المتكافل ، ودائرة القرابة والنسب ؛ إذ تجب نفقة المحتاج على أقاربه بموجب عمود النسب ، أو موجب الإرث فرضاً أو تعصيباً ، ومن ثم فإن أفراد القرابة يصنفون في الاضطلاع بمسؤولية الإعالة حسب القرب من الشخص المحتاج ، فتشمل الأقارب الأصول والفروع والحواشي ، ونؤكد هنا على حواشي العمود النسبي لأنها تحقق البعضية ولو بضربة رحم بعيدة .

وقد صانت السنة - فضلاً عن الحقوق المادية لأهل الاحتياج الخاص - حقوق الطريق التي تستوجب من المسلم إعطاء فضل بصره للمنقوص له بصره ، وفضل سمعه للمنقوص له سمعه ، وفضل شدة ذراعه للضعيف ، وفضل شدّة ساقه للملهوف ، وما شئت من صنائع المعروف التي جعلت أبواباً للصدقة والخير يلجها كل فرد حريص على نيل الأجر وتحصيل الثواب ، وفي هذا المعنى حديث أبي ذر قال : (قلت : يا رسول الله ، ذهب الأغنياء بالأجر يصلون ويصومون ويحجون ، قال : وأنتم تصلون وتصومون وتحجون ، قلت : يتصدقون ولا نتصدق ، قال : وأنت فيك صدقة، رفعك العظم عن الطريق صدقة ، وهدايتك الطريق صدقة ، وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة ، وبيانك عن الأرتم [٨١]

٨٠- رواه البخاري في النفقات ، باب قول النبي ﷺ : من ترك كلاّ أو ضياعاً ، وفي الفرائض ، باب قول النبي ﷺ : من ترك مالاً فلأهله ، ٩ / ٤٥١ ، ومسلم في الفرائض ، باب من ترك مالاً فلورثته ، رقم : ١٦١٩

٨١- الأرتم هو الذي لا يفصح ولا يبين لآفة في لسانه ، وفي معناه الأرتّ.

صدقة ، ومباضعتك امرأتك صدقة) [٨٢] .

ولم تكتف السنة برعاية حق ذوي الحاجات الخاصة في الإعانة على مصاعب الطريق ومعاثره؛ بل توعدت كل من يضلّلهم عن المسار الصحيح غشاً وخداعاً باللعن والطرد من رحمة الله ، لأن في التضليل إضراراً بهم ، واستخفافاً بحاجتهم ، وتنكّباً عن آداب الشرع في مساعدة الضعيف وإسعاف المحتاج ، فعن ابن عباس مرفوعاً : « ملعون من سب أباه ، ملعون من سب أمه ، ملعون من ذبح لغير الله ، ملعون من غير تخوم الأرض ، **ملعون من كمه أعمى عن الطريق** ملعون من وقع على البهيمة ، ملعون من عمل بعمل قوم لوط » [٨٣] ، وتضليل الأعمى بنص هذا الحديث كبيرة تجتنب ، لأن من القواعد المقررة عند العلماء أن اللعن لا يترتب إلا على اجتراح الكبائر ، وإذا كان النص وارداً في الأعمى فإنه يسوغ تعميمه على كل صاحب حاجة خاصة ، كالأصم والأبكم والأعرج وغيرهم ، لافتقار هؤلاء جميعاً إلى يد العون ومساعدة السابلة ، فالقياس على الأعمى سائغ ، إذاً ، للاشتراك في وصف الإعواز والإعاقة .

– التدبير الثالث : نهي ولاة الأمور عن الاحتجاب عن ذوي الحاجات الخاصة

إن حقوق ذوي الحاجات الخاصة لا تصان كاملة غير منقوصة إلا بالرعاية المباشرة والتفقد البالغ لولاة الأمر ؛ إذ لهم من الشوكة والقوة والسلطة المكينة ما يسعفهم على سد الخلة ، وإجابة الطلبة ، ومن هنا كان السلطان ولي من لا ولي له ، ينهض بأمر الكلّ ، ويعيل العاجز ، وينفق على القاعد عن الكسب ، فإن احتجب عن الضعفاء وأصحاب الحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة عقاباً له

٨٢- رواه أحمد٥ / ١٦٨ ، بإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، إلا أن به علة الانقطاع ، لأن سعيد بن فيروز الطائي لم يدرك أبا ذر حسب قول أبي حاتم، وأخرجه البيهقي في السنن ، ٦ / ٨٢ ، والبخاري في الأدب المفرد : ٨٩١ ، والبزار في المسند : ٤٠٧٠ ، وابن حبان : ٥٢٥ من طرق متعددة وبصيغ مختلفة . والحديث يتقوى بمجموع طرقه فيرتقي إلى درجة الصحة إن شاء الله .

٨٣- رواه أحمد في المسند ١ / ٢١٧ ، والحاكم في المستدرك ، ٤ / ٣٥٦ ، والبيهقي في السنن ، ٨/ ٢٣١ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته ، ٥ / ٢١٢ .

على تفريطه في حقوق الرعية ، ومصالح الأمة ، لحديث معاذ بن جبل مرفوعاً : (من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن أولي الضعف والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة) [٨٤]، وهذا وعيد شديد لكل من ولي من أمر المسلمين شيئاً فقصر في حق رعايتهم ، واستنكف من التواضع لضعفائهم ، والقرب من محتاجيهم وهم أولى من غيرهم بالاعتناء والاحتفاء ، وأحق بالقرب والصلة السنية .

ج – الزيارة والتفقد

إن من آداب التعامل مع ذوي الحاجات الخاصة في السنة النبوية عيادتهم عند المرض ، وتفقّد أحوالهم في الشدة ، والعيادة تنطوي على علاج نفسي للمريض ، فضلاً عن تحقيق المؤانسة والاعتناء به في حال وهنه وقعوده ، وقد اتخذت في إطار هذه الرعاية الأدبية ثلاثة تدابير :

– التدبير الأول : الأمر بعيادة المريض

وردت في السنة نصوص صحيحة صريحة في الأمر بعيادة المريض ،بوصفها حقاً للمسلم على أخيه لحديث أبي موسى مرفوعاً : « أطعموا الجائع ، وعودوا المريض ، وفكوا العاني » [٨٥] ، وحديث أبي هريرة مرفوعاً : « حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام ،وعيادة المريض ،واتباع الجنائز ، وإجابة الدعوة وتشميت العاطس) [٨٦] . ولا يسقط حق العيادة ولو كان المريض مغمى عليه ، لما يرجى من تطييب خاطر أهله ، وبركة دعاء العائد ، قال ابن حجر : (ومجرد علم

٨٤-رواه أحمد ٥ / ٣٨ ، والطبراني ٢٠ / ٣١٦ ، وفي سنده شريك ، وهو ضعيف من جهة حفظه ، إلا أن للحديث شاهدين : الأول: عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ عند البيهقي في الشعب : ٧٣٨٤ ، وأبي يعلى : ٧٣٧٨ بلفظ : (من ولي أمراً من أمر الناس ، ثم أغلق بابه دون المسكين أو المظلوم أو ذي الحاجة أغلق الله تبارك وتعالى دونه أبواب رحمته ..) ، والثاني : حديث عمرو بن مرة عند الترمذي : ١٣٣٢ ، وأبي يعلى :١٥٦٦ بلفظ : (ما من إمام أو وال يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أن أغلق الله أبواب السماء ..) .

٨٥- رواه البخاري في المرضى ، باب وجوب عيادة المريض ١٠ / ٩٧ ، وأبو داود في الجنائز ،باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة : رقم : ٣١٠٥ .

٨٦- رواه البخاري في الجنائز ، باب الأمر باتباع الجنائز ، ٣ / ٩٠ ، ومسلم في السلام ، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام ، رقم : ٢١٦٢ .

المريض بعائده لا تتوقف مشروعية العيادة عليه ، لأن وراء ذلك جبر خاطر أهله ، وما يرجى من بركة الدعاء ، ووضع يده على المريض ، والمسح على جسده ، والنفث عليه عند التعويذ ، إلى غير ذلك) [٨٧] .

– التدبير الثاني : بيان أجر العيادة

رغبت السنة في العيادة ، ووعدت العائد بالأجر الموفور ، والثواب الجزيل ، ومنه ما ثبت عن علي مرفوعاً : « من أتى أخاه المسلم عائداً ، مشى في خِرافة الجنة حتى يجلس ، فإذا جلس غمرته الرحمة ، فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي ، وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح » [٨٨] ، والمعنى في الحديث محمول على وجهين : إما أن الرسول ﷺ شبّه ما يحرزه عائد المريض من الثواب بما يحرزه المخترف من الثمر ، وإما أن العيادة تستوجب الاستمتاع بمخارف الجنة ، وإلى هذا الوجه مال الخطابي حين قال : « والمعنى ، والله أعلم ، أنه بسعيه إلى عيادة المريض يستوجب الجنة ومخارفها » [٨٩] .

وفي حديث أبي هريرة مرفوعاً : « من عاد مريضاً أو زار أخاً له في الله ، ناداه منادٍ : أن طبت وطاب ممشاك ، وتبوأت من الجنة منزلاً » [٩٠] ، وهذا بيان جلي لفضل العيادة ، ووعد صريح بمنزلة في الجنة يتبوأها كل عائد مريض تستحثه آصرة الأخوة الإسلامية على مواساة الضعيف وتفقّد العاجز، فيغنم من ذلك ثواب الآخرة ومحبة الناس .

٨٧- فتح الباري لابن حجر ، ١٠ / ١١٤ .

٨٨- رواه أبو داود في الجنائز ، باب العيادة ، رقم : ٣٠٩٨ ، ٣٠٩٩ ، و٣١٠٠ ،والترمذي في الجنائز ، باب ما جاء في عيادة المريض ، رقم : ٩٦٩ ، وقال أبو دواد : (وأسند هذا عن علي ﷺ من غير وجه صحيح عن النبي ﷺ) . وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: ١٣٦٧

٨٩- معالم السنن للخطابي ، ١ / ٢٩٩ .

٩٠-رواه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في زيارة الإخوان ، رقم : ٢٠٠٩ ، وابن ماجه في الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً ، رقم : ١٤٤٣ ، وحسنه الألباني في تخريج مشكاة المصابيح : ١٥٧٥

– التدبير الثالث : بيان آداب العيادة

قيّدت السنة واجب العيادة بقواعد وآداب سامية إذا ما روعيت على الوجه الأكمل أثمر هذا الواجب عن أثره المرجو ، واستوفى مقصوده في التخفيف عن المريض ومؤانسته ، وتعجيل برئه ، ومن هذه الآداب :

– **قول العائد للمريض : كيف تجدك ؟** لحديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : « لما قدم رسول الله ﷺ المدينة ؛ وعك أبو بكر وبلال ، قالت : فدخلت عليهما ، فقلت : يا أبت ، كيف تجدك ؟ يا بلال ، كيف تجدك ؟ » [٩١] .

– **القعود عند رأس المريض والدعاء له** لحديث ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : « كان النبي ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه ،ثم قال " سبع مرار " : أسأل الله العظيم ، رب العرش العظيم : أن يشفيك ، فإن كان في أجله تأخير عوفي من وجعه » [٩٢] .

– **قول الخير في حضور المريض** لحديث أم سلمة مرفوعاً : « إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً ؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون » [٩٣] .

– **تخفيف الجلوس وقلة الصخب عند المريض** لحديث ابن عباس– رضي الله عنهما – قال : « من السنة تخفيف الجلوس ، وقلة الصخب في العيادة عند المريض ، قال : قال رسول الله ﷺ، لما كثر لغطهم واختلافهم : قوموا عني » [٩٤] .

٩١– رواه البخاري ، رقم : ٣٩٢٦ ، وبعضه في مسلم ، رقم : ١٣٧٦ .

٩٢– رواه أبو داود في الجنائز ،باب الدعاء للمريض عند العيادة ،رقم : ٢٦٦٣ ،والترمذي في الطب ، باب رقم : ٣٢ ، رقم : ١٦٩٨ ، وحسنه الترمذي ، وابن حجر في (أمالي الأذكار) ، والألباني في صحيح سنن أبي دواد : ٢٦٦٣ .

٩٣– رواه مسلم في الجنائز ، باب ما يقال عند المريض والميت ، رقم : ٩١٩ .

٩٤– رواه البخاري في العلم ، باب كتابة العلم ، ١ / ١٨٥ – ١٨٦ ، وفي المرضى ، باب قول المريض : قوموا عني ، وفي المغازي ،باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

المبحث الثالث :

مقاصد رعاية ذوي الحاجات الخاصة في السنة النبوية

إن من الحكمة وتمام البيان أن نجلوَ في هذه الدراسة مقاصد رعاية ذوي الحاجات الخاصة في السنة النبوية ؛ لأن الاجتزاء بتقرير التدابير الشرعية عارية عن حِكمها ، ومجرَّدة عن مقاصدها ، منزع غير مرضي في التأصيل الشرعي ،من شأنه أن يحجب عن الأعين محاسن التشريع وأسراره الباهرة ،ويفوت على المسلم فرصة الاقتناع الجازم بالتكليف حكماً وحكمةً .

وإذا كان بيان الحكم والأسرار مسلكاً محمود الغبّ على كل حال ، فهو في عصرنا ضرورة لا محيص عنها ، لطغيان الإلحاد ، وانتفاش المذاهب الضالة ، واستقواء حركات الفكر المادي ، فليس من الغناء في شيء إصدار الحكم العاري ، وتقرير الفقه المجرَّد ، اعتماداً على الامتثال المطلق للمكلف بحكم إيمانه وقوة معتقده ، مع أن العقول مجبولة على تقبّل المفسّرات المعلّلات ،والميل إلى الحجج المنطقية الناهضة ، ولنا في الشرع نفسه أسوة حسنة في هذا الباب ؛ إذ عني بتعليل الأحكام ، وبيان مقاصد التكليف غير مجتزىء بالأمر المجرّد والإيجاب الصارم .

وفي هذا الإطار رأيت أن يكون التأصيل الشرعي لموضوع الاحتفاء النبوي بذوي الحاجات الخاصة موصول الأسباب بفلسفة التشريع ومقصدية التكليف ، وقد أمعنا النظر في مقاصد هذا الاحتفاء على تباين مستوياته ومشاربه فألفيناها تسعة ، وهي :

١ – الإعداد البدني

إن رعاية السنة لذوي الحاجات الخاصة تروم في كثير من الأحيان إعداد الفرد إعداداً بدنياً لائقاً يسعفه في النهوض بأعبائه المادية والمعنوية ، واستئناف سعيه في ممارسة الدور الحضاري المنوط به ، وفي إطار هذا الإعداد كانت السنة حريصة على توفير العلاج المناسب للمريض ، فشخصت أسباب الداء ، ونصحت

بالدواء ، ورغبت ، قبل هذا وذاك ، في التداوي بوصفه قدراً يدفع قدراً ، لأن الصحة وسيلة إلى النهوض بالتكاليف ، والكسب الواجب ، والجهاد في سبيل الله ، ونصرة المظلوم ، وإغاثة الملهوف ، وقضاء حاجة الضعيف ، ورعاية أعمال المسلمين من ولايات وغيرها ،وهلّم جراً وسحباً ... وصدق رسول اللهﷺ إذ قال :« المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير » [٩٥] ، وفي هذا الحديث دليل على أن القوة خير من الضعف ، والعافية رأس مال المسلم إذا سخرها في طاعة الله ، وإعلاء كلمته ، وخدمة أمته بما يتهيأ له من القدرات ، ويتفق له من المواهب ، أما مع الاعتلال والضعف فلا ينجح غرض ، ولا يثمر مسعى ، ولا ينصر دين . وإذا كانت القوة في الإيمان مطلباً شرعياً ملحاحاً ، فكذلك قوة الجسد ؛ إذ هي وسيلة مثلى إلى كمال الطاعة ، وسبيل موطّىء لفورية الامتثال ، قال الموفق البغدداي : « العافية أفضل ما أنعم الله به على الإنسان بعد الإسلام ، ولا يتمكن من حسن تصرفه ، والقيام بطاعة ربه إلا بوجودها ، فليشكرها ولا يكفرها » [٩٦] .

٢ – الإعداد الجمالي

إن العناية بالمظهر الجمالي للفرد مطلب شرعي ألحت عليه السنة النبوية ، واجتهدت في استيفائه على المستويين : الجسدي والروحي ، أما الروح فجمالها نابع من التسامي على حضيض الماديات، والاتصال بأسباب النقاء والصفاء ، وأما الجسد فجماله السمت المليح ، والهيئة الحسنة ، والعافية الموفورة ،وهذه السمات الجمالية للجسد كانت مرعية في السنة النبوية ، وملتفتاً إليها في التربية الدينية ، وعلى رأسها الصحة ، فإنها نعمة لا تعادلها نعمة ، ومزية لا تفضلها مزية، ولذلك جاء الترغيب في التداوي من الأمراض ، والتماس الأدوية النافعة ، وابتغاء العلاج التعويضي أو التجميلي عند حدوث العاهة أو تشوه الخِلقة ،

٩٥- رواه مسلم في القدر ، باب الأمر بالقوة وترك العجز ، رقم : ٢٦٦٤ ، من حديث أبي هريرة .
٩٦-الطب النبوي لابن القيّم ، ص ٣١ .

وقصد من هذا كله أن يرفل الفرد المسلم في حلل الجمالي الحسي بعيداً عن الآفات والعلل ، وهو جمال يوازي الجمال الروحي ويتممّه ، مادام الإنسان - في جوهر تكوينه - نفخة إلهية ومادة ترابية محسوسة .

٣ - التربية النفسية

إن العناية بأهل الاحتياج الخاص علاجاً وتأهيلاً تربية نفسية تهذّب نظرة المبتلى إلى حاجته ومجتمعه ، وتثري لديه القيم الإيجابية المنتجة ، فيتقوى إيمانه بالقدرة الذاتية ، وتستشرف همته الإسهام البنّاء في المعترك الحضاري ، دون استشعار (عقدة النقص) على حد تعبير علماء النفس المعاصرين .

ومن هنا يعايش المريض أو المعاق حاجته ، ويروض نفسه على الكدّ والسعي رغم عائق الابتلاء ، وربما كان هذا الابتلاء أو تلكم الحاجة حافزاً نفسياً محرّضاً على الإبداع ، واستقطار الموهبة ، ومواصلة الإنتاج والتجويد فيه .

٤ - الحفاظ على الكرامة الإنسانية

كرّمت الشريعة جنس الإنسان بقطع النظر عن لونه أو عرقه أو مذهبه ، وأوصته بالخضوع لسلطان الدين ، لتحمى به كرامته ، وتتغذى روحه ، وتستوي شخصيته ، والشأن في الدين كشأن المطعم والملبس والمسكن للهيكل الجسدي ، إذ لا غنى للإنسان عن اللباسين : لباس المادة ولباس التقوى .

ولا شك أن مقومات التكريم الإنساني في السنة هي نفسها مقومات تكريم ذوي الحاجات الخاصة ، بيد أنه في هذه الفئة أرسخ ثبوتاً ، وأوسع حيزاً ، وأغنى من حيث الدواعي والموجبات ، ولذلك كانت الرعاية النبوية لأهل البلاء شاملة ومستوفية لجوانب الحاجة ، وحريصة على أن تكون الشخصية أقوى من أن تخدش بعجز الشيخوخة ، أو تتداعى بوهن المرض والإعاقة ، وأن يكون المحيط الاجتماعي واعياً بحقوق المبتلى ، ومقدراً لطاقاته المذخورة التي يمكن أن تهتبل في أكثر من مجال.

٥ – الإدماج الاجتماعي

إن البرنامج الصحي والتأهيلي الذي ظفر به ذوو الحاجات الخاصة في كنف الرعاية النبوية يستشرف انتشال الفرد المبتلى من براثن العجز والاستسلام ، وتذويبه في النسيج العملي للمجتمع ، ليرتقيَ من طور الاستهلاك والانهزامية إلى طور الإنتاج والفاعلية ، وإلا أصبح عالة على ذويه ، وعنصراً خاملاً يتعلّل بإعاقته للتفصي من الواجبات ،والإخلاد إلى واقع العجز ،وفي الحديث الصحيح : (اليد العليا خير من اليد السفلى) [٩٧]

ومن ثمّ لم تر السنة أن الاحتياج الخاص مثبّط عن العمل الصالح والسعي المشكور في كثير من الأحيان ، فلم ترخص في الإعفاء من التكليف كما في حديث الأعمى الذي لم يجد قائداً يقوده إلى المسجد ، ولم تأذن في تجريد المعاق أو المريض من مسؤولياته وأعبائه الاجتماعية ، هذا ؛ ما لم تكن الإعاقة بالغة تفضي إلى الإقعاد الكلي ، أو إتلاف الجهاز العقلي على نحو ينتفي به التكليف .

٦ – الحرص على ترابط المجتمع

إن التدابير النبوية المعنية بصيانة حقوق ذوي الحاجات الخاصة ، وصياغة آداب التعامل معهم ،لا تعرى عن مقصد اجتماعي جليل ، وهو أن يصير المجتمع الإسلامي بنياناً متراصاً ، يتآزر فيه الغني والفقير ، والكبير والصغير ، والصحيح والمبتلى ، فيأخذ القوي بيد الضعيف ، ويقضي القادر حاجة الكلّ ، مما يجعل مشاعر المودة والرحمة ظلاً ظليلاً يتفيأه المسلم أيا كان عرقه أو لونه أو مذهبه أو وضعه الصحي .

فلا شك ، إذا ، أن المجتمع الذي يميز بين الأصحاء والمرضى ، ويخل بحقوق أهل الاحتياج الخاص ، مصيره إلى تصدّع تام تنفصم به عراه ، وينفرط عقده ، ويتداعى بنيانه ، لا لشيء إلا لنضوب معين الأخوة الإيمانية ، وتأجّج مشاعر

٩٧- جزء من حديث أخرجه مسلم في الزكاة ، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ، رقم : ١٠٣٦، والترمذي في الزهد ، باب رقم : ٣٢ ، رقم : ٢٣٤٤ ، عن أبي أمامة الباهلي .

الصراع الطبقي بين الأقوياء والضعفاء ، والأصل أن يسود التراحم والتوادد شتى طبقات المجتمع ، ولا تهمل طبقة بدعوى قصورها المادي أو عجزها المرضي ، وإلا اقتطع جزء حميم حيّ من جسم المجتمع الإسلامي ، وهو صاحب حق واستحقاق في الانتماء إلى دائرة الأخوة الإسلامية ، والاستمتاع بالحياة الفضلى الكريمة ، لحديث النعمان بن بشير مرفوعاً : (مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم :مثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) [٩٨] .

٧ –صياغة المجتمع الصحي المثالي

إن تهمّم السنة باستئصال المرض ، وعلاج الإعاقة ، نابع من وعيها العميق بأن الفرد القوي المعافى نواة مجتمع سليم قادر على إنجاز التكاليف ، وتحمّل الأعباء ، وحلّ المعضلات ؛ إذ لا يتصور أن تقوم للأمة قائمة ، وتسعى في مناكب الرخاء ، وأبناؤها على حال من الوهن والاعتلال تقعدهم عن السعي والإنتاج ، فالقوة البدنية سند لقوة الروح ، وعضد للارتقاء الإنساني ، إذا ما استثمرت في وجوه الخير ، وسبل المنفعة .

ولا يفهم من هذا الكلام أن الضعيف المعتلّ لا يعبأ به في المجتمع الإسلامي ، ولا يرجى منه الخير كما يرجى من الصحيح المعافى ، ففي كل خير كما قال رسول الله ﷺ ، إلا أن القوة أنفع لأمة الإسلام ، وأعون على التمكين لدين الله .

٨ – استيفاء مقصدية الاستخلاف

إن الإخبار الإلهي بخلق الإنسان جاء مشفوعاً ببيان المهمة الوجودية التي أنيطت به وهي الاستخلاف ،وإعلاءً لشأن هذه المهمة سمي الإنسان بوظيفته الاستخلافية : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ [٩٩] .

٩٨- رواه البخاري في الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، ١٠ / ٣٦٦ ، ومسلم في البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم ، رقم : ٢٥٨٦

٩٩- البقرة : ٣٠ .

والاستخلاف يعني تنفيذ مرادات الله في الأرض ، وتحقيق قيومية شرعه على الواقع ، عن طريق الترقي بالجانب الروحي والجسدي إلى حد الاكتمال الموصوف في الآية : ﴿ يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحاً فملاقيه ﴾ [١٠٠] وهذا الترقي نحو المستخلِف والاقتراب منه على سبيل الطاعة لا ينال إلا بمسلكين : المجاهدة والإجهاد ، أما الأول فتطويع للروح على التسامي إلى الأفق الإلهي اقتباساً لأوامر الخلافة فعلاً وتركاً ، وأما الثاني فترويض للذات على مباشرة السعي في الأرض إنشاءً وتعميراً .

ولما كان الاستخلاف لا يستقيم إلا بالمباشرة الجسدية والإجهاد العقلي لاستثمار ما يمكن استثماره من منافع الأرض وخيراتها ، فإن الصحة عنصر فاعل في هذه المباشرة أو ذاك الإجهاد ، والحفاظ عليها صيانة لمقومات الاستخلاف ، وإلا اختل السعي واضطرب المسلك . ومن هنا ندرك سرّ تهمّم السنة بالبرنامج الصحي والتأهيلي للمرضى والمعاقين ، وحرصها على تسخير طاقاتهم الكامنة في مجالات الإنتاج والإبداع انطلاقاً من التوجيه النبوي الحكيم : (اعملوا ،فكل ميسَّر لما خلق له)[١٠١]،

فالمبتلى ما لم يكن فاقد العقل فإن الاضطلاع بالاستخلاف يناط بعهدته ، وإن كانت هذه المهمة مباشرة السعي بالروح والجسد ؛ لأن الإعاقة لا تصد في كثير من الأحيان عن عمارة الأرض بمنهج العبودية لله ، فقد تكون عارضة تدفع بتعاطي أسباب العلاج ، أو قد تكون مزمنة لكنها لا تقعد عن الإنشاء والتعمير ،وأيا كانت الحال فكلّ يعمل ويسعى بحسب وسعه ، وطبيعة استعداده ، وخصوصية موهبته .

ومن ثم كانت الرعاية النبوية لذوي الحاجات الخاصة عوناً لهم على النهوض بالاستخلاف ، والترقي في مدارج التسامي الروحي والعبادة الصحيحة ، وهذا المقصد الاستخلافي كان يراهن ، في البدء والمنتهى ، على الإعداد البدني

١٠٠- الانشقاق : ٦ .

١٠١- جزء من حديث رواه البخاري في تفسير سورة : (والليل إذا يغشى) ، وفي الجنائز ، باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله ، ٧ / ٥٤٤ ، ومسلم في القدر ، كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ، رقم : ٢٦٤٧ .

والروحي معاً للإنسان الخليفة رعياً لتركيبته الذاتية ، والتفاتاً إلى طبيعة الواقع المستخلَف فيه ، ولذلك فإن الكائن ذا الطبيعة الواحدة لم ينط به الاستخلاف، لأنه إذا كان من قبس روحي محض لم يقو على التعامل مع ماديات الأرض استثماراً وتسخيراً ، وإذا كان من طينة مادية بحتة قصر عن التسامي إلى النبع الإلهي الفياض استلهاماً للتعاليم أمراً ونهياً .

٩ – استثمار النعمة في طاعة المنعِم

إن الصحة نعمة من الله سبحانه وتعالى تصان عن العبث ، وتغتنم في الخير ، لأنها مما يسأل عنه العبد يوم القيامة ، ويحاسب عليه حساباً عسيراً ، إذا ما قصّر في حسن التدبير ، وكمال الاهتبال ، ومن هنا جاء حرص السنة على صيانة هذه النعمة الجلّى ، وتوفير أسباب بقائها بالترغيب في التداوي، والنصح بالأدوية النافعة ، مما يضمن قوة السعي في الإنشاء والتعمير ، وحسن الامتثال في تحقيق منهج العبودية لله وحده ، وبذلك تصير الصحة نعمة مسخَّرة في طاعة المنعِم ، وهذا من باب الشكر الجلاّب للنعم الضافية ، والعطايا الموصولة .

خاتمة :

إن الاحتفاء بذوي الحاجات الخاصة في السنة النبوية نظرية صحية واجتماعية متكاملة الأبعاد ، موفورة العوائد ، يتآزر فيها الجانب التأصيلي والتطبيق العملي على نحو ينبىء بوضوح وجلاء عن واقعية الهدي النبوي وحزمه في مواجهة المعضلات ، فضلاً عن السبق المحمود ، والآثار الحسنة في مواساة المحتاج والضعيف ، وتأهيل المبتلى العاجز ، ولا غرو ، فالرسول صلى الله عليه وسلم رحمة مهداة قادت الأمة إلى شطآن الرخاء والأمان في روحاتها والبكر ، فاستوت الإنسانية بعد إكباب ، وأشرقت الأرض بنور ربها بعد إدلاج ..

وقد كان الاحتفاء النبوي بذوي الحاجات الخاصة نابعاً من خمس قيم :

- **الأولى**: قيمة الرعاية :وهي القيمة الأم التي تتفرع عنها شتى القيم التربوية والنفسية المتوسل بها في العلاج والتأهيل والرعاية الاجتماعية ؛ إذ إن عناية السنة بذوي الحاجات الخاصة ذات أبعاد ثرية ، ومناح متشعبة تؤول جميعها إلى النهوض بمكانتهم الاجتماعية ، واستيفاء حقوقهم المادية .
- **الثانية** :قيمة الاستقلالية :التي أتاحت لأصحاب الاحتياج الخاص فرص الدعم المادي والاجتماعي انطلاقاً من الحرص البالغ على صياغة شخصية الفرد المسلم على نحو سوي متكامل ، لا أثر فيه للندوب النفسية ومشاعر الإحباط .
- **الثالثة** : قيمة المشاركة : التي تروم تأهيل ذوي الاحتياج الخاص نفسياً وعملياً للاندماج في نسيج المجتمع وحركة إنتاجه ، وقد اتخذت في هذا الإطار تدابير راقية تعكس المنزع التربوي السليم في التعامل مع أهل البلاء .
- **الرابعة** : قيمة الإشباع الذاتي : ويعكسها الحرص على دفع أهل البلاء إلى اهتبال فرص التطوير الكامل ، واستثمار الموارد المادية والمعنوية لبناء الذات ، وتقوية الثقة بالنفس ، وتعميق الشعور بالدور الاستخلافي المنوط بالإنسان معافى كان أو مبتلى .
- **الخامسة** : قيمة الكرامة : وهي المقصد الأسمى من الاحتفاء بذوي الحاجات الخاصة ؛ لأن السنة لم تعن بصياغة الموازين الشرعية الكفيلة بحماية حقوق

هذه الفئة ، إلا حفظاً لكرامتها ، وصيانة لماء وجهها ، وإبرازاً للدور المنوط بها بحسب المتاح من الإمكانات البدنية والحسية ، وهذه المقاصد كلها تتضافر على تكريم الإنسان الخليفة بغض النظر عن جنسه أو لونه أو إعاقته .

وإذا كانت الأمم المتحدة قد أصدرت بياناً سنة ١٩٩٩ م تحض فيه على رعاية هذه المبادىء الخمسة في التعامل مع المسنين ، فإن السنة النبوية أحرزت قصب السبق إلى هذا التكريم الإنساني ، وحازت شرف الريادة في تأصيل القيم الحضارية الراعية لأهل الحاجة والعوز ، ولا نغالي في شيء إذا قلنا : إن البيان الأممي عالة على التدابير الإسلامية في هذا المضمار ، وكثيراً ما يعمد الغرب إلى ذخيرتنا التشريعية ، فيختلس منها ما شاء الله له الاختلاس ، ويضفي على مسروقاته صبغة جديدة يستر بها جريرته ، لكن الحق لا يخفى على طلابه ، والزيف يمكث قليلاً ثم ينكشف عواره .

إن احتفاء السنة ب (المختلفين) أو (أصحاب الاحتياج الخاص) قبس من الهدي النبوي في الاجتماع والتربية والأخلاق ، لا تتسع هذه الوريقات لتجلياته وإشراقاته ، لكنها تغني غناءها في تجلية مظاهر العناية بهذه الفئات المحرومة ، ووسائل حمايتها من الغبن والانتقاص ، ومنازع تأهيلها للنهوض بأعباء الاستخلاف .

وأملنا عريض في تعاون أرباب القلم وأهل البحث على الاجتهاد في استجلاء النظريات الإسلامية في الإصلاح الاجتماعي والتربية النفسية بما يميط اللثام عن خصائص التشريع ومحاسن الملة ، ولعل هذه الندوة المباركة قد استوفت حظها كاملاً غير منقوص في النهوض بهذا الواجب ، مشكورة السعي ، موفورة الثواب .

فهرس المصادر والمراجع

- أحكام السوق ليحي بن عمر ، تحقيق : حسن عبد الوهاب ، الشركة التونسية ، تونس ،١٩٧٥م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي ،بيروت ، ط ١ ، ١٩٦٩ م .
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين الكاساني ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد ، دار الكتب الحديثة ، مصر ، ١٩٧٥ م .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر القرطبي ، تحقيق : جماعة من الأساتذة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الرباط ، المغرب .
- الجامع الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق وترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .
- حاشية على الشرح الكبير للمختصر لمحمد عرفة الدسوقي ، دار الفكر ، (د . ت) .
- الذخيرة لشهاب الدين القرافي ، تحقيق : جماعة من الأساتذة ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٤ م .
- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط وآخرين ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١٤ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .
- سبل السلام ، شرح بلوغ المرام لمحمد بن إسماعيل الصنعاني ، مكتبة عاطف - القاهرة .
- السنن لأبي دواد سليمان بن الأشعث ، تحقيق : عزت الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث ، حمص ، ١٩٧٤ .
- السنن لمحمد بن عيسى الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- السنن لمحمد بن يزيد المعروف بابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ،القاهرة ، ١٩٩٤ م .
- السنن لأبي عبد الرحمن أحمد النسائي ، تحقيق : عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩١ م .
- السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦ م .
- سيكولوجية غير العاديين وتربيتهم لمحمد عبد المؤمن حسين ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية،١٩٩٦ م .
- شرح صحيح مسلم لأبي زكريا يحيى النووي ، مطبعة إحياء التراث العربي ، بيروت .
- شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي ، تحقيق : محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١٠ هـ .
- الصحيح لأبي الحسين مسلم بن الحجاج ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ط ١ .
- صحيح الجامع الصغير وزيادته لمحمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي ،بيروت،ط٢، ١٤٠٦ .
- الطب النبوي والعلم الحديث لمحمود ناظم النسيمي ، الشركة المتحدة ، دمشق ط١، ١٤٠٤هـ.
- عمدة القاري ، شرح صحيح البخاري لمحمود العيني ، دار الفكر ، بيروت ، (د . ت) .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، حققه وصححه محب الدين الخطيب ، ورقمه : محمد فؤاد عبد الباقي ، ، دار الريان للتراث ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٨٧ م .
- فيض القدير ، شرح الجامع الصغير لمحمد عبد الرؤوف المناوي ، تصوير دار المعرفة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩١ هـ .
- القانون في الطب لأبي علي الحسين بن علي بن سينا ، دار صادر ، بيروت .

- لسان العرب لجمال الدين محمد بن منظور ، دار صادر ، بيروت .
- المجموع ، شرح المهذب لأبي زكريا يحي النووي ، دار الفكر ، بيروت ، (د . ت) .
- مجموع الفتاوى لتقي الدين بن تيمية ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد قاسم ، مطابع دار العربية ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ .
- المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
- المسند لأحمد بن حنبل ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٧٨ م .
- معالم السنن، شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد الخطابي ، اعتنى به : عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ / ١٩٩١ م .
- المعجم الكبير لسليمان الطبراني ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، دار العلوم والحكم، الموصل ، ١٩٨٣ م .
- المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله المازري ،تحقيق : محمد الشاذلي النيفر ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٩٢ م .
- المغني لعبد الله بن أحمد بن قدامة ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٤ م .
- الموجز في الطب لابن النفيس ، تحقيق : عبد الكريم الغرباوي ، القاهرة ، ١٤٠٦ هـ .
- نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر، ط ١، ١٩٧٨ .

رعاية المسنّين في السُّنَّة النَّبويَّة

ـ قيم أخلاقية وحضارية ـ

الدكتور: مختار نصيرة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة ـ الجزائر

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث مظاهر رعاية المسنّين، وكيفية التعاطي معها من خلال نصوص السنّة النبوية الشريفة، وذلك من حيث بيان مكانة المسنّين، والأخلاق الواجب اقتفائها في التعامل معهم، وعدم إهمالهم وتهميشهم، وكذا صور عناية السنّة بهؤلاء في الأحكام التكليفية المختلفة، مما يكشف عن قيم أخلاقية وحضارية راقية انفردت بها الشريعة الإسلامية في تعاملها مع مثل هذه الفئات الضعيفة في المجتمع، وأنها تمثل علاجا كاملا ودائما لمجمل الإشكالات المتعددة التي يعانيها المسنّون في الزمن المعاصر.

مقدمة:

إن حكمة الله تعالى قضت أن تكون الشيخوخة طورا زمنيا حتميا في دورة حياة الإنسان، بل في دورة حياة كل مخلوق، فالإنسان يولد صبيا ضعيفا، ثم يكون شابا قويا، ثم يكون شيخا ضعيفا هرما، وقد أكد الله تعالى هذه السنّة في قوله: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ ﴾.[1]

وفي ظل ابتعاد الأفراد والمجتمعات عن هدي القرآن الكريم وسنّة النبي ﷺ نجد الإنسانية قد تغيرت مفاهيمها، واضطربت تصوراتها حول معالجة مشكلات هذه الفئة الضعيفة؛ فالمجتمعات الغربية - ومن سلك طريقهم من أفراد المجتمع الإسلامي - إلى وقت قريب، كانت ترى أن كبار السنّ يشكّلون عبئا عليهم، وأنهم لا يؤدون أيّ دور في عملية التنمية، وليسوا مؤهلين للرعاية والتكريم، وبالتالي أهملوا وشردوا.

---

(١) سورة الروم، الآية:٥٤.

لكن الضغط المتولد بسبب تزايد أعداد المسنّين إلى حد لا يمكن السكوت والتغافل عنه، دفع هؤلاء إلى ضرورة حمايتهم اقتصاديا واجتماعيا ونفسيا، فوضعوا لذلك جملة من مشاريع قوانين ودراسات علمية للحدّ من إهمالهم وتشريدهم، وذلك بإنشاء دُور لإيواء العجزة والمسنّين الذين تطردهم عائلاتهم، أو الذين لا يجدون من يعولهم، ورأوا في ذلك الجو المناسب، والمكان اللائق لتكريمهم وحسن رعايتهم، أو بإنشاء جمعيات تتكفل بانشغالاتهم وتستجيب لمتطلباتهم.

ولم يدر هؤلاء أن النبي ﷺ الذي أرسله الله تعالى رحمة للعالمين: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [٢]، قد رسم لنا في سنته الشريفة منهجا أخلاقيا واجتماعيا قويما يحفظ لكل فرد حقوقه دون استثناء، ويلزم جميع أفراد المجتمع أداء ما عليهم من واجبات تجاه غيرهم، لتحفظ بذلك كرامة كل فرد، وتتحقق الرعاية الكاملة للفئات الضعيفة وخاصة المسنّين في جو أسري واجتماعي.

بتلك القيم الإسلامية كوّن النبي ﷺ مجتمعا فريدا متماسكا لا يشعر فيه المسنّ الضعيف بضيق نفسي، ولا غربة اجتماعية، ولا فاقة اقتصادية، حتى وإن بلغ أرذل العمر.

وفي ظل فساد الأسر والبيوت، وتنكر الأبناء والأحفاد لجميل الآباء والأجداد، وتفسخ العلاقات الاجتماعية و انحلالها، جاء هذا البحث ليعالج تلك المشكلات المطروحة من خلال سنّة النبي ﷺ، مبرزا صور رعاية النبي ﷺ للمسنّين، وكيف كان يكرمهم ويبجّلهم في مختلف المواقف. ومبيّنا أن تلك القيم الأخلاقية والاجتماعية في سنته أفضل بديل للنظريات المادية الحديثة.

الدراسات السابقة:

و لا بد في بداية هذا البحث من الإشارة إلى أني وقفت على بعض الأبحاث

---

(٢) سورة الأنبياء، الآية:١٠٧.

المنشورة تناولت المسنّين بالدراسة، أبرزها:

- "قضية المسنين الكبار وأحكامهم الخاصة في الفقه الإسلامي دراسة فقهية مقارنة"، للدكتور سعد الدين مسعد هلالي: نشره المجلس العلمي لجامعة الكويت سنة (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

ونلاحظ على هذه الدراسة تركيزها على الأحكام الخاصة بالمسنّين في الفقه الإسلامي، كما أن كثيرا من تلك الأحكام التي تناولها قد لا نوافقه عليها، إما لأن الأحكام التي تناولها لا تخص المسنين بعينهم، أو لاختياره الرأي المرجوح والاستناد إليه في تأسيس عناوين بارزة في بيان الأحكام.

- "رعاية المسنّين في الإسلام"، للأستاذ عبد الله بن ناصر السّدحان: وهو عبارة عن مقال منشور في مجلة الشريعة الكويتية، وقد تناول فيه الباحث عددا من جوانب رعاية الإسلام لفئة المسنين، وأبرز ما لاحظته على هذا البحث هو تخريجه لعدد غير قليل من الأحاديث من غير مصادرها الأصلية من كتب السنّة، أو استند فيها إلى مراجع متأخرة، مثل تخريجه الحديث من عارضة الأحوذي[٣]، والترغيب والترهيب للمنذري[٤]، ورياض الصالحين للنووي[٥]، وتفسير ابن كثير[٦]، والدر المنثور للسيوطي[٧]، وفتح القدير للشوكاني[٨]، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني[٩] و غيرها.

كما أهمل المؤلف في كثير من المواضع بيان درجة الأحاديث، وخاصة التي اكتفى في تخريجها بالمراجع السابقة، أو التي أخرجها من مصادر لم يلتزم أصحابها الصحّة. مثل الأدب المفرد للبخاري.[١٠]

---

(٣) ينظر: رعاية المسنّين في الإسلام، ص٢١٤، ٢٢٨.
(٤) ينظر: رعاية المسنّين في الإسلام، ص٢١٥، ٢٢٨.
(٥) ينظر: المرجع نفسه، ص٢٣٠.
(٦) ينظر: المرجع نفسه، ص٢١٣.
(٧) ينظر: المرجع نفسه، ص٢٢١، ٢٢٥.
(٨) ينظر: المرجع نفسه، ص٢٢١.
(٩) ينظر: المرجع نفسه، ص ٢٢٤, ٢٣٠.
(١٠) ينظر: المرجع نفسه، ص٢٠٨، ٢٠٩ ،٢١٠، ٢١٦، ٢١٧، ٢٢٧.

- "حقوق الشيوخ والمسنّين في ضوء الشريعة الإسلاميةس، للدكتور يوسف القرضاوي: وهو عبارة على بحث قدمه الشيخ في ندوة نظمتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت، ونشرتها دار وهبة المصرية في رسالة صغيرة ضمن سلسلة محاضرات الدكتور يوسف القرضاوي، وأهم ما يميّز هذه الدراسة أنها كانت شاملة في عموم النصوص الشرعية دون استثناء، فالشيخ ذكر جملة من حقوق الشيوخ والمسنّين في الإسلام، مستدلا في ذلك ببعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وأقوال العلماء.

أما بحثي الذي أود المشاركة به في الندوة الدولية الثالثة حول "القيم الحضارية في السنّة النبوية الشريفةس إن شاء الله تعالى، فيختلف عن البحوث السابقة، من حيث إنه بحث موضوعي في السنَة النبوية، يسعى لإبراز وجوه وصور رعاية السنّة النبوية الشريفة للمسنّين وتكريمهم، وتوقيرهم، وذلك من خلال جمع ودراسة الأحاديث في هذا الباب.

المنهج المتبع في هوامش البحث:

واتبعت في صناعة هوامش هذا البحث المنهج الآتي:

١ ـ تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية من كتب السنّة.

٢ ـ عزو كل حديث إلى مصادره، وذلك بذكر المؤلف، والمصدر، والكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث. أما إذا كان المصدر من المسانيد وما يشبهها، فقد اكتفيت بذكر الجزء والصفة ورقم الحديث.

٣ ـ وإذا كان المصدر الحديثي معروفاً، التزمت بذكر المؤلِف فقط دون مؤَلفه، وإذا كان للمؤلِف أكثر من كتاب حديثي، ففي هذه الحالة ذكرت باقي مؤلفاته في مواضعها دون مؤلَفه المشهور. مثال ذلك: إذا خرّجت الحديث من صحيح البخاري، فإني أذكر في الهامش المؤلف البخاري فقط دون عنوان كتابه الصحيح، وإذا خرّجت الحديث من كتابه الأدب المفرد، ففي هذه الحالة أذكر كتابه في الهامش حتى لا يقع التداخل على القارئ.

٤ ـ معلومات التحقيق والتصحيح والنشر أخّرتها إلى قائمة المصادر والمراجع، ولم أذكرها في بداية تعاملي مع الكتاب.

٥ ـ اعتمدت في بحثي هذا على الأحاديث الصحيحة والحسنة فقط، اللهم إلا في موضع واحد ذكرت فيه حديثاً مرسلاً صحيح الإسناد استئناسا لا تأصيلاً، وابتعدت عن الأحاديث الضعيفة والمنكرة.

٦ ـ اكتفيت بالتخريج من الصحيحين إذا كان الحديث مخرجا فيهما أو في أحدهما، دون أن أعرج إلى تخريجه من المصادر الأخرى، وهذا لأجل الاختصار أولا، وللاطمئنان على صحة الحديث ثانياً.

٧ ـ وإذا كان الحديث مخرجا في غير الصحيحين، فقد قمت بتتبع أسانيده وطرقه وتخريجه من بطون السنن، والمسانيد، والمصنفات، والمعاجم وكذا الأجزاء، ثم قمت بدراسته وبيان درجته، دون تفصيل ممل، ولا اختصار مخل.

خطة البحث:

يتألف البحث من مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث:

مقدمة.

تمهيد ـ التعريف بمرحلة المسنين ومشكلاتها المعاصرة. وفيه:

أولا ـ التعريف بمرحلة المسنين والألفاظ المستعملة فيها.

ثانيا ـ مشكلات المسنّين المعاصرة.

ثالثا ـ الهيئات الدولية وحقوق المسنّين.

المبحث الأول ـ رعاية الوالدين.

المبحث الثاني ـ آداب التعامل مع المسنين

المبحث الثالث ـ رعاية المسنّين في الحروب.

المبحث الرابع ـ التّيسير ورفع الحرج عن المسنّين في بعض الأحكام التكليفية.

الخاتمة.

التوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

تمهيـــد

التعريـف بمرحـلة المسنّين ومشكلاتـها المعـاصرة

أولا ـ التعريف بمرحلة المسنين والألفاظ المستعملة فيها:

تعريف المسـنّ:

المسنّ في اللغة مصدر أسَنَّ، تقول: أسنّ الرجل أي كبرت سنّه[١١]، وهذا أسنّ من هذا أي أكبر سنّا منه، وفلان سنّ فلان إذا كان مثله في السنّ.[١٢]

وورد هذا اللفظ في بعض الأحاديث، منها قول عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «نفلنا رسول الله ﷺ نفلا سوى نصيبنا من الخمس، فأصابني شارف، والشارف المسنّ الكبير».[١٣]

ولم يتفق الباحثون حول مرحلة المسنّين، وذلك لكونها ليست من الظواهر الثابتة التي تحدث في المراحل الأخيرة من حياة الفرد؛ ولكنها حياة سيّالة تتأثر بفسيولوجية الفرد ونفسيته، والبيئة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي يعيش فيها.

فبعض الباحثين الاجتماعيين اكتفوا بالعمر التأريخي معياراً لتعريف المسنّ، وقالوا:«المسنّ هو من تجاوز عمره الستين»[١٤]. وهذا تعريف قاصر لعدم تناوله بقية المعايير الأخرى البيولوجية والاجتماعية، والنفسية، والوظيفية.

ومنهم من اكتفى بالعمر الوظيفي، مثل إسماعيل عزّت في قوله:«حالة يصبح فيها الانحدار في القدرات الوظيفية البدنية والعقلية واضحاً، يمكن قياسه، وله

---

(١١) لسان العرب، ابن منظور، ٣/ ٢٢١. وينظر: مختار الصحاح، الرازي، ص١٣٨.
(١٢) لسان العرب، ابن منظور، ٣/ ٢٢١.
(١٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الأنفال، ٣/ ١٣٦٩ ح ١٧٥٠.
(١٤) رعاية المسنّين في الإسلام، عبد الله بن ناصر السّدحان، مجلة الشريعة، جامعة الكويت،ع ٣٣ (١٩٩٧)، ص٢٠٠ - ٢٠١.
(١٥) الشيخوخة، عزّت إسماعيل، ص١٧.

آثاره على العمليات التّوافقية».[١٥] وهو قاصر كسابقه.

ومنهم من اعتمد أكثر من مقياس لتعريف المسنّ، فاستعمل جميع المقاييس الزمنية، والبيولوجية، والاجتماعية، والنفسية. من هؤلاء كمال آغا الذي عرّفه بقوله: «حقيقة بيولوجية تميّز التّطور الختامي في دورة حياة البشر».[١٦]

وانطلاقا من التعاريف الثّلاثة السّابقة نستطيع القول: إن بداية مرحلة المسنّين لا تخضع إلى معيار محدد دون النّظر إلى باقي المعايير الأخرى، بل لا بد من اعتبارها مجتمعة. وعلى هذا الأساس عرّف عبد الله بن ناصر السّدحان المسنَّ بقوله:« كل فرد أصبح عاجزا عن رعاية نفسه وخدمتها، إثر تقدمه في العمر وليس بسبب إعاقة أو شبهها».[١٧]

تعريف الشيخ:

الشّيخ في اللغة: هو الذي استبانت فيه السنّ وظهر عليه الشّيب.[١٨]

ولفظ الشيخ من الألفاظ الواردة في عدد من الأحاديث الصحيحة، منها حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنه قال:« جاءت امرأة من خثعم، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم... الحديث ».[١٩] ورأى بعض الباحثين أنّ الشّيخ هو من بلغ الخمسين من العمر. ورأى بعضهم أنه سنّ الخامسة والسبعين، وقيل غير ذلك. وهذه المعايير غير دقيقة علمياً وواقعياً. ومن الأفضل مراعاة المعايير التي تعبر عن الأمور الوظيفية والتغيرات الحيوية في الجسم بدلا من المعيار الزمني.[٢٠]

---

(١٦) مشكلات التقدّم في السنّ، كمال آغا، ص١٥٧.

(١٧) رعاية المسنّين في الإسلام، عبد الله بن ناصر السّدحان، مجلة الشريعة، الكويت، ص٢٠٠ ـ ٢٠١ .

(١٨) لسان العرب، ابن منظور، ٣/ ٣٩١.

(١٩) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله "ولله على الناس حج البيت"، ٢/ ٥٥١ ح١٤٤٢. ومسلم، كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرَم ونحوهما، ٢/ ٩٧٣، ح١٣٣٤.

(٢٠) ينظر: الشيخوخة مصير وتحديات، د. حسان شمسي باشا، بحث مقدم في دورة٢٠٠٤ لمجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، نشرته جريدة الشرق الأوسط، العدد: ٩٢١٤. بتاريخ ١٩/ ٠٢/ ٢٠٠٤م. وقضية المسنّين الكبار، د. سعد الدين مسعد هلالي، ص٣٣.

ولذلك تكاد تجمع الأبحاث في علم الحياة على أن الشيخوخة عبارة عن «نمط شائع من الاضمحلال الجسمي في البناء والوظيفة يحدث بتقدم السنّ لدى كل كائن حيّ بعد اكتمال النضج، تعتري كل الأجهزة الفسيولوجية والعضوية و الحركية و الدورية والهضمية والبولية والتناسلية والغدّية والعصبية و الفكرية».[٢١]

تعريف الهـرَم:

الهرَم في اللغة يعني أقصى الكبر، وهرِم، يهرم هرَما، وأهرمه الله فهو هرِم، كُسِّر لأنّه من الأسماء التي يصابون بها وهم لها كارهون.[٢٢]

وقد ورد هذا اللفظ في السنّة النبوية بمعنى الكِبَر والشّيب، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر».[٢٣]

تعريف المعمّـر:

العين والميم والراء أصل يدلُّ على بقاءٍ وامتداد زمان، وهو بمعنى العُمْر. والمعمّر هو من طال عمره، يقال: عَمَرَهُ اللهُ تعالَى عَمْراً وعَمَّرَهُ تَعْمِيراً: أَبْقَاهُ وأَطالَ عُمْرَه. وعَمَّرَ نَفْسَهُ تَعْمِيراً: قَدَّرَ لها قَدْراً مَحْدُوداً.[٢٤]

والمعمّر الذي بلغ عمره أربعين سنة، وقد يكون أكثر من ذلك، وقيّده قتادة بمن بلغ الستّين من عمره.[٢٥]

تعريف أرذل العمر:

أرذل في اللغة من مادة: رذل، والرّذل، والأرذل الدون من الناس، وقيل الدون في منظره، وقيل هو الخسيس، وقيل هو الرديء في كل شيء.[٢٦]

---

(٢١) ينظر: سيكولوجية المسنين، الدكتورة هدى محمد قناري، ص١٧.
(٢٢) لسان العرب، ابن منظور، ٦ / ٧٩٩.
(٢٣) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب كراهة الحرص على الدنيا، ٢ / ٧٢٤ ح١٠٤٧.
(٢٤) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ٤ / ١١١. وتاج العروس، الزبيدي، ١ / ٣٢٣٨.
(٢٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١٤ / ٢٤٤.
(٢٦) لسان العرب، ابن منظور، ٢ / ١١٥٧. ومختار الصحاح، الرازي، ص١٠٩.

ووردت عبارة "أرذل العمر"، في عدد من الأحاديث الصحيحة، منها ما أخرجه البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ كان يدعـو:« أعوذ بك من البخل والكسل، وأرذل العمر، وعذاب القبر، وفتنة الدجال، وفتنة المحيا والممات».[٢٧] وأرذل العمر كما بيّن معناه ابن عباس:« يعني إلى أسفل العمر، يصير كالصبي الذي لا عقل له».[٢٨]

وساوى السيّوطي بين معنيي الهرم وأرذل العمر في قوله:« والهرم هو الرد إلى أرذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس، والضبط والفهم، وتشويه بعض المنظر، والعجز عن كثير من الطّاعات، والتساهل في بعضها».[٢٩]

ويلاحظ من خلال هذه التعريفات أن لفظ مسنّ أعم من بقية الألفاظ الأخرى، لأنه يعنى مطلق الكبر، وهما يندرجان في الكبر. ولفظ الشيخ أخص، لأنّه لا يعني بالضرورة أن يكون جميع المسنّين شيوخا. والأخص منهما الهرَم الذي يعنى أقصى الكبر.

ثانيا ـ مشكلات المسنّـين المعاصرة:

لم تطرح مشكلة المسنين في المجتمعات الإسلامية قديما، لكون القيم الإسلامية والأعراف التي تحكم المجتمعات تحمي هذه الفئة بسياج من الرعاية والتكريم والعرفان لهم بالفضل؛ فالمسنّ يعيش عزيزا كريما داخل أسرته؛ فهو الذي كان السبب في وجود أفراد العائلة وبه يجمع شملهم، يمنع الأسرة من التفكك والانقسام، فكل فرد يجله و يقدم له يد العون في كل ما يطلبه.

وإذا لم يكن للمسنّ من يكفله، فلن يشعر بالغربة أيضا، لأنّ أقاربه وبقية أفراد المجتمع يعون مسؤوليتهم تجاه هؤلاء الآباء، باعتبارهم أسرة كبيرة واحدة، و لا يتركونهم للضّياع نفسيا واجتماعيا واقتصاديا، وهذا تطبيقا لقوله ﷺ في الحديث الذي يرويه النعمان بن بشير:« مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل

---

(٢٧) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب "ومنكم من يرد إلى أرذل العمر"، ٤ / ١٧٤١ ح ٤٤٣٠.
(٢٨) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١٠ / ١٠٣.
(٢٩) الديباج، ٦ / ٦٢.

الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».[٣٠]

وتقدم العلوم الطبية المعاصرة، واكتشاف عدد من العقاقير التي تساعد على القضاء على الكثير من الأمراض التي تصاحب سنّ الشيخوخة، أدى إلى رفع معدل العمر الوسطي للإنسان، وزيادة عدد كبار السنّ، وصاروا يشكلون نسبة مهمّة من المجتمعات، لها مشاكلها وهمومها وآثارها على المجتمع. حيث تشير الدراسات إلى أن عدد المسنين في العالم بلغ سنة ١٩٥٠م (٢٥٠ مليون نسمة)، وتصاعد إلى (٣٥٠ مليونا) عام ١٩٧٥م، كما بلغ عام ٢٠٠٠م (٥٩٠ مليونا)، وسوف يتجاوز حد المليار ومائة مليون نسمة سنة ٢٠٢٥. مما يعني زيادة عددهم بنسبة ٢٢٤٪.

ووفقاً لهذا التوقع فإن فرداً من كل أحد عشر فرداً من سكان العالم كان يبلغ الستين عاماً عام ١٩٩٥، وسيصل هذا إلى واحد من كل سبعة أشخاص عام ٢٠٢٥.[٣١]

وهذا الارتفاع في النسبة يعني ما يلي:

أولاً: هبوط نسبة الأفراد المنتجين الذين يجب أن يتفرغوا لمراقبة الأفراد المستهلكين.

ثانياً: ارتفاع نسبة الطاعنين في السنّ مما يتطلب خدمات أكبر في المجالات الصحية والاجتماعية.

ثالثاً: أن الاتجاه السِّني لدى السكان نحو التعمير يؤدي إلى هبوط نسبة الأطفال، وخصوصاً في الأقطار المتقدمة مما يؤدي إلى ارتفاع نسبة السأم والقلق والاختلالات النفسية للمعمرين بسبب إحساسهم بالوحدة والوحشة.

وهكذا نجد أن العمر الطويل الذي يعد حتىّ أوائل القرن الماضي نعمة كبرى، صار

---

(٣٠) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس و البهائم، ٥ / ٢٢٣٨ ح٥٦٦٥. ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ٤ / ١٩٩٩ ح ٢٥٨٦.

(٣١) ينظر: الإسلام يمنح حقوقا إضافية، محمد علي التسخيري، الموسوعة الإسلامية: الموقع الإلكتروني: www.balagh.com. و قضية المسنّين الكبار، د. سعد الدين مسعد هلالي، ص٥٧ ـ ٥٨.

يشكل تحدّياً للمسيرة البشرية عموماً...وعادت هذه الظاهرة المطلوبة تصحبها متطلبات جديدة.[٣٢]

وأصبحت بذلك الشيخوخة واحدة من أهم المشكلات التي تواجه الإنسان في العصر الحديث، واحتلت الشيخوخة مكاناً بارزاً في لائحة اهتمامات الأمم والشعوب والحكومات[٣٣]، هذا من جهة.

ومن جهة ثانية تنصل بعض أبناء هذه الأمة من الواجبات التي عليهم تجاه فئة المسنّين، وتأثرهم بالأفكار الوافدة من المجتمعات التي لا تؤمن إلا بالقيم المادية، كمقياس للتعامل مع الآخرين.

مما ساق إلى تصور فاسد حول هذه الفئة التي قدمت جهدها وحياتها لمجتمعها، فلا يرون فيها إلا عبئا إضافيا تمنوا التخلص منها بشتىّ السبل.

هذا الواقع أدى إلى كثرة انتشار المشرّدين في الشوارع ممن لا مأوى و لا ملجأ لهم، يتكبّدهم الجوع و العرى، وكثير منهم ممّن لهم أبناء و أقارب على قيد الحياة.

ثالثا ـ الهيئات الدولية وحقوق المسنّين:

تعد مسألة حماية حقوق المسنّين إحدى التحديات الكبرى التي تواجهها مختلف الدول النامية منها والمتقدمة، وذلك أن المجتمعات إلى وقت قريب لا ترى في كبار السن كدائنين، ساعدت جهودهم الفكرية والعضلية في التقدم الحضاري في جميع الميادين، يحتاجون بذلك الرعاية والتوقير الكاملين.

ولعل آخر تطور أدخل في ميدان الدراسات العلمية لظاهرة الشيخوخة هو علم الشيخوخة الاجتماعي، وذلك منذ تكوين "نادي بحوث الشيخوخة في الولايات المتحدة الأمريكية" سنة ١٩٣٨ م.[٣٤]

---

(٣٢) ينظر: الإسلام يمنح حقوقا إضافية، محمد علي التسخيري، الموسوعة الإسلامية: الموقع الإلكتروني: www.balagh.com وقضية المسنّين الكبار، د. سعد الدين مسعد هلالي، ص٥٨ - ٥٩.

(٣٣) ينظر: الشيخوخة مصير وتحديات، للدكتور حسان شمسي باشا، ص١.

(٣٤) ينظر: سيكولوجية السنين، للدكتورة هدى محمد قناري، ص١٢- ١٣.

وبعد سنوات من الدراسة العلمية الأكاديمية الميدانية لهذه الظاهرة ومعالجتها، بدأت الندوات والمؤتمرات الدولية الرسمية تعقد لمعالجة مشكلة المسنين، ودراسة كيفية التعاطي مع عددهم المتزايد؛ فكان منها:

اجتماع مندوبي ١٢٤ دولة سنة ١٩٨٢، أعلنت فيه الأمم المتحدة العقد التاسع من القرن الماضي عقد المسنّين.

ويؤكد تقرير الأمم المتحدة على ضرورة توفير الحماية للمسنّين، من خلال ملاحظة العلاقة بين السلامة الجسمية، والنّفسية، والاجتماعية، والبيئية. بما يضمن الاحتفاظ بمستوى قيامهم بوظائفهم البدنية للمشاركة في عملية التّنمية، والجوانب الحياتية المهمّة التي تستوجب الحماية هي:

أ ـ الأمن الاقتصادي والمالي للمسنّين.

ب ـ حفظ سلامتهم.

ج ـ تعليمهم المستمر لمواجهة مشكلات الحياة.

وفي عام ١٩٨٣ طلبت منظمة الصّحّة العالمية من فروعها في مختلف المناطق أن تقدم مشروعها العملي بخصوص العناية بفئة كبار السنّ ومعالجة مشكلاتهم.

وفي المؤتمر الدولي الذي عقد بفيينا عام ١٩٨٨ أكد المؤتمرون على تنفيذ قواعد المشروع العملي المتعلق بالمسنين، والذي في مقدمته تحقيق هدف التّنمية، والمتمثل في تحسين رفاهية وسلامة كل المجتمع على أساس المشاركة الكاملة في مسيرة التنمية، والعمل على رفع مقام الأفراد وتحقيق المساواة، من خلال توزيع المصادر والحقوق والمسؤوليات الاجتماعية بين كل الفئات من شتى الأعمار.

أما المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي انعقد بالقاهرة عام ١٩٩٤، فقد ذكر في أحد بنوده: على الدول أن تستهدف مسألة تعزيز الاعتماد على الذات لدى المسنّين، وتمكينهم من العمل والعيش بصورة مستقلة لأطول وقت ممكن، ووضع نظم للرّعاية الصحّية علاوة على نظم للضمان الاقتصادي والاجتماعي عند الشيخوخة حسب الاقتضاء، مع الاهتمام الخاص بالمرأة (لكونها تعمر أكثر من الرجل، وهي في الغالب ضعيفة للغاية فتستحق العناية الأكبر)، ووضع نظام للدعم الاجتماعي على الصّعيد الرسمي وغير الرسمي بغية تعزيز قدرة الأسرة على رعاية كبار السنّ داخل الأسرة.

وأكد على ضرورة أن تتكفل الحكومات بتمكين المسنّين من أن يستغلوا مهاراتهم وقدراتهم التي اكتسبوها في حياتهم استغلالاً كاملاً بما يعود بالفائدة على المجتمع، وينبغي أن تحظى مساهماتهم بالاعتراف والتشجيع، وأن تتكفل الحكومات أيضا بالقضاء على كل أشكال العنف والتمييز ضدهم.

أما المؤتمر الذي عقده قادة الدول في مجال (التنمية الاجتماعية) عام ١٩٩٥ في كوبنهاجن، فقد أوصى ببذل مساع خاصة في حماية المسنين، خصوصاً المعلولين منهم من حيث تقوية نظام الحماية العائلية، وتحسين مكانتهم الاجتماعية، وضمان وصولهم إلى الخدمات الأساسية الاجتماعية، وضمان الأمن المالي، وإيجاد الجو الاقتصادي المساعد لتأمين صناديق التوفير لمرحلة الشيخوخة.

وفي هذه المؤتمرات نجد أصحاب القرارات والمنظرين الاجتماعيين والنفسيين من الدول الغربية ومن تبعهم في منهجهم، لا يولون اهتماما بالجانب الديني لعلاج مثل هذه المشكلات، والأثر الأخلاقي والاجتماعي الذي يحدثه في الواقع، وجهل هؤلاء أو تناسوا أن شريعة الإسلام قد ضمنت لكل فرد حقوقه الاجتماعية، والاقتصادية والثقافية، وذلك بما شرعته من أحكام، وقيم أخلاقية واجتماعية منذ أكثر من أربعة عشر قرنا، ولم يشهد تاريخ الأمة الإسلامية معاناة فئة ذوي الاحتياجات الخاصة، إلا في ظل الابتعاد عن تلك الأخلاق والقيم في الأزمان المتأخرة والمعاصرة.

والباحث في سنّة النبي ﷺ يجد فيها أرقى القيم الحضارية في التعامل مع الفئات الضعيفة في المجتمع، وخاصة فئة المسنين، وفي المباحث القادمة نفصّل في إبراز تلك القيم من خلال عرض النصوص النبوية الشريفة، وإبراز عنايتها بالمسنّين وتكريمهم.

المبحث الأول ـ رعاية الوالدين

توطئة: إن الإسلام أوجب رعاية الوالدين سواء أكانا مسنين أم كانا دون ذلك، وقد تضافرت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة لبيان فضلهما وإثبات

حقّهما على الأبناء، ولو تتبعنا جميع الأحاديث التي تناولت فضل الوالدين وحقّهما على الأبناء وأفراد المجتمع، وحلّلناها للزم ذلك مؤلفا خاصا لطول الموضوع وأهميته، ولذا فإننا سنركز في هذا المبحث على إبراز القيم الحضارية من خلال الأحاديث التي أخرجها الشيخان أو أحدها فقط، بغية الاختصار.

المطلب الأول ـ الرعاية المعنوية للوالدين:

إنّ من القيم الاجتماعية والأخلاقية التي أوصت بها السنة النبوية الشريفة وبالغت في ذلك، هو حسن رعاية الشيوخ المسنين، وتفادي عقوقهم وتعزيز الروابط الأسرية؛ لأنّه ما من شك أن كلّ شيخ كبير أو عجوز هرمة لا يفتأ أن يكون أبا أو أمّا لأحد، فبداية الرّعاية تنطلق من هؤلاء باعتبار حقوق الأبوة الواجبة عليهم أولا قبل غيرهم، فهما سبب وجوده، وتحمّلا كلّ أنواع التّعب والمشقّة منذ لحظة تلقيح البويضة في الرّحم إلى غاية خروجه إلى عالم الدنيا، ثم تحمّلا مشاقّ تربيته إلى أن كبر.

فالإسلام وجّه نظر الولد إلى تلك المراحل، وهو يرى أبويه قد تخطيا مرحلة الكهولة، وبدءا يضعفان بعد قوة وشدّة، أو شاخا ودخلا في مرحلة الشيخوخة، ليشكر نعمة ربه ويعرف لوالديه فضلهما، فيبرهما ويرعاهما وخاصة في كبرهما. ولم يوص الوالدين بالأولاد، لأنه تعالى جعل في قلوب الوالدين من الشفقة والرحمة ما يغني عن تكليفهم وتذكيرهم بحقوق الأولاد.[٣٥]

ولأجل هذه المكانة الرفيعة التي تبوأها الوالدان قرن المولى سبحانه وتعالى عبادته بالإحسان إلى الوالدين في قوله: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾[٣٦] فالإحسان المأمور به في هذه الآية هو الإحسان الكامل

---

(٣٥) ينظر: بر الوالدين، الطرشوشي، ص١٠١ - ١٠٥. وبر الوالدين وصلة الرحم، أسعد محمد سعيد الصّاغرجي، ص١٢ - ١٦.

(٣٦) سورة الإسراء، الآية: ٢٣.

الذي لا إساءة فيه، بأن يقوم بخدمتهما، مع اللطف ولين الجانب فلا يغلظ لهما في الجواب، ولا يحدّ النّظر إليهما، ولا يرفع صوته عليهما، بل يكون بين يديهما مثل العبد بين يدي سيّده، ويسعى في تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما بقدر القدرة، تذللا لهما. وثنىّ الله تعالى بهذا التكليف ـ أي بالإحسان إلى الوالدين ـ لأنّ نعمة الوالدين أعظمُ النعم على العبد بعد نعمة معرفة الله تعالى، لأنّ المؤثر الحقيقي في وجود الإنسان هو الله عز وجل، والمؤثر في الظاهر هو الأبوان.

والناظر في الأحاديث الواردة في الصحيحين بخصوص هذا الموضوع يجدها جميعا تركّز على غرس هذه القيمة في نفوس الأبناء، من خلال إبراز فضل طاعة الوالدين، وخطورة عقوقهما.

فعن أبي عمرو الشيباني قال: حدثنا صاحب هذه الدار ـ وأشار إلى دار عبد الله يعني ابن مسعود ـ قال: سألت النبي ﷺ: « أي العمل أحب إلى الله؟ قال الصّلاة على وقتها. قال: ثمّ أي؟ قال: ثم برّ الوالدين[٣٧]. قال: ثمّ أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: حدثني بهن ولو استزدته لزادني ».[٣٨]

وبر الوالدين يعني الاعتناء بأمرهما، والقيام بمصالحهما من قضاء دين، وخدمة، ونفقة وغير ذلك من أمور الدين والدنيا.[٣٩]

فقد جعل النبيّ ﷺ في هذا الحديث مرتبة برّ الوالدين تلي مرتبة الصّلاة مباشرة، وهو موافق لقوله تعالى: ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾[٤٠]، وقد بيّن ابن عيينة هذه الموافقة في قوله: « من صلّى الصلوات الخمس فقد شكر الله، ومن دعا لوالديه عقبها فقد شكر لهما ».[٤١]

---

(٣٧) قال الفيومي: "برّت والدي: أحسنت الطاعة إليه، ورفقت به، وتحرّيت محابّه، وتوقيت مكارهه". المصباح المنير، ص٤٣.

(٣٨) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، ١ / ١٩٧ ح٥٠٤. ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، ١ / ٨٩ ح٨٥.

(٣٩) ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ٤ / ٤٠.

(٤٠) سورة لقمان، من الآية ١٤.

(٤١) تحفة الأحوذي، المباركفوري، ٦ / ٢٠

وكما أن الصّلاة مفروضة، وتستوجب بذل النّفس للمحافظة عليها طوال الوقت لأدائها في أوقاتها؛ فكذلك برّ الوالدين فهو أمر لازم متكرر دائم، لا يصبر على مراقبة أمر الله فيه إلا الصدّيقون.[٤٢]

ومن رحمة الله تعالى وتكريمه للوالدين أن قدّم رعايتهما على الجهاد في سبيل الله تعالى، وجعله أفضل منه إذا لم يتعيّن، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فاستأذنه في الجهاد، فقال:« أحيّ والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد« [٤٣] فالابن إذا أبلغ جهده في برّهما والإحسان إليهما، وآثر هواهما على هواه؛ فإنّ ذلك يقوم مقام قتال العدو.[٤٤]

وقد جعل النبي ﷺ صلة الرحم ـ والتي في مقدمتها رعاية الوالدين والإحسان إليهما ـ مظهرا بارزا لشكر الله تعالى الذي يستوجب الرضا وزيادة الخير في الدارين، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:« من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه».[٤٥]

كما أن برّ الوالدين وإرضاءهما يفرّج الكرب، ويدفع المصائب، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، أنّ رسول الله ﷺ قال:« بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر فمالوا إلى غار في الجبل؛ فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل؛ فأطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها، لعله يفرجها. فقال أحدهم: اللّهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران، ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم، فإذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي أسقيهما قبل ولدي، وإنه نأى بي الشجر يوما فما أتيت حتى أمسيت، فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحِلاب فقمت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما

---

(٤٢) ينظر: فتح الباري، الحافظ ابن حجر، ٢ / ١١.

(٤٣) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين، ٣ / ١٠٩٤. ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به، ٤ / ١٩٧٥ ح٢٥٤٩.

(٤٤) ينظر: فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٠ / ٤٠٣. وشرح الزرقاني على الموطأ، ٣ / ٢٠. وحاشية السّندي، ٦ / ١٠.

(٤٥) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، ٢ / ٧٢٨ ح١٩٦١. ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ٤ / ١٩٨٢ ح٢٥٥٧.

من نومهما، وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر. فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك؛ فافرج لنا فرجة نرى منها السماء. ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السّماء... الحديث».(٤٦)

هذا وإنّ من أفضل إكرام الوالدين وصلتهما بعد موتهما أو أحدهما صلة أصدقائهما وبرّهم، وهذا لحديث عبد الله بن عمر: أن رجلا من الأعراب لقيه بطريق مكة فسلّم عليه عبد الله، وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه. فقال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله، إنهم الأعراب، وإنهم يرضون باليسير. فقال عبد الله: إن أبي هذا كان ودّاً لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:« إنّ أبرّ البرّ صلة الولد أهل ودّ أبيه».(٤٧)

ومن روائع ما جاء به الإسلام: أنه أمر ببر الوالدين، وحرص عليه، و حذر من عقوقهما، وإن كان الوالدان مشركين مصرّين على الكفر، إذا لم يكونا مقاتلين؛ فعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت:« قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ، فاستفتيت رسول الله ﷺ، قلت: إن أميّ قدمت وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: نعم صلي أمك».(٤٨)

أما إذا كانت طاعة الوالدين أو أحدهما في معصية الله تعالى، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فعن مصعب بن سعد عن أبيه، أنه نزلت فيه آيات من القرآن، قال:«حلفت أم سعد أن لا تكلمه أبدا حتى يكفر بدينه، ولا تأكل ولا تشرب. قالت: زعمت أن الله وصّاك بوالديك وأنا أمك، وأنا آمرك بهذا. قال:

---

(٤٦) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إجابة دعاء من بر والديه، ٥ / ٢٢٢٨ ح٥٦٢٩، بلفظه. ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح، ٤ / ٢٠٩٩ ح٢٧٤٣، بنحوه.

(٤٧) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، ٤ / ١٩٧٩ ح٢٥٥٢.

(٤٨) أخرجه البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب الهدية للمشركين وقول الله ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ﴾ (الممتحنة: ٨)، ٢ / ٩٢٤ ح٢٤٧٧. ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج، ٢ / ٦٩٦ ح١٠٠٣.

مكثت ثلاثا حتى غشي عليها من الجهد. فقام ابن لها يقال له عمارة فسقاها، فجعلت تدعو على سعد. فأنزل الله في القرآن هذه الآية: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[٤٩]». [٥٠]

وكما جعل الله تعالى الشكر للوالدين قرينا لشكره، جعل أيضا الشرك به قرين عقوقهما، فعن أنس رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ عن الكبائر؟ قال: « الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور». [٥١]

وهذا يدلّ على أن عقوق الوالدين من أعظم وأكبر الكبائر بعد الشرك بالله تعالى، وفي هذا يروي عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه؛ قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسبُّ الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسبُّ أمه فيسب أمه». [٥٢]

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « رغم أنفه[٥٣]، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه. قيل من يا رسول الله؟ قال: من أدرك والديه عند الكبر أحدهما أو كليهما، ثم لم يدخل الجنة». [٥٤]

وهذا فيه حثٌّ على بر الوالدين، وعظم ثوابه. ومعناه: أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة والنفقة، سبب لدخول الجنة، فمن قصّر في ذلك فاته دخول

---

(٤٩) سورة العنكبوت، الآية: ٨.

(٥٠) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص، ٤ / ١٨٧٧ ح ١٧٨٤.

(٥١) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، ٢ / ٩٣٩ ح ٢٥١٠. ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ١ / ٩١ ح ٨٧، من حديث أبي بكرة عن أبيه، ولم يذكر في لفظه قتل النفس.

(٥٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسبّ الرّجل والديه، ٥ / ٢٢٢٨ ح ٥٦٢٨، بلفظه. ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ١ / ٩٢ ح ٩٠، نحوه.

(٥٣) قال أهل اللغة: رغم ـ بفتح الغين وضمّها وكسرها ـ معناه ذل، وقيل كره وخزي... وأصله لصق كلاهما بالرغام، وهو تراب مختلط برمل، وقيل: الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه. شرح النووي على صحيح مسلم، ١٦ / ١٠٨.

(٥٤) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، ٤ / ١٩٧٨ ح ٢٥٥١.

الجنة وأرغم الله أنفه وكسرها.[٥٥]

إذا فرعاية الوالدين بالطاعة والإحسان والشفقة بهما، تعتبر درسا في القيم الحضارية تقدمها السنّة النبوية للمنظرين الذين يريدون علاجا جذريا لمشكلات المسنين، وللذين يحسّون بثقل هذه الفئة ويريدون التخلص منها، ومن ثمة راحوا يبحثون في الحلول المختلفة التي تبعد هؤلاء المسنين عن دائرة التكاليف الفردية للمعنيين من أبناء المجتمع .

فبدلا من التفكير في التخلص من هؤلاء بعد فناء أعمارهم عطاء وإخلاصا لأبنائهم ومجتمعاتهم، لابد من احتضانهم، وتكريمهم، وتوقيرهم شكرا لهم على ذلك.

هذه هي القيم الأخلاقية والحضارية التي نوهت بها السنّة النّبوية الشريفة، والتي تحمي حقوق المسنّين، وتحفظ لهم كرامتهم، وترفع لهم معنوياتهم، في ظل أسرة إيمانية يعرف الصغير فيها قدر الكبير، فيوفيه حقّه من تبجيل وتوقير وتكريم.

المطلب الثاني ـ الرعاية المادية للوالدين:

إن من مظاهر بر الوالدين والإحسان لهما الإنفاق عليهما، والقيام بشؤونهما. ورعاية الولد لوالديه من الواجبات التي أكدت عليها السنّة النّبوية، وأدرجتها ضمن رعاية الرجل لأهل بيته، تلك الرعاية التي أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يرويه عنه ابن عمر أنه قال:« كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع و مسؤول عن رعيته، والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها، والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته ».[٥٦]

---

(٥٥) شرح النووي على صحيح مسلم، بتصرف، ١٦ / ١٠٩.

(٥٦) أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب العبد راع في مال سيده، ٢ / ٩٠٢، ح٢٤١٩. ومسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ٣ / ١٤٥٨ ح١٨٢٩.

وإذا لم يكن للكبير العاجز من أقاربه قادر ينفق عليه؛ فإن النفقة تجب على المجتمع من حوله، فإن أهل الحي والقرية والعرصة متكافلون، يحمل قويهم ضعيفهم، ويساعد غنيهم فقيرهم حتى لا تبرأ منهم ذمة الله وذمة رسوله[٥٧]، وهذا لحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه:« مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».[٥٨]

وإذا لم يكن في المجتمع سعة لذلك، فالواجب على الدول والحكومات أن تهيئ لهذه الفئة الضعيفة، وأمثالها من ذوي الحاجات ما يكفيها بالمعروف ويغنيها عن السؤال، لحديث ابن عمر الذي سبق ذكره[٥٩]، وحديث جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يقول:« أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا فلأهله، ومن ترك دينا أو ضيّاعا فإلي وعلي». [٦٠]

والضيّاع: الضائعون لفقرهم وعدم وجود ما يكفيهم، ولعجزهم عن السّعي عن أنفسهم، نتيجة الصغر كالأطفال، أو الكبر كالشّيوخ والمسنّين.[٦١]

ويدخل في هذا كل من يعيش في ظل المجتمع الإسلامي، من غير المسلمين. وقد ذكر أبو يوسف في كتاب "الخراج" نص الوثيقة التي كانت بين خالد بن الوليد رضي الله عنه ونصارى نجران، وكان مما فيها:« وجعلت لهم: أيّما شيخ ضعيف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه: طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام».[٦٢]

وقد كتبت هذه الوثيقة في عهد أبي بكر رضي الله عنه، وأقرها كما أقرها من كان مع

---

(٥٧) ينظر: حقوق الشيوخ و المسنّين في ضوء الشريعة الإسلامية، الدكتور يوسف القرضاوي، ص١٢.
(٥٨) سبق تخريجه في الصفحة ٨.
(٥٩) حديث:"كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته"، ص١٦.
(٦٠) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾ (الجمعة: ١١)، ٢ / ٥٩٢ ح٨٢٧.
(٦١) حقوق الشيوخ و المسنّين في ضوء الشريعة الإسلامية، الدكتور يوسف القرضاوي، ص١٣.
(٦٢) الخراج، ص١٤٤.

خالد من الصحابة رضي الله عنهم، ولم يعترض عليها أحد، ومثل هذا يعد إجماعا.[٦٣]

فكل مسنّ ضعيف له حقوق يجب أخلاقيا أن يؤديها من ألزمهم الإسلام بذلك سواء كانوا أبناء وورثة، أم أفراد الحي والبلد، أم مسؤولي دول وحكومات.

وبعد إبراز القيم الحضارية التي وردت في الأحاديث السابقة، نستطيع القول: إن رعاية الوالدين والإحسان إليهما تعد مظهرا من مظاهر رعاية المسنّين في السنّة النبوية، وقيمة حضارية عجزت القواعد والنظريات الدولية الحديثة أن تنجب مثلها، فراحت تتخبط في ترقيع ما أفسدتها نظمها التربوية، بإنشاء دور وملاجئ للعجزة والمسنّين لتخفي بذلك عار تخبطها في معالجة مثل هذا الموضوعات الاجتماعية الهامة.

فأعظم قيمة تبرز في هذه الأحاديث أنها تشكّل منظومة متكاملة للحدّ من ظاهرة طرد الآباء والأمّهات من البيوت، لا عن طريق الجبر والقهر؛ لأنّه يولد قهرا داخليا، بل بواسطة تكليف إلهي لكل الأبناء يحفظ عليهم دنياهم وأخراهم، فيحدّث ضمائرهم الحيّة بالإيمان، وقلوبهم المشبعة بالتقوى.

فلو أخذ المسلمون بهذه الأحاديث، لما كانت الحاجة ماسّة لطرح حلول لا تزيد المسنّين إلا ذلا ومهانة، وإبعادا عن مجتمعهم في واقعه الخارجي.

فالمجتمعات الغربية الحديثة لا يكاد يرى فيها الابن والبنت أبويهما بعد البلوغ إلا مصادفة، وقد تمر سنوات طويلة لا يرى كل منهم الآخر. وقد يعيش أحدهم في حالة الكبر في بيته، لا يزوره أحد، و لا يسأل عنه أحد، و لا يهتمّ به أحد، لذا كانت الشيخوخة هناك موحشة أشد الإيحاش، وإن توفرت للكبير الحاجة المادية، ولهذا حرص الناس هناك على اقتناء الكلاب، لتعويضهم عن أبنائهم وبناتهم، فلا غرو أن احتاجوا إلى تخصيص يوم للأم أو الأب، يسمى عيد الأم أو عيد الأب، ومن المفترض أن تكون كل أيامهم عيدا. والأحسن حظا من هؤلاء الذين ينتقلون

---

(٦٣) حقوق الشيوخ و المسنّين في ضوء الشريعة الإسلامية، الدكتور يوسف القرضاوي، ص١٣- ١٤.

إلى دار العجزة والمسنين لقضاء أيامهم الأخيرة فيها، فإن عاطفة الأمومة والأبوة لا يشبعها الطعام والشراب المتوفر في تلك الدور، فالشوق إلى فلذات الأكباد من الأولاد والأحفاد لا يطفئه إلا اللقاء والأنس والمشاركة في الحياة، فإن من حق الأطفال والأجيال الناشئة أن يعايشوا أجدادهم ويأنسوا بهم ويستمعوا لحكاياتهم، ويستفيدوا من تجاربهم، وإلا تنقطع الصلة بين الجيلين، ولهذا سمّى القرآن الجد أبا كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ (٦٤). (٦٥)

المبحث الثاني: آداب التعامل مع المسنّين

المطلب الأول ـ فضل الشيب في الإسلام:

لما كان سنّ الشيخوخة مقترنا بالضعف التدريجي للأعضاء والتغيّرات الحيوية التي تطرأ على الجسم، والتي ترافق الشيخوخة؛ فإنه من الطبيعي أن يحدث تدهور في ضعف العضلات كمرحلة من مراحل الحياة، وأكد هذه الحقيقة قول الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ ﴾ (٦٦)

والضعف والشّيب ليسا مذمّة للمؤمن بل هما مقترنان بالخيرية، إن كان العمل حسنا، ففي حديث أبي بكرة رضي الله عنه ، أن رجلا قال: « يا رسول الله أيّ الناس خير؟ قال: من طال عمره وحسن عمله. قال: فأيّ الناس شر؟ قال: من طال عمره وساء عمله»(٦٧) إذاً فطول العمر مع صلاح العمل هو الأحب عند الله تعالى.

---

(٦٤) سورة يوسف، من الآية: ٣٨.

(٦٥) حقوق الشيوخ والمسنّين في ضوء الشريعة الإسلامية، الدكتور يوسف القرضاوي، بتصرف، ص ٢٦ - ٢٨.

(٦٦) سورة الروم، الآية:٥٤.

(٦٧) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد عن رسول الله، باب منه، ٤ / ٥٦٦ ح ٢٣٣٠. والدارمي، كتاب الرقاق، باب أي المؤمن خير، ٢ / ٧٦٣ ح ٢٦٤١. والبيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب طوبى لمن طال عمره وحسن عمله، ٣ / ٣٧١ ح ٦٣١٧، والحاكم، المستدرك،كتاب الجنائز، ١ / ٤٨٩ ح ١٢٥٦. وأحمد، ٥ / ٤٧ ح ٢٠٤٩٨، ٥ / ٤٠ ح ٢٠٤٣١، ٥ / ٤٩ ح ٢٠٥١٨، ٤ / ٤٣ ح ٢٠٤٦١، ٥ / ٤٨ ح ٢٠٥٠٩، ٥ / ٥٠ ح ٢٠٥٢٣. والطبراني، المعجم الأوسط، ٥ / ٣٢٧ ح ٢٤٤٩، و المعجم الصغير، ٢ / ٨١ ح ١٨٢. وابن أبي شيبة، المصنف، ٧ / ٩٠ ح ٣٤٤٢٤.

جميعهم من طريق علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه. وعلي بن يزيد هو ابن جدعان، وهو ضعيف غال في التشيع. (الجرح والتعديل،٦ / ٢٨٦ ت١٠٢١. والكامل في ضعفاء الرجال، ٦ / ٣٣٣ ت١٤٢٩. والمجروحين، ٢ / ١٠٣ ت٦٧١).

وحتى لا يصاب الشّيخ المسنّ الذي ألمّ به الشّيب بالفشل والتشاؤم من قرب الأجل، وضعف قواه، بيّن النبي ﷺ قيمة الشّيب في الإسلام وأنه علامة من علامات القبول والرضا عند الله تعالى، فقال في الحديث الذي يرويه عمرو بن عبسة: « من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ».(٦٨)

= ولم ينفرد بل تابعه الحسن عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عند الحاكم في المستدرك، كتاب الجنائز، ١ / ٤٨٩ ح١٢٥٦. و أحمد، ٥ / ٤٧ ح٢٠٤٩٩. ورجال إسناد أحمد ثقات رجال الشيخين.
وللحديث شاهد من حديث معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر، أن أعرابيا قال: "يا رسول الله من خير الناس؟ قال: من طال عمره وحسن عمله". أخرجه الترمذي، كتاب الزهد عن رسول الله، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن، ٤ / ٥٦٦ ح٢٣٢٩. والبيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب طوبى لمن طال عمره وحسن عمله، ٣ / ٣٧١ ح٦٣١٨. وأحمد، ٤ / ١٨٨ ح١٧٧١٦، ٤ / ١٩٠ ح١٧٧٣٤. والطبراني، المعجم الأوسط، ٢ / ١١٨ ح١٤٤١. ولفظ البيهقي وأحمد و الطبراني: "أتى النبي ﷺ أعرابيان. فقال أحدهما: من خير الرجال يا محمد؟ قال النبي ﷺ: من طال عمره وحسن عمله. وقال الآخر: إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا فبأب نتمسك به جامع ؟ قال: لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل".
- قال أبو عيسى في حديث بسر: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه".
وقال في حديث أبي بكرة عن أبيه: "هذا حديث حسن صحيح". وقال فيه الهيثمي: "رواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد جيد" (مجمع الزوائد، ١٠ / ٣٣٧). وقال العراقي: صحيح (المغني عن حمل الأسفار، ٤ / ١٨٥). وصححه الألباني، (سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٤ / ٤٥١ - ٤٥٢ ح١٨٣٦). والذي نراه من خلال دراسته أنه صحيح لغيره إن شاء الله تعالى.

(٦٨) أخرجه الترمذي، كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله، باب ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله، ٤ / ١٧٢ ح١٦٣٥. وأحمد، ٥ / ٥٢٣ ح١٨٩٤٦، من طريق بقية عن بَحير بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن عمرو بن عنبسة. قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح غريب". و في إسناده بقية بن الوليد، وهو ثقة كثير التدليس عن الضعفاء. (تقريب التهذيب، ص٦٥ ت٧٣٤).
و تابع شرحبيل بن السمط كثير بن مرة عن عمرو، أخرجه النسائي، كتاب الجهاد، باب ثواب من رمى بسهم في سبيل الله، ٦ / ٢٦ ح٣١٤٢، ح٣١٤٥. من طريق خالد بن زيد، عن شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عنبسة. وفيه خالد بن زيد الشامي، قال ابن حجر: لا بأس به، وذكر المزي أنه يرسل عن شرحبيل. (ينظر: تقريب التهذيب، ص١٢٨ ت١٦٣٦. و تهذيب الكمال، ٨ / ٧٦ ت١٦١٤).
وتابعه سُليم بن عامر عن شرحبيل عن عمرو، أخرجه النسائي، كتاب الجهاد، باب ثواب من رمى بسهم في سبيل الله، ٦ / ٢٦ ح٣١٤٢، ح٣١٤٢، وأحمد، ٥ / ٨٧، عن الحكم بن نافع، عن حريز، عن سليم بن عامر، عن شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عنبسة. والحكم و حريز و سليم جميعا ثقات. (ينظر: تقريب التهذيب، ص٩٦ ت١١٨٤، وص١١٥ ت١٤٦٤، و ص١٨٩ ت٢٥٢٧).
وتابعه أيضا أسد بن وداعة عن شرحبيل عن عمرو، وأخرجه والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب العتق، باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبة، ١٠ / ٢٧٢ ح٢١٠٩٩. وأسد سكت عنه ابن أبي حاتم (الجرح و التعديل،٢ / ٣٧). وقال البخاري: كان مرضيّاً (التاريخ الكبير، ٢ / ٤٩)، ووثقه النسائي(لسان الميزان، ابن حجر، ١ / ٣٨٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤ / ٥٦)، وجرحه ابن معين بسبب سب علي رضي الله عنه (الضعفاء الكبير، العقيلي، ١ / ٢٦).
ورواه عن عمرو بن عبسة أيضا معدان بن أبي طلحة، أخرجه الحاكم، كتاب المغازي والسرايا، باب المغازي والسرايا، ٣ / ٥١ ح٤٣٧١. والبيهقي، السنن الكبرى، باب فضل من رمي بسهم في سبيل الله، ٩ / ١٩١ ح١٨٢٩٠. وابن حبان، كتاب الجنائز، باب المريض وما يتعلق به، ٧ / ٢٥٢ ح٢٩٨٤. من حديث قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن عمرو بن عبسة. قال الحاكم: صحيح عال ولم يخرجاه. وقتادة ومعدان ثقتان، ينظر: (تقريب التهذيب، ص٣٨٩ ت٥٥١٨، و ص٤٧٢ ت٦٧٨٧).
ولحديث عمرو بن عبسة شاهد من حديث كعب بن مرة، أخرجه الترمذي، كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله، باب ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله، ٤ / ١٧٢ ح١٦٣٤، والنسائي، كتاب الجهاد، باب فضل من رمي بسهم في سبيل الله عز وجل، ٦ / ٢٧ ح٣١٤٤، وأحمد، ٥ / ٢٨٠ ح١٧٦٠٠. عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السّمط، عن كعب بن مرة. وسالم ثقة كثير الإرسال. (تقريب التهذيب، ص١٦٦ ت٢١٧٠). وقال الترمذي: "حديث كعب بن مرة حديث حسن". وبهذه المتابعات، والشاهد، والشواهد التي ستأتي فيما بعد، يصير الحديث صحيحا لغيره إن شاء الله تعالى.

وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: « من شاب شيبة في الإسلام، كانت له نوراً يوم القيامة ».[٦٩]

ولهذه المكانة التي خصّ بها الشّيب وأهله نهى النبي ﷺ عن نتفه، ففي الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: « لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم، من شاب شيبة في الإسلام كتب الله له بها حسنة، وكفر عنه بها خطيئة، ورفعه بها درجة ».[٧٠]

المطلب الثاني ـ توقير[٧١] المسنّين:

و إذا كان الإسلام يحرص على صون كرامة الإنسان في كل مراحل عمره،

---

(٦٩) أخرجه ابن حبّان، كتاب الجنائز، باب المريض وما يتعلق به، ٧/ ٢٥١ ح٢٩٨٣. من حديث الهيثم بن خارجة، عن محمد بن حمير، عن ثابت بن عجلان، عن سليم بن عامر، عن عمر. والهيثم و محمد وثابت صدوقون عند ابن حجر. (تقريب التهذيب، ص٥٠٨ ت٧٣٦٤، و ص٤١١ ت٥٨٣٧، و ص٧١ ت٨٢٢).
وأخرجه الطبراني، مسند الشاميين، من طريق محمد بن مصفى عن سويد بن عبد العزيز، عن ثابت عن القاسم، عن عمر. وابن مصفى صدوق له أوهام وكان يدلس (تقريب التهذيب، ص٤٤١ ت٦٣٠٤)، و سويد ضعيف (تقريب التهذيب، ص٢٠٠ ت٢٦٩٢).
وله شواهد عند الطبراني في المعجم الكبير من حديث: أمامة (٨/ ١٢٢ ح٧٥٥٦)، وفضالة بن عبيد (١٨/ ٣٠٤ ح٧٨٢)، ومعاذ (٢٠/ ١٥٣ ح٣١٥)، وابن عمر (١/ ٦٧ ح٥٨)، وعمران بن حصين (١٨/ ١٧٣ ح٣٩٥). وجميعها لا يخلو من ضعف. ينظر: (مجمع الزوائد، ٥/ ٢٨٣، ٢٨٤، ٤٩٣).
وهذا الحديث يتقوى بما أوردنا من شواهد في الحديث السابق، كما أنه يعد شاهدا لذلك الحديث أيضا.

(٧٠) أخرجه أبو داود، كتاب الترجل، باب في نتف الشيب، ٤/ ٨٥ ح٤٢٠٢. والترمذي، كتاب الأدب عن رسول الله، باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب، ٥/ ١٢٥ ح٢٨٢١ دون قوله: "ومن شاب في الإسلام...". و البيهقي، السنن الكبرى، كتاب القسم والنشوز، باب نتف الشيب، ٧/ ٣١١ ح١٤٦٠٥، شعب الإيمان، ٥/ ٢٠٩ ح٦٣٨٦. وأحمد، ٢/ ٣٧٣ ت٦٦٣٧، و٢/ ٤٢١ ت٦٨٩٨، و ٢/ ٤٢٥ ح٦٩٢٣، و ٢/ ٤٢٥ ت٦٩٢٣. جميعهم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. رواه عن عمرو ثابت بن عجلان عند أبي داود والبيهقي في الشعب وأحمد، ومحمد بن إسحاق عند الترمذي وأحمد، والليث وعبد الحميد ابن جعفر عند أحمد. ومحمد بن عجلان عند البيهقي في السنن الكبرى.
ومحمد بن إسحاق صدوق يدلّ. والليث ثقة ثبت. وعبد الحميد بن جعفر صدوق. وثبت بن عجلان صدوق. ومحمد بن عجلان صدوق. (تقريب التهذيب، ص٤٠٣ ت٥٧٢٥، ص ٤٠٠ ت٥٦٨٤، ص٢٧٥ ت٣٧٥٦، ص٧١ ت٨٢٢، ص٤٣٠ ت٦١٣٦).
وله شاهد أخرجه ابن حبّان، كتاب الجنائز، باب المريض وما يتعلق به، ٧/ ٢٥١ ح٢٩٨٥، عن أحمد بن علي بن المثنى، عن إبراهيم بن الحجاج، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وإسناده حسن. وصححه الألباني (صحيح الترغيب و الترهيب،٢/ ٢٣٤). وقال الترمذي: "هذا حديث حسن قد روي عن عبد الرحمن بن الحارث وغير واحد عن عمرو بن شعيب".
وهو حديث حسن بمتابعاته، وشاهده، ويعد شاهدا للحديثين السابقين يزيد في قوّتهما.

(٧١) التوقير من الوَقار: وهو الحلم والرَّزانة... والتوقير: التعظيم والتَّرْزين. ووَقَّرْتُ الرجل إذا عظمته. وقال الفراء في قوله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾: "ما لكم لا تخافونَ عظمته. لسان العرب"، ابن منظور، ٥/ ٢٩٠-٢٩١.

فقد عني عناية خاصة بتوقير الكبار واحترامهم.

فقد ورد الأمر بتوقير الكبار وتبجيلهم واحترامهم في السنّة النبوية الشريفة، من حديث عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما، قال: جاء شيخ يريد النبي ﷺ فأبطأ القوم عنه أن يوسّعوا له، فقال النبي ﷺ:« ليس منّا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقّ كبيرنا».[٧٢] وفي حديث أنس رضي الله عنه: قال النبي ﷺ:« ليس منّا من لم

---

(٧٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة، ٢ / ٢٨٦ ح٤٩٤٣. والبيهقي في شعب الإيمان، باب في رحم الصغير وتوقير الكبير، ٧ / ٤٥٧ ح١٠٩٧٦. والحاكم، المستدرك، كتاب البر و الصلة، ١ / ١٣١ ح٢٠٩، وأحمد،٢ / ١٨٥ ح٧٠٧٣. والحميدي في مسنده، ٢ / ٢٦٨ ح٥٨٦. والبخاري في الأدب المفرد، باب فضل الكبير، ص١٢٩ ح٣٥٤. وابن أبي شيبة، المصنف، ٥ / ٢١٤ ح٢٥٣٥٩. جميعهم من حديث ابن أبي نجيح، عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو بهذا اللفظ. وفي هذا الإسناد عبيد الله بن عامر مقل من الرواية، وثقه ابن معين (الجرح و العديل،٥ / ٣٣٠) وقال ابن حجر: مقبول. (تقريب التهذيب، ص٢٨٥ ت٣٩٠٩). وحسن العراقي هذا الإسناد (المغني عن حمل الأسفار، ٢ / ١٩٦).

وأخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، باب ما جاء في رحمة الصبيان، ٤ / ٣٢٢ ح١٩٢٠. وأحمد،٢ / ٢٠٧ ح٦٩٣٥. بلفظ "ويعرف شرف كبيرنا". والبخاري في الأدب المفرد، باب فضل الكبير، ص١٣٠ ح٣٥٨. كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وابن إسحاق صدوق يدلس (تقريب التهذيب، ص٤٠٣ ت٥٧٢٥)، ولم يصرح بالسّماع من عمرو بن شعيب. قال الترمذي: "حديث محمد بن إسحاق، عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح"". وحسن إسناده العراقي (المغني عن حمل الأسفار، ٢ / ١٥٠).

ولحديث عبد الله بن عمرو شواهد، منها حديث أبي هريرة، أخرجه الحاكم، المستدرك، كتاب البر و الصلة، ١ / ١٣١ ح٢٠٩، والبيهقي في شعب الإيمان، باب في رحم الصغير وتوقير الكبير، ٧ / ٤٥٨ ح١٠٩٧٩. والبخاري في الأدب المفرد، باب فضل الكبير، ص١٢٩ ح٣٥٣، عن ابن وهب، عن حميد بن زياد أبو صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة. وأحمد بن عيسى صدوق، (تقريب التهذيب، ص١٢١ ت١٥٤٦). وأبو صخر صدوق يهم (تقريب التهذيب، ص٢٣ ت٨٦)، وبقية إسناده ثقات.

وحديث أبي أمامة أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب فضل الكبير، ص١٣٠ ح٣٥٦، وفي لفظه:" ويجل كبيرنا"، من رواية يزيد بن هارون، عن الوليد بن جميل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة. وجميل صدوق يخطئ (تقريب التهذيب، ص٥١١ ت٧٤١٩)، والقاسم بن عبد الرحمن صدوق يغرب كثيرا، (تقريب التهذيب، ص٣٦٨ ت٥٤٧٠). وحسن الألباني إسناده (سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٥ / ٢٣١).

وحديث عبادة بن الصامت أخرجه البزار، ٧ / ١٥٨ ح٢٧١٨. عن إبراهيم بن عبد الله، عن يحيى بن عبد الله، عن ابن لهيعة، عن أبي قبيل، عن عبادة بن الصامت، و في لفظه:" و يجل كبيرنا ويفي لعالمنا". وإسناده حسن أيضا.

وبهذه المتابعات والشواهد المتعددة يكون الحديث صحيحا لغيره إن شاء الله تعالى.

يرحم صغيرنا ويوقّر كبيرنا».[٧٣]

وحرف الواو في الحديثين بمعنى أو، فالتحذير من كل منهما وحده، فيتعين أن يُعامل كل منهما بما يليق به، فيعطي الصغير حقه من الرفق به، والرحمة والشفقة عليه، ويعطي الكبير حقه من الشرف والتوقير.[٧٤]

و معنى الحديثين أنه ليس مثلنا، وليس على طريقتنا وسنتنا، وليس من أهل الكمال من لم يرحم صغيرنا لعجزه وبراءته عن قبائح الأعمال، وقد يكون صغيرا في المعنى مع تقدم سنه لجهله وغباوته وخرقه وغفلته فيرحم بالتعليم والإرشاد والشفقة. ويوقر كبيرنا لما يستحقه من التعظيم والتبجيل، ولما خص به من سبق الوجود وتجربة الأمور، وسالف عبادة المعبود.[٧٥]

---

(٧٣) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، باب ما جاء في رحمة الصبيان، ٤ / ٣٢٢ ح١٩١٩.
وأبو يعلى، ٧ / ٢٣٨ ح٤٢٤١، ٤٢٤٢. من حديث عبيد بن واقد، عن زربي، عن أنس. وزربي بن عبد الله قال فيه الترمذي: "له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك وغيره". وقال ابن حجر: ضعيف. (تقريب التهذيب، ص ١٥٥ ت٢٠١٣).
وأخرجه أبو يعلى، ٦ / ١٩١ ح٣٤٧٦، عن أبي ياسر عمار، عن يوسف، عن ثابت، عن أنس. وفي إسناده يوسف ابن عطية ، وهو متروك. (الضعفاء الكبير، العقيلي، ٤ / ٤٥٥، والكامل، ابن عدي، ٧ / ١٥٣. وتقريب التهذيب، ص ٤٥٠ ت٧٨٧٣).
وأخرجه الطبراني، المعجم الأوسط، ١ / ١٠٧. عن عبيد بن عبد الله بن جحش، قال حدثنا جنادة بن مروان، قال حدثنا الحارث بن النعمان، قال سمعت أنس بن مالك. وزاد فيه: "ويؤاخي فينا ويزور". و في إسناده الحارث بن النعمان، وهو ضعيف (تقريب التهذيب، ص ٨٨ ت١٠٥٢). وجنادة بن مروان، قال أبو حاتم: "ليس بقوي في الحديث، أخشى أن يكون كذب في حديث عبد الله بن بسر، أنه رأى في شارب النبي صلى الله عليه وسلم بياضا". (الجرح و التعديل، ٢ / ٥١٦ ت٢١٣٤) قال ابن حجر: " أراد أبو حاتم بقوله: كذب أخطأ. وقد ذكره بن حبان في الثقات. وأخرج له هو الحاكم في الصحيح. وأما قول ابن الجوزي عن أبي حاتم، أنه قال: أخشى أن يكون كذب في الحديث. فاختصاره مفض إلى رد حديث الرجل جميعه، وليس كذلك. (لسان الميزان، ٢ / ١٣٩).
وله شاهد أخرجه الطبراني، المعجم الأوسط، ٦ / ١٠١، عن محمد بن محمد التمار، عن سهل بن تمام بن بزيع ، عن مبارك بن فضالة، عن أبي الزبير، عن جابر. قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا مبارك بن فضالة، تفرد به سهل بن تمام بن بزيع ". قال العراقي: سنده ضعيف (المغني عن حمل الأسفار، ٢ / ١٥٠).
قال الترمذي: "وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وابن عباس، وأبي أمامة. هذا حديث غريب".
وأخرج العقيلي حديث أنس من طريق زربي، وقال: "وقد روى بغير هذا الإسناد بإسناد صالح" (الضعفاء الكبير، ٢ / ٨٤).
ومع ضعف زربي فإن حديث أنس حسن لغيره بما ذكرناه من شواهد متعددة في الحديث السابق.
(٧٤) فيض القدير، المناوي، ٥ / ٣٨٨.
(٧٥) المصدر نفسه، ٥٣ / ٣٢٠، ٥ / ٣٨٩.

قال الحافظ العراقي:« فيه التوسعة للقادم على أهل المجلس إذا أمكن توسعهم له، سيما إن كان ممن أمر بإكرامه من الشيوخ شيبا أو علما أو كونه كبير قوم».[٧٦]

المطلب الثالث ـ تقديم المسنين في الإمامة عند التّساوي في القراءة والفقه:

وبعد أن بيّنّا سابقا قيمة الآباء ومكانتهم ـ وخاصة الكبار منهم والمسنّين ـ داخل الأسرة، وما يحفظ لهم كرامتهم وعزّتهم. ننتقل إلى قيمة إنسانية أخرى رسمتها السنّة النبوية لتوقير الكبار والشيوخ في المجتمع المسلم، تتمثل في إمامة المصلين.

والإمامة من أخطر المواقف وأعظمها مسؤولية عند الله تعالى، ولهذا لا ينتدب إليها إلاّ من أكرمهم الله تعالى و حباهم بعلم من عنده، أو بسبق في الهجرة، أو بتقدم سن.

فعن أبي مسعود البدري قال: قال لنا رسول الله ﷺ:« يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة؛ فإن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة؛ فإن كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا، ولا تؤمن الرجل في أهله، ولا في سلطانه، ولا تجلس على تكرمته في بيته إلاّ أن يأذن لك أو بإذنه».[٧٧]

على هذا الترتيب درج جمهور العلماء، واتّفقوا على تقديم الأكبر سنا في حال الاستواء فيما سبق من أوصاف لورعه[٧٨]، وهذا مما شرّف به الإسلام الكبار والشيوخ، لما يتميّزون به في المراحل المتقدمة من أعمارهم من ورع وزيادة تقى وقرب من الله تعالى.

ويؤكد تميّز الشيوخ بهذا الوصف حديث مالك بن الحويرث الذي قال فيه: أتى رجلان النبي ﷺ يريدان السفر، فقال النبي ﷺ:« إذا أنتما خرجتما فأذّنا، ثم أقيما، ثم ليؤمكما أكبركما».[٧٩]

---

(٧٦) نقلا عن المصدر نفسه، ٥ / ٣٨٨.

(٧٧) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، ١ / ٤٦٥ح٦٧٣.

(٧٨) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٥ / ١٧٢ ـ ١٧٣، و فتح الباري، ابن حجر، ٢ / ١٧٠ – ١٧١.

(٧٩) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة، ١ / ٢٢٦ ح٦٠٤. ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، ١ / ٤٦٦ ح٦٧٤.

المطلب الرابع ـ حقّ المسنين في تصدر المجالس:

ومن المظاهر البارزة لتوقير الشيوخ الكبار وتعظيمهم في ديننا الحنيف، تقديمهم على الصّغار في تصدّر المجالس، وتناول الكلام، فمن ذلك ما رواه رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة: « أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خيبر فتفرقا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل، وحويصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ، فتكلّموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن وكان أصغر القوم. فقال النبي ﷺ: كبر الكُبر. قال يحيى: يعني ليلي الكلام الأكبر. فتكلّموا في أمر صاحبهم فقال النبي ﷺ: أتستحقون قتيلكم أو قال صاحبكم بأيمان خمسين منكم؟ قالوا: يا رسول الله أمر لم نره. قال: فتبرئكم يهود في أيمان خمسين منهم؟ قالوا: يا رسول الله قوم كفار. فوداهم رسول الله ﷺ من قبله ».[٨٠]

وقول النبي ﷺ: "كبر الكبر": أي عظّم من هو أكبر منك وقدّمه في التّكلم يريد السن... وفيه إرشاد إلى الأدب يعني أنه ينبغي أن يتكلم الأكبر سنا أولا ».[٨١]

هذا من جهة، من جهة ثانية أنّ فيه حثا على تقديم الكبار لما خصّوا به من سبق الوجود، وتجربة الأمور وسالف عبادة المعبود.[٨٢]

ويشهد لهذا توقير ابن عمر ﷺ وترزينه لمن هم أكبر منه سنّا، وخاصة الشيخين أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وذلك في الحديث الذي يرويه ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ولا تحت ورقها؟ فوقع في نفسي أنها النخلة، فكرهت أن أتكلم. وثَم أبو بكر وعمر فلما لم يتكلما. قال النبي ﷺ: هي النخلة. فلما خرجت مع أبي قلت: يا أبتاه وقع في نفسي أنها النخلة، قال: ما منعك أن تقولها، لو كنت قلتها كان أحب

---

(٨٠) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال، ٥ / ٢٢٧٥ ح ٥٧٩١. وصحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب القسامة، ٣ / ١٢٩٢ ح ١٦٦٩.

(٨١) عون المعبود، ١٢ / ١٥٩.

(٨٢) فيض القدير، ٣ / ٢٢٠.

إليّ من كذا وكذا. قال: ما منعني إلا أني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما فكرهت».[٨٣]

فهذا الحديث فيه توقير الكبار كما فعل ابن عمر، لكن إذا لم يعرف الكبار المسألة فينبغي للصغير الذي يعرفها أن يقولها.[٨٤]

وقد قدّم النبي ﷺ درسا قيّما في القيم الإنسانية والحضارية في التعامل مع المسنّين، فحين جاءه أبو بكر رضي الله عنه يوم فتح مكة بأبيه أبي قحافة، قال ﷺ: «لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه».[٨٥]

المطلب الخامس ـ تقديم المسنّين في السّلام والشّرب وغيره:

من القيم الأخلاقية والاجتماعية التي رسمتها السنّة النبوية، سنّة تقديم كبار السنّ وتبجيلهم على غيرهم في السلام والأعطيات والشرب وغير ذلك، فهذا الأدب مما تتميز به شريعة الإسلام عن باقي أعراف وتقاليد الحضارات الغربية.

فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:« يسلّم الصغير على الكبير، والمارّ على

---

(٨٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال، ٥ / ٢٢٧٥ ح٥٧٩٢. ومسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن مثل النخلة، ٤ / ٢١٦٤ ح٢٨١١.

(٨٤) شرح النووي على صحيح مسلم، ١٧ / ١٥٤.

(٨٥) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب المناقب، باب ذكر مناقب أبي قحافة والد أبي بكر رضي الله عنهما، ٣ / ٢٧٢ ح٥٠٦٤. وابن حبان، كتب الزينة و التطيب، باب ذكر الزجر عن الاختضاب، ١٢ / ٢٨٦ ح٥٤٧٢، وأحمد في مسنده، ٣ / ١٦٠ ح١٢٦٥٦، وأبو يعلى في مسنده، ٥ / ٢١٦، ح٢٨٣١. جميعهم من طريق محمد بن سلمة الحراني، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، قال سئل أنس بن مالك. وهؤلاء الثلاثة ثقات. (تقريب التهذيب، ص٤٨١ ت٥٩٢٢، ص٥٧٢ ت٧٢٨٩. ص٤٨٣ ت٥٩٤٧).

ورواه عن محمد بن سلمة عند الحاكم أحمد بن أبي شعيب وقد وثقه أبو حاتم (سير أعلام النبلاء، ١٠ / ٦٦١)، رواه عنه حفيده عبد الله بن الحسن الحراني أبو شعيب، قال الدارقطني: ثقة مأمون، وقال الذهبي: صدوق (ميزان الاعتدال، ٤ / ٨١ ت٤٢٧١).

ورواه عن محمد بن سلمة عند أبي يعلى الحسن بن أحمد بن أبي شعيب، قال فيه أبو حاتم: صدوق (الجرح و التعديل، ٣ / ٢ ت٤).

والحديث قال فيه الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين". وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد، ٥ / ٢٨٥): زورجال أحمد رجال الصحيح"، وصححه الألباني (سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١ / ٨٩٥)، والذي نراه من خلال تتبع طرق هذا الحديث وحال رواته أنه حسن لغيره إن شاء الله تعالى.

وقد أخرج أوله الإمام مسلم،كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه بالسواد، ٣ / ١٦٦٣. ح٢١٠٢، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال:" أتي بأبي قحافة، أو جاء عام الفتح، أو يوم الفتح ورأسه ولحيته مثل الثغام أو الثغامة، فأمر أو فأمر به إلى نسائه قال غيروا هذا بشيء".

القاعد، والقليل على الكثير».[٨٦]

وظاهر الأمر في الحديث يفيد الوجوب، إلاّ أن جماعة من العلماء قالوا: إنه للنّدب، فلو ترك المأمور بالابتداء، فبدأ الآخر كان المأمور تاركاً للمستحب والآخر فاعلاً للسنّة.[٨٧]

قال الصّنعاني:« قلت:والأصل في الأمر الوجوب، وكأنّه صرفه عنه الاتفاق على عدم وجوب البداءة بالسلام».[٨٨]

وسواء كان الطلب على سبيل الوجوب أم الاستحباب؛ فإن الحديث فيه مشروعية ابتداء السّلام من الصغير على الكبير. روى ابن بطال عن المهلّب:« وإنما شرع للصغير أن يبتدىء الكبير لأجل حقّ الكبير، ولأنه أمر بتوقيره والتواضع له».[٨٩]

وقال زين الدين العراقي:«سببه أنه إجلال من الصغير للكبير والتعظيم له لأن السن الحاصل في الإسلام مرعي في الشرع يحصل به التقديم في أمور كثيرة معروفة«.[٩٠]

ولو تعارض الصّغر المعنوي والحسي؛ كأن يكون الأصغر أعلم مثلاً، فالذي يظهر اعتبار السنّ لأنّ الظّاهر تقديم الحقيقة على المجاز.[٩١]

وفي حديث عبد الله بن عمر الذي أخرجه الشيخان ـ واللفظ لمسلم ـ : أن رسول الله ﷺ قال:« أراني في المنام أتسوك بسواك فجذبني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته إلى الأكبر».[٩٢]

وفي حديث آخر للسيدة عائشة رضي الله عنها، قالت:« كان رسول الله ﷺ

---

(٨٦) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب تسليم القليل على الكثير، ٥ / ٢٣٠١ ح٥٨٧٧.
(٨٧) سبل السلام، الصنعاني، ٤ / ١٤٤٦.
(٨٨) المصدر نفسه.
(٨٩) المصدر نفسه..
(٩٠) طرح التثريب في شرح التقريب، ٨ / ١٠١.
(٩١) سبل السلام، الصنعاني، ٤ / ١٤٤٦.
(٩٢) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب دفع السواك إلى الأكبر، ١ / ٩٦ ح٢٤٣، مختصرا ومعلقا. وأخرجه مسلم، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ، ٤ / ٢١٦٤ ح٢٨١١.

يستنّ، وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر، فأوحي إليه في فضل السواك أن كبر، أعط السواك أكبرهما».[٩٣]

قال المناوي:« وفيه أن السنّ من الأوصاف التي يقدّم بها، فيستدل به في أبواب كثيرة من الفقه، ثم يطّرد في جميع وجوه الإكرام، كركوب وأكل وشرب وانتعال وطيب، ومحله ما إذا لم يعارض فضيلة السنّ أرجح منها، وإلا قدم الأرجح كإمامة الصلاة والإمامة العظمى وولاية النكاح وإعطاء الأيمن في الشرب، ولا منافاة بين ذلك والحديث، لأنّه لم يدل على أن السنّ يقدم به على كل شيء، بل إنه شيء يحصل به التقديم».[٩٤]

وإذا عارضت فضيلة السنّ تقديم الأيمن في الشرب؛ فإن سنّة النبي ﷺ العامة في الشّرب تقديم الأيمن في كل موطن، وليس ذلك تقديم لمعنى في الذي على اليمين، بل لمعنى في جهة اليمين وهو فضلها على جهة اليسار، كما يدلّ عليه حديث الأعرابي الذي يرويه أنس بن مالك رضي الله عنه:« أنّ رسول الله ﷺ أُتي بلبن قد شيب بماء، وعن يمينه أعرابي وعن شماله أبو بكر فشرب، ثم أعطى الأعرابي، وقال: الأيمن فالأيمن».[٩٥]

وفي حديث سهل بن سعد السّاعدي، أن رسول الله ﷺ أتي بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره أشياخ، فقال للغلام:« أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟ فقال الغلام: لا والله لا أوثر نصيبي منك أحدا. قال فتلّه رسول الله ﷺ

---

(٩٣) أخرجه داود، كتاب الطهارة، باب في الرجل يستاك بسواك غيره، ١ / ١٣ ح٥٠. من حديث محمد بن عيسى، ثنا أعنبسة بن عبد الواحد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ورجال إسناده ثقات، وحسنه ابن حجر-(فتح الباري، ١ / ٣٥٧)، ونقل المناوي تصحيح النووي له (فيض القدير،٢ / ١٩٣). وله شاهد عند أحمد، ٢ / ١٣٨ ح٦٢٢٦. من حديث يعمر بن بشر، ثنا عبد الله بن مبارك، قال: قال أسامة بن زيد حدثني نافع أن ابن عمر قال: "رأيت رسول الله ﷺ وهو يستن، فأعطى أكبر القوم. وقال: إن جبريل عليه السلام أمرني أن أكبر". وفي إسناده يعمر بن بشر سكت عنه ابن أبي حاتم، (الجرح والتعديل، ٩ / ٣١٣ ت١٣٥٣). وذكره ابن حبان في ثقاته، (الثقات، ٩ / ١٥٧). وباقي رواة إسناده ثقات. وهو شاهد قوي يرفع حديث عائشة إلى مرتبة الحسن.

(٩٤) فيض القدير،٢ / ١٩٣.

(٩٥) أخرجه البخاري، كتاب الأشربة، باب الأيمن فالأيمن في الشرب، ٥ / ٢١٣٠ ح٥٢٩٦. ومسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما، ٣ / ١٦٠٣ ح٢٠٢٩.

في يده «[٩٦]، ما آثر النبي ﷺ تقديم الأكبر والأسن على الغلام الجالس على يمينه، وإنما آثر المحافظة على سنّة التيامن. وما صنعه ﷺ ما هو إلا إيماء إلى الغلام بأنّ من تمام كرم و تبجيل الكبار والشيوخ التنازل عن بعض حقوقه المشروعة. لكن الغلام أصرّ على حقه لتميّزه عن غيره بأنّه نصيبه من النبيّ ﷺ، ولو كان غير ذلك ما كان للغلام أن يخالف رغبة النبيّ ﷺ في الابتداء بالكبار قبل الصغار في الشرب وغيره.

و يمكن الاستئناس هنا بما صح مرسلا عن عكرمة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سقى قال: « ابدؤوا بالكبير. أوقال: بالأكابر». [٩٧]

ووجه الجمع بينه وبين حديثي سهل بن سعد و أنس، بأنّ حديث عكرمة محمول على الحالة التي يجلسون فيها متساوين، إما بين يدي الكبير، أو عن يساره كلهم، أو خلفه، أو حيث لا يكون فيهم، فتخص هذه الصورة من عموم تقديم الأيمن، أو يخص من عموم هذا الأمر بالبداءة بالكبير ما إذا جلس بعض عن

---

(٩٦) أخرجه البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو، ٢ / ٨٦٥ ح٢٣١٩. ومسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ، ٣ / ١٦٠٣ ح ٢٠٣٠.

(٩٧) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في رحم الصغير وتوقير الكبير، ٧ / ٤٦٤ ح١١٠٠٦، عن أبي الموجه، عن عبدان، عن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن عكرمة مرسلا، قال البيهقي: " هكذا ذكره مرسلاً... ورواه عبيد الله بن تمام وليس بالقوي، عن خالد بهذا اللفظ موصولاً ". وأبو الموجه هو محمد ابن عمرو سكت عنه ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل، ٨ / ٣٥ ت١٥٨)، و عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة ثقة حافظ، (تقريب التهذيب، ص٢٥٥ ت٣٤٦٥).

و أخرجه أبو يعلى، ٤ / ٣١٥ ح ٢٤٢٥. والطبراني في المعجم الأوسط، ٤ / ١٢٩. كلاهما من حديث محمد ابن عبد الرحمن بن سهم، عن عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذاء، عن عكرمة عن ابن عباس. ورجاله ثقات، عدا محمد ابن عبد الرحمن، فقد سكت عنه ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل، ٧ / ٣١٥ ت١٧٠٧)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. (الثقات، ٩ / ٨٧ ت١٥٣٣١).

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن خالد الحذاء إلا ابن المبارك، ولا رواه عن ابن المبارك إلا الوليد بن مسلم وابن سهم". المعجم الأوسط، ٤ / ١٢٩. وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح". مجمع الزوائد، ٥ / ٨١. إذا فالخلاف الواقع في هذا الحديث حول وصله أو إرساله، يدور على أربعة من الرواة: الذين رووه بالوصل - عبد الرحمن بن سهم، وعبيد الله بن تمام، و الوليد بن مسلم - أحسنهم حالاً الوليد بن مسلم، وقد عرف بتدليس التسوية، مع وثاقته، (تقريب التهذيب، ص٢٥٥ ت٣٤٦٥). أما راوي الحديث بالإرسال فهو عبدان، الذي اتفق النقاد على حفظه و اتقانه، و قد كتب كُتب ابن المبارك جميعا، فهو أدرى وأعلم بها، و قد أخرج له البخاري مائة وعشرة أحاديث. وهذا كافٍ لترجيح روايته، وتصحيح هذا الحديث مرسلا لا موصولاً.

يمين الرئيس وبعض عن يساره، ففي هذه الصورة يقدم الصغير على الكبير، والمفضول على الفاضل، ويظهر من هذا أن الأيمن ما امتاز بمجرد الجلوس في الجهة اليمني بل بخصوص كونها يمين الرئيس، فالفضل إنما فاض عليه من الأفضل.[٩٨]

المبحث الثالث ـ رعاية المسنّين في الحروب

لقد رسمت الشريعة الغراء منذ أكثر من أربعة عشر قرنا آدابا وأخلاقا للحرب، وشرعت أحكاما للمجاهد في أرض القتال المشروع، ولم تطلق له العنان ليعبث بالأرواح والممتلكات كيف شاء.

ومن الأحكام البارزة التي سطرها الإسلام في موضوع الجهاد النهي عن قتل الشيوخ الفانين غير المقاتلين من أهل الكفر، مصداقا لقوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[٩٩].

ووجه الدّلالة في هذه الآية: أن الله تعالى أمر بالقتال في سبيل الله، ونهى عن الاعتداء في الحرب، والاعتداء كما فسره الحسن البصري بقوله: « المثلة والغلول، وقتل النساء والصبيان والشيوخ، الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم، والرهبان وأصحاب الصوامع، وتحريق الأشجار، وقتل الحيوان لغير مصلحة».[١٠٠]

وقد ورد عدد من الأحاديث يؤكد هذا النهي، فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان نبي الله ﷺ إذا بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين قال:« انطلقوا باسم الله، ـ فذكر الحديث، وفيه ـ: ولا تقتلوا وليدا طفلا، ولا امرأة، ولا شيخا كبيرا، ولا تغورن عينا، ولا تعقرن شجرة إلا شجرا يمنعكم قتالا، أو يحجز بينكم و بين

---

(٩٨) ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ١٠ / ٨٧. و شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، ٤ / ٣٧٤.
(٩٩) سورة البقرة، الآية: ١٩٠.
(١٠٠) تفسير ابن كثير، ١ / ٤٠٠- ٤٠١

المشركين، و لا تمثلوا بآدمي ولا بهيمة، و لا تغدروا و لا تغلوا ».[١٠١]

ولما بعث أبو بكر الصديق رضي الله عنه جيوشا إلى الشام، خرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان، وكان فيما قال له: ... وإني موصيك بعشر: « لا تقتلن امرأة و لا صبيا و لا كبيرا هرما، ولا تقطعن شجرا مثمرا ، ولا تخربن عامرا، و لا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلا و لا تغرقنه، ولا تغلل و لا تجبن ».[١٠٢]

فالنهي من رسول الله ﷺ في قتل الشيوخ في دار الحرب ثابت في الشيوخ الذين لا معونة لهم على شيء من أمر الحرب من قتال أو رأي، أما الشيوخ الذين لهم معونة في الحرب، فلا بأس بقتلهم وإن لم يكونوا يقاتلون، لأن تلك المعونة

---

(١٠١) سنن البيهقي الكبرى، كتاب السير، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان و الكبير و غيرهما، ١٣ / ٣٨٦ ح١٨٦٦٥، من حديث عاصم بن علي، عن قيس بن الربيع، عن عمر مولى عنبسة القرشي، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب. وقال البيهقي في إسناده: "في هذا الإسناد إرسال و ضعف، وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار يقوي". وأخرجه في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان و الكبير و غيرهما، ١٣ / ٣٨٦ ح١٨٦٦٦، من حديث الحسين بن الفرج، محمد بن عمر ، عن ابن صفوان و عطاف بن خالد، عن خالد بن زيد. وقال: " هذا أيضا منقطع و ضعيف".وله شاهد من حديث بريدة أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط،١ / ٤٨ ـ ٤٩ ح١٣٥، عن أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي، عن عمرو بن خالد الحراني ويحيى بن بكير، عن عبد الله بن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ابن بريدة، عن أبيه. ثم قال: "لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن أبي هلال إلا خالد بن يزيد تفرد به ابن لهيعة . ولم ينفرد سعيد بن هلال عن سليمان بن بريدة، بل تابعه علقمة بن مرثد عند الطبراني أيضا في الأوسط ، ٢ / ١١٥ ح١٤٣١، عن الأحوص بن جواب، عن عمار بن رزيق، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عمار إلا الأحوص". وفي إسناده عمار بن رُزيق لا بأس به، (تقريب التهذيب، ص٣٤٦ ت٤٨٢١). والأحوص بن جواب صدوق له أوهام، (تقريب تهذيب، ص٣٦ ت٢٨٩). والطحاوي في شرح معاني الآثار، ٣ / ٢٢٤. عن ابن أبي داود، عن أصبغ بن الفرج، عن علي بن عابس، عن ابان بن ثعلب، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه. و في إسناده علي بن عابس وهو ضعيف، (تقريب التهذيب، ص٣٤١ ت٤٧٥٧).
وله شاهد آخر أيضا من حديث أبي موسى الأشعري أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، ص٣١١ ح٥١٤. عن عمر بن محمد بن الحارث أبو بكر الكلابي الواسطي، عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ، عن عثمان بن سعيد المري، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه. قال الطبراني: "لم يروه عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، ولا عنه إلا عثمان، تفرد به أحمد بن عثمان بن حكيمز. و في إسناده عثمان بن سعيد المري وثقه ابن حبان، و كتب عنه ابن أبي حاتم، وقال ابن حجر: مقبول، (تهذيب التهذيب، ٧ / ١١٠. وتقريب التهذيب، ص٣٢٤ ت٤٤٧٤). وبهذه المتابعات والشواهد، يصير الحديث حسنا لغيره، ويزيده قوّة الشواهد التي سيأتي ذكرها في تخريج الحديث الذي يليه.

(١٠٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير و غيرهما، ٩ / ٨٩ ـ ٩٢. من رواية محمد بن إبراهيم، عن ابن بكير، ثنا مالك، عن يحيى بن سعيد. وفي إسناده انقطاع بين يحيى و أبي بكر الصديق، هذا بالإضافة إلى ابن بكير فإنه مع وثاقته في الليث، فقد تكلم في سماعه من مالك، (تقريب التهذيب، ص٥٢٢ ت٧٥٨٠).
ومن رواية أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني صالح بن كيسان، أن أبا بكر. وفي إسناده أحمد بن عبد الجبار، وهو ضعيف، (تقريب التهذيب ص٢١ ت٦٤).
وأخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو، ٢ / ٤٤٧ح٩٦٥. عن يحيى ابن سعيد، عن أبي بكر الصديق. وهو منقطع كما ذكرنا سابقا.
ومع هذا الضعف والانقطاع، فإن الحديث يتقوي بالشواهد التي تم تخريجها في الحديث السابق.

التي تكون منهم أشد من كثير من القتال.[١٠٣]

وإليه ذهب الجمهور، وفي مقدمتهم أبو بكر وعمر و ابن عباس رضي الله عنهم، ومجاهد، والثوري والأوزاعي، وهو محل اتفاق بين المالكية والحنابلة و الحنفية، وبعض الشافعية.[١٠٤]

والغاية من النهي عن قتال الشيوخ المسنّين غير المقاتلين وليسوا أهل حرب هو التكريم لشيبتهم، والتوقير لسنّهم.

فهذه القيم الإنسانية لم تعرف لها الأمم و الحضارات الأخرى مثيلا، إلا في القرنين الماضيين فقط، ممثلة في معاهدتين: الأولى معاهدة رسمية حول آداب الحرب سنة (١٩٤٩م)، و التي تسمى (تصريح باريس البحري)، ثم توالت الاتفاقات بعدها، وفي مقدمتها اتفاقية جنيف سنة (١٩٥٦م)، والمتعلقة بكيفية معاملة جرحى وأسرى الحرب، وحماية الأشخاص المدنيين.

لكن تلك الاتفاقيات طوى صفحاتها صانعوها أنفسهم، وماتت في مهدها، فإذا هاجت عواصف الحروب، سارعوا لقتل الأبرياء من المدنيين وتشريدهم بما فيهم الضعفاء من شيوخ ونساء وأطفال.

---

(١٠٣) ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي، ٢ / ٢٣٣. والمغني، لابن قدامة، ٨ / ٤٧٧. وتفسير ابن كثير، ١ / ٤٠١.

(١٠٤) ينظر: شرح معاني الآثار، الطّحاوي، ٣ / ٢٢٤.

المبحث الرابع ـ التّيسير ورفع الحرج عن المسنّين في بعض الأحكام التكليفية

توطئـــة:

إن من أهمّ ما تميزت بها الشريعة الإسلامية رفع الحرج عن المكلفين والتيسير عليهم، وقد تضافرت الأدلة حول هذا المبدأ، فمن القـرآن الكريم قولـه تعـالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [١٠٦]، وقوله تعالى: ﴿ يُرِيد ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ [١٠٧]

ومن السنّة النبوية الشريفة، وصية رسول الله ﷺ لأبي موسى الأشعري ومعاذ ابن جبل رضي الله عنهما: « يسّرا ولا تعسّرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا » [١٠٨]، وحديث رسول الله ﷺ: « إن الدّين يسر، ولن يشادّ هذا الدّين أحد إلاّ غلبه فسدّدوا وقاربوا ». [١٠٩]

ومقصد ثابت في الشريعة، إذ لم يقصد الشارع إعنات المكلفين أو تكليفهم ما لا تطيقه ومالا تتحمله نفوسهم.

ومن مظاهر رفع الحرج والتيسير على المكلفين الرّخص[١١٠]، إذ الأصل أن المكلف قد شُرّع في حقه أحكام يجب أن يلتزم بها، لكن قد يحدث وأن تمر على المكلف ظروف طارئة، وأعذار تستدعي التخفيف، لولاها لبقي الحكم الأصلي،

---

(١٠٥) سورة الحج، من الآية: ٧٨.
(١٠٦) سورة البقرة، من الآية: ١٨٥.
(١٠٧) سورة النساء، الآية: ٢٨.
(١٠٨) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب ما يكره من التنازع والاختلاف، ٢ / ٢٥٩ ح ٣٠٣٨. ومسلم، كتاب الجهاد، باب في الأمر بالتيسير، ٣ / ١٣٥٩ ح١٧٣٣.
(١٠٩) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ١ / ٢٣ ح٣٩.
(١١٠) الرخصة في اللغة: "ضد التشديد، وهي اليسر والسهولة".. وفي الاصطلاح: " هي ما وسع للمكلف في فعله لعذر وعجز عنه مع قيام السبب المحرمز. أو هي: " اسم لما أباحه الشارع عند الضرورة تخفيفاً عن المكلفين ورفعاً للحرج عنهم" . ينظر: مختار الصّحاح، الرازي، ص١٠٨. و المستصفى، الغزالي، ١ / ٩٨. و الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، ص٥٠.

ولكن تخفيفا عن المكلفين ورفعاً للحرج عنهم، ودفعاً للمشقّة عنهم شرعت الرخصة، والتي هي استثناء جزئي من كلي، وسبب الاستثناء ملاحظة الشارع الضرورات والأعذار، ولذا فإن الأصوليين يعدون تشريع الرخص من باب المصالح الحاجية والتي شرعت لحاجة الناس إليها، والتي لو لم تشرع لوقع الناس في حرج ومشقة وعنت. (١١١)

المطلب الأول ـ التخفيف عن المسنين في صلاة الجماعة:

لما كانت الصلاة هي أقرب موضع يربط العبد بربه، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء»(١١٢)، كان التطويل فيها ممدوحا ومستحبا، لكن مراعاة لضعف كبار السن، وعدم تمكنّهم من المكوث طويلا على هيئة واحدة في الصلاة، شرعت السنّة النبوية الشّريفة التخفيف في صلاة الجماعة، وحذرت من التطويل، خشية وقوع الفتنة بسبب الضرر بمن لا يستطيع التطويل بالصلاة. من تلك النصوص حديث أبي مسعود الأنصاري قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا، فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ، فقال: يا أيها الناس، إن منكم منفرين فأيّكم أمّ النّاس فليوجز؛ فإن من ورائه الكبير، والضعيف، وذا الحاجة». (١١٣)

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن في الناس الضعيف والكبير وذا الحاجة». (١١٤)

وحديث جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: «أقبل رجل بناضحين(١١٥) وقد جنح

---

(١١١) التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية، د. مازن مصباح صباح. بحث مقدم في مؤتمر الوعظ والإرشاد السنوي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، غزة فلسطين. الموقع الإلكتروني: www.palwakf.org

(١١٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ١ / ٣٥٠ ح٣٨٢.

(١١٣) أخرجه البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، باب من شكا إمامه إذا طول، ١ / ٢٤٩ ح٦٧٢. وكتاب الصلاة، مسلم، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، ١ / ٣٤٠ ح٤٦٦.

(١١٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، ١ / ٣٤١ ح٤٦٧.

(١١٥) الناضح هو البعير الذي يسقى عليه. مختار الصحاح، ص ٢٧٢.

الليل، فوافق معاذا يصلي فترك ناضحه، وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة، أو النساء، فانطلق الرجل، وبلغه أن معاذا نال منه فأتى النبي ﷺ، فشكا إليه معاذا. فقال النبي ﷺ: يا معاذ أفتان أنت أو فاتن، ثلاث مرات. فلولا صليت بسبح اسم ربك والشمس وضحاها والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة». (١١٦)

ومعنى هذه الأحاديث ظاهر في الأمر للإمام بتخفيف الصلاة، بحيث لا يخل بسننها ومقاصدها، وأنه إذا صلى لنفسه طول ما شاء في الأركان التي تحتمل التطويل، وهي القيام والركوع والسجود والتشهد، دون الاعتدال والجلوس بين السجدتين. (١١٧)

يقول ابن دقيق العيد:«لما ذكرت العلة وجب أن يتبعها الحكم، فحيث يشقّ على المأمومين التطويل، ويريدون التخفيف، يؤمر بالتخفيف. وحيث لا يشق، أو لا يريدون التخفيف لا يكره التطويل». (١١٨)

ولا يكون هذا إلا في جماعة محدودة العدد، وعلم منهم جميعا رغبتهم في إطالة الصلاة، لأنه قد يكون المسنّ متماسكا، لا يُرى عليه أثر الضعف في ملامحه الظاهرة، فيصعب على من يؤم أن يقدّر حاجته إلى التخفيف، فيظن أنه يستطيع مقاومة تطويل الصّلاة، لكن في حقيقة الأمر أن قواه الداخلية لا تتحمل الوقوف طويلا، لأجل هذا نقل الإمام الترمذي وابن عبد البر اختيار أهل العلم ألا يطيل الإمام في الصلاة مخافة المشقّة على الضعيف والكبير و ذي الحاجة. (١١٩)

المطلب الثاني ـ رخصة الفطر في رمضان لكبار السنّ:

ومن رحمة الله تعالى بعباده المسنين الكبار أيضا أن خفّف عنهم، ورخّص لهم في فطر رمضان لضعفهم وعدم قدرتهم على تحمل مشقّة الصوم، وقد وردت

---

(١١٦) أخرجه البخاري، كتاب الجماعة والإمامة، باب من شكا إمامه إذا طول، ١ / ٢٤٩ ح٦٧٣. (١١٧) شرح النووي على صحيح مسلم، بتصرف، ٤ / ١٨٤، و ينظر: طرح التثريب، العراقي، ٢ / ٣٤٦.

(١١٨) إحكام الأحكام، ابن دقيق العيد، ص١٧٨.

(١١٩) سنن الترمذي، ١ / ٤٦٢. وطرح التثريب، العراقي، نقلا عن ابن عبد البر، ٢ / ٣٤٦.

عدة أخبار منها الموقوف ومنها ما له حكم الرفع، في تفسير آيات الصوم في سورة البقرة، في وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾[120]

وفي مقدمة تلك الأحاديث المفسِّرة، ما أخرجه البخاري عن ابن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ: « نزل رمضان، فشق عليهم، فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه، ورُخِّص لهم في ذلك، فنسختها: سوَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُم". فأمروا بالصّوم ».[121]

وعن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة قال: « لما نزلت ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ ﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها ».[122]

ومعنى الحديثين أن الذين يستطيعون الصوم ويفطرون دون عذر، عليهم أن يطعموا عن كل يوم مسكينا قدر ما يأكله في يومه، فدية عن الفطر، وكان هذا أول فرض الصيام، فمن شاء أطعم مسكيناً وأفطر، ومن شاء صام. ثم نسخت بقوله تعالى ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ ﴾ وقيل بقوله: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾[123]. [124]

---

(١٢٠) سورة البقرة، الآية: ١٨٣، ١٨٤.

(١٢١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ ﴾، قال ابن عمر وسلمة بن الأكوع نسختها ﴿ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ ﴾ ٢ / ٦٨٧ ح ١٨٤٧.

(١٢٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ ، ٤ / ١٦٣٨ ح ٤٢٣٧. ومسلم، كتاب الصيام، باب بيان نسخ قوله تعالى ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ ﴾ بقوله: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ ٢ / ٨٠٢ ح ١١٤٥.

(١٢٣) سورة البقرة، من الآية: ١٨٥.

(١٢٤) شرح النووي على صحيح مسلم، ٨ / ٢٠. وسبل السلام، الصنعاني، ٢ / ٣٣١. ونيل الأوطار، الشوكاني، ٢ / ٥٣٩.

وذهب جماعة من العلماء إلى أنّ الآيــة لم ينسخ حكمها، على أنّ المراد بـــ ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ العجوز الكبير والمرأة الهرمة، والمريض مرضا مزمنا لا يبرأ منه، فهؤلاء لا يستطيعون مع حال ضعفهم مقاومة الصوم، فرخّص لهم في الفطر، ومستندهم في ذلك رواية عطاء عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ،وقال:«ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا». (١٢٥)

وفي رواية النسائي، عن عطاء عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ : يُطِيقُونَهُ: يُكَلَّفُونَهُ، فدية طعام مسكين واحد؛ ﴿ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ طعام مسكين آخر، ليست بمنسوخة، ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ لا يُرخّص في هذا إلّا للذي لا يطيق الصيام، أو مريض لا يشفى». (١٢٦)

فالشيخ الكبير والمرأة العجوز رفع الله تعالى عنهما الحرج ورخّص لهما في فطر رمضان، إذا كان الصوم يجهدهما، ويشق عليهما مشقة شديدة؛ فلا يجب عليهما الصيام لعجزهما عنه.

وليس هذا فحسب، بل في صوم الكفارة أيضا، فقد شرعت الرخصة للذين لا يستطيعون الصيام رفقا بهم ورحمة بحالهم، فقد أجمع أهل العلم على أن المظاهر إذا لم يجد رقبة ولم يستطع الصيام، أن فَرْضه إطعام ستين مسكينا على ما أمر الله تعالى في كتابه وجاء في سنة نبيه ﷺ، سواء عجز عن الصيام لكبر، أو مرض يخاف بالصوم تباطؤه، أو الزيادة فيه. (١٢٧)

---

(١٢٥) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قوله: ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ، ٤ / ١٦٣٨ ح ٤٢٣٥. وذكر أن ابن عباس قرأ: "يُطوقونه".

(١٢٦) أخرجه النسائي، كتاب الصيام، باب تأويل قول الله: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ، ٤ / ١٩٠ ح٢٣١٧. و الدارقطني، السنن، باب طلوع الشمس بعد الإفطار، ٢ / ٢٠٥ ح٣، ٤، ٧، و الحاكم، كتاب الصوم، باب تأويل قول الله عز وجل: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ، ١ / ٦٠٦ ح١٦٠٦. والطبراني، المعجم الكبير، ١١ / ١٦٨ ح١١٣٨٨. جميعهم من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس. عدا النسائي فإنه لم يذكر في إسناده ابن أبي نجيح. وورقاء سمع من الاثنين: ابن أبي نجيح وعمرو بن دينار. وهؤلاء ثقات. والإسناد صحيح، وهو قوي برواية البخاري السابقة. وقد صححه الألباني (إرواء الغليل، ٤ / ١٧ ـ ٢٥ ح٩١٢).

(١٢٧) ينظر: المغني، ابن قدامة، ٨ / ٢٤.

فمن تمام مراعاة الشريعة الإسلامية لضعف هذه الفئة أن شرّعت رخصة الإفطار في رمضان، تخفيفا عنهم، ورعاية لحالهم، وهذا يعد من أبرز مظاهر القيم التي تنفرد بها الشريعة الإسلامية عن باقي التشريعات والنظم الوضعية.

لأن النظم الوضعية أكثر ما تراعي في علاجها لمشاكل المسنّين الجوانب التي تخصّ بدرجة أولى المؤسسات الرّسمية، كالرعاية الصحية، والعملية، والتكفل بمعاشهم وغير ذلك، مما تكفلت به المؤسسات الحكومية وأخذته على عاتقها.

المطلب الثالث ـ رخص المناسك لكبار السنّ:

ومن مظاهر رعاية السنّة النبوية لفئة المسنّين أيضا التيسير ورفع الحرج عنهم في فريضة الحج، في حال عجزهم عن أدائها بسبب كبر السنّ، وجوّز لهم أن ينيبوا غيرهم في أداء هذه الفريضة، وفي السنة النبوية ما يؤيد هذا المعنى، منها حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنه قال:« جاءت امرأة من خثعم، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم، وذلك في حجة الوداع ».[١٢٨] ففي هذا الحديث جواز النيابة في الحج عن العاجز بهرم أو زمانة أو موت[١٢٩]. وعدم الثبوت على الراحلة دليل تمكن العجز من الشيخ الكبير، الأمر الذي يتطلب التيسير عليه والرفق بسنّه، فكانت النيابة عنه في أداء فريضة الحج مظهرا لعناية الإسلام بالمسنّين ومراعاة لشيخوختهم، والتفضل عليهم بأجر وخير هذه الفريضة.

وقد لا يتمكن العجز والهرم من المسن، فيستطيع الثبوت على الراحلة وأداء المناسك بمفرده، إلا أن تقدم السنّ أثر في حيويته وسرعة حركاته، فلا يسير إلا ببطء، فهذا لا يستطيع الهرولة في مواضعها، فيكتفي بالمشي قدر استطاعته،

---

(١٢٨) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله ولله على الناس حج البيت، ٢ / ٥٥١ ح١٤٤٢. ومسلم، كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، ٢ / ٩٧٣، ح١٣٣٤.

(١٢٩) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٩ / ٩٩.

والحجة في هذا ما رواه كثير بن جمهان: أن رجلا قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة: يا أبا عبد الرحمن، إني أراك تمشي والناس يسعون قال:« إن أمش فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي، وإن أسع فقد رأيت رسول الله ﷺيسعى، وأنا شيخ كبير» .[١٣٠]

(١٣٠) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب أمر الصفا والمروة، ٢ / ١٨٢ ح١٩٠٤. والترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة، ٣ / ٢١٧ ح٨٦٤، والنسائي، كتاب الحج،باب المشي بينهما، ٥ / ٢٤١. وابن ماجه، كتاب المناسك، باب السعي بين الصفا والمروة، ٢ / ٩٩٥ ح٢٩٨٨. وابن خزيمة، الصحيح، باب ذكر الدليل على أن السعي الذي ذكرت أنه واجب بين الصفا والمروة، و سعيا كان أومشيا بسكينة...، ٤ / ٢٣٧ ح ٢٧٧٠ ، ٢٧٧١. جميعهم عن عطاء بن السائب، عن كثير بن جمهان، عن ابن عمر. ورواه عن عطاء زهير عند أبي داود، وابن الفضل عند الترمذي، ووكيع عن أبيه عند ابن ماجه. وسفيان عند النسائي و ابن خزيمة. وعطاء بن السائب صدوق اختلط (تقريب التهذيب، ص٣٣١ ت٤٥٩٢)، وكثير ابن جمهان قال فيه أبو حاتم: "شيخ يكتب حديثه" (الجرح و التعديل، ٧ / ١٤٩ ت٨٣٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥ / ٣٣٠ ت٥٠٧٤)، وقال ابن حجر: مقبول، (تقريب التهذيب، ص٣٩٥ ت٥٦٠٧). لكن ابن جمهان لم ينفرد بل تابعه سعيد بن جبير عن ابن عمر أخرجها ابن خزيمة، الصحيح، ٤ / ٢٣٧ ح٢٧٧٢، بإسناد صحيح.

في ختام هذه الدراسة الموضوعية التي تناولت مظاهر رعاية المسنّين في السنّة النبوية الشريفة، وإبراز مكانتهم في المجتمع وفضلهم على أفراده، نخلص إلى عدة نتائج نذكرها فيما يلي:

١. إن السنّة النبوية تزخر بكم هائل من الأحاديث الصحيحة والحسنة، تحوي في طياتها قيما أخلاقية وحضارية راقية، يستطيع بها أفراد المجتمع المسلم معالجة أسباب معاناة فئة المسنّين، وتقيهم شرّ معاناة أشدّ في المستقبل القريب أو البعيد.

٢. إن ظاهرة إهمال المسنّين وإقصائهم وتشريدهم في المجتمع الإسلامي وغيره، كانت نتيجة حتمية لطغيان الحياة المادية، وتقديمها على أداء واجباتهم تجاه الفئات الضعيفة، وخاصة المسنّين، إلى حد الاعتقاد أن هذه الفئة تشكل عبئا ثقيلا يكلفهم كثيرا من الجهود المعنوية والمادية لرعايتهم.

٣. إن البحث في حلول مشكلات هذه الفئة بنظرة مادية وضعية، دون ربط ذلك بالقيم والأخلاق التي أمر بها النبي ﷺ، تجعل معاناة هؤلاء تتفاقم بتزايد أعدادهم في المجتمعات.

٤. وفكرة إنشاء دور خاصة بالعجزة والمسنّين، لا تعتبر حلا لمشكلات هذه الفئة من المنظور الشرعي، لأن هذه الدور في ظل غياب الأخلاق والقيم الواردة في السنّة النبوية الشريفة تشجع الأبناء على طرد آبائهم من بيوتهم. فهذه الدور يجب أن تكون في إطار ضيّق جدا، لا تفتح إلا أمام الذين لا أهل ولا مأوى لهم.

٥. إن العلاج الحقيقي لهذه المعاناة، يجب أن يبدأ بإحياء وتفعيل دور الأسرة في العناية بالآباء والأمّهات، وأن يعي كل فرد فيها واجبه تجاه من كان سببا في وجوده؛ فإن الأسرة هي المحضن الطبيعي الذي يجد فيه المسنّ راحته النفسية والاجتماعية.

٦. كما يجب تفعيل دور المجتمع في العناية بكبار السنّ و رعايتهم، وتكريمهم،

بتوقيرهم، وتقديمهم في المجالس، ومساعدتهم فيما يحتاجونه، حتى تلتحم حلقات أفراد المجتمع بجميع أطواره صغارا، وكهولا، وشيوخا، فيكون كاللحمة الواحدة.

٧. إن عناية السنّة النبوية الشريفة بفئة المسنّين لم تشمل الجانب الأخلاقي والاجتماعي فحسب، بل تعدتهما إلى مراعاة ضعفهم في تشريع بعض أحكام العبادات، كالتخفيف في أداء صلاة الجماعة، والترخيص في إفطار رمضان، والنيابة في الحج.

التوصيات

بعد التتبع الدقيق وإمعان النظر في جوانب هذه الدراسة الموضوعية للمسنين في ضوء السنة النبوية، رأينا أن أهم الوصايا التي يمكن أن نسجلها تتمثل فيما يلي:

١. إعداد موسوعة علمية مركزة تحوي جميع القيم الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية والدعوية التي تناولتها السنّة النبوية الشريفة، وتحليلها بأسلوب موجز وواضح، ليسهل التعامل معها، وترجمتها إلى اللغتين الإنجليزية و الفرنسية، ليطّلع المجتمع الغربي على رؤية السنّة النبوية للمشكلات المطروحة، وكيفية معالجتها.

٢. تشكيل لجان توعية في الأقاليم التي بها دور للعجزة والمسنين، تكون وظيفتها التعرف على أبناء، وأحفاد، وأقارب كل مسنّ قابع في تلك الدور، وتوعيتهم بتوجيهات السنة النبوية الشريفة في رعاية الآباء والأمهات، والنهي عن إهمالهم وتضييعهم، وخطورة ذلك عليهم في دنياهم وأخراهم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهـرس المصـادر و المراجـع

- المصحف الشريف: مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي، الإصدار الأول. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: ابن دقيق العيد، تقي الدين، تحقيق عبد القادر عرفان، دار الفكر، بيروت.
- الأدب المفرد: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر، بيروت، ، ط٣ (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: الألباني، محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، ط١(١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
- الاستيعاب: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، تحقيق محمد علي البجاوي، دار الجيل بيروت، ط١ (١٤١٢هـ).
- الإسلام يمنح حقوقا إضافية: محمد علي التسخيري، الموسوعة الإسلامية: الموقع الإلكتروني: www.balagh.com.
- بر الوالدين: الطرشوشي، أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف القرشي، تحقيق: محمد عبد الحكيم قاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط٢ (١٤٠٩هـ-١٩٨٨م).
- بر الوالدين وصلة الرحم: الصّاغرجي، أسعد محمد سعيد، دار القبلة للثقافة الإسلامية بالسعودية، ودار الفكر ، الجزائر، ط١ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).
- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزبيدي، الطبعة الخيرية، ط١(١٣٠٦هـ)
- التاريخ الكبير: البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله الجعفي، تحقيق:هاشم الندوي، دار الفكر
- تحفة الأحوذي: المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم أبو العلا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تفسير القرآن العظيم: ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، دار الأندلس، ط١ (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).

- تقريب التهذيب: ابن حجر،أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني، عناية عادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
- تهذيب التهذيب: ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني، دار الفكر، ط١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: المزي يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج، تحقيق: بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م)
- التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية: مازن مصباح صباح. بحث مقدم في مؤتمر الوعظ والإرشاد السنوي، وزارة الأوقاف و الشؤون الدينية، غزة فلسطين. الموقع الإلكتروني: www.palwakf.org
- الثقات: أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق شرف الدين أحمد ،دار الفكر، ط١(١٣٩٥هـ ـ ١٩٩٥م).
- الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، مكتبة الصفا، ط١ (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م).
- الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١ (١٩٥٢م).
- حاشية السندي: نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- حقوق الشيوخ والمسنّين في ضوء الشريعة الإسلامية: الدكتور يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- الخراج: أبو يوسف، دار المعرفة، بيروت.
- الديباج: السيوطي: دار ابن عفان، الخبر، السعودية، تحقيق: أبي إسحاق الحويني الأثري، (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
- رعاية المسنّين في الإسلام: عبد الله بن ناصر السّدحان، مجلة الشريعة و الدراسات الإسلامية، مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، عدد ٣٣،

ديسمبر ١٩٩٧م.
- سبل السلام: الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، تحقيق: حازم علي بهجت القاضي، دار الفكر، بيروت.
- السنن: الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، السنن، تحقيق: عبد الرحمن يحيى عثمان، دار الفكر، بيروت، ط١(١٤٠٣هـ -١٩٨٣م).
- السنن: الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد، تحقيق : فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١(١٤٠٧).
- السنن: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- السنن: سعيد بن منصور، تحقيق سعد بن عبد الله بن عبد الحميد آل حميد، دار العصيمي، الرياض، ط١ (١٤١٤هـ).
- السنن: ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني.
- السنن: النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- السنن الكبرى: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني، محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- سير أعلام النبلاء: الذهبي،أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩(١٤١٣هـ).
- سيكولوجية المسنين: هدى محمد قناري، مركز التنمية البشرية و المعلومات، مصر،ط١ (١٩٨٧م).
- شرح الزرقاني على الموطأ: الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف، دار

الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٤١١هـ).
- شرح معاني الآثار: الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٣٩٩هـ).
- شعب الإيمان: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد سعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٤١٠هـ).
- الشيخوخة: عزت إسماعيل، وكالة المطبوعات، الكويت، (١٩٨٣م).
- الشيخوخة مصير وتحديات: حسان شمسي باشا، بحث مقدم في دورة٢٠٠٤ لمجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، نشرته جريدة الشرق الأوسط، العدد: ٩٢١٤. بتاريخ ١٩ / ٠٢ / ٢٠٠٤م.
- الصحيح: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ودار اليمامة، دمشق، ط٥ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- صحيح الترغيب والترهيب: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٥.
- الصحيح: ابن حبان، محمد بن حبان أو حاتم البستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٢، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- الصحيح: ابن خزيمة، محمد بن إسحاق أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، (١٣٩٠ - ٠٧٩١).
- الصحيح: مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني.
- الصحيح بشرح النووي: مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار الكتاب العربي، (١٤٠٧هـ ١٩٨٧م).
- الضعفاء الكبير: العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط١(١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- طرح التثريب في شرح التقريب: العراقي، زين الدين أبو الفضل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

- عون المعبود: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية، ط٢ (١٤١٥هـ).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر،أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (١٣٧٩هـ).
- فيض القدير: المناوي، عبد الرؤوف، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١ (١٣٥٦هـ).
- قرة العينين في فضائل بر الوالدين: نظام محمد صالح يعقوبي، دار النفائس، ط٢ (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
- قضية المسنّين الكبار: سعد الدين مسعد هلال، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، (١٤٣٣هـ - ٢٠٠٢م).
- الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي عبد الله أبو أحمد الجرجاني، تحقيق يحيى مختار غزناوي، ط٣ (١٤٠٩هـ ١٩٨٨م).
- لسان العرب المحيط: ابن منظور، أعاد بناءه على الحرف الأول للكلمة، يوسف خياط، دار الجيل، ودار لسان العرب، بيروت، (١٤٠٨هـ ١٩٨٨م).
- لسان الميزان: ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: دائرة المعرف النظامية، الهند، مؤسسة، الأعلمي للمطبوعات، بيروت. ط٣ (١٤٠٦ - ١٩٨٦).
- المتقاعدون بعض مشكلاتهم ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها: عبد العزيز الغريب، شركة مطابع نجد التجارية، الرياض، (١٤١٦هـ).
- المجروحين: أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: الهيثمي، علي بن أبي بكر، دار الريان، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، (١٤٠٧).
- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار

الهدى عين مليلة، الجزائر، ط٤ (١٩٩٠م).
- المستدرك على الصحيحين: الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط١ (١٤١١هـ - ١٩٩٠م).
- المستصفى: الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢ (١٩٨٣).
- المسند: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد(١٦٤هـ - ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر.
- المسند: البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، محفوظ عبد الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن ببيروت، مكتبة العلوم و الحكم بالمدينة، ط١ (١٤٠٩هـ).
- المسند: الحميدي، عبد الله بن الزبير أبو بكر، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبي، بيروت، القاهرة.
- مسند الشاميين: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١(١٤٠٥-١٩٨٤).
- المسند: أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي، حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث دمشق، ط١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- مشكلات التقدم في السن دراسة اجتماعية نفسية: كمال آغا، تحرير عزت إسماعيلىء، دار القلم ، الكويت، (١٤٠٤هـ).
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، دار الفكر بيروت.
- المصنف: ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١ (١٤٠٩هـ).
- المعجم الصغير: الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المكتب الإسلامي، بيروت، دار عمار، عمان ، ط١ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥).

- المعجم الأوسط: الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق طارق بن عوض الله، دار الحرمين، القاهرة، (١٤١٥هـ).
- معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، ط٣ (١٩٨١م).
- المغني مع الشرح الكبير: ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، دار الكتاب العربي، بيروت، (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- المغني عن حمل الأسفار "بحاشية إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي": العراقي، زين الدين أبو الفضل، دار المعرفة، بيروت.
- المقاصد الحسنة: السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، تحقيق عبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
- موطأ مالك: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: الذهبي،أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: محمد علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
- نيل الأوطار: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، عناية: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، الشركة الدولية للطباعة، القاهرة، ط١ (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- الوجيز في أصول الفقه: عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧ (١٩٩٨م).

رعاية المسنين ومكافحة الشيخوخة
في السُّنَّة النَّبويَّة المطهرة

د.عبد السميع الأنيس

أستاذ مساعد

بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين،وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن هذا البحث يتناول بالدرس والتحليل قضية من أهم القضايا التي أثيرت في هذا العصر،ألا وهي قضية " المسنين ".

لقد ظهرت هذه القضية في مجتمعات مادية في فكرها وتعاملها، ومن ثم نشأ عن ذلك مشكلات دعتهم إلى البحث عن حلول لها، ومعالجتها.

بينما لم تظهر مشكلة المسنين في المجتمعات التي التزمت بمنهج الإسلام، وطبقت الإرشادات والتوجيهات النبوية التي تخصهم وتحض على إكرامهم ورعايتهم وحسن التعامل معهم.

ولهذا كان من الضروري إلقاء الضوء عليها، وبيان موقف السنة النبوية من العناية بالمسنين، ورعايتهم،ونظرة النبي ﷺ إليهم، ومالهم من حقوق يجب مراعاتها لهم من قبل الفرد، والأسرة، والمجتمع.

ومن ذلك الكشف عن موقف النبي ﷺ من طول العمر، لكونه صورة من الصورالتي تعبرعن مفهوم الحياة وقيمتها في الإسلام.

وقد تكفل البحث أيضاً بإبرازموقف السنة النبوية من علم ظهر حديثا في علم الطب أطلق عليه علم " مكافحة الشيخوخة ".

ومن ثم فإن التوجيهات النبوية الواردة في هذا المجال تعد لوناً من ألوان الطب الوقائي تنفع في الحيلولة دون الوقوع في أمراض الشيخوخة المبكرة لمن التزم بها.

وهو أمرتفردت السنة النبوية ببيانه قبل ما يزيد على ألف وأربع مئة سنة،ويعد وجهاً جديداً من وجوه الإعجاز الطبي فيها، ودلائل نبوته عليه الصلاة والسلام.

أما عن منهجي في البحث : فقد اتبعت فيه المنهجية القائمة على الاستقراء،

والمقارنة، والتحليل، والنقد، والاستنتاج، مع الرجوع إلى المراجع الأصلية، وتوثيق النصوص - ولا سيما النبوية منها - حسب الطريقة العلمية في ذلك، وكانت طريقتي في عزو الحديث : أني إذا عزوت إلى البخاري ومسلم مطلقين فأعني : الصحيحين، وإلا قيدت.

وإذا عزوت إلى أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، فأعني : السنن الأربعة، وإلا قيدت. وإذا قلت : رواه أحمد، فأعني في مسنده. وإذا قلت : رواه ابن خزيمة وابن حبان فأعني : صحيحيهما. وإذا قلت : رواه الحاكم ، فأعني في مستدركه. وإذا قلت : رواه البيهقي، فأعني في السنن الكبرى وإلا بينت.

وقد اعتمدت الصحيح والحسن من الحديث النبوي وما قاربهما إذا كانت له شواهد، ورجعت في أكثر هذه الأحكام إلى أئمة هذا الشأن، فهم القدوة في هذا الباب، وأحكامهم أقرب إلى الصواب.

وأما خطة البحث فقد اشتملت على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين،

تمهيد : يشتمل على أمرين :

أولاً : تعريف المسن في المفهوم اللغوي والاصطلاحي.

ثانياً : تأصيل قضية المسنين في الفكر المادي : المشكلة والحلول.

ومبحثان : المبحث الأول: رعاية المسنين في السنة النبوية :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : موقف النبي ﷺ من طول العمر، ومنزلة المسن الصالح.

المطلب الثاني : رفع الحرج عن المسن، ونماذج من رحمته ﷺ به.

المطلب الثالث : حقوق المسنين في السنة النبوية.

المبحث الثاني : مكافحة الشيخوخة في ضوء السنة النبوية :

وفيه تمهيد و ستة مطالب :

المطلب الأول :الابتعاد عن الإرهاق ولوبالعبادة.

المطلب الثاني : النظام الغذائي السليم والمتوازن.

المطلب الثالث :العناية بنظافة البدن، والمنزل، والبيئة.

المطلب الرابع : ممارسة الرياضة.

المطلب الخامس : التداوي من الأمراض.

المطلب السادس : الاهتمام بالصحة النفسية .

وخاتمة : في النتائج والتوصيات.

ومن الله أستمد العون، فما كان من صواب فمن الله، وأحمد الله الذي هداني إليه، وما كان غير ذلك فأستغفر الله منه، ورحم الله من أهدى إلي عيوبي.

وصلى الله على النبي الأمي محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تمهيد :

أولاً : تعريف المسن في اللغة والاصطلاح.

١- المسن : اسم فاعل من أسنّ، تقول : أسنَّ، أي : كبرت سنه، وطال عمره.[١]

٢- الشيخ هو : من أدرك الشيخوخة، ويعرف باستبانة السن، وظهور الشيب، تقول : شاخ الإنسان شيخاً، وشيوخة وشيخوخة، أي: أسن.

واختلف أهل اللغة في سن بلوغ الشيخوخة، وهي غالباً ما بعد الخمسين إلى الثمانين.[٢]

٣- الهَرِم : هو من بلغ أقصى الكبر، وضعف.[٣]

٤- المعمَّر :هو من أطال الله عمره على أقرانه، يقال : عمر الرجل : أي عاش زماناً طويلاً، والعمر : مدة الحياة.[٤]

٥- أرذل العمر : آخره في حال الكبر، والعجز، والخَرَف.[٥]

قال أبو حيان : أرذل العمر آخره الذي تفسد فيه الحواس، ويختل العقل والفكر، وخص بالرذيلة : لأنها حالة لا رجاء بعدها لإصلاح ما فسد ولايتقيد أرذل العمر بسن مخصوص،وإنما ذلك بحسب إنسان إنسان.[٦]

والدارس لمصطلح " المسن" والألفاظ القريبة منه في المعاجم العربية يجد أن العرب لم تطلق حكماً عاماً على المسن بل أطلقت على كل مرحلة من مراحل الإنسان وصفها اللائق بها، وما تعترض هذه المرحلة من عوارض.

فمثلاً نلاحظ : تقييد "الشيخ " بالفاني، والهرم، والكبير والزمن، والضعيف وما إلى ذلك.

١-انظر في ذلك : القاموس المحيط للفيروز آبادي، والنهاية لابن الأثير، و لسان العرب لابن منظور، مادة سنن.
٢-انظر المصادر السابقة، مادة : شاخ.
٣-انظر المصادر السابقة مادة : هرم.
٤-انظر المصادر السابقة مادة : عمر.
٥-انظر المصادر السابقة مادة : رذل.
٦-البحر المحيط ٥ / ٤٩٨

ويبدو لي : أن اعتماد هذا التقسيم الوصفي أقرب من اعتماد تحديد الزمن المعين لكل مرحلة من مراحل الشيخوخة نظراً لاختلاف طبائع المسنين في ذلك.

أما في العصر الحديث : فإن الشيخوخة في علم نفس النمو تنقسم إلى شيخوخة مبكرة من(٦٠-٧٠) سنة وشيخوخة متأخرة من (٧٠) سنة فأكثر.[٧]

هذا وقد اختارت لجنة خبراء منظمة الصحة العالمية عام (١٩٧٢)، سن الخامسة والستين على أنه بداية للإعمار، باعتبار أن هذا السن يتفق مع سن التقاعد في معظم البلدان. [٨]

ولكن يلاحظ على هذا القرار أنه عد الشيخوخة الطبيعية هي الحد الفاصل في هذا الاختيار، وجعل منها نقطة التحول في عمر الإنسان وعطائه.

وهو أمر لا يمكن الاعتماد عليه في الترجيح مما يدل على مرجحات أخرى ساعدت على هذا الاختيار كان مصدرها الفكر المادي للحضارة الغربية.

والذي أراه : أن هذه النقطة هي مثار الخلاف بين الفكر الإسلامي والفكر الوضعي.

أما الفكر الإسلامي فإنه ينطلق في نظرته إلى المسن نظرة موضوعية، فهناك المسن الصحيح السليم المعطاء فيستفاد منه، وهناك المسن المريض فيعامل معاملة المرضى في الحقوق والواجبات، وهو قرار أقرب إلى منطق العدالة، ويتفق مع واقع الحياة والأحياء، ومحاولة البعض تبرير القرار الوضعي، وإلباسه لبوساً شرعياً محاولة مصطنعة متكلفة لا تستقيم مع المنطق الشرعي السليم.

ثانياً : تأصيل قضية المسنين في الفكر المادي : المشكلة والحلول

نشأت إشكالية المسنين في الفكر المادي بعد أن استدرج الاقتصاديون وبعض الاجتماعيين الرأي العام في أربع مراحل :

١- إبراز تزايد أعدادهم فيما أظهره علم الإحصاء البياني.

---

٧ -السنوات المتأخرة من العمر د.عز الدين ابراهيم ص:٢.

٨-انظر بحث الرعاية المتكاملة للمسنين للدكتور ابراهيم بدران ص:٤.

٢- إبراز تزايد احتياجاتهم الحياتية، ومزاحمتهم أفراد المجتمع في الرعاية الخدمية من النواحي : الاقتصادية، والنفسية، والاجتماعية، والثقافية.

٣- إبراز قلة مواردهم التي تعجز عن الوفاء باحتياجاتهم.

٤- إبراز تضاؤل صلتهم بذويهم ومجتمعهم.

وقد اختلفت الأطروحات لحل إشكالية المسنين بين التشاؤم والتفاؤل، أما الاتجاه المتفائل فقد رأى أن الحل يتمثل في خمسة مبادئ، وهي :

١- مبدأ الاستقلالية : ويحق فيه لكبار السن فرص الحصول على ما يكفي من طعام، وماء ومسكن، وملبس، ورعاية صحية من خلال الدخل والدعم الأسري والمجتمعي.

٢- مبدأ المشاركة : يحق لهم فيه الاندماج في المجتمع، والمشاركة في شؤونه العامة.

٣- مبدأ الرعاية : يحق لهم فيه الاستفادة من خدمات الرعاية والحماية الأسرية والمجتمعية بكل جوانبها وفقاً لنظام القيم الثقافية في كل مجتمع.

٤- مبدأ الإشباع الذاتي : ويحق لهم فيه استغلال فرص التطوير الكامل لقدراتهم، والاستفادة من الموارد التعليمية، والثقافية، والروحية، والترويحية، في المجتمع.

٥- مبدأ الكرامة : ويحق لهم فيه العيش بكرامة وأمان، والمعاملة الحسنة بغض النظر عن السن والجنس والعرق، والإعاقة.[٩]

وهذه المبادئ التي توصل إليها العقل البشري في نهاية القرن العشرين أرشدت إليها الشريعة الإسلامية قبل أربعة عشر قرنا،وطبقت في حياة المسلمين على مر التاريخ.

أما الاتجاه المتشائم : فتتمثل نظرته بما يأتي :

١- تشجيع الانتحار (الحق في إنهاء الحياة).

---

٩ -انظر مبادئ الأمم المتحدة لكبار السن - نشرة بمناسبة السنة الدولية لكبار السن سنة ١٩٩٩ - البحرين.

ولا يزال البعض يروج لهذا الدمار منذ الثمانينات باسم واجب الموت عند الشيخوخة.

٢- القتل الرحيم : مدّعين أن (الماكينة) الإنسانية إن تجاوزت عمرها المنتج، وأصبحت صيانتها أكثر من إنتاجها فمن حق المجتمع عليها أن يتخلص منها.

ومما يؤسف له : أن بعض الدول الأوروبية بدأت تستصدر قوانين لما يطلق عليه القتل الرحيم.

٣- منع العلاج عن المسنين :

ولقد سنت بعض الدول قانوناً يمنع التأمين الصحي الحكومي عن دفع نفقات غسيل الكلى لمن جاوز الخامسة والستين، وتبعها كثير من الدول، وتعدى المنع ليشمل كل ما ارتفع ثمن علاجه، بل إن المسنين محظور عليهم مجرد الاشتراك في نظام التأمين الصحي في كثير من دول العالم.. [١٠]

أما في الفكر الإسلامي فلم تنشأ هذه الإشكالية أصلاً، وذلك لأن الإسلام أعطى المسنين كثيراً من الرعاية، وأوجب لهم كثيراً من الحقوق، وسوف يتكفل بحثي ببيان رعاية المسنين، وحقوقهم في السنة النبوية المطهرة.

١٠- انظر في تفصيل ذلك : قضية المسنين الكبار المعاصرة د.سعد الدين مسعد ص٥١-٧٦.

المبحث الأول

رعاية المسنين في السنة النبوية

المطلب الأول

موقف النبي ﷺ من طول العمر، ومنزلة المسن الصالح

الدارس للسنة المطهرة يجد أن النبي ﷺعد طول العمر من السعادة، فهي مرحلة سعيدة بعيدة عن مفهوم الشقاء :

يقول عليه الصلاة والسلام : "..وإن من السعادة أن يطول عمر العبد،ويرزقه الله الإنابة " [١١]

ولاشك أن هذا المفهوم الذي أكده النبي ﷺ صورة من الصور التي تعبر عن قيمة الحياة،وأهميتها قي السنة المطهرة.

وهو نعمة وليس نقمة، ولو لم يكن نعمة لما دعا ﷺ لخادمه أنس بطول العمر :

عن أنس رضي الله عنه قال : قالت أم سليم - وهي أم أنس- : خويدمك ألا تدعو له ؟ فقال : اللهم أكثر ماله،وولده ،وأطل حياته،واغفر له " [١٢]

والمسن له منزلته الكبيرة عند الله :

عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال :قال رسول الله ﷺ "... ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمّر في الإسلام لتسبيحه وتكبيره وتهليله ". [١٣]

وإذا كانت هذه منزلته عند الله فلا عجب بعد ذلك أن نجد لهذه المنزلة أثراً في تكثير الحسنات، ورفع الدرجات، وحط السيئات :

١١- رواه أحمد ٢٢ / ٤٢٦ (١٤٥٦٤)، والحاكم ٤ / ٢٤٠، وغيرهما،وحسّن المنذري إسناده في كتابه الترغيب (٤٩٣١)، وكذلك الهيثمي في المجمع ١٠ / ٣٣٤.

١٢-رواه البخاري في الأدب المفرد(٦٥٣). قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١١ / ١٤٥ : وأما طول عمر أنس فقد ثبت في الصحيح أنه كان في الهجرة ابن تسع سنين، وكانت وفاته سنة إحدى وتسعين، فيما قيل. وقيل : سنة ثلاث، وله مئة وثلاث سنين، قاله خليفة، وهو المعتمد".

١٣-رواه أحمد ٣ / ٢٠ (١٤٠١)، والنسائي في اليوم والليلة (٨٣٨) مختصراً،وله قصة أوردها أحمد ٣ / ١٢ (١٣٨٩).

يدل على ذلك ما جاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم، وما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا كتب له بها حسنة، ورفع بها درجة،أو حط عنه بها خطيئة". (١٤)

عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إن الله عزوجل ليستحي من ذي الشيبة المسلم إذا كان مسدداً،لزوماً للسنة أن يسأل الله فلا يعطيه "(١٥)

بل إن الشيب نور للعبد يوم القيامة :

يدل على ذلك ما جاء عن كعب بن مرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شاب شيبة في الإسلام،كانت له نوراً يوم القيامة " (١٦)

قال المناوي رحمه الله : " أي يصير الشيب نفسه نوراً يهتدي به صاحبه، ويسعى بين يديه في ظلمات الحشر إلى أن يدخله الجنة..، فيكره نتف الشيب من نحو لحية وشارب، وعنفقة، وعذار للفاعل والمفعول به. قال النووي : ولو قيل:يحرم لم يبعد " (١٧)

إن النصوص النبوية التي وصفت الشيب بالنورتشتمل على توجيه تربوي أراد النبيﷺ منه معالجة حالة نفسية كانت ومازالت شائعة في المجتمع ،وهي: تعلق

١٤-رواه أحمد ١١ / ٢٥٣ (٦٦٧٢)، واللفظ له، وأبو داود، كتاب الترجل، باب في نتف الشيب (٤٢٠٢)، ورواه مختصراً النسائي، كتاب الزينة ، باب النهي عن نتف الشيب (٥٠٦٨)، وابن ماجه كتاب الأدب، باب نتف الشيب (٣٧٢١) وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٢٩٨٥) وإسناده حسن.

١٥-رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٢٨٦)، وابن أبي عاصم في السنة ١ / ١٦، وقال الهيثمي في المجمع ١٠ / ١٤٩ : رواه الطبراني في الأوسط ،وفيه صالح بن راشد وثقه ابن حبان، وفيه ضعف،وبقية رجاله ثقات.

١٦-رواه الترمذي، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في من شاب شيبة في سبيل الله (١٦٣٤) وقال : حديث حسن، واللفظ له، والنسائي ، كتاب الجهاد، باب ثواب من رمى بسهم في سبيل الله (٣١٤٤).
ورواه أيضاً ابن حبان (٢٩٨٣)، والضياء في الأحاديث المختارة ١ / ٢٣٥ عن عمر بن الخطاب و .
وجاء بلفظ :"من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة "رواه الترمذي (١٦٣٥) وقال : حسن صحيح غريب، والنسائي (٣١٤٢) عن عمرو بن عبسة.

١٧- فيض القدير ٦ / ١٥٦. وأما صبغ الشيب فذهب أكثر الفقهاء إلى جوازه شريطة تجنب السواد بدليل ما جاء عن أبي ذر مرفوعاً : " إن أحسن ما غير به الشيب الحناء والكتم " رواه الترمذي، أبواب اللباس، باب ما جاء في الخضاب (١٧٥٣) وقال حديث حسن صحيح ، والكتم نبت شبيه بالحناء يصبغ به وهو أسود يميل إلى الحمرة. النهاية : مادة كتم .

الناس بالشباب، وبكاؤهم على فقده، وتبرمهم بالمشيب،واغتمامهم بمقدمه،وقد ظهر ذلك جلياً في الأشعار والأمثال، فقد وصفوه بالحمل الثقيل، وبالليل البهيم،وما إلى ذلك.

أراد النبيﷺ أن يغرس في نفس من شاب شعره، وكبر سنه روح التفاؤل،ويبعث فيه الأمل ليتابع مسيرة حياته بكل راحة واطمئنان.

والمسن له منزلته عند النبي ﷺ، بدليل أنه جعل المسنين خيار الناس في المجتمع، وأفضلهم إذا حسنت أعمالهم:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

"ألا أنبئكم بخياركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أخلاقاً "[١٨]

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه.. خياركم أطولكم أعماراً، "[١٩]

المطلب الثاني

رفع الحرج عن المسن، ونماذج من رحمة النبي ﷺ به

أُرسل النبي ﷺرحمة للعالمين، وكان من أصول شريعته رفع الحرج عن الناس وعدم تكليفهم فوق طاقتهم، ومن مظاهر هذه الرحمة في شريعته: تشريع الرخص والتخفيفات:

ولكن متى يشرع للمسن الأخذ بهذه الرخص والتخفيفات؟ وهل يوجد للمسنين فقه خاص يختلف عن الفقه العام لكافة المسلمين؟

إن فقهاء المسلمين لم يفردوا أحكاماً خاصة للمسنين، إذ ليس للمسن أحكام تخصه إلا إذا وصل إلى مرحلة الضعف الشديد أو صاحبه مرض ما، وعندها فإن الرخص التي تشملهم هي رخص لهم باعتبار عدم الطاقة والمرض لا باعتبار السن

١٨-رواه أبو يعلى (٣٤٩٦)، وقال المنذري في الترغيب (٦٢٥): وإسناده حسن.
١٩-رواها أحمد ١٥ / ١٢٩، (٩٢٣٥) وابن حبان (٤٨٤، ٢٩٨١).

فقط، ولهذا نلاحظ في بعض النصوص تقييد " الشيخ " بالفاني، والهرم، والكبير، والزمن، والضعيف وما إلى ذلك.

وعليه فلا نتفق مع بعض الباحثين الذين كتبوا في قضايا المسنين، وأحكامهم الخاصة وذهبوا إلى أن التأليف في علم الشيخوخة قد تأخر!!

إن من محاسن الإسلام ومن خصائصه في رعاية هذه الفئة: أنه أدمج المسنين في أفراد المجتمع ، ولم يميزهم بأحكام خاصة بهم، حفاظاً على مشاعرهم، وإبقاءً على حيويتهم من أن تمس، وحرصاً على نفوسهم من أن تتسرّب إليها عوامل الضعف فضلاً عن الشعور أنهم الفئة الأقل شأناً، والأضعف عطاءً، ثم جاءت رعاية السنة لهم لتقوي هذا الجانب، وترفعهم في أعين الأجيال التالية، وتجعلهم سادة في أسرهم ومجتمعاتهم. خلافاً للفكر المادي الذي كان تربةً خصبة لظهور مشكلة المسنين ثم بدأ يتلمس لها الحلول.

إن المسن إما أن يكون سليماً فيأخذ كامل حقوقه التي وجبت له في ظل التشريع الإسلامي، وعليه كل الواجبات لكونه فرداً من أفراد المسلمين. وإما أن يكون مريضاً فتشمله كل الرخص والتخفيفات التي يستحقها بسبب مرضه.

وعليه فأنا هنا لا أريد البحث عن أحكام المريض لأن كثيراً من الدراسات والأبحاث الفقهية قديماً وحديثاً قد تناولته، وسأقتصر على نماذج من هذه الرخص مما ثبت في السنة النبوية لكونها تمثل جانباً من جوانب رعاية المسنين فيها.

نماذج من رحمة النبي ﷺ بالمسنين

١- من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالمسن، ورفع الحرج عنه، ما جاء عن أنس أن النبي ﷺ رأى شيخاً يُهادى بين ابنيه فقال : ما بال هذا ؟ قالوا : نذر أن يمشي قال : إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني، وأمره أن يركب.[٢٠]

وفي رواية : اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعن نذرك.[٢١]

٢٠-رواه البخاري ،كتاب الحج، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٨٦٥).

٢١-رواه مسلم ، كتاب النذر، باب من نذرأن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٣).

٢- ومن مظاهر رحمته بالمسن أنه ﷺ أرشده إلى عدم تمني الموت فإن كان محسناً فلعله يزداد، وإن كان مسيئاً فلعله يتوب :

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :".. ولا يتمنينّ أحدكم الموت إما محسناً فلعله أن يزداد خيرا، وإما مسيئاً فلعله أن يستعتب "[٢٢].

وأرشده إلى حسن الدعاء بقوله " فإن كان لا بد فاعلاً فليقل : اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي " [٢٣].

٣- ومن مظاهر الرحمة بالمسن : أمره ﷺ من يؤم الناس في صلواتهم التخفيف لأن معهم كبير السن :

قال عليه الصلاة والسلام : " إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن منهم الضعيف والسقيم والكبير، وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء"[٢٤].

٤- ومن مظاهر الرحمة بالمسن : مشروعية أن ينيب غيره ليحج عنه إذا لم يستطع ، وكان له مال:

لحديث ابن عباس : أن امرأة من خثعم قالت يا رسول الله: إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، أفأحجّ عنه ؟ قال : نعم.وذلك في حجة الوداع [٢٥].

٥- ومن مظاهر الرحمة بالمسن المريض الرخصة له بأن لا يصوم، ويطعم مكان كل يوم مسكيناً : قال تعالى : "وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " (البقرة: ١٨٤)

قال ابن عباس : هذه الآية رخصة للشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة، لا يستطيعان أن يصوما فيطعما مكان كل يوم مسكيناً، وهذا رأي جمهور الفقهاء.[٢٦]

٢٢-رواه البخاري، كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت(٥٦٧٣) .

٢٣-رواه البخاري، كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت (٥٦٧١) ومسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به (٢٦٨٠) وغيرهما.

٢٤-رواه البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء (٧٠٣) ، ومسلم كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام (٤٦٧).

٢٥-رواه البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله (١٥١٣)، ومسلم كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما (١٣٣٤).

٢٦-انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ٣٦٠.

٦- ومن مظاهر رحمته ﷺ بالمسن نهيه عن قتل المسن غير المقاتل ولو كان كافراً،بدليل ما جاء عن أنس أن النبي ﷺ قال:انطلقوا باسم الله،وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأةً... "[٢٧].

وفي هذا تكريم للمسنين حتى في حال الحروب.

وهكذا كانت رعاية الصحابة للمسنين لم يفرقوا بين مسلم وكافر ،يدل على ذلك ما جاء في نص الوثيقة التي صالح عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه نصارى الحيرة بالعراق في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه ،وفيها: " وجعلت لهم أيما شيخ ضعيف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات ،أو كان غنيا فافتقر ،وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمبن وعياله ، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام ".[٢٨]

ومر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بشيخ يهودي وهو يسأل على الأبواب ،فأنكر ذلك عمر، وقال: ماأنصفناك إذا أخذنا منك الجزية شابا ، وأهملناك شيخا ، ثم أمر خازن بيت المال أن يصرف له ولأمثاله من بيت المال مايكفيه.[٢٩]

المطلب الثالث

حقوق المسن في السنة النبوية

إن النبي عليه الصلاة والسلام لم يكتف ببيان منزلة المسن عند الله، وفضله في المجتمع ، بل أوجب للمسن حقوقاً يجب معرفتها، والقيام بها، والمحافظة عليها، وعدم إهمالها وإلا كان المهمل مخالفا لهدي النبي ﷺ.

يدل على ذلك ما جاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :«ليس

٢٦-انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ٣٦٠.

٢٧-رواه أبو داود كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين (٢٦١٤)، ورجال الحديث ثقات سوى خالد بن الفرز وهو مقبول كما في تقريب التهذيب لابن حجر، رقم الترجمة (١٦٦٥) .

٢٨-الخراج لأبي يوسف : ص١٤٤

٢٩-الاموال لأبي عبيد ص ٤٦

منا من لم يعرف حق كبيرنا، ويرحم صغيرنا». [٣٠]

فهذا نص صريح من النبي ﷺ يثبت للمسن حقاً لكونه كبيراً.

فما هي يا تُرى هذه الحقوق ؟.

١– فمن حقوق المسن : توقيره وإجلاله :

يدل على ذلك ما جاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه ما يرفعه إلى النبي ﷺ :«ليس منا من لم يوقر الكبير، ويرحم الصغير.. ». [٣١]

قال المناوي رحمه الله : ويوقر كبيرنا لما خص به من السبق، وتجربة الأمور.." [٣٢]

وما جاء عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه » [٣٣]

قال الحكيم الترمذي :" الإجلال للكبير هو حق سنه الله تعالى لكونه تقلب في العبودية لله في مدة طويلة " [٣٤]

٢– ومن حقوقه : حفظ شرفه :

يدل على ذلك ما جاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ما أن رسول الله ﷺ قال

٣٠-رواه أحمد ١١ / ٥٢٧ (٦٩٣٥) واللفظ له ،والحميدي (٥٨٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٨)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة،(٤٩٤٣)، والترمذي كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في رحمة الصبيان (١٩٢٠) وقال حديث حسن صحيح . وقال: قال بعض أهل العلم: معنى قول النبي ﷺ: ليس منا يقول: ليس من سنتنا.

ورواه البخاري في الأدب المفرد(٣٥٣)، والحاكم ٤ / ١٧٨، عن أبي هريرة.

٣١-أخرجه أحمد ٤ / ١٧٠ (٢٣٢٩) ، والترمذي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان(١٩٢١) وقال :غريب، وعبد بن حميد (٥٨٦)، والبزار(١٩٥٥)، وابن حبان (٤٥٨)، وغيرهم عن ابن عباس.

٣٢-فيض القدير ٥ / ٣٨٩.

٣٣-رواه أحمد ٣٧ / ٤١٦ (٢٢٧٥٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣٢٨)، والحاكم ١ / ١٢٢، والبزار (٢٧١٨)، وقال المنذري في الترغيب (١٦٩) : بإسناد حسن. وقال الهيثمي في المجمع ٨/ ١٤: وإسناده حسن.

والحديث أورده المنذري في الترغيب، والسيوطي في الجامع الصغير وزاد في آخره : حقه، ولم ترد هذه اللفظة في المطبوع من المسند والمستدرك كما نبه على ذلك الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه المسند ٤ / ١٧١. قلت لكن جاءت هذه اللفظة في مسند الشاشي (١٢٧٣).

٣٤ -نوادر الأصول في أحاديث الرسول ١ / ١٨٧.

:«ليس منا من لم يعرف شرف كبيرنا» [٣٥]

قال الحافظ العراقي : ويؤخذ من قوله "شرف كبيرنا " : أنه إنما يستحق الكبير الإكرام إذا كان شرف بعلم أو صلاح، ونسب زكي. ويحتمل أن التعمير في الإسلام شرف، لقوله ﷺ : « خير الناس من طال عمره، وحسن عمله ». نعم إن كان الشيخ سيّء العمل فلا يستحق الإكرام لقوله في بقية الحديث : « وشر الناس من طال عمره وساء عمله ». [٣٦]

فالتعمير شرف ولكن المسنّ إذا أساء العمل لم يستحق الشرف المذكور لإساءته.

٣- ومن حقوقه : إكرامه :

يدل على ذلك ما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :« إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه، والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط » [٣٧]

٣٥- رواه الترمذي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان (١٩٢٠). وقال حديث حسن صحيح .

٣٦-فيض القدير للمناوي ٥ / ٣٩٩. وحديث : خير الناس من طال عمره.. " رواه الترمذي كتاب أبواب الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن (٢٣٣٠) عن أبي بكرة وقال : حديث حسن صحيح.

٣٧-اخرجه ابن أبي شيبة، كتاب فضائل القرآن ، باب من قال : من إجلال الله إكرام حامل القرآن (١٥ / ٣٠٨٨٦)، وكتاب السير، باب ما جاء في الإمام العدل ١٧ / ٣٧٩ (٣٣٢٢٨). والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٢٨، من طرق عن عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن مخراق، عن أبي كنانة، عن أبي موسى الأشعري موقوفاً عليه.

قال الأستاذ الشيخ محمد عوامة في حاشية مصنف ابن أبي شيبة ١٠ / ٥٤٩: وهو موقوف له حكم الرفع .

وأخرجه أبو داود كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم (٤٨٤٣) ومن طريقه البيهقي ١ / ١٦٣ من طريق عبد الله بن عمران قال : أخبرنا عوف بن أبي جميلة، مثله، به مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وعبد الله بن حمران : وثقه ابن شاهين، والدار قطني، وقال أبو حاتم : مستقيم الحديث صدوق، وقال ابن معين : صدوق صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال :يخطئ. كما في تهذيب الكمال للمزي ١٤ / ٤٣٢، وفروعه.

وأما أبو كنانة فقد قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٧ / ٤١٦ :"رواه عنه زياد بن مخراق ثقة، وأما هو فليس بالمعروف، وقد روى عنه أيضاً أبو إياس فهذا الحديث حسن ".

وهذا الحديث حسنه كذلك النووي في التبيان ١ / ١٥، وفي الرياض (٣٥٤)، والحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار ١ / ٤٩١، والحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٢ / ١١٨، وقال :"وإسناده حسن، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات بهذا اللفظ من حديث أنس، ونقل عن ابن حبان أنه : لا أصل له، ولم يصيبا جميعاً، وله الأصل الأصيل من حديث أبي موسى، واللوم على ابن الجوزي أكثر لأنه خرّج على الأبواب.. ".

والحديث له طرق وشواهد كثيرة، وهي وإن كان فيها لين كما قال ابن عبد البر في التمهيد ١٧ / ٤٢٩ فهي تقويه.

قال الإمام ابن عراق رحمه الله في كتابه تنزيه الشريعة المرفوعة ١ / ٢٠٧ : وللحديث طرق وشواهد كثيرة.." ثم أوردها فانظرها إن شئت.

جاء في عون المعبود "إن من إجلال الله أي تبجيله وتعظيمه، تعظيم الشيخ الكبير في الإسلام، بتوقيره في المجالس والرفق به والشفقة عليه، ونحو ذلك، كل هذا من كمال تعظيم الله، لحرمته عند الله "[٣٨]

٤- ومن حقوقه : الرجوع إليه في المهمات :

وذلك لأن البركة والخير معه، يدل على ذلك ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «البركة مع أكابركم». وفي لفظ " الخير مع أكابركم".[٣٩]

قال المناوي : " البركة مع أكابركم المجربين للأمور، المحافظين على تكثير الأجور، فجالسوهم لتقتدوا برأيهم، وتهتدوا بهديهم. وقال شارح الشهاب : هذا حث على طلب البركة في الأمور والنجح في الحاجات بمراجعة الأكابر لما خصوا به من سبق الوجود، وتجربة الأمور "[٤٠]

٥- ومن حقوقه : عدم الاستخفاف به :

يدل على ذلك ما جاء عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :« ثلاثة لا

٣٨-عون المعبود ١٣ / ١٩٢

٣٩-رواه ابن حبان (٥٥٩) لكنه قال : لم يحدث ابن المبارك هذا الحديث بخراسان، إنما حدث به بدرب الروم فسمعه منه أهل الشام، وليس هذا الحديث في كتب ابن المبارك مرفوعاً، ورواه الحاكم ١ / ١٣١ وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٩٩١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨ / ١٧٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٧ / ٤٦٤ وقال الهيثمي في المجمع ٨ / ١٥ : رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال :"البركة مع أكابركم". وفي إسناد البزار نعيم بن حماد وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقال المناوي في فيض القدير ٣ / ٢٢٠ : وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح، قال الزركشي : وفي صحته نظر ثم أطال في بيانها، وقال: لم يقف على هذه العلة تقي الدين «يعني: ابن دقيق العيد ﴾فصححه، قال:لكن له شواهد منها خبر الصحيح : كبّر، كبّر. وانظر المقاصد الحسنة للسخاوي ١ / ٢٣٧.

وجاء الحديث من رواية أبي أمامة عند الطبراني في الكبير ٨ / ٢٢٧ وفيه أن النبي ﷺ قال : لأبي عبيدة :"اشرب فإن البركة في أكابرنا ".وقال الهيثمي في المجمع ٨ / ١٥ :وفيه : علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف.

٤٠-فيض القدير ٣ / ٢٢٠.

يستخف بحقهم إلا منافق:ذو الشيبة في الإسلام، وذو العلم، وإمام مقسط »[41]

ومن مظاهر الاستخفاف به : عدم الاستفادة من خبراته المتراكمة مع الزمن، وتجربته في الحياة،وحكمته، وإذا خلا من الخبرات فإنه يستفاد من عبادته ودعواته فيكون ذلك سبباً في فتح أبواب السماء، وسعة الرزق،وتأييد الأمة بالنصر الإلهي.

إن إجلال الكبار وسيلة يستنصر ويسترزق بها عند الله، قال عليه الصلاة والسلام : «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم »[42]

عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:« ابغوني ضعفائكم، فإنكم إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم »[43] ومعنى ابغوني ، أي : اطلبوا لي .

٤١-رواه الطبراني في المعجم الكبير ٨ / ٢٣٨، وقال الهيثمي في المجمع ١ / ١٢٧ : رواه الطبراني في الكبير من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد، وكلاهما ضعيف. قال المنذري في الترغيب ص٣٣، عن هذه الرواية : وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن.
وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه٨ / ٢٧ من طريق عمارة القرشي، قال: حدثني والدي عن جدي عن النبي ﷺ "..."
وقال الدكتور خلدون الأحدب في زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة ٦ / ١٤٤ : إسناده ضعيف جداً، ففيه عمارة القرشي، وقد ترجم له الذهبي في الميزان ٣ / ١٧٨ وقال :سقال الأزدي : ضعيف جداً، روى عنه علي بن زيد بن جدعان وحده". ولم يتبين لي من هو أبوه أو جده ".
وجاء من طريق آخر عن أبي أمامة في كتاب المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ١ / ٣٨٣ :" من طريق سويد بن سعيد، حدثنا خالد بن يزيد، عن أبيه، عن خالد بن معدان عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : "ثلاث من توقير جلال الله : ذو الشيبة في الإسلام، وحامل كتاب الله، وحامل العلم وخالد بن يزيد هذا هوابن عبد الرحمن بن مالك الشامي ليس بالقوي ".
ويشهد له حديث جابر الذي أخرجه الرافعي في كتاب التدوين في أخبار قزوين ١ / ١٨٦ من طريق محمد بن يونس بن موسى البصري عن المنهال بن حماد حدثنا الحسن بن عجلان عن أبي الزبير عن جابر.."
وعزاه السيوطي في الجامع الصغير، والمتقي الهندي في كنز العمال (٤٣٨١١) إلى كتاب التوبيخ لأبي الشيخ، وقال المناوي في فيض القدير ٣ / ٣٢٨ : ضعيف. ويشهد له حديث أبي موسى الأشعري وقد تقدم تخريجه .
وأخرجه ابن أبي شيبة، كتاب البيوع والأقضية، باب في الإمام العادل ١١ / ٢٩٠ (٢٢٣٥١)، وفي كتاب السير، باب ما جاء في الإمام العدل ١٧ / ٣٨٠ (٣٣٢٢٩) من طريق ليث عن مجاهد من قول عمار موقوفاً عليه.

٤٢-رواه البخاري ، كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب (٢٨٩٦)عن سعد بن أبي وقاص .

٤٣-رواه أحمد ٣٦ / ٦٠(٢١٧٣١)، والترمذي كتاب أبواب الجهاد، باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين (١٧٠٢) وقال حديث حسن صحيح، وأبو داود كتاب الجهاد، باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة (٣١٧٩)، والنسائي ، كتاب الجهاد، باب الاستنصار بالضعيف (٣١٧٩) ، ورواه ابن حبان (٤٧٦٧)، والحاكم ٢ / ١٠٦

وفي حديث سعد : إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها : بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم.[٤٤]

قال المناوي : "... تقربوا إلي بالتقرب إليهم، وتفقد حالهم، وحفظ حقوقهم، والإحسان إليهم قولاً وفعلاً..."[٤٥]

إن المسن في عدد من بلدان العالم الصناعي المتقدم يشعر أن المجتمع لم يكن وفياً له، فلقد ظلمه وأساء إليه عندما أهمله في شيخوخته بعدما استغل زهرة شبابه. وإن الحكم عليه بالتقاعد وهو في سن معينة ما يزال فيها قادراً على العطاء إهدار لطاقاته العلمية، وقدراته العقلية، و تضييع للكفاءات المتميزة مما يستدعي إعادة النظر في هذا القانون. وإن نظرة يلقيها الباحث على كتب التاريخ الإسلامي ليجد العجب العجاب في عطاء العلماء المسنين، وإبداعهم، وانظر كتابي الإمام الذهبي رحمه الله : "أهل المئة " وأسماء من عاش ثمانين سنة بعد شيخه، أو بعد سماعه " لترى أمثلة رائعة على ذلك.

٦—ومن حقوقه : تقديمه بالكلام :

يدل على ذلك ما جاء في الصحيحين أن عبد الرحمن بن سهل ذهب ليتكلم قبل صاحبيه، وكان أصغر القوم فقال له النبي ﷺ : كبّر - الكُبرفي السن -، أو قال : ليبدأ الأكبر، فصمت، فتكلم صاحباه، وتكلم معهما " [٤٦]

هذا الحديث أخرجه البخاري في باب : إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال.

قال النووي رحمه الله: أي يتكلم أكبر منك، وفي هذا فضيلة السن عند التساوي في الفضائل ولهذا نظائر، فإنه يقدم بها في الإمامة، وفي ولاية النكاح ندباً، وغير ذلك " [٤٧]

٤٤-رواه النسائي ، كتاب الجهاد ، باب الانتصار بالضعيف (٣١٧٨)، ورجاله ثقات .

٤٥-فيض القدير ١ / ٨٢.

٤٦-رواه البخاري، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال (٦١٤٢)، ومسلم ، كتاب القسامة والمحاربين ، باب القسامة (١٦٦٩).

٤٧-شرح مسلم ص(١٢٧٦).

وهذا الأدب الكريم مع الكبار هو القاعدة التي سار عليها جيل الصحابة :

فعن سمرة بن جندب قال :«ولقد كنت على عهد النبي ﷺ غلاماً، فكنت أحفظ عنه، فما يمنعني من القول إلا أن ها هنا رجلاً أسن مني » [٤٨]

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :أخبروني بشجرة مَثَلُها مَثَلُ المسلم، تؤتي أُكُلَها كلَّ حين بإذن ربها، لا تُحَتُّ ورقها. فوقع في نفسي النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثَمَّ أبو بكر وعمر.." [٤٩]

وفي رواية : " فجعلت أريد أن أقولها ، فإذا أسنان القوم ، فأهاب أن أتكلم ..." [٥٠].

قال النووي رحمه الله :"فيه توقير الكبار كما فعل ابن عمر، ولكن إذا لم يعرف الكبار المسألة فينبغي للصغير الذي يعرفها أن يقولها " [٥١].

٧– ومن حقوقه : تقديمه بالطعام :

يدل على ذلك، ما جاء عن حذيفة رضي الله عنه قال : «كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع فيه » [٥٢].

قال النووي رحمه الله "فيه بيان هذا الأدب، وهو أنه يبدأ الكبير والفاضل في غسل اليد للطعام، وفي الأكل " [٥٣]. ويقاس على الطعام الشراب وغير ذلك.

٨– ومن حقوقه : ابتداؤه بالسلام:

يدل على ذلك ما جاء عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير » [٥٤]. جاء في فتح الباري :" تسليم الصغير لأجل حق الكبير، لأنه أمر بتوقيره، والتواضع له..، ومراعاة السن معتبر

٤٨-رواه مسلم، كتاب الجنائز ، باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه (٩٦٤).
٤٩-رواه البخاري، كتاب الأدب ، باب إكرام الكبير،ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال(٦١٤٤)
٥٠-مسلم، كتاب صفة القيام، باب مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١) .
٥١-شرح مسلم ص (١٩٦٧).
٥٢-رواه مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها (٢٠١٧).
٥٣ شرح مسلم ص (١٥٢٩).
٥٤-رواه البخاري، كتاب الاستئذان، باب تسليم الصغير على الكبير(٦٢٣٤).

في أمور كثيرة في الشرع "[٥٥].

٩- ومن حقوقه : تقديمه في المناولات، وسائر الأمور :

يدل على ذلك ما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «أراني في المنام أتسوَّك بسواك فجذبني رجلان، أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر منهما، فقيل لي :كبِّر، فدفعته إلى الأكبر ».[٥٦]

والقائل هنا : جبريل.

قال الحافظ ابن حجر : ".. أخرجه أحمد والاسماعيلي والبيهقي بلفظ : رأيت رسول الله يستن فأعطاه أكبر القوم، ثم قال : إن جبريل أمرني أن أكبِّر ".

قال ابن بطال : فيه تقديم ذي السن، ويلتحق به الطعام والشراب والمشي والكلام.

وقال المهلب : هذا ما لم يترتب القوم في الجلوس، فإذا ترتبوا فالسنة حينئذ تقديم الأيمن، وهو صحيح ".[٥٧]

وقال العيني : " وهو السنة أيضاً في السلام، والتحية، والشراب، والطيب، ونحو ذلك من الأمور. وفي هذا المعنى تقديم ذي السن بالركوب وشبهه من الأرفاق "[٥٨].

١٠- ومن حقوقه : توسيع المجلس له :

يدل على ذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «لا يوسع المجلس إلا لثلاث، لذي علم لعلمه، ولذي سلطان لسلطانه، ولذي سن لسنه »[٥٩].

٥٥- ١٧ / ١١.

٥٦ -رواه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب مناولة الأكبر(٣٠٠٣).

٥٧- فتح الباري ١ / ٣٥٧.

٥٨- عمدة القاري ٣ / ١٨٧.

٥٩- رواه البيهقي في شعب الإيمان ٧ / ٤٦٠، وفي المدخل إلى السنن الكبرى ١ / ٣٨٤ وقال : هذا منقطع بين الضحاك والمقبري. لكن يشهد له عموم الأحاديث الواردة في إكرام المسن وإجلاله وتوقيره.

١١- ومن حقوقه : زيارته والإتيان إليه :

يدل على ذلك ما جاء عن أنس رضي الله عنه: أن أبا بكر رضي الله عنه جاء بأبيه أبي قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر : « لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه » [٦٠].

١٢- ومن حقوقه : تقديمه في رعاية الأسرة بعد وفاة أبيه :

يدل على ذلك ما جاء عن حكيم بن قيس بن عاصم أن أباه أوصى عند موته بنيه، فقال : اتقوا الله، وسوِّدوا أكبركم، فإن القوم إذا سوَّدوا أكبرهم خلفوا أباهم، وإذا سوّدوا أصغرهم أزرى بهم ذلك في أكفائهم " [٦١].

ولعل في تكنية الأب باسم أكبر أولاده : تهيئة للقيام بهذا الدور المنوط به بعد وفاة والده حفاظاً على استقرار الأسرة، وحفظ نظامها يدل على ذلك ما جاء في حديث هانئ :

أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه، سمعهم يكنونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكنى أبا الحكم ؟ فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني، فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ : ما أحسن هذا ! فمالك من الولد ؟ قال : شريح ومسلم وعبد الله، قال :فمن أكبرهم ؟ قلت :شريح، قال : فأنت أبو شريح " [٦٢]

١٣- ومن حقوقه : تقديمه في إمامة الصلاة :

يدل على ذلك ما جاء عن مالك بن الحويرث قال : أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب

٦٠-رواه أحمد ٢٠ / ٨٢ (١٢٦٣٥)، وابن حبان (٥٤٧٢)، والحاكم ٣ / ٢٤٤.

٦١-رواه أحمد ٣٤ / ٢١٨ (٢٠٦١٤) مختصراً،والبخاري في الأدب المفرد (٣٦١)، والحاكم ٣ / ٦١١، وغيرهم. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في حاشية المسند ٣٤ / ٢١٧ : إسناده محتمل للتحسين . وقال السندي : قوله : سوِّدوا أي :اجعلوه رئيساً عليكم، وقوله :"خلفوا أباهم" :أي صاروا خلفاء له، أي يبقى أمرهم منتظماً كما كان مع الآباء، فكأنهم قاموا مقام آبائهم .

٦٢-رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب في تغيير الإسم القبيح (٤٩١٦)، والنسائي، كتاب آداب القضاة، باب إذا حكموا رجلاً فقضى بينهم (٥٣٨٧).

لي، فلما أردنا الإقفال من عنده قال لنا : " ...وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم " [٦٣].

قال النووي رحمه الله : " معناه : إذا استويا في الفقه والقراءة والهجرة، ورجح أحدهما بتقدم إسلامه، أو بكبر سنه، قدم ؛ لأنها فضيلة يرجح بها " [٦٤].

وقال ابن قدامة :"لأن الأسن أحق بالتوقير والتقديم " [٦٥].

وقال الكاساني : " لأن من امتد عمره في الإسلام كان أكثرهم طاعة، ومداومة على الإسلام " [٦٦].

١٤- ومن حقوقه بره إذا كان والداً، وصلته إذا كان قريباً :

بر الوالدين من أعظم الحقوق على الولد : ويتأكد البر إذا كان الوالدان كبيرين، وحسبنا في ذلك قوله تعالى :﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ،وبالوالدين إحساناً، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولاتنهرهما، وقل لهما قولاً كريما،واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾(الإسراء :٢٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :« رغم أنفه، رغم أنفه ثم رغم أنفه، قيل : من يارسول الله؟ قال: من أدرك والديه عند الكبر،أو أحدهما ثم لم يدخل الجنة ». [٦٧]

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يُمد له في عمره ،ويزاد له في رزقه فليبرَ والديه، وليصل رحمه ». [٦٨]

٦٣-رواه البخاري، كتاب الأذان، باب إذا استووا في القراءة فليؤمهم أكبرهم (٦٨٥)، ومسلم، كتاب المساجد، باب من أحق بالإمامة (٦٧٤).

٦٤- شرح مسلم ص (٥٨٢).

٦٥- المغني ٢ / ١٩.

٦٦- بدائع الصنائع ١ / ١٥٧.

٦٧-رواه مسلم، كتاب البر والصلة ، باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة (٢٥٥١)، ورغم أنفه : أي لصق بالرغام،وهو التراب.

٦٨-رواه احمد ٢١ / ٣١٨(١٣٨١١)،وقال المنذري في الترغيب (٣٦٥٩) : رواته محتج بهم في الصحيح. والحديث من دون ذكر الوالدين أخرجه البخاري، كتاب البيوع ، باب من أحب البسط في الرزق (٢٠٦٧)، ومسلم كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٧) وغيرهما.

ومن أهم الحقوق المترتبة عليه تجاه والديه عند كبرهما وجوب النفقة عليهما إذا كانا فقيرين،أو كانا عاجزين عن الكسب لحديث عبد الله بن عمرو قال : أتى أعرابي رسول الله ﷺ ، فقال : إن أبي يريد أن يجتاح مالي ؟ فقال: أنت ومالك لوالدك . . ".[٦٩]

المبحث الثاني :

مكافحة الشيخوخة في ضوء السنة النبوية

تمهيد :

هل الشيخوخة حالة قابلة للعلاج ؟

الشيخوخة إحدى المراحل الطبيعية في دورة حياة الإنسان، ولطالما أجرى الإنسان على مر العصور الأبحاث والتجارب في محاولة استعادة الشباب، وإبعاد عجز الشيخوخة، وأخيراً، بعد طول بحث، وكثرة جهد اعترف العلماء أن الشيخوخة طور حتمي في تاريخ الإنسان لا مفر منه[٧٠]. وصدق الله عندما قال : ﴿ ومن نعمره ننكسه في الخلق أفلا يعقلون ﴾ (يس : ٦٨).

وجاء في حديث أسامة بن شريك أنه قال : قالت الأعراب : يا رسول الله ألا نتداوى ؟ فقال: نعم، يا عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داءً إلا ووضع له شفاءً أو دواءً، إلا داءً واحداً،فقالوا: يا رسول الله، وما هو ؟ قال : الهرم "[٧١].

ولكن يقرر الأطباء أنه من الممكن تفادي الشيخوخة المصحوبة بالعجز والألم والخرف عندما نعلم أن دور الجينات أو المورثات في الشيخوخة لا يتجاوز ٣٠٪ في حين أن الأسباب الأخرى للشيخوخة كالابتعاد عن التدخين، والكحول، واتباع الأساليب الصحية في الحياة كالتغذية السليمة، والكشف المبكر عن الأمراض،

٦٩- رواه أحمد١١ / ٢٦١ (٦٦٧٨ (، وأبوداود، كتاب البيوع باب الرجل يأكل من مال ولده (٣٥٣٠)، وابن حبان (٤١٠).

٧٠ -انظر المعارف الطبية في ضوء القرآن والسنة للدكتور أحمد شوقي إبراهيم ٢ / ٨٩

٧١-رواه الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء في الدواء ، والحث عليه (٢٠٣٨) وقال : حديث حسن صحيح،واللفظ له ، وأبو داود ، كتاب الطب ، باب الرجل يتداوى (٣٨٥٥)، وابن ماجه ، كتاب الطب ، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٣٤٣٦).والهرم :الشيخوخة.

والنوم الكافي، والتخفيف من التوتر كل هذه الأسباب يمكننا التحكم بها.

ويدعم هذا الفريق من العلماء رأيهم : بأن فوائد مكافحة الشيخوخة قد ثبتت بعد مراجعة جداول وإحصائيات معقدة، وهي خلاصة أبحاث تناولتها أكثر من (٢٥) ألف مقالة عن الشيخوخة منذ نشوء هذا العلم الحديث عام (١٩٩٣) لدى تأسيس جمعية مكافحة الشيخوخة الأمريكية.

وأن دور الإنسان هو في تفادي ما يؤذي هذه الخلقة الإلهية الرائعة... [٧٢].

وعند قراءتي لما توصل إليه الأطباء في مجال مكافحة الشيخوخة رأيت أن كثيراً مما جاء في أبحاثهم قد أرشد إليه النبي ﷺ في سنته المطهرة، وسأعرض نتائج ما توصلت إليه في ستة مطالب،هي كالآتي :

المطلب الأول :

الابتعاد عن الارهاق ولوكان بالعبادة

إن الشيخوخة يمكن أن تكون من أجمل أيام العمر وأسعدها إذا كانت الصحة سليمة، ولتحقيق ذلك لا بد للإنسان أن يراعي ذلك قبل الوصول إلى مرحلة الشيخوخة، ثم إذا ما طعن في السن، عليه أن يبالغ بالاهتمام بصحته، وأن يأخذ بالأسباب التي تحفظ عليه قوته، ونشاطه من حيث الغذاء والدواء وما إلى ذلك.

وقد كان هديهﷺ في حفظ صحته أفضل الهدي، وقد عبّرالشيخ ابن القيم عن ذلك أحسن تعبير عندما قال:

"ومن تأمل هدي النبي ﷺ وجده أفضل هدي يمكن حفظ الصحة به فإن حفظها موقوف على حسن تدبير المطعم والمشرب والملبس والمسكن والهواء والنوم واليقظة والحركة والسكون والمنكح والاستفراغ والاحتباس فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبدن والبلد والسن والعادة كان أقرب إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل.

---

٧٢ -انظر كتاب الصحة والجمال للدكتور مازن الصواف ص١٣٤و١٤٦.

ولما كانت الصحة والعافية من أجل نعم الله على عبده، وأجزل عطاياه، وأوفر منحه، بل العافية المطلقة أجل النعم على الإطلاق فحقيق لمن رزق حظا من التوفيق مراعاتها وحفظها وحمايتها عما يضادها.."[٧٣]

والناظر في السنة النبوية يجد أنها أرشدت إلى العناية بصحة الجسد،وقررت أهميته، وحقه على صاحبه، وذلك عندما قال عليه الصلاة والسلام : « فإن لجسدك عليك حقاً »[٧٤].

وهي جملة موجزة، ولكنها رائعة ومعبرة، وكان النبي ﷺ قد وجهها مع جمل أخرى مهمة للصحابي الجليل عبد الله بن عمرو الذي سلك مسلكاً صعباً في العبادة مما يعود على جسده بالإرهاق والتعب :

قال ﷺ : قال لي رسول الله ﷺ : يا عبد الله، ألم أخبَر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل ؟ فقلت : بلى يا رسول الله، قال : فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً..."

" فلا تفعل ": إنها كلمة رائعة تعبر عن منهج النبي ﷺ في حماية جسد الإنسان، والمحافظة على صحته، وسلامة سلوكه النفسي.إنه عليه الصلاة والسلام لا يرضى للمسلم أن يسبب الإرهاق لجسده ولو كان ذلك السبب هو عبادة الله تعالى. إنها دعوة إلى التوازن في كل شيء، هذا التوازن والاعتدال بين متطلبات الجسد، ومطالب الروح هو الذي يجعل الإنسان في وضع صحي سليم، من الناحية الجسدية والنفسية، ويبعد عنه الأمراض، ويحفظ له صحته ، حتى إذا ما وصل إلى الشيخوخة وصل إليها بأقل الأضرار.

ومن ثم فإن عبدالله نفسه كان يقول بعد ما كبر : ياليتني قبلت رخصة النبي ﷺ.

ومن مظاهر الإرهاق : السهر الطويل، وقلة النوم :

---

٧٣ - زاد المعاد ٤ / ٢١٧

٧٤ -رواه البخاري، كتاب الصوم ، باب حق الجسم في الصوم (١٩٧٥) ومسلم، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضر به (١١٥٩) عن عبد الله بن عمرو.

وقوله ﷺ :"وإن لعينك عليك حقاً " : إرشاد إلى أهمية النوم وأنه حق من حقوق العين،بل جاءت أحاديث أخرى ترشد إلى النوم مبكراً، وترك السهر الطويل، إلا في حالات الضرورة،كالسمر في الفقه والخير،أومع الضيف والأهل،فعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال :«كان رسول الله ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء،وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها »[٧٥]

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ يجدب لنا السمر بعد العشاء ».[٧٦]

وجدب " : يعني : ذم، وعاب، وزجر. قال السندي : " السمر : الحديث بالليل،وأصل السمر :لون ضوء القمر، وكانوا يتحدثون فيه، فالحاصل أنه جائز إذا كان لحاجة مطلوبة لا لمجرد التفكه بالحديث ".[٧٧]

فإذا كان رسول الله ﷺ يكره الحديث المباح بعد صلاة العشاء ولايحبه، ويذمه، ويزجر عليه،ويعيبه، فما بالك إذا كان السهرفي معصية أو حرام.

وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب الناس على السمر بعدها، ويقول : أسمراً من أوله،ونوماً من آخره "[٧٨]

نعم إن السهر الطويل قد يفوت على المسلم قيام الليل،وقد يكون سبباً في تفويت صلاة الفجر، إضافة إلى مايسببه من إرهاق وتعب. وقد جاءت المقررات الطبية لتؤكد ماأرشد إليه النبي ﷺ فهي تنصح بعدم السهر الطويل،والحرص على النوم الكافي،وأن لذلك أثراً في تأخير أمراض الشيخوخة.[٧٩]

وأما عن تأخير صلاة العشاء الوارد استحبابه في الحديث : فقد جاء تحديده

٧٥-رواه أحمد ٣٣/ ١٢(١٩٧٦٧)واللفظ له، والبخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما يكره من النوم قبل العشاء (٥٦٨)، ومسلم كتاب المساجد ، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها (٢٣٧)، وأبوداود، كتاب الأدب، باب في السمر بعد العشاء (٤٨٤٩)،وابن ماجه (٦٧٤) وغيرهم.

٧٦- رواه أحمد ٦/ ٢١٢ (٣٦٨٦) وغيره ، وقال الشيخ شعيب : حديث حسن .

٧٧- حاشية مسند أحمد ٦/ ٩١

٧٨- مصنف عبد الرزاق (٢١٣٦).

٧٩- الصحة والجمال ص ١٤٧

بحديث عائشة رضي الله عنها : وكانوا يصلون العشاء فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول ".[٨٠]

وأخرها مرة إلى نصف الليل كما جاء في حديث أنس رضي الله عنه قـــال : نظرنا النبي ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه،فجاء فصلى لنا ثم خطبنا... ".[٨١]

فعلى المسلم أن يسترشد بفعل النبي ﷺ في ذلك،وأن يجعل منتهى سهره ليلاً إلى ثلث الليل، أونصفه عند الضرورة،ومعرفة ذلك إنما يكون بحساب الوقت مابين أذان العشاء إلى أذان الفجر.

المطلب الثاني :

النظام الغذائي السليم والمتوازن

ولتحقيق النظام الغذائي السليم لا بد من بيان ثلاثة أمور :

١ – الابتعاد عن التقتير والإسراف :

أرشد النبي ﷺ المسلم إلى التوازن في نظامه الغذائي وذلك عندما حذره من الجوع ،والإسراف في الطعام والشراب على حد سواء، وقد جاء التنفير من الجوع بأسلوب الاستعاذة منه ، وذلك عندما دعا ﷺ : بقوله : « اللهم إني أعوذ بك من الجوع ، فإنه بئس الضجيع » [٨٢].

فلولا أنه كان شراً لما استعاذ ﷺ منه.

وفي الوقت نفسه : نهى النبي ﷺ عن الإسراف في الطعام والشراب خشية الإضرار بالبدن، وأرشد إلى الاقتصاد فيهما :

قال ﷺ : " كلوا واشربوا، وتصدقوا والبَسُوا في غير إسراف، ولا مَخِيلة، إن الله يحب أن تُرى نعمته على عبده " [٨٣].

٨٠- رواه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة ، باب النوم قبل العشاء لمن غلب (٥٦٩) وغيره.

٨١ -رواه البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء (٦٠٠).

٨٢-رواه أبو داود، كتاب الصلاة ، باب في الاستعاذة (١٥٤٧)، والنسائي، كتاب الاستعاذة ، باب الاستعاذة من الجوع (٥٤٦٨)، وابن ماجه ، كتاب الأطعمة ، باب التعوذ من الجوع (٣٣٥٤) .

٨٣- رواه أحمد ١١ / ٢٩٤ (٦٦٩٥)و١١ / ٣١٢ (٦٧٠٨) واللفظ له، والنسائي، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة (٢٥٥٩) ، وابن ماجه، كتاب اللباس، باب :البس ما شئت ما أخطأك سرف ولا مخيلة (٣٦٠٥) ، والحاكم ٤ / ١٣٥ وغيرهم عن عبد الله بن عمرو. و"مخيل": يعني : الخيلاء

وقال ﷺ : " ما ملأ آدمي وعاءً شراً من بطن، بحسب ابن آدم أُكُلاتٌ - وفي رواية : لقيمات - يقمن صلبه فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه" [٨٤].

وعن جعدة قال : سمعت النبي ﷺ ورأى رجلاً سميناً ، فجعل ﷺ يومئ إلى بطنه بيده ويقول : «لو كان هذا في غير هذا كان خيراً لك...» [٨٥]. فهو ﷺ جعل الإكثار من الطعام والشراب شراً، وأرشد المسلم إلى التوازن المطلوب بين الطعام والشراب والنفس، وحذر من السمنة في أجلى مظاهرها وهو البطن، فهل رأيت توازناً في النظام الغذائي أكمل من ذلك، وأوضح منه.

وقد أثبتت الدراسات العلمية : أن البدانة تؤدي إلى زيادة كبيرة في حدوث سرطان الثدي، والرحم، والبروستات، والكولون، بالإضافة إلى الأمراض الأخرى كتصلب الشرايين، وارتفاع الضغط، والسكري.

فتقليل الأكل يؤدي إلى إطالة عمر الخلية، ومكافحة الشيخوخة، وذلك بالتقليل من الحريرات (Restriction - caloric)... [٨٦].

٢-الابتعاد عن المسكرات والمفترات والمضرات :

ومن متطلبات النظام الغذائي السليم : اجتناب كل مسكر، ومفتر، ومضر وذلك لأن هذه الأمور الثلاثة من أهم الأسباب الجالبة للأمراض، المضرة للأجسام :

أما المسكر : فقد جاء عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال :

---

٨٤ -رواه أحمد ٢٨ / ٤٢٢ (١٧١٨٦)، والترمذي، كتاب أبواب الزهد، باب ما جاء في كراهية الأكل(٢٣٨٠) وقال : حسن صحيح، وابن ماجه ، كتاب الأطعمة ، باب الاقتصاد في الأكل ، وكراهية الشبع (٣٣٤٩) وجاء بلفظ :لقيمات، والنسائي في الكبرى (٦٧٦٩)، وابن حبان (٥٢٣٦)، والحاكم ٤ / ١٢١و٣٣١ وغيرهم عن المقدام بن معد يكرب.

٨٥-رواه وأحمد ٢٥ / ٢٠٤ (١٥٨٦٨)، والطبراني في الكبير ٢ / ٢٨٤، والحاكم ٤ / ٣٥٢، وقال الهيثمي في المجمع ٥ / ٣١ : ورجاله رجال الصحيح، غير أبي اسرائيل الجشمي، وهو ثقة.

٨٦ -الصحة والجمال د. مازن صواف ١٣٦.

" كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام " [٨٧]

قال الحافظ ابن حجر : " ورواة تحريم المسكر من الصحابة زادت عن ثلاثين صحابياً، وأكثر الأحاديث عنهم جياد، ومضمونها : أن المسكر لا يحل تناوله بل يجب اجتنابه "[٨٨].

بل إن التحريم جاء شاملاً لكل أنواعه، وعاماً لكثيره وقليله :

قال عليه الصلاة والسلام: " ما أسكر كثيره فقليله حرام " [٨٩].

وقد قرر الأطباء أن أهم الأمور في مكافحة الشيخوخة المبكرة الابتعاد عن الكحول، لأنها تحتوي على سكريات يمتصها الجسم مما يؤدي إلى إفراز الأنسولين، والجوع، ثم الشراهة في الأكل، ثم حدوث البدانة التي تزيد من نسبة السرطان. كما أن كثرة تناول الكحول : يؤدي إلى قصور عمل الكبد.."[٩٠]

وأما المفتر : فقد جاء عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت :« نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر » [٩١]

قال الخطابي : المفتر كل شراب يورث الفتور، والرخوة في الأعضاء، والخدر في الأطراف "[٩٢]

وعليه فإن هذا النص النبوي شامل لتحريم كل أنواع المخدرات.

وأما المضرات : فقد جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه،أن النبي ﷺ قال :« لا

---

٨٧ -رواه ومسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام (٢٠٠٣).

٨٨ -فتح الباري ١٠ / ٤٤.

٨٩ -رواه أحمد٢٣ / ٥١ (١٤٧٤٤) والترمذي، كتاب الأشربة ، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (١٨٦٥) عن جابر، وقال : وفي الباب عن سعد، وعائشة، وعبد الله بن عمرو قال : وهذا حديث حسن غريب، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب ما جاء في المسكر(٣٦٨١)، وابن ماجه، كتاب الأشربة ،باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (٣٣٩٣)، ورواه أحمد(٥٦٤٨) أيضاً عن عبد الله بن عمر،و١١ / ١١٩(٦٥٥٨) عن عبد الله بن عمرو.

٩٠-الصحة والجمال د.مازن صواف ص١٣٦.

٩١-رواه ابن أبي شيبة١٢ / ١٦٧ (٢٤٢١٥)، وأحمد٤٤ / ٢٤٦ (٢٦٦٣٤)، وأبو داود، كتاب الأشربة ، باب ما جاء في المسكر(٣٦٨٦). قال المنذري : فيه شهر بن حوشب وثقه الإمام أحمد ابن حنبل، ويحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد، والترمذي يصحح حديثه، وقال العراقي : إسناده صحيح. انظر فيض القدير ٦ / ٣٣٨. وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح ١٠ / ٤٤.

٩٢-انظر عون المعبود في شرح سنن أبي داود ١٠ / ٩٢.

ضرر ولا ضرار»[٩٣].

فهذا الحديث نص عام في اجتناب كل ما فيه ضرر للجسم من مأكولات أو مشروبات أو غير ذلك.

٣- التنوع الغذائي :

أما التنوع الغذائي فقد جاءت الإشارة إليه في قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ولا تعتدوا إنه لا يحب المعتدين.. ﴾ (الأعراف :٣٢)

وقال : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ (المائدة:٨٧)

فلفظ "الطيبات" : لفظ مطلق يشمل كل الطيبات التي خلقها الله لعباده، ولم يحرّم عليهم سوى الخبائث كالميتة، ولحم الخنزير، والدم المسفوح، والخمر، وغير ذلك مما جاء النص بتحريمه لما تحدث من ضرر كبير في صحة الإنسان. وأكد ذلك النبي ﷺ بقوله: « كلوا واشربوا من غير إسراف... » [٩٤].

فقوله : "كلوا واشربوا " نص عام يشمل كل أنواعه إلا ما ورد تحريمه بالنص.

وقد قرر الأطباء بأنه لا حاجة لأخذ عشرين نوعاً من الأدوية، والفيتامين لمكافحة الشيخوخة طالما كان غذاؤك متوازناً ومتنوعاً [٩٥].

بعض الأغذية النافعة في مكافحة الشيخوخة:

هناك أغذية تتميز بقيمتها الغذائية الكبيرة، وأوصى بها النبي ﷺ، وتبين من البحث العلمي أهميتها لصحة الإنسان وشفائه، وثبتت فائدتها في الوقاية من أمراض الشيخوخة، ومعالجة آثارها، مثل:

٩٣-رواه مالك في الموطأ (١٤٢٩) من طريق عمرو بن يحيى المازني عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهذا سند صحيح إلا أنه مرسل. لكن رواه موصولاً الدار قطني ٣ / ٧٧، والبيهقي ٦ / ٦٩، والحاكم ٢ / ٦٦وحسّن النووي رحمه الله إسناده، وقال الشيخ شعيب في تعليقه على جامع العلوم والحكم ٢ / ٢٠٧ : حديث حسن بطرقه، وشواهده. ثم سردها فانظرها إذا شئت.

٩٤-تقدم تخريج الحديث.

٩٥-الصحة والجمال ص ١٥٠.

أ. **عسل النحل**: قال تعالى: ﴿فيه شفاء للناس﴾ . (النحل:٦٩)، وقال ﷺ:«عليكم بالشفائين: العسل والقرآن» .[٩٦]

وكان من هديه ﷺ أنه يشرب العسل ممزوجاً بالماء البارد[٩٧].

وذكر المؤرخون: أن معظم المعمَّرين من العلماء ومنهم: أبقراط ، كان طعامهم الخبز والعسل.

ب. **اللبن**: قال ﷺ: « من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاه الله لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن».[٩٨]

وهوغذاء متكامل في حد ذاته، ويحتوي على مواد بروتينية ذات قيمة عالية مع الأملاح المعدنية، ويطلق عليه في البلقان: اسم «غذاء العمر الطويل» وفيه وقاية من هشاشة العظام، وسقوط الأسنان.

ج. **الحبة السوداء**: قال ﷺ:« إن هذه الحبة السوداء شفاءٌ من كل داء إلا السام، قلت: وما السام؟ قال: الموت».[٩٩]

وقد ثبت طبياً أنها تقوي جهاز المناعة مما يعود بالفائدة على جميع أجهزة الجسم.

د- **زيت الزيتون**: قال ﷺ: «كلوا الزيت، وادّهنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة».[١٠٠]

ومن فوائده: أنه يمنع من تصلب الشرايين، ويليّن الأمعاء، ويقوّي الكبد، ويحفظ

---

٩٦ -رواه ابن ماجه، كتاب الطب، باب العسل(٣٤٥٢)، والحاكم ٤ / ٢٢٢ وصححه.

٩٧-زاد المعاد ٤ / ٢٢٤

٩٨-رواه أحمد ٣ / ٤٣٩(١٩٧٨)واللفظ له ، والترمذي، كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا أكل طعاماً (٣٤٥٥) وحسنه، وأبوداود ، كتاب الأشربة ، باب ما يقول إذا شرب اللبن(٣٧٣٠)، وابن ماجه ، كتاب الأطعمة ، باب اللبن(٣٣٢٢) عن ابن عباس.

٩٩- رواه البخاري، كتاب الطب ، باب الحبة السوداء (٥٦٨٧) عن عائشة.

١٠٠-رواه أحمد ٢٥ / ٤٤٨(١٦٠٥٤) عن أبي أسيد الساعدي، والترمذي ، كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل الزيت(١٨٥١)، وابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الزيت (٣٣١٩)، والحاكم ٢ / ٤٣٢ وصححه عن عمر .

ضغط الدم، ويحافظ على جمال البشرة، ويلطّف الجلد.

و- **التمر**: قال ﷺ: « من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولاسحر». [١٠١]

وهو ملين طبيعي ممتاز،يمنع الإمساك، ويقوي العضلات، ويعالج فقر الدم، ويقوي السمع والبصر، ومهدئ للأعصاب. [١٠٢]

المطلب الثالث :

العناية بالنظافة

جاءت عن النبي ﷺ عدة أحاديث توجه المسلمين إلى أهمية النظافة، ولا شك أن هذا التوجيه له أثر كبير في في حماية الإنسان من الأمراض، والمحافظة على صحته.

ولعل من أروع ما يطالعنا في هذا المجال : أن النبي ﷺ عد النظافة من الإيمان، وجزءاً من عقيدة المسلم التي يجب أن يتمثلها واقعاً عملياً في حياته وذلك عندما قال :« الطُهور شطر الإيمان» [١٠٣].

أي نصف الإيمان. والطُّهور كلمة شاملة للطهارة المعنوية والحسية،والطهارة الحسية تعني :النظافة الخاصة في نفس الإنسان، والعامة في بيئته.

أما ما يتعلق بالإنسان فمن المعلوم أن الإسلام افترض على كل مسلم ومسلمة خمس صلوات في اليوم والليلة، واشترط لها الطهارة الحسية قال عليه الصلاة والسلام : « لا تقبل صلاة بغير طُهور » [١٠٤]

وحثه على الاغتسال في كل أسبوع مرة على أقل تقدير : قال عليه الصلاة والسلام : « حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً ، يغسل فيه

١٠١-رواه البخاري كتاب الأطعمة ، باب العجوة (٥٤٤٥)، ومسلم، كتاب الأطعمة، باب فضل تمر المدينة (٢٠٤٧) عن سعد بن أبي وقاص .

١٠٢-راجع في كل ماتقدم كتاب "نحو حياة صحية سليمة" للزميل الطبيب د.محمد عبد المنعم ففيه تفاصيل هذه الأغذية، وكيفية تناولها، وقد قدم فيه نصائح غذائية عامة للمسنين وغيرهم.

١٠٣-رواه مسلم، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء (٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري .

١٠٤-رواه مسلم ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة (٢٢٤) عن ابن عمر.

رأسه وجسده » [١٠٥].

وأرشده إلى نظافة الفم، وقد قرر الطب أن العناية بتنظيف الأسنان له أثر كبير على صحة الإنسان قال عليه الصلاة والسلام : « السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب »[١٠٦] وأمر به عند كل صلاة، وعليه فإن تنظيف الأسنان مطلوب من المسلم خمس مرات في اليوم والليلة على الأقل .

وأما ما يتعلق ببيئة الإنسان، أعني النظافة العامة فقد جاءت أحاديث كثيرة تبين فضلها ومنزلتها :

وأول ما يطالعنا في ذلك : أن النبي ﷺ عد نظافة البيئة من خصال الإيمان فقال : «الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأفضلها قول : لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق . . » "[١٠٧].

بل هي عبادة من العبادات التي يتقرب الإنسان بها إلى الله تعالى قال عليه الصلاة والسلام : " وإماطتك الحجر، والشوكة، والعظمة عن الطريق لك صدقة " [١٠٨].

وهي " أي النظافة " كذلك من محاسن أعمال هذه الأمة يقول عليه الصلاة والسلام :«عرضت علي أعمال أمتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق » [١٠٩].

ويبلغ التحذير الشديد ذروته عندما نجد النبي ﷺ يعد إهمال النظافة، وتعريض الطرق للمخاطر البيئية أمراً يستوجب اللعن، وهو الطرد من رحمة الله، يدل على ذلك قوله ﷺ : « اتقوا اللعّانَين-قيل:ومااللعّانَين يا رسول الله ؟ قال : الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم » [١١٠].

١٠٥-رواه البخاري ، كتاب الجمعة ، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (٨٩٧)، ومسلم، كتاب الجمعة ، باب الطيب والسواك يوم الجمعة (٨٤٩)عن أبي هريرة.

١٠٦-رواه أحمد ٤٠ / ٢٤١(٢٤٢٠٣) عن عائشة ، قال الشيخ شعيب : حديث صحيح لغيره .

١٠٧-رواه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب شعب الإيمان(٣٥) عن أبي هريرة.

١٠٨-رواه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في صنائع المعروف (١٩٥٦) من حديث أبي ذر، وقال : حديث حسن غريب.

١٠٩-رواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد (٥٥٣) عن أبي ذر.

١١٠-رواه مسلم ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال (٢٦٩) عن أبي هريرة. وقوله " اتقوا اللاعنين " : أي الأمرين الجالبين للعن، الباعثين للناس عليه كما في النهاية لابن الأثير، مادة : لعن

إن هذا الاحتفاء الكبير، والاهتمام الشديد بأمر النظافة ليدل بوضوح على مدى اهتمام السنة النبوية بحماية الإنسان،والمحافظة على صحته ليعيش حياة سليمة وسعيدة.

المطلب الرابع:

ممارسة الرياضة

ينصح الأطباء بممارسة الرياضة البدنية، وأن الإنسان الذي لا يخصص (٣٠) دقيقة من يومه للرياضة فإنه سيخسر الوقت الكثير مستقبلاً بالأمراض، وزيارة الأطباء والمستشفيات.

و ينصحون باختيار ما يناسب الإنسان من رياضات : كالمشي، أو السباحة، أو الجري السريع .

ويقررون أن ممارسة الرياضة بشكل مستمر لها فائدة كبيرة في مكافحة أمراض الشيخوخة المبكرة، ومنها على سبيل المثال: مكافحة البدانة والسكري، وأمراض القلب، والجلطات الدماغية، والاكتئاب والتوتر، والأرق.

وهي تساعد على تخفيض الكولسترول السيء، والضغط الشرياني المسؤل عن اهتراء الشرايين، وتنشط جهاز المناعة الذاتية لمكافحة الالتهابات والسرطانات [١١١].

والرياضة البدنية هي : القيام بحركات خاصة تكسب البدن قوة ومرونة.[١١٢]

ولو رجعنا إلى الهدي النبوي لرأينا أنه ﷺ أمر بكل ما يجعل المؤمن قوياً، وذلك عندما قال : « المؤمن القوي خير، وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير.. »[١١٣].

وحث على كثير من الألعاب التي تكسب الإنسان قوة، ومنها :

الرمي، وركوب الخيل، والصيد، واللعب بالحراب وغير ذلك، ولكنني سأذكر

١١١-انظر الصحة والجمال ص١٥٥.

١١٢-المعجم الوسيط مادة : راض.

١١٣-رواه أحمد ١٤ / ٣٩٥(٨٧٩١)، ومسلم ، كتاب القدر ، باب الأمر بالقوة، وترك العجز (٢٦٦٤)، وغيرهما عن أبي هريرة .

هنا أمثلة تنفعنا في مجال مكافحة الشيخوخة، فمنها على سبيل المثال : كثرة المشي.

والمشي الذي حث عليه النبي ﷺ إنما ربطه بأهم عبادة وهي الصلاة، ليكون مشياً هادفاً، ذا فائدة تعود على صاحبه في دينه ودنياه، ولا شك أن ذلك سيدفعه إلى الاستمرارعليه، وعدم تركه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال : قال رسول اللَّهِ ﷺ : « صَلاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ على صَلاتِهِ في بَيْتِهِ وفي سُوقِهِ خمسة وَعِشْرِينَ ضِعْفًا وَذَلِكَ أَنَّهُ إذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إلى الْمَسْجِدِ لا يُخْرِجُهُ إلا الصَّلاة لم يَخْطُ خَطْوَةً إلا رُفِعَتْ له بها دَرَجَةٌ وَحُطَّ عنه بها خَطِيئَةٌ.. »[١١٤]

وفي رواية : «فإن أعظمكم أجراً، أبعدكم داراً » قالوا : لم يا أبا هريرة ؟ قال : من أجل كثرة الخُطا "[١١٥]

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال:قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الناس أجراً أبعدهم إليها ممشىً فأبعدهم.. »[١١٦]

فلو أن المسلم حافظ على الصلاة في المسجد خمس مرات في اليوم والليلة ماشياً في ذهابه وإيابه لحقق ما نصح به الأطباء من المشي (٣٠) دقيقة في اليوم.

بل وزيادة على ما قاله الأطباء : لأنه قام في صلاته بحركات رياضية نافعة لكل أعضاء جسمه، مع سكينة في القلب، وراحة في النفس، وانشراح في الصدر، وغفران للذنوب، وصلة بالحي القيوم سبحانه وتعالى.

ومنها : رياضة الجري : فإن النبي ﷺ قام بهذه الرياضة مع زوجته، يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر، وهي جارية قالت :لم أحمل اللحم ولم أَبدُن، فقال لأصحابه "تقدموا"، فتقدموا. ثم قال لي : " تعالي حتى أسابقك " فسابقته فسبقته (على رجلي)، فسكت عني ،

١١٤-رواه البخاري ، كتاب الأذان ، باب فضل صلاة الجماعة (٦٤٧) عن أبي هريرة .

١١٥-رواه مالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء (٦٣).

١١٦ رواه البخاري ، كتاب الأذان ، باب فضل صلاة الفجر في جماعة (٦٥١)، ومسلم، كتاب المساجد ، باب فضل كثرة الخُطا إلى المساجد (٦٦٢)عن أبي موسى الأشعري .

حتى إذا حملت اللحم ، وبدنت ، ونسيت خرجت معه في بعض أسفاره ،فقال للناس : " فتقدموا"، ثم قال : "تعالي حتى أسابقك "، (فقلت : كيف أسابقك يا رسول الله، وأنا على هذه الحال؟! فقال :ستفعلين ") فسابقته فسبقني، فجعل يضحك، وهو يقول : "هذه بتلك (السبقة) "[١١٧].

وقيامه ﷺ برياضة الجري مع زوجته تشجيع لنا على هذه الرياضة.

ومن العجيب أن أطباء الصحة البدنية يقررون أن من أسرار نجاح برامج الرياضة، وعدم إهمالها - لأن كثيراً من الناس لا يستمرون في المداومة عليها - قيام كلا الزوجين بها، أو مع بعض الأولاد أو مع بعض الأصدقاء.

ومنها : رياضة السباحة: فقد جاء عنه ﷺ أنه قال: "علموا أولادكم السباحة والرماية.."[١١٨]

وعنه ﷺ أنه قال : كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال. وذكر منها "تعليم السباحة " [١١٩]

المطلب الخامس :
التداوي من الأمراض

من هدي النبي ﷺ في العناية بالصحة الجسدية أنه أمر بالتداوي، وحث عليه، وأرشد إلى أن " لكل داء دواء ... "[١٢٠] وبذلك فتح رسول الله ﷺ باب الأمل على مصراعيه أمام الأطباء والمرضى معاً من كل مرض ولم يعد لمقولة الأمراض

١١٧-أخرجه أحمد ٤٣ / ٣١٣(٢٦٢٧٧) واللفظ له وما وضعته بين قوسين فهو من رواية النسائي في سننه الكبرى برقم(٨٩٤٢) ، ورواه أبو داود ، كتاب الجهاد، باب في السبق على الرجل (٢٥٧٨)، وابن حبان (٤٦٩١) وغيرهم.

١١٨-رواه ابن منده في معرفة الصحابة عن بكر بن عبد الله الأنصاري، وضعفه الحافظ ابن حجر في الإصابة ١ / ٣٢٥. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة١ / ٤٦٢، ضعيف له شواهد. ومن شواهده حديث جابر بن عبدالله، وجابر بن عمير الذي سيأتي.

١١٩-رواه النسائي في الكبرى (٨٩٣٤ و٨٩٤٠) والطبراني في الكبير (١٧٨٥)،والأوسط (٨١٤٧)، والبيهقي ١٠ / ١٥، وقال المنذري في الترغيب (١٩٣٥) : إسناده جيد. وقال الهيثمي في المجمع ٥ / ٢٦٩ : ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت، وهو ثقة.

١٢٠-رواه مسلم، كتاب الطب، باب لكل داء دواء، واستحباب التداوي (٢٢٠٤) عن جابر.

المستعصية محلٌ في عالم الطب.

إن هذا التوجيه النبوي فيه رحمة بالغة بالإنسان، فهو ﷺ لم يدعه فريسة للأمراض تفتك به، وتنهش صحته وقوته بل أرشده إلى المسارعة إلى التداوي، وهو بذلك يقرر الطب الصحيح القائم على العلم والتجربة، ويقاوم طب الكهنة والسحرة الذي لا يزيد من اعتمد عليه إلا إرهاقاً ومرضاً، وعوضه عن ذلك بالاستعانة بالله عن طريق الأدعية والأذكار[١٢١].

وبذلك قطع صلة الإنسان بالخرافة، وأوصله إلى بر الأمان،وشاطئ الاطمئنان : إلى العلم والإيمان.

ونظراً لما وصل إليه الطب من تطور في عصرنا الحاضر فعلى الإنسان أن ينتفع من مقرراته في حفظ صحته، وحماية جسده، ولا بأس باللجوء إلى الكشف المبكر عن الأمراض، فقد قرر الأطباء أن الكشف المبكر عن الأمراض، أحد الوسائل المهمة في مكافحة الشيخوخة، والتخلص من كثير من أمراضها![١٢٢]

ومن الأسباب العظيمة في الحفظ من الأمراض : المداومة على الأدعية، ولا سيما الخاصة بمكافحة الشيخوخة وعن أهمية الأدعية الإلهية يحدثنا العلامة ابن القيم فيقول : " واعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضراً، وإن كان مؤذياً. والأدوية الطبيعية إنما تنفع بعد حصول الداء. فالتعويذات والأذكار : إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها - بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه - فالرقى والعوذ تستعمل لحفظ الصحة، ولإزالة المرض.

أما الأول : فكما في الصحيحين من حديث عائشة : كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه " قل هو الله أحد " والمعوذتين، ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده [١٢٣].

١٢١-انظرما كتبه د. يوسف القرضاوي عن السنة وعلم الصحة في كتابه "السنة مصدراً للمعرفة والحضارة" ١٤٨-١٧١.

١٢٢-انظر الصحة والجمال د.مازن صواف ١٣٤.

١٢٣-رواه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات(٥٠١٧)، ومسلم، كتاب الطب، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢).

وكما في الصحيحين : " من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه "[١٢٤].

وكما في صحيح مسلم عن النبي ﷺ : « من نزل منزلاً فقال :أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك » [١٢٥].

والثاني : فمثل: رقية اللديغ بقراءة الفاتحة " [١٢٦].

ولا بد من الإشارة هنا - ونحن نتحدث عن التداوي من الأمراض - إلى الأدعية التي صدرت عن النبي ﷺ في الاستعاذة بالله من عدد من الأمراض، التي يمكن أن تصيبه، فهي بالإضافة إلى كونها من الأدوية الإلهية النافعة من الأمراض ما وقع منها، وما لم يقع ، هي أيضاً توجيهات نبوية ترشد الإنسان إلى الابتعاد عن كل أسباب المرض قبل وقوعه، كما أنها ترشده إلى معالجتها، فيما إذا أصيب بها.

ولا بأس أن أذكر هنا بعض الأدعية مما له صلة بمكافحة الشيخوخة المبكرة لكي يحافظ عليها المسلم في شبابه وشيخوخته، من هذه الأدعية :

١- كان رسول الله ﷺ يتعوذ فيقول:« . .وأعوذ بك من الهرم ». [١٢٧]

وقوله الهرم : هو البلوغ في العمر إلى سن تضعف فيه الحواس والقوى، ويضطرب فيه الفهم والعقل، وهو أرذل العمر.

وأما مجرد طول العمر مع سلامة الحواس وصحة الإدراك فذلك مما ينبغي الدعاء به. [١٢٨]

٢- وكان يقول : " . .وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر ". [١٢٩]

٣- وكان يقول : " اللهم إني أعوذ بك من الجنون، والجذام، والبرص، وسيء الأسقام ". [١٣٠]

١٢٤-رواه البخاري، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل البقرة (٥٠٠٩)، ومسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٨٠٧) عن عبد الله بن مسعود .

١٢٥-رواه مسلم ، كتاب الذكر والدعاء ، باب التعوذ من سوء القضاء (٢٧٠٨)

١٢٦- زاد المعاد ٤ / ١٨٢ .

١٢٧-رواه البخاري، كتاب الدعوات ، باب التعوذ من أرذل العمر (٦٣٧١).عن أنس رضي الله عنه.

١٢٨-تحفة الذاكرين ١ / ٤١٧.

١٢٩-رواه البخاري، كتاب الدعوات ، باب التعوذ من البخل(٦٣٧٠).عن سعد ابن أبي وقاص.

١٣٠- رواه النسائي، كتاب الاستعاذة ، باب الاستعاذة من الجنون (٥٤٩٣)عن أنس.

٤- وكان يدعو فيقول :" اللهم متعني بسمعي وبصري،واجعلهما الوارث مني.. "[١٣١]
والمراد من "الوارث مني" : إبقاء قوته إلى وقت الكبر.
وفي رواية : اللهم عافني في جسدي، وعافني في بصري، واجعله الوارث مني.. ".[١٣٢]
وفي رواية : ومتعنا بأسماعنا، وأبصارنا،وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا.. ".[١٣٣]

٥- وكان يقول : " اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، والموت راحة لي من كل شر "[١٣٤].

٦- ومن ذلك الدعاء بتوسيع الرزق عند كبر السن :
عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان يقول في دعائه:« اللهم اجعل أوسع رزقك علي عند كبر سني، وانقضاء عمري »[١٣٥].

١٣١- رواه الترمذي، كتاب الدعوات ، باب الاستعاذة (٣٦٠٤) عن أبي هريرة ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب.
١٣٢- رواه الترمذي، كتاب الدعوات، باب جامع الدعوات عن رسول الله ﷺ (٣٤٨٠) عن عائشة وقال : حديث حسن غريب .
١٣٣-رواه الترمذي ، كتاب الدعوات، باب جامع الدعوات عن رسول الله ﷺ (٣٥٠٢) عن ابن عمر.
١٣٤-رواه مسلم ، كتاب الذكر والدعاء ، باب التعوذ من شر ما عمل(٢٧٢٠) عن أبي هريرة.
١٣٥-رواه الطبراني في الأوسط (٣٦١١)، وفي الدعاء (١٠٤٩)، والحاكم ١ / ٧٢٦ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد عن عائشة.
وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا من حديث القاسم عن عائشة.
وقال الحاكم : هذا حديث حسن الإسناد والمتن غريب في الدعاء مستحب للمشايخ. ورواه البيهقي في الدعوات الكبير ١ / ١٧٤ وقال : عيسى بن ميمون هذا منكر الحديث.
ورواه ابن عدي في الكامل ١ / ١٦٦ في ترجمة أحمد بن بشير، عن عيسى بن ميمون، وأعله بأحمد بن بشير.
وتابعه ابن الجوزي في الموضوعات ١ / ١٢٧، وقال هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ.
إذاً فعلته عند من أعله رجلان : أحمد بن بشير، وقد قال عنه الحافظ بن حجر في التقريب (١٣) : " صدوق له أوهام ". وعيسى بن ميمون مولى القاسم قد قال عنه ابن حجر في التقريب (٥٣٣٥) : ضعيف.
قلت : والحديث له طرق : فأحمد بن بشير لم ينفرد به، إذ تابعه عليه سعيد بن سليمان الواسطي، عند كل من الطبراني والحاكم. وتابعه أيضاً حجاج بن نصير عند أبي حيان في طبقات المحدثين بأصبهان ٤ / ١٥٥.
وأما عيسى بن ميمون: فهو لم ينفرد به، إذ تابعه عليه أبو يحيى مولى آل الزبير، قال سمعت القاسم : وروايته أخرجها ابن أبي الدنيا في إصلاح المال ١ / ٦٠. وما دام أنه مولى القاسم فلا أستبعد أنه سمع الحديث منه ولذلك قال الهيثمي في المجمع ١٠ / ١٨٢ : وإسناده حسن. وأورد السيوطي الحديث في كتابه " حصول الرفق في أصول الرزق"، وذكر تحسين الهيثمي مقراً له .

ففي هذا الحديث يرشد النبي ﷺ المسلم أن يدعو ربه بأن يوسع عليه الرزق في آخر عمره ،وهي فترة تشتد فيها حاجته إلى الرزق، وهو في الوقت نفسه إرشاد له بأن يدخر لنفسه مااستطاع تحسبا لنوائب الدهر.

المطلب السادس

الاهتمام بالصحة النفسية

ومن مظاهر العناية بصحة الجسد الاهتمام بالصحة النفسية، وقد عنيت السنة النبوية بهذا الجانب عناية فائقة، وجاءت بتوجيهات كثيرة، وإرشادات متنوعة لا يتسع البحث لتفصيلها، وحسبي هنا أن أشير إلى بعض الأفكار والمفردات في هذا المجال.

أولاً: لا شك أن الالتزام بالعبادات: ومنها الصلاة، والصيام: الفرائض والنوافل، والذكر، وقراءة القرآن، والاستغفار، والتسبيح، أمور تورث الطمأنينة، والراحة النفسية، قال تعالى: ﴿الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله، ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾ (الرعد: ٢٨).

ثانياً: إن الابتعاد عن المعاصي الكبيرة، والصغيرة، والظاهرة و الباطنة، لها أكبر الأثر في صحة الإنسان النفسية بل والجسدية.

وهذه المعاصي، وإن كان المطلوب اجتنابها من كل مسلم شاباً أو شيخاً لكن اجتنابها من قبل المسن أوكد، لأنها تضر بصحته الجسدية والنفسية، ومن هنا جاء التحذير الشديد من وقوع المسن في الزنا.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :«ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر» [١٣٦].

فكما يقبح به ارتكاب الزنا، يقبح به ارتكاب كل المعاصي التي جاء تحريمها في الشرع، ولا سيما أمراض القلوب: كالحقد، والغل، والحسد، والغضب، والكبر،

١٣٦-رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله(١٠٧)عن أبي هريرة.

والعجب، والرياء والغرور، وغير ذلك فإنها أمراض فتاكة، ولها أثرها السيء على صحته النفسية، وعلى مفردات حياته اليومية.

ثالثاً :إن المفردات الإيمانية :كالتوكل على الله، والرجاء، والخوف، والصبر، والشكر، والقناعة، والرضا، والتسليم، والإخلاص، والصدق، والمحبة، وتنميتها في قلب المؤمن، وتجسيدها في سلوكه وعمله، لها الأثر الفعال في الاستقرار النفسي، والاطمئنان القلبي، والانشراح الصدري، والحياة السعيدة.

رابعاً : إن صلة الأرحام، وزيارة الأقارب، والأصدقاء الصالحين، لها أيضاً الأثر الفعال في صحة الإنسان النفسية ، وقد ذكرنا سابقاً قول النبي ﷺ : « من سره أن يمد له في عمره، ويزاد له في رزقه فليبر والديه وليصل رحمه » وقد نصح الأطباء : وهم يتحدثون عن مكافحة الشيخوخة المبكرة بإحاطة النفس بالأهل والأقارب والأصدقاء.[١٣٧]

خامساً : الابتعاد عن الضغوط النفسية باجتناب أسبابها ومن أهمها : الخوف من المستقبل، أو ملازمة الكآبة أسفا على مافات،أو حزنا على أمر لم يتم تحقيقه، أو عدم القدرة على اتخاذ القرار الذي يجب اتخاذه، أو التأخر عن أداء مايجب أداؤه، أو التثاقل عن القيام بالأمور المطلوبة، او عدم الجرأة على مواجهة الأمور التي تواجهه.

هذه الأمور النفسية جميعها أرشد النبي ﷺ إلى تجنبها بإسلوب يناسبها ألا وهو أسلوب التوجه إلى الله والالتجاء إليه،والاستعانة به ؛ بأن يصرف عنه هذه الأوهام،وأن يجنبه آثارها عن طريق الدعاء،وبذلك تقوى نفسه، وتشتد عزيمته فيمضي في هذه الحياة غير ملتفت للوراء، ولا متردد في اتخاذ قرار صائب، ولا متثاقل في أداء واجب.

عن أنس رضي الله عنه قال : " كان النبي ﷺ يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الهم

١٣٧- انظر كتاب الصحة والجمال ص ١٤٧.

والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدين، وغلبة الرجال » [١٣٨].

والهم هو : الخوف من أمر آت.

والحزن هو : انخلاع السرور، وملازمة الكآبة أسفاً على ما فات، أو توجعاً على ممتنع .

والعجز : ضد القدرة، وأصله التأخر عن الشيء، والعجز عن أداء ما يجب على المسلم أداؤه .

والكسل : التثاقل عن الأمور المحمودة.

والبخل : ترك الواجبات المالية المكلف بها الإنسان شرعاً.

والجبن ضد الشجاعة، ومن معانيها عدم الجرأة على مواجهة الأمور التي يواجهها الإنسان.

وضلع الدين : أي ثقله الذي يميل صاحبه عن الاستواء والضلع بالتحريك : الاعوجاج.

وقهر الرجال: أي غلبتهم، وشدة تسلطهم بغير حق [١٣٩].

إن هذه الأمور التي أرشدنا النبي ﷺ إلى الاستعاذة منها تشكل المداخل الرئيسة للضغوط النفسية في هذا العصر حسب مقررات علم النفس، وأهمها الخوف، وذلك لأن الأشياء التي يخافها الإنسان كثيرة، وأجناسها مختلفة، ومنها : الخوف من الموت، ومن المرض، ومن انقطاع الرزق، ومن وقوع المصائب والكوارث، وفقدان المنصب أو الوظيفة.

والالتجاء إلى الله سبحانه وتعالى، وسؤاله أن يبعد عنا هذه الأمور له أثر في تحجيم الضغوط النفسية.

١٣٨- رواه البخاري، كتاب الدعوات ، باب الاستعاذة من الجبن والكسل (٦٣٦٩) عن أنس ، ورواه أبو داود (١٥٥٥) عن أبي أمامة وفيه :.. أن النبي ﷺ قال : يا أبا أمامة مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت الصلاة ؟ قال: هموم لزمتني ، وديون يا رسول الله. وفيه فقال ﷺ : قل إذا أصبحت و إذا أمسيت : "... ". فقال ابو أمامة :فقلت ذلك فأذهب الله غمي، وقضى عني ديني.

١٣٩- انظر مرقاة المفاتيح ٥ / ٣٥٩.

وهو أيضاً يمثل توجيهاً نبوياً، وإرشاداً حكيماً للابتعاد عن كل الأسباب التي تجلب للإنسان الهم والحزن.

إن هذا المنهج الذي أكده النبي ﷺ يعد منهجاً وقائياً من الانحرافات النفسية، والمنهج الوقائي كما يقرر علماء النفس من أساسيات الصحة النفسية في الوقت الحاضر.[١٤٠]

١٤٠- انظر: الشخصية الإنسانية في التراث الإسلامي للدكتور نزار العاني ص١٧٧

النتائج والتوصيات

١- كشف البحث عن سبق السنة النبوية في رعاية المسنين والاهتمام بهم، وبيان حقوقهم بينما لم تظهر هذه الأفكار في الفكر الوضعي إلا في نهاية القرن العشرين.

٢- إن مكافحة الشيخوخة حسب مقررات علم الطب الحديث تتطابق مع ما جاءت به السنة النبوية في هذا الموضوع، وقد كشف البحث عن وجه جديد من وجوه الإعجاز الطبي في السنة النبوية.

٣- إن الرخص والتخفيفات التي شرعت في الإسلام إنما تشمل المسنين بسبب المرض لا باعتبار السن، وهذا من خصائص الإسلام في رعاية هذه الفئة، إذ إنه أدمج المسنين في المجتمع، ولم يميزهم بأحكام خاصة بهم، حفاظاً على مشاعرهم، وإبقاءً على حيويتهم من أن تمس، فالمسن السليم: يتمتع بالحقوق والواجبات كافة.

وعليه فإن فقهاء المسلمين لم يفردوا أحكاماً خاصة للمسنين، إذ ليس للمسن أحكام تخصه إلا إذا وصل لمرحلة الضعف الشديد أو صاحبه مرض ما، وعندها فإن الرخص التي تشملهم هي رخص لهم باعتبار عدم الطاقة والمرض لا باعتبار السن فقط، ولهذا نلاحظ في بعض النصوص تقييد " الشيخ " بالفاني، والهرم، والكبير، والزمن، والضعيف وما إلى ذلك.

٤- كشف البحث عن وجه من وجوه قيمة الحياة في السنة المطهرة وذلك عندما عدت طول العمر نعمة من نعم الله، ولونا من ألوان السعادة، ولذلك وجهت إلى العناية بالصحة، والمحافظة على الجسد بجملة من التوجيهات والإرشادات المهمة في هذا المجال، خلافاً لبعض الاتجاهات في الفكر الوضعي الذي اعتبر طول العمر نقمة وليس نعمة.

٥- إن مفهوم المسن في السنة المطهرة أخذ بعداً حضارياً متميزاً؛ فهو مصطلح مرادف للتقدير والاحترام، والجدير بالرعاية والحماية، والاهتمام، وقد رصد البحث (١٤) حقاً من حقوقه.

بينما هناك اتجاه في الفكر الوضعي يتفنن في كيفية الخلاص منه، وحرمانه من التأمين الصحي، وسن التشريعات لعزله عن الحياة، وتنكر الأسرة والمجتمع له، متجاهلين عطاءه، وتضحياته التي قدمها لهم ،فضلاً عن التفكير بالتخلص منه عبر مصطلحات وشعارات براقة تخفي في طياتها شراً مستطيراً.

التوصيات

١- يدعو الباحث إلى الاستفادة من توجيهات السنة النبوية برعاية المسنين، وبيان حقوقهم في سن القوانين المنظمة لشؤونهم، وبما يكفل لهم الحياة الكريمة حسب مقتضيات العصر الحاضر.

ولا بأس من الاستفادة من المقررات والمبادئ التي صدرت عن الأمم المتحدة بخصوص كبار السن ما لم تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

٢- يدعو الباحث إلى إعادة النظر في قانون التقاعد الذي حدد سن التقاعد بـ (٦٥)سنة، وذلك عن طريق وضع بعض الاستثناءات للاستفادة من أصحاب الخبرات في المجالات كافة.

المصادر :

- الأحاديث المختارة، محمد بن عبد الواحد المقدسي ،مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٤١٠، ط ١، تحـ: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
- الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان، لعلي الفارسي، تحـ : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.
- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤٠٩ - ١٩٨٩، ط٣،تحـ :محمد فؤاد عبدالباقي.
- إصلاح المال، عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٤- ١٩٩٣، ط ١، تحـ: محمد عبد القادر عطا.
- الأم ،للإمام الشافعي، دار المعرفة،بيروت.
- الأموال، القاسم بن سلام، دار الكتب العلمية - بيروت ط ١، ١٤٠٦-١٩٨٦.
- البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- البحر الزخار، أحمد بن عمرو البزار، مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم - بيروت ، المدينة - ١٤٠٩، ط ١، تحـ: د. محفوظ الرحمن زين الله.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ،علاء الدين الكاساني،دار الكتاب العربي - بيروت، ١٩٨٢، ط٢.
- تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- التبيان في آداب حملة القرآن،يحيى بن شرف النووي،الوكالة العامة للتوزيع - دمشق، ١٤٠٣ - ١٩٨٣، ط١.
- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، محمد بن علي الشوكاني، دار القلم - بيروت، ١٩٨٤، ط ١.
- التدوين في أخبار قزوين، عبد الكريم بن محمد الرافعي، دار الكتب العلمية - بيروت،١٩٨٧، تحـ: عزيز الله العطاري.

- تقريب التهذيب، ابن حجرالعسقلاني،تحـ: محمد عوامة، دار ابن حزم- بيروت، ١٤٢٠.
- التلخيص الحبير، ابن حجر، ط١المدينة المنورة، ١٣٨٤.
- التمهيد لما في الموطأ من المعـاني والأسانيد، ابن عبد البر النمري، وزارة الأوقاف - المغرب، ١٣٨٧، تحـ: مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبد الكبير البكري.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، علي بن محمد الكناني،دارالكتب العلمية - بيروت،١٣٩٩، ط ١، تحـ: عبد الوهاب عبد اللطيف ،عبد الله الغماري.
- الترغيب والترهيب،عبد العظيم المنذري،دار ابن حزم - بيروت، ط ١، ١٤٢٢-٢٠٠٢
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٥، ١٤١٥.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً في جوامع الكلم،ابن رجب الحنبلي،مؤسسة الرسالة - بيروت،ط٧,١٤٢٢-٢٠٠١،تـ:شعيب الأرنؤوط.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، دار ابن حزم - بيروت ٢٠٠٤.
- الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج، دار الأرقم- بيروت، ط ١، ١٤١٩-١٩٩٩.
- الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، دار الأرقم- بيروت، ط ١، ١٤١٦.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٥، ط٤.
- الخراج، أبو يوسف القاضي،دار المعرفة - بيروت.
- الدعاء للطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني، دار الكتب العلمية -

بيروت،١٤١٣،
ط ١، تحـ: مصطفى عبد القادر عطا.
- الدعوات الكبير، أحمد بن الحسين البيهقي، مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت ١٤١٤ - ١٩٩٣، تحـ: بدر بن عبد الله البدر.
- الرعاية المتكاملة للمسنين، د.ابراهيم بدران، من البحوث التي ألقيت في الندوة الطبية الثانية عشرة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية،١٤٢٠-١٩٩٩،الكويت.
- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، يحيى بن شرف النووي، دار الفكر- بيروت، ١٤٢١ -٢٠٠٠، ط٣.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة - بيروت،١٤٠٧- ١٩٨٦، ط ١٤، تحـ: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط
- زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة، د.خلدون الأحدب،دار القلم- دمشق،ط ١و١٤١٧.
- السنة مصدرا للمعرفة والحضارة، د.يوسف القرضاوي، دار الشروق- القاهرة،ط٢، ١٤١٨- ١٩٩٨.
- سنن الدارقطني،علي بن عمر الدارقطني،دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦،
تحـ: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
- السنن الكبرى، البيهقي، دار الفكر- بيروت، ١٤١٧-١٩٩٧.
- السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي،دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١ - ١٩٩١،
ط١، تحـ: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن
- سنن ابن ماجه، دار ابن حزم - بيروت، ط١، ١٤٢٢-٢٠٠١.
- السنة،عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٠، ط ١، تحـ: محمد ناصر الدين الألباني.

- السنن، " المجتبى" لأحمد بن شعيب النسائي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث، دار الأرقم- بيروت.
- السنوات المتأخرة من العمر في ضوء الهدي الإسلامي، د.عز الدين ابراهيم، من البحوث التي ألقيت في الندوة الطبية الثانية عشرة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية،١٤٢٠-١٩٩٩
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تـ: شعيب الأرنؤوط وزملائه، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٢.
- الشخصية الإنسانية في التراث الإسلامي، د.نزار العاني، دار الفرقان- عمّان.
- شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٨ - ١٩٨٧م، ط ١، تحـ: شعيب الأرنؤوط.
- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي،دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٠، ط ١،
تحـ: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- الصحة والجمال، د.مازن صواف، ط ٢،دبي، ٢٠٠٥.
- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، عبدالله بن محمد بن حيان الأنصاري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٢ - ١٩٩٢، ط ٢، تحـ: عبد الغفور البلوشي.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، دار الفكر العربي - بيروت.
- عمل اليوم والليلة، النسائي، مؤسسة الرسالة - بيروت،١٤٠٦، ط :٢، تحـ: د. فاروق حمادة.
- عمل اليوم والليلة،أحمد بن محمد الشافعي المعروف بابن السني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت، تـ :كوثر البرني
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥، ط ٢.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري،أحمد بن علي العسقلاني، دار المعرفة -

بيروت، تحـ: محب الدين الخطيب. ومصورة دار الريان للتراث- القاهرة، ط٢،
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ١٣٥٦
- القاموس المحيط، الفيروز آبادي، المطبعة الحسينية - مصر، ط٢, ١٣٩٩- ١٩٧٩.
- قضية المسنين الكبار المعاصرة وأحكامهم الخاصة في الفقه الإسلامي، د.سعد الدين مسعد، مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت، ط: ١, ١٤٢٣-٢٠٠٢
- الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي الجرجاني، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩ - ١٩٨٨، ط ٣، تحـ: يحيى مختار.
- لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف - القاهرة.
- مبادئ الأمم المتحدة لكبار السن، نشرة بمناسبة السنة الدولية لكبار السن، ١٩٩٩،البحرين.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي، دار الريان للتراث،دار الكتاب العربي القاهرة- بيروت، ١٤٠٧.
- المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت - ١٤٠٤، تحـ: د. محمد ضياء االرحمن الأعظمي.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت - ١٤٢٢ - ٢٠٠١م، ط ١، تحـ: جمال عيتاني.
- المستدرك على الصحيحين،الحاكم النيسابوري،دارالكتب العلمية- بيروت،ط ١ :١٤١١.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحـ:شعيب الأرنؤوط وزملائه، ط:مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:١، ١٩٩٧.
- مسند أبي يعلى، أحمد بن علي الموصلي، دار المأمون للتراث - دمشق ١٤٠٤

- ١٩٨٤، ط ١، تحـ: حسين سليم أسد.
- المسند،عبدالله بن الزبير الحميدي، دار الكتب العلمية - بيروت، تحـ: حبيب الرحمن الأعظمي.
- المسند للشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤١٠، ط ١، تحـ: د. محفوظ الرحمن زين الله.
- مصنف عبد الرزاق الصنعاني، تحـ:حبيب الرحمن الأعضمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٣.
- المصنف في الأحاديث والآثار،عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - ١٤٢٧، ط ١، تحـ: محمد عوامة .
- المعارف الطبية في ضوء القرآن والسنة، د.أحمد شوقي ابراهيم، دار الفكر العربي -القاهرة.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار الدعوة، تحـ: مجمع اللغة العربية
- المغني،عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٣٩٢ .
- المغني عن حمل الأسفار، أبو الفضل العراقي، مكتبة طبرية - الرياض - ١٤١٥
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥ - ١٩٨٥، ط ١
- المعجم الأوسط ،، سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥، تـ : طارق بن عوض الله ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، ط ٢، تحـ: حمدي بن عبدالمجيد السلفي
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد الكسي، مكتبة السنة - القاهرة - ١٤٠٨ - ١٩٨٨، ط ١، تحـ: صبحي السامرائي ، محمود محمد خليل
- المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج،يحيى بن شرف النووي، دار ابن

حزم - بيروت، ط ١ :١,١٤٢٣-٢٠٠٢.
- الموضوعات، لابن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٥ -١٩٩٥، ط ١.
- موطأ الإمام مالك، دار إحياء التراث العربي - مصر، تحـ: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥، ط ١، تحـ: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، دار ابن الجوزي، السعودية.
- نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، للحكيم الترمذي، دار الجيل - بيروت - ١٩٩٢، تحـ: عبد الرحمن عميرة .
- نحو حياة صحية سليمة، محمد عبدالمنعم، دار الناشر الدولي- الرياض، ١٤٢٧، ط ١.

رعايــة المسنيـن
فـي السُّنَّة النَّبويَّـة

د/ رابــح دفــرور

أستاذ محاضر بقسم الشريعة

جامعة أدرار - الجزائر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد :

كثيرة هي الأسباب التي تدفعنا إلى دراسة رعاية المسنين في السنة النبوية ولعل أهم تلك الأسباب، والدواعي ما يلي :

أولا : التزايد في عدد الشيوخ والمسنين سواء كان على مستوى عالمي أو على مستوى الدول العربية والإسلامية . فقد ذكرت إحصائيات عالمية أن عدد المسنين في سنة ١٩٦٢ م بلغ ٢٥٠ مليون ، وفي سنة ١٩٨٠ بلغ ٣٧٥ مليون ، وتجاوز في سنة ٢٠٠٠ ال٦٠٠ مليون .

وتقدر الإحصائيات أن يصل عدد المسنين سنة ٢٠٢٠م إلى ٩٥٠ مليون أي حوالي المليار ، ونسبة المسنين ارتفعت خلال هذه الفترات الزمنية من ٨,٢ إلى ١٢,٥ ٪ من سكان العالم[١] .

وهذا التزايد يجعل دراسة متطلبات المسنين واحتياجاتهم ورعايتها قضية ملحة على المستويين الاجتماعي والإنساني .

ثانيا : التغير الملحوظ في القيم والعلاقات بين أفراد الأسرة وأفراد المجتمع في الدول العربية والإسلامية بسبب المؤثرات الثقافية والتطورات الاجتماعية والتحولات الاقتصادية ، بحيث ظهر ما يسمى بالأسرة النووية[٢] التي يستقل فيها الأبناء بزوجاتهم والصغار من أبنائهم في بيوت معزولة، وتقطع العلاقة بين الكبار والصغار ، واعتبار كل من ليس أبا أو ابنا غريبا يعامل معاملة الأباعد ، ولا مكان له في وسط الأسرة النووية .

---

١ - يراجع تقرير منظمة الصحة العالمية المنشور بتاريخ ٢٩ / ٠٩ / ٢٠٠٦ على موقعها : www.who.int

٢ - يقصد بالأسرة النووية في علم الاجتماع الأسرة المكونة من الزوج والزوجة وأبنائهما المباشرين والذين يعيشون تحت سقف واحد ، (الأسرة المتغيرة في مجتمع المدينة العربية ص : ٥٣) .

ثالثا : جهل كثير من أبناء المسلمين بما ورد في تعاليم الإسلام وسنة نبيه في مجال رعاية الشيوخ والمسنين؛ نتيجة سيطرة الثقافة الغربية المستوردة على أبناء المجتمع المسلم ، وانتشارها بينهم ، واستهوائها لهم على حساب الثقافة الإسلامية الأصيلة، التي تتخذ من كتاب الله ـ سبحانه ـ وسنة رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مصدرا أساسا لها، والتي يجب أن تكون ثقافة المسلم وفكره وسلوكه في كل عصر يعيش فيه، وفي كل مصر يقطن به.

وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز نظرية الإسلام في رعاية الشيوخ والمسنين ببيان مظاهر الرعاية والعناية لهذه الفئة الاجتماعية، وأهم الأسس التي تقوم عليها في السنة النبوية.

وقد أفدت من الدراسات السابقة التي عنيت بهذا الموضوع ، والتي تنوعت ميادينها فكان منها الاجتماعي والنفسي والشرعي ، ومن تلك الدراسات حقوق الشيوخ والمسنين في ضوء الشريعة الإسلامية للدكتور: يوسف القرضاوي ورعاية المسنين في الإسلام لعبد الله بن ناصر السدحان، والتوافق عند المسنين للدكتورة: هالة عمران وغير ذلك مما ثبت في قائمة المصادر والمراجع .

وما حاولت إضافته في هذا الموضوع يتمثل في إبراز ما جاء في السنة النبوية من قيم اجتماعية تتعلق برعاية المسنين ، مع مقارنة ذلك بما هو واقع في حياة المجتمعات الغربية .

ومنهجي في ذلك أن أعتمد على ما جاء من أحاديث في الصحيحين ، وإن لم أجد فيهما أوردت ما جاء في كتب السنن من أحاديث صحيحة أو حسنة، وإذا كان الحديث ضعيفا فإني لا أستشهد به إلا إذا كانت له شواهد تبلغ به مرتبة الحسن، معتمدا في التصحيح على ما ذكره الأئمة المحدثون.

وقد تناولت الموضوع من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول : الشيخوخة : تعريفها والتغييرات المصاحبة لها

المطلب الأول : تعريف المسن ، الشيخ

المطلب الثاني : التغيرات المصاحبة للشيخوخة

المبحث الثاني : أسس رعاية المسنين في السنة النبوية
المطلب الأول : أسس عامة
المطلب الثاني : أسس خاصة
المبحث الثالث : مظاهر رعاية المسنين في السنة النبوية
المطلب الأول : دائرة الأسرة المسلمة
المطلب الثاني : دائرة المجتمع المسلم
المطلب الثالث : دائرة الدولة المسلمة
المطلب الرابع : رعاية المسن غير المسلم في السنة النبوية
المبحث الرابع : أهم الأحكام الشرعية الخاصة بالمسنين في السنة النبوية
المطلب الأول : أحكام المخاطب فيها المجتمع
المطلب الثاني : أحكام المخاطب فيها الشيخ

المبحث الأول – الشيخوخة تعريفها والتغيرات المصاحبة لها

المطلب الأول – تعريف المسن ، الشيخ

تطلق كلمة المسن لغة للدلالة على الرجل كبير السن ، يقال : « أسن الرجل : كبر ، وكبرت سنه .. فهو مسن»[٣] ، ويستعمل للمسن لفظ الشيخ ، وهو من استبانت فيه السن وظهر عليه الشيب[٤] . وقال الراغب : الشيخ من طعن في السن[٥] .

وقد دأب علماء الاجتماع على اعتبار المسن من تجاوز عمره الستين سنة ، سواء ظهرت عليه أعراض الشيخوخة أم لم تظهر ، وذلك لأن بعض من تجاوز هذه السن لا يزال بكامل قواه العقلية والنفسية ، في حين نجد بعض من لم يصل هذه السن قد غزا الشيب شعره ، وظهرت التجاعيد على وجهه، وبدا الضعف والخور على قواه الجسدية ، وأضعف الخرف عقله[٦] .

وهناك اتجاه آخر ينظر للمسن طبقا لأعراض فسيولوجية معينة، فإذا ما ظهرت على الرجل فهو مسن مهما كانت سنه ، قبل الستين أو بعدها ، ومثل تلك الأعراض : ضمور في كثير من الأعضاء، وفقدان ملموس للقوة والحيوية تزول معه ظواهر القوة والعنفوان ، وضعف في السمع والبصر وتقوس في الظهر مما يجعله عاجزا عن القيام بأمور نفسه في المراحل المتقدمة[٧].

وكانت العرب قديما تعتبر أن سن الشيخوخة هو الذي يحل معه العجز والضعف وتمسي الحاجة فيه ماسة إلى مساعدة الآخرين وهو سن الثمانين .

---

٣ – لسان العرب : محمد بن مكرم بن منظور ، مادة سن : ١٣ / ٢٢٢ .
٤ – المرجع نفسه ، مادة شيخ : ٣ / ٣١ .
٥ – المفردات ، ص : ٢٧٠ .
٦ – تقرير أعدته منظمة الصحة العالمية في اليوم الدولي للمسنين ، بتاريخ :١٠ / ١٠ / ٢٠٠٦م، المنشور على موقعها: www.un.org .
٧ – علم المشكلات الاجتماعية، ص : ٢٤٨ .

قال زهير بن أبي سلمى :

سئمت تكاليف الحياة ومن يعش ثمانين حولا لا أبا لك يسأم[٨]

وقال آخر :

إن الثمانين ... وبلغتها قد أحوجت سمعي إلى ترجمان[٩].

والناظر في الآثار الشرعية يجد أن الاعتبار المحكم في مفهوم الكبير هو الاعتبار الفسيولوجي لا الاعتبار الزمني وإن كانا متلازمين غالبا ؛ ذلك لأن هذا اللفظ في إطلاق الكتاب والسنة لا يتحدد بسن معينة، ومن أمثلة ذلك قوله - سبحانه وتعالى- : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ ﴾ (الإسراء:٢٣) ، وقوله ﷺ : « ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا»[١٠] ، وغير ذلك . فثم إطلاق للفظ الكبير دون تحديد للسن مما يؤكد أن اعتبار الكبير في الآثار الشرعية هو من كان في حالة ظهرت عليه أعراض الكبر والشيخوخة ، سواء جاوز الستين أم لم يجاوزها .

وعلى هذا فإنه يمكن تعريف الشيخ أو المسن بأنه : هو كل من عجز عن رعاية نفسه والقيام بما يلزمها لضعف اعترى قواه الجسدية أو العقلية نتيجة تقدم في سنه.

والشيخوخة هي طور حتمي يصل إليه الإنسان في حياته ، إذا قدر له أن يعيش فهو يولد طفلا ضعيفا ثم يصير شابا قويا ثم يعود ضعيفا في صورة شيخ مسن .

قال الله عز وجل - :﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ﴾ (الروم : ٥٤).

---

٨ - شرح المعلقات العشر وأخبار شعرائها ، جمع وتصحيح : الشيخ أحمد الشنقيطي ، ص : ١٢٠ .

٩ - الأمالي ، أبو علي القالي . ١ / ٥٠

١٠ - أخرجه أبو داود في كتاب الأدب برقم : ٤٢٩٢ ، ورواه الترمذي برقم : ١٩١٩ ، وقال حديث حسن غريب ، وقال في رواية "ويعرف شرف كبيرنا" المروية برقم : ١٩٢٠ حسن صحيح ، وهو حديث حسن (مجمع الزوائد:١ / ١٢٧).

المطلب الثاني : المتغيرات المصاحبة للشيخوخة

إن طور الشيخوخة يقترن بضعف عام يحل بالإنسان ، وهو ما أكد في قوله سبحانه وتعالى :﴿ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴾(الروم : ٥٤) ، فالضعف الثاني كان مقترنا بالشيبة التي هي سن الشيخوخة ، وإن لهذا الضعف مظاهر متعددة أهمها :

أولا : التغيرات الجسمية

إذا كانت مظاهر جسم الشاب تشع حيوية ونشاطا فإن جسم الشيخ يميل نحو الخمول والأفول ؛ فنجد جلده قد تجعد من بعد نضارة ، وسمعه قد ثقل من بعد حدة، وبصره قد ضعف من بعد قوة ، وعضلاته قد ترهلت من بعد فتوة، وشعره قد ابيض من بعد سواد، هذا خارجيا . وأما داخليا فنجد فيه وهناً في عظمه وضعفاً في ذاكرته، وخرفاً في عقله، وانخفاضاً في حرارة جسمه، ونقصاً في مناعته ، وكثرة في أمراضه، ويأساً عند النساء، ونقص الخصوبة عند الرجال ، وضعفاً عامّاً في البدن يصيره عالة على غيره .

وهو ما جعل امرأة زكريا عليها السلام تتعجب من أن يكون لها ولد ، فقال الله سبحانه وتعالى-: ﴿ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴾ (هود:٧٢).

وهو ما جعل زكريا ينادي ربه نداء خفيا ليحقق له معجزة كمعجزة مريم التي كانت ترزق بغير حساب ، وذلك بعدما رأى من نفسه استحالة إنجاب ولد في مثل هذه السن فقال سبحانه وتعالى- : ﴿ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣ قَالَ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴾ (مريم :٣-٤).

وهذا شاعر يصف حاجته إلى عصا يتكئ عليها ليقوى على المشي فقال :

وكنت أمشي على رجلين معتدلا فصرت أمشي على أخرى من الشجر[١١]

ولهذا الضعف الذي يعتري الشيخ ويزداد عند الهرم كان النبي ﷺ يتعوذ من

---

١١ - الخصائص:١ / ٢٠٧ .

أن يرد إلى أرذل العمر .

فعن مصعب بن سعد عن أبيه قال: تعوذوا بكلمات كان النبي ﷺ يتعوذ بهن : «اللهم إني أعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك من البخل ، وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر »[١٢].

وأرذل العمر هو السن المرغوب عنها لرداءتها[١٣] ، وهي السن التي يصير فيها الإنسان عالة على غيره ، عاجزا عن القيام بخدمة نفسه ، ويصبح حاله حال الطفل الرضيع الذي لا يفقه ما حوله ، ولا يدري ما يضره وما ينفعه ، وخير للإنسان أن يدعو ربه ألا يصير إلى هذه السن وهذه الحال حتى لا يحتاج الآخرين ويمسي حملا ثقيلا عليهم يتمنون موته والاستراحة منه .

ثانيا : التغيرات الاجتماعية

إن للتقهقر الجسمي الذي يحد من النشاط والحركة لدى الشيخ المسن، وبعد أولاده عنه، وتقاعده عن العمل ، ينعكس سلبا على الحالة الاجتماعية ، حيث تتقلص علاقاته الاجتماعية وتقتصر فقط على الأصدقاء القدامى ، كما يولد له كثرة المكوث بالبيت عزلة وفراغا كبيرين وهو ما يؤدي إلى ضعف اتصاله بالمجتمع وتدهور مشاركته الاجتماعية وابتعاده أفكاره عن أفكار المجتمع[١٤] .

وهذا الانعزال عن المجتمع وعدم القدرة على المشاركة فيه والتفاعل مع أبنائه يولد من الجانب الآخر إهمالا للشيخ المسن بل نسيانه من طرف أفراد المجتمع ولهذا اعتبر الإسلام زيارة المسنين سبيلا لكسر العزلة الاجتماعية عنهم ، وجعل ذلك فضيلة ندب إليها؛ إذ بها يساعد الشيخ على الاندماج في المجتمع ولو جزئيا وبها تؤنس وحدته، ويملأ عليه فراغه .

---

١٢ - رواه البخاري في كتاب الدعوات باب الاستعاذة من أرذل العمر برقم : ٦٠١٣ : ٥ / ٢٣٤٣ .
١٣ - المفردات : ١٩٤ .
١٤ - التوافق عند المسنين ، ص ١٧ .

ثالثا : التغيـرات النفسيـة

إن الوضع الاجتماعي الذي يعيشه المسن ، والعزلة التي تجعله وحيدا والفراغ الذي يملأ عليه وقته، كل ذلك يسهم في تغيير نفسي لديه ، فهو يصبح دائم التفكير في نفسه ، كما يبرز عليه القلق والاكتئاب ، وتزداد حساسيته وتتغير اهتماماته فتتركز حول الجوانب الشخصية ، وتزيد في العبادات الدينية والمجالات العاطفية.

وخلال نظرة سريعة في هذه التغيرات المصاحبة للشيخ المسن يمكننا اعتبار الصعوبات التي يواجهها ناجمة أساسا عن الوضع الاجتماعي الذي يعكس أفكار ومواقف الناس والمجتمع حياله ، فإهمال الشيخ وعزله عن المجتمع وإبعاده عن التفاعل معه والانشغال عنه إلى حد نسيانه ، يولد لديه اكتئابا نفسيا حادا ويجعله في حالة من القلق الشديد .. وهو ما يسبب له كثيرا من المشاكل على الصعيد الصحي .

ولما كان الأمر كذلك ، فإننا نجد رعاية الإسلام لهذه الفئة قد تمثلت في اعتبار أن مشكلة المسنين هي مشكلة اجتماعية قبل أن تكون نفسية أو صحية ، وهذا ما سيتضح لاحقا من خلال مظاهر الرعاية الاجتماعية في السنة النبوية .

المبحث الثاني : أسس رعاية المسنين في السنة النبوية

ترتكز رعاية المسنين والشيوخ في السنة النبوية على جملة من الأسس منها العامة التي يراعى فيها جميع أفراد المجتمع ، ومنها الخاصة التي يراعى فيها الشيخ المسن لذاته .

المطلب الأول : أسـس عامـة

أولا : خاصية التراحم في المجتمع المسلم

إن التراحم بين المؤمنين خاصية من خواص المجتمع المسلم ، فهو مجال للتواصي بينهم قال سبحانه وتعالى - : ﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ

﴿ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْمَرْحَمَةِ ﴾ (البلد: ١٨)، هو أيضا مما وصفهم به ربهم فقال: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ (الفتح: ٢٩).

وجعل نبي الإسلام رحمة الآخرين سبيلا لرحمة الله للعبد فقال: « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله »[١٥]، وقال أيضا: « الراحمون يرحمهم الرحمان، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »[١٦].

وإن الشيخ المسن أحد أفراد المجتمع المسلم، وهو في حاجة لرحمتهم تجسيدا لهذه الخاصية التي يتميز بها المجتمع المسلم.

ثانيا: التكافل والتعاون في المجتمع المسلم

إن كل فرد من أفراد المجتمع المسلم مرتبط بإخوانه، له ما لهم وعليه ما عليهم فهو يحس بآلامهم ويسعى في حاجتهم ويفرح لفرحهم ويسوءه ما يسوؤهم، فهم جميعا كمثل جسد واحد إذا ألمَّ ألم بأحد أعضائه تألم الجسد كله له، وبات مؤرقا لألمه.

قال النبيﷺ: « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى »[١٧] وعند البخاري قال النبي ﷺ: « المسلمون كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله وإذا اشتكى رأسه اشتكى كله»[١٨].

وشبه النبي ﷺ علاقة التكافل بين المؤمنين بعلاقة التماسك بين لبنات البنيان يشد بعضها بعضا، وهي جميعا في وظيفة واحدة تتمثل في قيام البناء، فقال: « مثل المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا »[١٩].

---

١٥ - رواه مسلم في باب الفضائل برقم: ٤٢٨٣.

١٦ - رواه أبو داود في كتاب الأدب برقم: ٤٢٩٠، والترمذي في باب رحمة المسلمين برقم ١٩٢٤، ٤/ ٣٢٣، وقال: هذا حديث حسن صحيح، و إسناده جيد (كشف الخفاء: ١/ ١١٩).

١٧ - رواه مسلم في باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم برقم: ٢٥٨٦، ٤/ ١٩٩٩.

١٨ - رواه مسلم في باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم برقم: ٢٥٨٦، ٤/ ١٩٩٩.

١٩ -رواه مسلم في باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم برقم: ٢٥٨٦، ٤/ ١٩٩٩.

والتكافل والتعاون من القيم الدينية والاجتماعية التي شرعت في المجتمع المسلم من أجل أن يتعاون أفراده وأن يتآزروا وأن يتكافلوا في مواجهة أعباء الحياة ماديا ومعنويا .

فقد جعل رسول الله ﷺ من صفات المؤمن إعانة أخيه المؤمن وحمايته من حيث لا يدري فقال : «المؤمن مرآة أخيه ، والمؤمن أخو المؤمن ، يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورائه »[٢٠].

وجاء في السنة أيضا أن أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس فقال النبي ﷺ : «أحب الناس إلى الله تعالى- أنفعهم للناس ، وأحب الأعمال إلى الله تعالى سرور تدخله على مسلم أو يكشف عنه كربه»[٢١] .

واعتبر تنفيس الكرب عن أفراد المجتمع المسلم سببا لتنفيس الكرب يوم القيامة قال النبي ﷺ : «من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسّر على معسر يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[٢٢] .

وحض النبي ﷺ على جعل المجتمع المسلم مجتمعا متعاونا من خلال حثهم على خدمة بعضهم وتفريج الكرب عن إخوانهم وإدخال السرور عليهم ورتب على ذلك الأجر العظيم فقال حين سئل عن أفضل الأعمال : « أن تدخل على أخيك المؤمن سرورا أو تقضي عنه دينا أو تطعمه خبزا»[٢٣] .

وبهذا تشكل خريطة اجتماعية متكاملة متكافلة متعاونة كل فرد يسعى نحو دعم

---

٢٠ - رواه أبو داود في كتاب الأدب برقم: ٤٢٧٢ ، والبخاري في الأدب المفرد برقم : ٢٣٩ ، ١ / ٩٣ ، و إسناده حسن (فيض القدير : ٦ / ٢٥٢) .

٢١ - رواه الطبراني في الكبير : ١٢ / ٤٥٣ ، والأوسط : ٦ / ١٣٩ ، والصغير : ٢ / ١٠٦ ، وفيه مسكين بن سراج وهو ضعيف (مجمع الزوائد : ٨ / ١٩١) ، ورواه البهقي بمثله ، وشواهده تبلغ به مرتبة الحسن (البيان والتعريف:١ / ١١٧).

٢٢ - رواه مسلم في باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، برقم ٢٦٩٩ ، ٤ / ٢٠٧٤ .

٢٣ - رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم ٧٦٧٨ ، ٦ / ١٢٣ ، وشواهده تبلغ به مرتبة الحسن (البيان والتعريف: ١ / ١١٧) .

الآخرين ومعاونتهم. وهو ما يدفع بالمسلم نحو الشعور بمسؤولية شرعية بالغة نحو رعاية حاجات كبار السن سواء كانت مادية أو اجتماعية أو نفسية أو صحية

المطلب الثاني : أسس خاصة

أولا: منزلة الشيخ الخاصة عند الله- تعالى-

إن للشيخ ذي الشيبة لمنزلة خاصة في الإسلام ؛ إذ ينشأ مسلما ثم يفني شبابه وكهولته في الإسلام حتى إذا ما أدركه المشيب وجد نفسه في الإسلام .

واعتبر النبي ﷺ أن كل شيبة يشيبها المرء في الإسلام نورا له يوم القيامة فقال : « من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة » [٢٤] .

وهذا ما يعلل به نهي النبي ﷺ لنتف الشيب حيث اعتبره نورا يوم القيامة فقال: « لا تنتفوا الشيب فإنه نور يوم القيامة »[٢٥] .

وكذلك ما يحظى به الشيخ من حسنات لشيبه قال النبي ﷺ : « من شاب شيبة في الإسلام كتب له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة، ورفع له بها درجة »[٢٦].

و قد جعل الله سبحانه ـ إكرام المسن من إجلاله سبحانه- فقال النبي ﷺ « من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم »[٢٧] ،

فكيف بهذا الشيخ ذي الشيبة تكون هذه منزلته عند الله وهذا قدره في الإسلام يهان ولا يصان في المجتمع المسلم ولا تراعي له حاجة وهو في سن الضعف والهوان .

---

٢٤ - رواه الترمذي برقم ١٦٣٥ ، ٤ / ١٧٢ وقال حديث حسن صحيح ، وهو حديث حسن (كشف الخفاء:٢ / ٣٣٤) .

٢٥ - رواه أبو داود في باب نتف الشيب برقم : ٤٢٠٢ ، ٤ / ٨٥ والترمذي بمثله برقم ١٦٣٥ ، ٤ / ١٧٢ ، وقال حديث حسن صحيح ، ورواه مسلم بمثله في كتاب الفضائل برقم: ٤٣٢١.

٢٦ - رواه أبو داود في باب نتف الشيب برقم : ٤٢٠٢ ، ٤ / ٨٥ والترمذي بمثله برقم ١٦٣٥ ، ٤ / ١٧٢ ، وقال حديث حسن صحيح، ورواه مسلم بنحوه في كتاب الفضائل برقم: ٤٣٢١.

٢٧ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم : ٣٥٧ ، ١ / ١٣٠ ، وأبو داود في باب تنزيل الناس منازلهم برقم : ٤٨٤٢ ، ٤ / ٢٦١ . بسند حسن (التلخيص الحبير : ٢ / ١١٨) .

ثانيا : كون رعاية المسن من أفضل القربات إلى الله تعالى-

إن تعاليم الإسلام وتوجيهات نبيه ﷺ تجعل رعاية المسنين لذاتها فضيلة من فضائل الأعمال، وقربة شرعية يجب القيام بها في المجتمع المسلم ، فقد جعلت من أصول الفضائل التي اشتركت فيها الأديان واتفقت عليها الرسالات السماوية ، فقال :﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ (البقرة : ٨٥) .

وقرنها - سبحانه وتعالي - بعبادته فقال أيضا : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾(الإسراء:٢٣).ولا شك أن الوالدين غالبا ما يكونان من كبار السن.

واعتبرت السنة النبوية أن بر الوالدين وهو أحد مظاهر رعاية المسنين من القربات تحتل المرتبة الثانية في جملة فضائل الأعمال التي يحبها الله بعد الصلاة وقبل الجهاد في سبيل الله ، فقد روى ابن مسعود رضي الله عنه قال : « سألت رسول الله ﷺ أي العمل أحب إلى الله ، قال الصلاة على وقتها ، قال : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين ، قال : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله »[٢٨] .

ومن خلال هذا يتضح أن رعاية المسن لذاتها من فضائل الأعمال ، فمن قام بها كان له أجره عند الله تعالى- ، بل إنه قام بعمل يحبه الله ورسوله، وهو في مرتبة أرفع من مرتبة الجهاد ، ولا تعلوه سوى عبادة الصلاة في وقتها .

المبحث الثالث : مظاهر رعاية المسنين في السنة النبوية

إن الناظر في تعاليم الإسلام وتوجيهات السنة النبوية يجد أن مسؤولية رعاية الشيوخ والمسنين جعلت على عاتق الأسرة بصفتها المحضن الأساس الذي يتولى رعاية كل أفراده ، وجعلت أيضا على أفراد المجتمع المسلم باعتبار المجتمع امتدادا للأسرة، فيه الأعمام والأخوال والجيران والأصحاب... كما جعلت كذلك على الدولة المسلمة باعتبارها صاحبة الولاية العامة على كل أفرادها وهي مسؤولة على

---

٢٨ - رواه مسلم في باب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال برقم : ٨٥ ، ١ / ٨٩ .

أن تراعي احتياجاتهم وأن تدير شؤونهم .

هذه ثلاثة دوائر كبرى حصرت فيها رعاية المسنين ، وسوف نفصل مظاهر الرعاية في كل دائرة من هذه الدوائر وفق ما جاءت به السنة النبوية .

المطلب الأول : دائرة الأسرة المسلمة

تعتبر الأسرة الركن الأساس والملاذ الأول لرعاية المسن ، وذلك لأنها تمتلك مواصفات لا تمتلكها مؤسسات الإيواء والرعاية الأخرى ، فهي توفر للمسن الحب الحقيقي، والعلاقات الحميمة الخالصة، والمشاعر الإنسانية الصادقة ، وتحسسه بأنه جزء لا ينفك عنها بحال ، كما يشعر أفرادها أن هذا المسن ما هو إلا جزء أصلي منهم ، فإذا ما أصابه مكروه فقد أصابهم جميعا .

وإن من أهم مظاهر رعاية الأسرة للمسن التي جاءت في السنة النبوية تمثلت في رعاية الوالدين الكبيرين باعتبارهما المسن في البيت ، ويلحق بهذا أيضا الجد والجدة باعتبارهما ممن يرث ويورث .

لقد أوصت شريعة الإسلام وبالغت في الوصية بالوالدين ، وجعل الله سبحانه وتعالى- الإحسان للوالدين مقترنا بعبادته وبتوحيده فقال : ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (النساء:٣٦) ، وقال أيضا: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ ﴾ (الإسراء :٢٣) ، كما قرن سبحانه وتعالى- شكر الوالدين بشكره فقال : ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾ (لقمان:١٤).

وجاء التأكيد على رعاية الوالدين إذا أسنا ووصلا سن الشيخوخة فقال سبحانه وتعالى- : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ (الإسراء :٢٣) .

والمتأمل في قوله : « يبلغن عندك الكبر» يجد إشارة إلى أن الوالدين إذا كبرا لم يعودا عند نفسيهما وإنما صارا عند أولادهما ، فهما قد أصبحا أمانة لديهم ووديعة عندهم[٢٩] .

٢٩- حقوق الشيوخ والمسنين في ضوء الشريعة الإسلامية ، ص : ٢٣ .

وفي هذه الحالة يصير الوالدان بالغي الحساسية ، تؤثر فيهما أبسط كلمة حتى ولو كانت من غير قصد ، إذ يشعر كل منهما أن الأولاد لم يعودوا في حاجة إليه وصار عبئا عليهم[٣٠]؛ إذ في ذلك من جرح المشاعر وضيق النفس ما فيه بالنسبة لهما .

وجعل النبي ﷺ رعاية الوالدين في الكبر مفتاحا للجنة وسببا لدخولها فقال : «رغم أنفه ، ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه ، قيل من يا رسول الله ؟ قال : من أدرك والديه عنده الكبر أحدهما أو كلاهما ، ثم لم يدخل الجنة »[٣١] .

وأخبر النبي ﷺ أن رضا الله سبحانه وتعالى- على عبده مشروط برضا الوالدين عليه فقال: « رضا الرب في رضا الوالد ، وسخط الرب في سخط الوالد »[٣٢] .

ونجد النبي ﷺ يقدم رعاية الوالدين الكبيرين على ذروة سنام الإسلام التي هي الجهاد في سبيل الله وجعل ذلك جهادا لذاته ، فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال: « أحي والداك ؟ ، فقال: نعم فقال: ففيهما فجاهد »[٣٣] .

واعتبرت السنة النبوية أن للوالد أن يأخذ من مال ابنه إذا احتاج إليه فقد جاء رجل إلى النبيﷺ يخاصم أباه في دين عليه ، فقال له النبيﷺ « أنت ومالك لأبيك» .[٣٤]

وفي رواية للإمام أبي داود أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال : « يا رسول الله إن لي مالا ووالدا ، وإن والدي يريد أن يجتاح مالي فقال: أنت ومالك لأبيك »[٣٥]

---

٣٠ - المرجع السابق ، ص : ٢٣ .

٣١ - رواه مسلم في باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما ثم الكبر فلم يدخل الجنة برقم : ٢٥٥٠ ، ٤ / ١٩٧٨.

٣٢ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم : ١،٠٠٢ / ١٤ ؛ والبزار في مسنده برقم :٢٣٩٤ ، ٦ / ٣٧٦ . والحاكم وقال فيه هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه برقم : ٧٢٤٩ ، ٤ / ١٦٨ ؛ و إسناده حسن ، (فيض القدير : ٤ / ٣٣) .

٣٣ - رواه مسلم في باب بر الوالدين وأنهما أحق به ، برقم : ٢٥٤٨ ، ٤ / ١٩٧٥ .

٣٤ - أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم : ٤٢٦٢ ، ١٠ / ٧٥ ، وقال الهيثمي وفيه حريز وثقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن حبان وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٤ / ١٥٤) .

٣٥ - أخرجه أبو داود في باب الرجل يأكل من مال ولده ، وهو حديث حسن (عون المعبود : ٩ / ٣٢٤) وقال ابن القطان: إسناده صحيح ،(تحفة الأحوذي : ٤ / ٤٩٣).

وفي هذا الأثر بيان واضح وجلي على أن الوالد إذا احتاج لمال أخذ من مال ابنه قدر حاجته كما يأخذ من مال نفسه ، وفي ذلك أيضا زجر للولد على أن يعامل أباه كما يعامل الآخرون .

قال الطيبي : نفقة الوالدين على الوالد واجبة إذا كانا محتاجين عاجزين عن السعي [٣٦] .

ومن خلال هذه الأحاديث التي ذكرت يتبين بكل وضوح أن السنة النبوية قد كفلت للوالدين رعاية اجتماعية ونفسية ومادية:

رعاية مادية بأن جعلت للوالد أن يأخذ من مال ولده ما يكفيه وإن كان الولد ليس له مال وجب عليه أن يكتسب في سبيل توفير مال لوالده .

ورعاية اجتماعية بأن عززت مكانة الوالدين عند أولادهما ، وأظهرت الاعتبار اللائق لهما ، بأن جعلت رعاية الوالدين قربة مقرونة بعبادة الله سبحانه وتعالى - وبتوحيده ، وأن جعلت عبادة مقدمة على الجهاد في سبيل الله ، وأن رضا الله على العبد مرهون برضا الوالدين وأن عقوق الوالدين كبيرة من الكبائر .

ورعاية نفسية تمثلت في النهي عن كل ما من شأنه أن يؤذيهما وأن يجرح مشاعرهما ويسبب ألما لهما ، سواء كان كلمة أو تصرفا فيه تعبير عن التبرم أو التضجر ، وأن يغمرهما بالإحسان والدعاء والقول الكريم ، مما يدخل سرورا عليهما، ويذهب كآبة قد رسمت على وجهيهما ، ويشعرهما بالحب ويغمرهما بالحنان ويحسسهما بأنه في حاجة إليهما .

والأسرة المسلمة التي تولي الوالدين هذه الرعاية لا يمكن أن تستبدل بدور العجزة والمسنين التي شاعت في الدول الغربية وتبنتها الدول العربية والإسلامية ولا يمكن أن تقدم هذه الأخيرة إلا جزءا يسيرا مما تقدمه الأسرة الواعية لمسؤوليتها تجاه الوالدين من رعاية .

وإن هذه الدور الغريبة عن المجتمع المسلم لا تقدم للمسنين إلا حبا وحنانا

---

٣٦ - عون المعبود : ٩/ ٣٢٤ .

مصطنعين، كما لا تقوم إلا بخدمات هي موضع امتنان الآخرين عليهم . كما تفقد المسن الوزن الاجتماعي الذي يلقاه في أسرته ويعزز به مكانته؛ حيث هو في الأسرة صاحب الفضل في كثير من الأمور كحل الخلافات والمشاكل الأسرية ، وإسداء النصح للأبناء والأحفاد من أبناء الجيل الجديد لما له من خبرة في أمور الحياة ، وقديما قيل : من ليس له كبير ليس له تدبير . غير أنه في دار العجزة يكون مقطوع الصلة عن هذه الخدمات التي تنفع المجتمع من جهة وتحد من مشاكل الشيخوخة لديه من جهة أخرى .

قالت الدكتورة وضحة جابر العنزي رئيس قسم رعاية المسنين (نساء) :

في الحقيقة المسن في احتياج شديد للجو الأسري حتى ولو كان يسكن فندقا بخمس نجوم ، ومهما نوفر لهم الرعاية والراحة فلا بد من الإحساس بالجو الأسري لأن الإنسان بطبيعته اجتماعي ويفضل العيش بين أهله وذويه ، وأما من ليس له أولاد ولا أقارب فإنه يفضل أن يأتي إلينا [٣٧].

وقال محمد رزاق صالح : .. وتشير نتائج العديد من الدراسات والبحوث إلى أن كبار السن الذين لديهم أبناء يفضلون بيوت أبنائهم رافضين بأي شكل من أشكال الرعاية في المؤسسات الداخلية[٣٨] .

ولهذا فإن السنة النبوية جعلت الأسرة أنسب مكان وأحسن محضن وخير مرتع يمكنه أن يرعى الشيخ المسن إذا كان والدا أو جدا .

وإن هذه الدور التي تأوي المسنين لهي محاولة مقنعة للتخلي عن المسؤولية الشرعية نحو الوالدين في الأسرة ، حيث يعتبرونها أفضل وأشمل لرعاية المسن من تلك التي يقدمها الابن خاصة إذا فقيرا كان ، وراحوا يروجون لبناءها وما ذاك إلا ضربا من ضروب تلبيس إبليس على الأبناء[٣٩] .

---

٣٧ – تحقيق أجراه علاء الدين مصطفى عند زيارته لدار المسنين .مجلة الفرقان ، العدد ٣٥٦ ، بتاريخ : ٠٨ / ٠٥ / ٢٠٠٥ .

٣٨ – رعاية المسنين من منظور إسلامي ،محمد رزاق صالح ، صحيفة الهدى، من غير صفحة .

٣٩ – رعاية المسنين في الإسلام ، ص٢٢٧ .

وإذا ما أردنا أن نقيس مدى تقصير المجتمع بحق الوالدين علينا أن نتابع دور المسنين فإن تزايدها في المجتمعات العربية والمسلمة إنما يدل على خلل في البناء الأسري والاجتماعي، ويشير إلى شروخ في علاقات الأسر ومدى هشاشة تماسكها وترابطها .

قال الدكتور محمد الحبش : قد تكون هذه الدور التي ترصد المسنين مظهرا من مظاهر تحضر الأمم ، عندما تتولى رعاية من لا يجد من يرعاه ، وعندما تتولى العناية بمن لم يكتب الله له عقبا ولا ذرية ، ولكنها تتحول إلى مظهر من أشد مظاهر العقوق عندما يمضي الأبناء بآبائهم وأمهاتهم ليودعوهم في قاعة انتظار الموت الرهيبة ، لا يملكون لأنفسهم ضرا ولا نفعا ، ولا موتا ولا حياة [٤٠] .

المطلب الثاني : دائرة المجتمع المسلم

يعتبر المجتمع المسلم امتدادا للأسرة المسلمة ، إذ يضم الأعمام والأخوال وأبناءهم والجيران والأصحاب والخلان ... وهؤلاء جميعا يشكلون وحدة اجتماعية متكاملة متكافلة ، يحمل قويهم ضعيفهم ، ويساعد غنيهم فقيرهم ، ويعين موسرهم معسرهم ، ... حتى لا تبرأ منهم ذمة الله وذمة رسوله ﷺ [١٤] وحتى لا تخرم صفة الإيمان فيهم ، فقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : » ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه »[٤٢] .

ومن القيم الاجتماعية التي نوهت بها السنة النبوية وكثرت فيها الأحاديث الشريفة توقير الكبير وإجلاله والعرفان بحقه وشرفه ، قال النبي ﷺ « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا »[٤٣] ، وقال أيضا : « من إجلال الله إكرام ذي

---

٤٠ - حقوق المسنين ، خطبة بجامع الزهراء للدكتور محمد حبش، حزيران ٢٠٠٤ ، المزة ، دمشق .

٤١ - حقوق الشيوخ والمسنين ، ص : ١٥ .

٤٢ - رواه الطبراني في الكبير : ١٢ / ١٥٤ ، وأبو يعلى : ٥ / ٩٢ ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات (مجمع الزوائد : ٨ / ١٦٧) .

٤٣ - رواه الترمذي برقم : ١٩١٩ ، وقال حديث حسن غريب ، وقال في رواية ويعرف شرف كبيرنا المروية برقم : ١٩٢٠ حسن صحيح ، وإسناده جيد (مجمع الزوائد: ٨ / ١٤).

الشيبة المسلم »[٤٤] .

وإن من أهم مظاهر توقير الكبير وإجلاله واحترامه تقديمه في الكلام فلا يبدأ بالحديث بين يديه إلا بإذنه ، فقد روى رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خيبر ، فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل ، فجاء عبد الرحمان بن سهل وحويصة ومحيصة أبناء مسعود إلى النبي ﷺ فتكلموا في أمر صاحبهما ، فبدأ عبد الرحمان وكان أصغر القوم ، فقال النبي ﷺ : « كبر الكبر في السن فصمت فتكلم صاحباه .. »[٤٥] .

وفي هذا الحديث إرشاد إلى تقديم الكبير في الحديث وتركه ليكون البادئ للكلام إجلالا له وتبجيلا .

وقد روى البخاري عن أبي سعيد بن سمرة قال : « كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاما فكنت أحفظ عنه فما يمنعني من القول إلا هاهنا رجال هم أسن مني »[٤٦]

ومن المظاهر أيضا تقديم كبير السن في الشرب فقد قال النبي ﷺ: « إذا سقي ابدؤوا بالكبراء أو قال بالأكابر »[٤٧] .

ومن التوقير أيضا أن يبادر المسن بالسلام والتحية لا العكس ، فقد جاء عن النبي ﷺ قوله : « يسلم الصغير على الكبير ... »[٤٨] .

ويجسد لنا النبي ﷺ مظهرا من مظاهر توقير الكبير يوم الفتح حين جاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه بأبيه أبي قحافة ليبايع النبي ﷺ ، قال النبي لأبي بكر: « لا يا أبا بكر هلا تركت الشيخ ، هــلا تركت الشيخ في داره حتى أكون أنا الذي أمشي

---

٤٤ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم : ٣٥٧ ، ١ / ١٠٣ ، وأبو داود في باب تنزيل الناس منازلهم برقم : ٤٨٤٢ ، ٤ / ٢٦١ بسند حسن (التلخيص الحبير : ٢ / ١١٨) .

٤٥ - رواه مسلم في باب القسامة برقم : ١٦٦٩ ، ٣ / ١٢٩١ ، ورواه البخاري بمثله في باب إكرام الكبير بالكلام والسؤال ، برقم : ٥٧٩١ ، ٥ / ٢٢٧٥ .

٤٦ - رواه مسلم في باب أين يقوم الإمام من الميت ، برقم : ٩٦٤ ، ٢ / ٦٦٤ .

٤٧ - ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح : ٥ / ٨١ .

٤٨ - رواه البخاري في كتاب الاستئذان باب تسليم القليل على الكثير ، برقم : ٥٨٧٧ ، ٥ / ٢٣٠١ .

إليه »[٤٩] ، ولم يكن أبو قحافة من المهاجرين ولا من الأنصار ولا من السابقين .. ولم يراع النبي ﷺ فيه إلا سنه وشيخوخته .

ومن ذلك أيضا التوسعة له في المجلس والقيام له ليجلس مكانه وإيثاره بالنوبة أو بموقعه في الصف أو بتقديمه على غيره مراعاة لضعفه ورفقا لحاله[٥٠] .

ومن القيم الاجتماعية الإسلامية إعانة المسن ماديا إذا كان عاجزا وعجزت أسرته على الوفاء بذلك ، وقد جعل الإسلام لذلك أبوابا شتى عن طريق الزكاة المفروضة أو الصدقة المسنونة أو الهبة المستحبة ، فالمسن العاجز هو أحد الذين تصرف إليهم هذه العطايا.

ولم يرض الإسلام أن تكون هذه الإعانة المادية مزية يقدمها الموسرون من أبناء المجتمع للشيخ المسن المحتاج ، وإنما جعل ذلك واجبا لا يتم إيمان المرء إلا به . فقد جاء في الحديث قوله ﷺ : « ليس بالمؤمن من يبيت شبعان وجاره جائع إلى جنبه »[٥١] .

والناظر إلى هذه القيم الاجتماعية الإسلامية التي حظي بها الشيخ المسن يجدها تمثل الوسيلة الوحيدة التي تخفف عنه أمراض الشيخوخة وتنسيه همومها إذ تجعله يشعر بأنه ذو شأن كبير ومنزلة رفيعة في المجتمع ، فهو المقدم في الكثير من الأمور وهو المبجل وهو المحترم وهو الذي يسعى المجتمع لإكرامه وتوقيره ، وهذا ما يربو بالحالة النفسية لديه ، فيبعد عنها الاكتئاب والوحدة والقلق ، والعيش مع هموم وأمراض الشيخوخة .

وهذا ما يحسد عليه الشيخ في الغرب الشيخ في ديار الإسلام ، حيث لا يجد الشيخ في الغرب سوى قساوة المجتمع وفضاضة أفراده وقهر أبنائه الذين لا ينتظرون إلا موته ، إذ يعتبرونه عاجزا عن الإنتاج وهو لم يعد يستحق القمة التي

---

٤٩ - أخرجه الحاكم في المستدرك بالرقمين:٤٣٦٣ و٥٠٦٥ وقال هذا حديث صحيح ، على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي : ٣ / ٤٨ ، ٢٧٢.

٥٠ - رعاية المسنين ، ص : ١٦ .

٥١ - أخرجه الحاكم في المستدرك وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وافقه الذهبي وشاهده حديث عمر ، برقم : ٧٣٠٧ ، ٤ / ١٨٤ .

تبقيه حيا .

فكم من كبار السن آثروا الأنس مع الكلاب التي ربوها والحيوانات التي ألفوها على الوحشة التي وجدوها في أبنائهم وأبناء مجتمعهم .

وإن من أهم ما نستفيده من هذه التوجيهات النبوية في إرسائها لهذه القيم الاجتماعية أنَّ من الخطأ الجسيم عزل المسنين عن المجتمع الذي تمارس من خلاله هذه القيم .

وإن العمل على إخراج المسن من حالة العزلة وإدخاله في الدورة الاجتماعية الطبيعية ذات القيم الإسلامية يعد جزءا أساسا من مفهوم رعاية المسنين في السنة النبوية ، وذلك لأن الشعور بالعجز والبطالة والكسل و الاعتماد على الآخرين هو الذي يسهم في تردي أوضاع المسنين ، ويؤدي بهم إلى الكثير من المشاكل النفسية والصحية[٥٢].

وعلى هذا فإنه لا ينبغي لدور المسنين المشكورة على تفانيها في رعايتهم أن تقوم بعزلهم عن المجتمع ، الذي يعزز ثقتهم بأنفسهم ويرفع من همتهم ويجعلهم يستغلون مظاهر القوة عندهم كشيوخ مسنين، ويوظفونها على أحسن وجه ، وعلى هذه الدور إدماج من ترعى من المسنين في دورة اجتماعية عادية مناسبة وهذا لذاته من أهم مظاهر رعاية المسنين .

المطلب الثالث : دائرة الدولة المسلمة

انطلاقا من مسؤولية الدولة المتمثلة في إمام المسلمين تجاه الرعية فإنه من الواجب أن تهيئ للشيخ المسن وهو أحد الرعايا- ما لا تستطيع أسرته أن توفر له ولا مجتمعه الذي يعيش فيه ، فتكفيه بالمعروف وتغنيه عن السؤال وتسد حاجته ومتطلباته ، فقد جعل النبي ﷺ - ذلك من المسؤولية العامة التي نيط بها الحاكم ، فقال : « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالإمام راع ، وهو مسؤول عن

---

٥٢ - رعاية المسنين من منظور إسلامي ، صحيفة الهدى ، من عير صفحة.

رعيته »[٥٣] .

والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما أؤتمن على حفظه، فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه. والرعية كل من شمله حفظ الراعي .. فالأمير الذي على الناس راع فيمن ولي عليهم هل راع حقوقهم أم لا .

وقال النبي ﷺ : « أنا أولي بكل مسلم عن نفسه ، من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك دينا أو ضياعا فإليَّ وعليَّ »[٥٤] .

والضياع هم الضائعون لفقرهم وعدم وجود ما يكفيهم ، لعجزهم عن السعي على أنفسهم ، نتيجة الصغر كالأطفال أو الكبر كالشيوخ والمسنين .

وكان النبي ﷺ قد حذر الحاكم من أن يضيع رعيته ولم يحافظ عليها ولم يتعهدها ولم يرع مصالحها ، فقال : « ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة »[٥٥] .

وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال : « ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة »[٥٦] .

وما وجوب طاعة الرعية للحاكم إلا لأنه مأمور بالقيام بمصالحهم ومراعاة شؤونهم ، قال الإمام ولي الله الدهلوي : لما كان نصب الخليفة لمصالح وجب أن يؤمر الخليفة بإيفاء هذه المصالح كما أمر الناس أن ينقادوا له ، لتتم المصالح من الجانبين[٥٧] .

ومن أهم مظاهر الرعاية التي يجب على الدولة توفيرها للشيوخ والمسنين تأمين معاش يسد حاجاتهم المادية ، ويغنيهم سؤال الناس ، ويشعرهم بالعزة والكرامة.

---

٥٣ - رواه البخاري في كتاب الأحكام ، باب قوله تعالى :﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ ، برقم : ٦٧١٨.

٥٤ - رواه مسلم في باب تخفيف الصلاة والخطبة ، برقم : ٨٦٧ ، ٢ / ٥٩٢ .

٥٥ - رواه البخاري في كتاب الاستئذان باب من استرعى رعية فلم ينصح ، برقم : ٦٧٣٢ ، ٦ / ٢٦١٤ .

٥٦ - رواه مسلم في باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار برقم : ١٤٢ ، ١ / ١٢٥ .

٥٧ - حجة الله البالغة ، ٢ / ٢٧٢ .

وقد دأبت الأنظمة الحديثة إلى استحداث نظام التقاعد للمسنين وهو ما يكفل للمتقاعد عن العمل أجرا يتناوله شهريا حتى آخر حياته ، والملاحظ على هذا النظام أنه لا يراعي فيما يعطيه للمسن ما يكفيه بقدر ما يراعي فيه ما كان يدفعه قبل التقاعد للصندوق ، والأجدر أن يعطي له القدر الذي يكفيه ويعفه ويفي باحتياجاته .كما يجب مراجعة القيمة النقدية التي تعطى للمتقاعد دوريا ، إذ تتغير القيمة الحقيقية للنقود نتيجة تغيرات الحالة الاقتصادية والقيمة الشرائية للمواد . وأما إذا كان المسن خارج إطار المتقاعدين بأن لم يكن موظفا قبل سن التقاعد ، فالواجب أن تضرب له منحة يعيش عليها .

وأيضا من واجب الدولة أن توفر للمسنين الرعاية الصحية المجانية للعناية بصحتهم ، وتقيهم شر أمراض الشيخوخة ، وأن تكون لهم زيارات دورية من طرف أعوان الصحة .

وأيضا من واجب الدولة تجاه كبار السن إنشاء مؤسسات تؤوي فيها من ليس لهم أسر تأويهم ، وتقوم على خدمتهم فيها ، مع محاولة إيجاد الجو الاجتماعي الذي يشعرهم بالحب ويغمرهم بالحنان ويوجد لهم أصدقاء متكافئين معهم سنا وثقافة ، ويحرص على ملء فراغات أوقاتهم ويشغلهم بالقراءة والبحث مما يساعد على بقاء ذاكرتهم حية .

المطلب الرابع : رعاية المسن غير المسلم في السنة النبوية

إن رعاية المسنين في الهدي النبوي لم تكن قاصرة على من كان مسلما فحسب بل تعدت لكل مسن يعيش في ظل المجتمع المسلم بين ظهراني المسلمين. ومن أبرز مظاهر عناية السنة بالمسن غير المسلم نوردها فيما يلي :

أولا : إحسان الأبناء إليه

إن إحسان الأبناء للآباء ليس واجبا في حق الوالدين المسلمين فحسب ، بل هو واجب أيضا في حق الأبوين غير المسلمين لكونهما أصل وجود الأبناء وأصحاب منة عليهم ، فقد جاءت أسماء بنت أبي بكر الصديق إلى النبي ﷺ مستفتية إياه

في صلة أمها فتيلة بنت عبد العزى قائلة : « إن أمي قدمت وهي راغبة أي : ساخطة وكارهة للإسلام ، أفأصل أمي ؟ قال نعم صلي أمك »[٥٨].

ونزل قول الله سبحانه وتعالى- : ﴿ لا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾(الممتحنة:٨).

وقد أمر النبي ﷺ الولد عبد الله ببر أبيه عبد الله بن أبي سلول على الرغم من نفاقه المكشوف وأذيته للنبي ﷺ الظاهرة ، ففي الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ مر على عبد الله بن أبي سلول وهو في ظل فقال : غبَّر علينا ابن أبي كبشة ، فقال ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي : والذي أكرمك وأنزل عليك الكتاب لئن شئت لآتيك برأسه ، فقال رسول الله ﷺ : «لا ولكن برّ أباك وأحسن صحبته »[٥٩].

ولننظر إلى مدى سمو هذه الرعاية للأبوين التي لا يمنعها كفر الوالد ولا نفاقه إذ يكفي ألا يكون مقاتلا ولا مناصرا للأعداء .

وهذه القيمة الاجتماعية التي تمثلت في الهدي النبوي جعلت كثيرا من أبناء الغرب يعترف بسمو هذا الدين ، وأنه شريعة الفطرة البشرية حتى وإن لم يسلموا ويدخلوا فيه ، ومن بين الأمثلة على ذلك ما ذكره لنا أحد الدعاة في أحد المراكز الإسلامية بفرنسا أنه جاءته عجوز مسيحية بصحبة ابنتها إلى المركز ، ولم تأت لتعلن إسلامها أو إسلام ابنتها وإنما لتطلب زوجا مسلما لابنتها ، وحين سئلت : لم زوج مسلم ؟ قالت : لأن دينكم لا يمنع البنت أن تصل لأمها بعد زواجها ، أما عندنا فإن البنت تحرم من وصل أمها بعد زواجها ، وإني لا أطيق على فراق ابنتي.

ثانيا : تحريم قتل الشيوخ الكفرة في الحروب

من الآداب التي شرعها النبي ﷺ - وأوصى بها في الحرب مع الكفرة

٥٨- رواه مسلم في باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين .. والوالدين ولو كانوا مشركين ، برقم : ١٠٠٣ ، ٢ / ٦٩٦ .

٥٩ - رواه ابن حبان في صحيحه برقم : ٤٢٨ ، ٢ / ١٧١ ، ورجاله ثقات (مجمع الزوائد : ١ / ١٠٩) .

المشركين الكف عن قتل الشيوخ والمسنين ، وعدم التعرض لهم أثناء المعركة وبعدها ، وذلك مراعاة لسنهم وزمانتهم .

وقد كان ديدنه ﷺ أن إذا عقد لواء للحرب دعا قائده وذكّره بما يجب عليه في مهمته الحربية ، فقد روى الإمام الطبراني عن سليمان بن بردة عن أبيه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشا أو سرية دعا صاحبهم ، فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ، ثم قال اغزوا بسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلّوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليدا ، ولا شيخا كبيرا »[٦٠] .

وروي عن خالد بن الوليد رضي الله عنه أنه قال : « خرج رسول الله ﷺ مشيعا لأهل مؤته حتى بلغ ثنية الوداع ، فوقف ووقفوا حوله فقال : اغزوا باسم الله ، فقاتلوا عدو الله وعدوكم « ولا تقتلوا امرأة ، ولا صغيرا خرما ، ولا كبيرا فانيا . . »[٦١] .

وعلى هذا كان عمل الخلفاء الراشدين بعد النبي ﷺ ، فهذا أبو بكر الصديق حين بعث جيوشه إلى الشام خرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان ثم قال : إني موصيك بعشر : لا تقتل امرأة ، ولا صبيا ، ولا كبيرا هرما ، ولا تقطعن شجرا مثمرا ، ولا تخربن عامرا[٦٢] .

هكذا كان هدي النبي ﷺ ووصاياه في معاملة الشيوخ المسنين من الكفرة في الحروب ، ولنقارن بين هذه المعاملة ومعاملات الكفرة التي تستباح فيها الأعراض المصونة وتدمر فيها المعابد العامرة ، ويهلك فيها الحرث والنسل ، ويقتل النساء والأطفال والمسنّون وتدمر ملاجئهم ، لأنهم لا يستطيعون حيلة، ولا يهتدون سبيلا، ولا طاقة لهم على رد ويلات الحرب ، وما شهده القرن الحديث في الحرب الصليبية الحديثة على العراق وعلى الأفغان وعلى لبنان لهو خير شاهد على ذلك

---

٦٠ – رواه الطبراني في المعجم الصغير برقم : ٣٤٠ ، ١ / ٢١٢ ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى بمثله وقال : وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار : ٩ / ٩٠ .

٦١ – رواه البيهقي في السنن الكبرى ، وقال فيه منقطع وضعيف وقال : وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار : ٩ / ٩٠ .

٦٢ – رواه مالك في باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو ، ٢ / ٤٤٧ .

ثالثا : الكفاية المادية وإسقاط الجزية عند الذمي

لقد شرع الإسلام ضرب الجزية على رجال أهل الكتاب الذين رفضوا الدخول فيه وأصروا على التمسك بدينهم ، وذلك في مقابل حمايتهم ورعايتهم في المجتمع المسلم الذي يرعاه خليفة المسلمين .

وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم- في عهد أبي بكر الصديق على أن الشيخ الفاني من أهل الكتاب تسقط عنه الجزية ، وتراعى احتياجاته من بيت مال المسلمين . وكان خالد بن الوليد رضي الله عنه ممن صالح نصارى الحيرة بالعراق وفق ذلك ، وقد جاء في وثيقة الصلح : » وجعلت لهم : أيما شيخ ضعيف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنيا فافتقر ، وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزيته ، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام »[٦٣] .

وسار عمر بن الخطاب الخليفة الثاني على سنة أبي بكر ، فقد رأى شيخا يهوديا يسأل الناس ، فأنكر ذلك ، وعرف حاجته فقال له : « ما أنصفناك إذ أخذنا منك الجزية في شبيبتك وأهملناك في كبرك ، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه »[٦٤] .

وكانت هذه الواقعة دعامة الخليفة الخامس عمر بن عبد العزيز حين أرسل إلى واليه على البصرة عدي بن أرطأة رسالة جاء فيها : « .. وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه ، وضعفت قوته ، وولت عنه المكاسب ، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه »[٦٥] .

وبهذا يتضح أن الهدي النبوي لم يكن رحمة للمؤمنين فقط بل هو رحمة للعالمين ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ (الأنبياء:١٠٧).

---

٦٣ - كتاب الخراج ، ص : ١٤٤ .
٦٤ - أحكام أهل الذمة : ١ / ١٤٤.
٦٥ - المصدر نفسه : ١ / ١٤٤ .

المبحث الرابع : أهم الأحكام الفقهية الخاصة بالمسنين والشيوخ

لقد راعت السنة النبوية في أحكامها عجز الشيوخ والمسنين وضعفهم ، والمشقة التي يتكبدونها أثناء القيام بأعمالهم وعباداتهم ، فرتبت على ذلك أحكاما خاصة بهم روعي فيها التيسير والتخفيف عليهم ، والتكييف مع حالتهم الصحية والنفسية تأييدا لقوله تعالى-: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ (البقرة:١٨٥) ، وقوله أيضا: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة:٢٨٦)، ولقوله ﷺ: «يسرا ولا تعسرا [٦٦] وكان من هذه الأحكام ما شرع رخصة للشيخ المسن، وكان منها ما خوطب بها المجتمع من أجل مراعاة ضعف الكبير وعجزه .وجملة تلك الأحكام نوردها خلال المطلبين التاليين. :

المطلب الأول : أحكام المخاطب فيها المجتمع

أولا : الدعاء للمستضعفين المعفون من الهجرة من البلاد التي يضطهد فيها المسلمون :

إنه بعد قيام دولة الإسلام وتمايز دار الإسلام عن دار الحرب في عهد النبي ﷺ وجب على كل مؤمن أن يهاجر إلى دار الهجرة أين الجهر بالإسلام ، والأمن على النفس والسلامة من كيد المشركين ، وعزة المؤمنين، ولم يستثن من هذا الحكم غير المستضعفين العاجزين عن الهجرة ومنهم الشيوخ والمسنون لأنهم لا يقدرون على التخلص من أيدي المشركين ، ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق [٦٧] .

قال الله تعالى-: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ (النساء:٩٧-٩٩) .

---

٦٦ - رواه مسلم في باب الأمر بالتيسير وترك التنفير ، برقم:١٧٣٣ : ٣ / ١٣٥٨ .
٦٧- تفسير ابن كثير : ٢ / ٢٧٠ .

وقد كان النبي ﷺ يألم لما يألم له هؤلاء المستضعفون فكان يدعو الله لهم بالنجاة، فقد روى البخاري عن أبي هريرة قال : بينما رسول الله ﷺ يصلي العشاء إذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل أن يسجد: « اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام ، اللهم أنج الوليد بن الوليد ، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها سني كسني يوسف »[٦٨] .

وكان ابن عباس رضي الله عنه من المستضعفين فقال : «كنت أنا وأمي ممن عذر الله تعالى- [٦٩] .

وهكذا نرى التشريع النبوي يرفق بالشيوخ والمسنين ويرأف بهم ، فيسقط عنهم عبء الهجرة من الديار التي يعذبون فيها وذلك لضعفهم وعجزهم وعدم أمنهم في هجرتهم ، وما كان من النبي ﷺ إلا الدعاء لهم بالنجاة من كيد أعدائهم .

ثانيا: الإنابة عن المسن في الحج

لقد فرض الله تعالى- على عباده الحج إلى بيته الحرام فقال :﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ (آل عمران:٩٧) واعتبره النبي ﷺ من أركان الإسلام التي لا يقوم إسلام بترك أحدها .

والحج شأنه شأن بقية الأركان ، فهو واجب عيني على كل مسلم، ولا تصح الإنابة فيما هو عيني ، غير أن النبي ﷺ شرع لذوي كبير السن بأن ينوب عنه أحدهم في أداء فرضه ، وذلك رحمة به وشفقة عليه لما به من عجز وضعف وزمانة فقد أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه قال : « جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع ، قالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا ، لا يستطيع أن يستوي على الراحلة ، فهل يقضي عنه أو أحج عنه ؟ قال : نعم »[٧٠] .

---

٦٨ - رواه مسلم في باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة ، برقم : ٨٧٥ ، ١ / ٤٦٧.

٦٩- رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن باب ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال .. برقم : ٤٣١١ ، ٤ / ١٦٧٥ .

٧٠ - رواه البخاري في كتاب الحج باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة ، برقم : ١٧٥٥ ، ٢ / ٦٥٧.

فهذه رخصة للشيخ الكبير الطاعن في السن لم تبح للصغير ، ذلك لأن من أعجزته الشيخوخة لا رجاء في عودة قوته ورجوع شبابه ، لكن الصغير حتى وإن كان مريضا فالأمل باق في شفائه وتماثله للصحة والعافية.

ثالثا: تخفيف صلاة الجماعة

لقد ندب النبي ﷺ للإمام الذي يؤم الناس في صلاتهم أن يخفف بالمأمومين، رحمة بالضعاف والمرضى وكبار السن الذين لا يقوون على طول الصلاة قراءة وركوعا وسجودا . فقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : » إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف ، فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير ، فإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء »[٧١] .

وفي هذا التوجيه النبوي ترفق بالشيوخ المسنين حيث كان يراعى عجزهم وضعفهم ، فأمر بتخفيف الصلاة ولم يأمرهم بالتخلي عن الجماعة والصلاة فرادى ، ورعاية لهم ورفقا بهم حث النبي ﷺ على أن يراعي الجميع ضعفهم لا أن يراعوا هم قوة الجميع ، فالسير على قدر الضعيف لا على قدر القوي .

المطلب الثاني: أحكام المخاطب فيها الشيخ المسن

أولا: الإفطار في رمضان مع الإطعام

لقد أوجب الله تعالى- على عباده صيام شهر رمضان فقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة:١٨٣) ، واعتبره النبي ﷺ أحد أركان الإسلام .

ونظرا لعجز الشيخ المسن وضعفه عن مقاومة مشقة الصوم ، رخص له الشارع الحكيم في الفطر مع إطعام مسكين عن كل يوم يفطره ، فقال تعالى : ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين ﴾ (البقرة:١٨٤) . وقال ابن عباس رضي الله عنهما في

---

٧١ - رواه مسلم في باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة ، برقم : ٤٦٧ ، ١ / ٣٤١ .

معنى ذلك:» هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا »[٧٢] .

واختلف العلماء في الإطعام أهو واجب على الشيخ إذا أفطر أم ليس كذلك على قولين : أحدهما : أنه لا يجب عليه إطعام لأنه ضعيف عنه لسنه فلم يجب عليه فدية كالصبي ؛ لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها وهو أحد قولي الشافعي والثاني وعليه أكثر العلماء ، أنه يجب عليه فدية عن كل يوم[٧٣] .

وأيا كان الخلاف بين العلماء فإننا نلحظ في هذا الحكم عناية الإسلام بالشيوخ والمسنين ورعايته لهم في أمور التشريع ، فرخص لهم بالفطر ما داموا لا يطيقونه ولا يقدرون عليه ، وذلك حفاظا على صحتهم من غير أن يترتب على ذلك وزر .وهذا مظهر من مظاهر الرعاية لهم.

ثانيا : ترك الحجاب على المرأة المسنة

لقد شرع الإسلام الحجاب لكل امرأة مؤمنة وجعل ذلك واجبا عليها ، فأمرها بلبس جلبابها والضرب على وجهها بخمارها وإخفاء زينتها؛ وذلك منعا لإثارة الفتنة والشهوات ، وهذا حسب نظرية الإسلام في أن خير سبل العفة تقليل فرص الغواية، والحيلولة دون المثيرات وبين النفوس[٧٤] ، غير أنه استثنى من ذلك الحكم النساء العجائز الطاعنات في السن اللاتي خيمت عليهن الشيخوخة فأفرغت نفوسهن من الرغبة في معاشرة الرجال ، وفرغت أجسامهن من الفتنة المثيرة للشهوات فقال : ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ﴾ (النور:٦٠).

وذكر ابن كثير أن ابن مسعود قال في قوله « فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن » قال : الجلباب أو الرداء ، وكذلك روي عن ابن عباس وابن عمر ، وقال

---

٧٢ – رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن باب قوله تعالى: أياما معدودات .. برقم :٤٢٣٥ ، ٤ / ١٦٣٨ .
٧٣ – تفسير ابن كثير ، ١ / ٢٧٩ .
٧٤ – في ظلال القرآن : ٤ / ٢٥٢٢ .

أبو صالح : تضع الجلباب وتقوم بين يدي الرجال في الدرع والخمار[٧٥] .

وفي هذا الحكم يتضح مقصد الإسلام من فرض الحجاب على المرأة المسلمة فهو لم يفرضه إلا سدا لباب الغواية ، ودرءا لإثارة الشهوات والغرائز والحفاظ على طهر وعفة المجتمع المسلم ، ولما لم يكن هذا عادة عند المسنة العاجزة لما فعلته الشيخوخة بها رخص لها في ترك الحجاب وهو ما غطى ظاهر البدن لا الثياب التي تستر العورة الخاصة بها، وهذا ضرب من التخفيف عن المرأة المسنة[٧٦] .

ثالثا : القبلة حال الصوم

إن القبلة في النهار تعد من الأعمال المخلة بالصوم؛ لأنها مظنة ألا يسلم الصوم ، وقال بعض الفقهاء بأنها تفطر الصائم ، غير أنه رخص للشيخ فعل ذلك لأنه قادر على أن يملك نفسه . فقد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : « كنا عند النبي ﷺ فجاء شاب فقال : يا رسول الله ، أقبل وأنا صائم ؟ قال : لا ، فجاء شيخ فقال : أقبل وأنا صائم ؟ قال نعم ، قال فنظر بعضنا إلى بعض ، فقال رسول الله ﷺ قد علمت لم نظر بعضكم إلى بعض إن الشيخ يملك نفسه»[٧٧] .

إن هذا الحكم النبوي قد اعتبر فيه فتور الشهوة عند الشيخ ، فهو بهذا قادر على أن يملك نفسه عند القبلة، بخلاف الشاب الذي لا تزال شهوته في هيجان فهو إن قبَّل لا يملك أن يتراجع عما يفسد صومه، ويوقعه في انتهاك حرمة الصوم .

رابعا : خضاب الرأس واللحية

من التغيرات التي تفرزها الشيخوخة على صاحبها بياض الشعر من بعد سواده ، وهذا البياض يذهب نضارة الوجه، ويجعل علامات الشيخوخة شاخصة على صاحبها ، فشرع النبي ﷺ لمن شاب شعره وابيضت لحيته الخضاب

---

٧٥ - تفسير ابن كثير ، ٥ / ١٢٥ .
٧٦ - فتح القدير ، ٤ / ٥٢ .
٧٧ -رواه أحمد : ٢ / ١٨٥ ، . وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة وحديثه حسن : مجمع الزوائد : ٣ / ١٦٦ .

وتغيير البياض إلى حمرة أو صفرة ، ونهى عن التغيير بالسواد فقد روي عن أنس بن مالك قال : جاء أبو بكر بأبي قحافة إلى رسول الله ﷺ يو م فتح مكة فقال رسول الله لأبي بكر : « لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه » تكرمة لأبي بكر ، قال : فأسلم ورأسه ولحيته كالثغامة[٧٨] بياضاء فقال رسول الله ﷺ : « غيروهما (أي رأسه ولحيته) واجتنبوا السواد»[٧٩].

وروى الإمام مالك في الموطأ عن عبد الرحمان بن الأسود قال : » كان جليسا لهم وكان أبيض اللحية والرأس ، قال : فغدا عليهم ذات يو م وقد حمرهما ، قال: فقال له القو م: هذا أحسن ، فقال: إن أمي عائشة - رضي الله عنها- أرسلت إليَّ البارحة جاريتها نخيلة فأقسمت عليَّ لأصبغن، وأخبرتني أن أبا بكر كان يصبغ»[٨٠] .

والحكمة في تشريع خضاب الشيب وتغييره مخالفة أهل الكتاب فهم لا يصبغون فقد روى ابن حبان عن النبي ﷺ قوله: « غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى»[٨١] .

والحكمة الثانية تتمثل في صيانة الشعر وإعادة رونقه وإذهاب بياضه وإصلاح ما فسد فيه ، وهذا يعكس مظهرا جماليا لدى الشيخ يزداد به ارتياحا نفسيا، وقبولا اجتماعيا.

قال في الفتح : ولكن الخضاب أولى لأنه فيه امتثال الأمر في مخالفة أهل الكتاب ، وفيه صيانة للشعر عن تعلق الغبار وغيره به [٨٢].

---

٧٨ - الثغامة نبات شديد البياض زهره وثمره ، فتح الباري : ١٠ / ٣٥٥ .

٧٩ -رواه أحمد : ٣ / ١٦٠ ، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح : مجمع الزوائد ٩ / ١٥٩ ، ورواه الحاكم وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه: ٣ / ٢٧٣ ، ورواه مسلم مختصرا في باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريم السواد برقم :٢١٠١ؤ ، ٣ / ١٦٦٣ .

٨٠ - الموطأ باب ما جاء في صبغ اشعر: ٢ / ٩٤٩.

٨١ - رواه الترمذي في باب ما جاء في الخضاب ولم يذكر لفظ النصارى برقم : ١٧٥٢ ، ٤ / ٢٣٢ ، وقال حديث حسن صحيح . ورواه مسلم بمثله في باب مخالفة اليهود في الصبغ برقم: ٢١٠٣.

٨٢ - فتح الباري : ١٠ / ٣٥٥ .

خامسا: جواز الصلاة قاعدا أو معتمدا على عصا أو جدار.

نظرا لما يلاقيه الشيخ المسن في الصلاة من بطء في حركاته ، ومشقة في قيامه وقعوده ، رخص له الشرع الحكيم أن يصلي النوافل قاعدا ؛ وذلك رحمة به وتخفيفا عليه. فقد روت عائشة رضي الله عنها- قالت: « لما بدن رسول الله ﷺ وثقل كان أكثر صلاته جالسا»[٨٣].

وقال أبو عبيدة: بدن بفتح الدال إذا أسن، وليس معناه كثرة اللحم، لأنه خلاف صفة النبي ﷺ-[٨٤].

وأما إذا عجز المسن عن أداء صلاته قاعدا لزيادة مرض أو عجز فله أن يؤديها على جنب ، فقد جاء في حديث عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت النبي ﷺ- فقال: « صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب »[٨٥]

وإذا ما استطاع المسن الصلاة قائما له أن يعتمد على عصا أو جدار يقوى به ى أن يظل قائما، فقد روت أم قيس بنت محض أن رسول الله ﷺ لما أسن وحمل اللحم اتخذ عمودا في مصلاه يعتمد عليه[٨٦] .

سادسا: سقوط فرض الجهاد عنه

حين كان الجهاد في سبيل الله يتطلب من المجاهد أن يكون قوي الساعد ، قادرا على الفتك بالأعداء، نجد الإسلام قد أسقط فرض الجهاد على كل عاجز لا يستطيع أن يقاتل وأن يهزم العدو، والمسن الذي أعجزته الشيخوخة ، وأوقعت عليه همومها أنى له أن يتأتى منه نصر، ولذا فهو ممن عذر الله سبحانه-

روى الإمام البخاري أنه لما نزلت ﴿لاَّ يَستَوِى ٱلقَعِدُونَ مِن ٱلمُؤمِنِينَ...﴾ (النساء:٩٠) دعا رسول الله ﷺ زيدا فجاء بكتف فكتبها فشكا ابن أم مكتوم ضرار ته

٨٣- رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين برقم : ١٢١١ .
٨٤ - شرح النووي على صحيح مسلم : ٦ / ١٣ .
٨٥ - رواه البخاري في كتاب الجمعة باب إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب برقم : ١٠٥٠ ، ١ / ٣٧٦ .
٨٦ - رواه أبو داود في كتاب الصلاة برقم ٨١١ وهو حديث صالح للاحتجاج به (نيل الأوطار : ٢ / ٣٨٤) .

فأنزل الله ﴿ غَيرُ أُولِى ٱلضَّرَرِ﴾[٨٧].

والمتأمل في أغلب هذه الأحكام سواء تلك التي كانت رخصا للشيوخ أو تلك التي شرعت من أجل دمجهم في المجتمع والتخلي عن انزوائهم وعزلتهم ، يجدها تمثل في جوهرها مظهرا من مظاهر الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية التي حرصت السنة النبوية أن تكون للشيوخ والمسنين .

ويتبين جليا أيضا من خلال هذه الأحكام أن نظرية الإسلام في رعاية المسنين تعتمد أساسا على الرعاية الاجتماعية ومظاهرها ، لأنها ذات أثر بالغ وانعكاس إيجابي على الحالة النفسية التي من شأنها أن تحسن من الحالة الصحية ، وأن تقلل من أعباء الشيخوخة التي تفرزها أمراضها وهمومها عند أصحابها .

---

٨٧ - رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن ، باب قوله تعالى : ﴿لا يستوي القاعدون..﴾ برقم ٤٢٢٧ .

الخاتمـــــة

تتلخص أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذا البحث فيما يلي :

أولا: تقوم رعاية الشيوخ والمسنين في السنة النبوية أساسا على الرعاية الاجتماعية ؛ إذ كل ما يعانيه المسن من مشاكل نفسية وصحية ناتج عن تردي الوضعية الاجتماعية التي تعكس أفكار ومواقف أفراد المجتمع حياله. ولذا جاءت السنة بتعزيز مكانة الشيخ في الأسرة وفي المجتمع ودعت إلى توقيره وتبجيله واحترامه وإكرامه ، وجعل مكانته تعلو مكانة الفرد العادي فيقدم في المجالس ويوسع له فيها ويحترم رأيه ويحافظ على مشاعره وأحاسيسه ويبجل ويجل .

ثانيا: تعتبر الأسرة المحضن الأساس للمسنين في منظور السنة النبوية ، فعليها يقع القسط الأوفر في رعاية المسنين ؛ حيث يتوفر فيها ما لا يتوفر في غيرها من الدور، وهي الأقدر على منح الرعاية الاجتماعية والرعاية النفسية للمسن وتأتي مسؤولية المجتمع في درجة ثانية ومسؤولية الدولة في درجة ثالثة .

ثالثا: تعتبر ظاهرة كثرة دور المسنين في الدول العربية والإسلامية مظهرا له دلالته على مدى العقوق الممارس على كبار السن ، إذ يتوقع مع وعي الأسر لمسؤوليها نحو المسنين قلة هذه الدور لقلة الوافدين إليها ، حيث لا يفد إليها إلا من عدم الأبناء والأحفاد والأهل .

رابعا: أقوى المحفزات على رعاية المسنين التي جاءت بها السنة النبوية تتمثل في جعل هذه الرعاية من فضائل الأعمال التي تحتل المرتبة الثانية بعد الصلاة وقبل الجهاد في سبيل الله ، ناهيك على أنها قربة مقرونة بعبادة الله وتوحيده .

خامسا: لم تكن رعاية السنة النبوية للمسنين قاصرة على من كان مسلما بل تعدت غير المسلم كذلك بأن أمرت بالإحسان إليهم وكفايتهم ماديا وإسقاط الجزية عنهم وعدم التعرض لهم بالقتل والترويع في الحروب ، ولم يكن هذا إلا في شريعة الإسلام .

سادسا: من تمام رعاية المسنين في السنة النبوية أن أولت لهم رعاية دينية خاصة

، فشرعت جملة من الرخص لكبار السن تماشيا مع ما أفرزته الشيخوخة من ضعف وعجز فيهم . فرخصت لهم الإفطار مع الإطعام والإنابة عنهم في الحج ، كما أمرت الإمام أن يخفف الصلاة بالناس وأن يسير الجميع على قدرهم. هذا وبالله التوفيق .

قائمة المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم بالرسم العثماني .برنامج مصحف النشرالمكتبي لدى شركة حرف، الخطوط العثمانية othmany fonts .

ثانيا: الكتب

- أحكام أهل الذمة ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، دار ابن حزم، بيروت، ط١ سنة١٤١٨هـ،١٩٩٧م، تحقيق:أحمد البكري،شاكر توفيق العاروري.
- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت،ط٣ سنة١٤٠٩هـ،١٩٨٩م، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- الأسرة المتغيرة في المجتمع مدينة العربية، د/ عبد القادر القصر، دار النهضة العربية، بيروت، ط١ سنة ١٩٩٩م.
- الأمالي ،أبو علي القالي ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢٠٠٢.
- البيان والتعريف، إبراهيم بن محمد الحسني، تحقيق: سيف الدين الكاتب ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤٠١هـ
- تفسير القرآن العظيم ، إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الأندلس، بيروت.
- تحفة الأحوذي، أبو العلا محمد عبد الرحمان المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التلخيص الحبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، طبع سنة١٣٨٤هـ،١٩٦٤م.
- حجة الله البالغة، ولي الله أحمد شاه بن عبد الرحيم الدهلوي، دار الكتب العلمية ، بيروت، طبع سنة١٤١٢هـ،٢٠٠١م.
- حقوق الشيوخ والمسنين في ضوء الشريعة الإسلامية، د/ يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة ، القاهرة، ط١ سنة١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- الخصائص ، أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب ، بيروت.

- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي السلمي،دار إحياء التراث العربي،بيروت، تحقيق:أحمد محمد شاكر.
- سنن أبي داوود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، دار الباز، طبع سنة١٤١٤هـ،١٩٩٤م
- شرح المعلقات العشر وأخبار شعرائها، جمع وتصحيح الشيخ أحمد الشنقيطي، دار الأندلس، بيروت، ط٤، سنة١٤٠٢هـ،١٩٨٢م.
- شرح النووي على صحيح مسلم ، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢ سنة ١٣٩٢هـ .
- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١ سنة١٤١٠هـ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت، ط٣سنة١٤٠٧هـ،١٩٨٧م، تحقيق: د/ مصطفى ديب البوغا.
- صحيح ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢ سنة١٤١٤هـ،١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، دار إحياء التراث، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- علم المشكلات الاجتماعية، معن خليل عمر، دار الشروق االنشر والتوزيع ، ط١ سنة ١٩٩٨م.
- عون المعبود، أبو الطيب محمد شمس الحق، دار الكتب العلمية ط٢ سنة١٤١٥هـ.
- فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، طبع سنة١٣٧٩م، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحيي الدين الخطيب.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي

الشوكاني، عالم الكتب.
- في ظلال القرآن الكريم، سيد قطب، دار الشروق ، بيروت، ط١٠ سنة١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١ سنة١٣٥٦هـ.
- كتاب الخراج، القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، دار المعرفة ، بيروت.
- كشف الخفاء ، إسماعيل بن محمد العلجوني، تحقيق: أحمد قلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤ سنة١٤٠٥هـ .
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت،ط١.
- مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث، القاهرة، طبع سنة١٤٠٧هـ.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، دار الكتب العلمية، ط١سنة١٤١١هـ،١٩٩٠م. تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا.
- مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر،
- مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط١سنة١٤٠٩هـ، تحقيق:د/ محفوظ الرحمان زين الله.
- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى، تحقيق: سليم حسين، دار المأمون ، دمشق، ط١ سنة١٩٨٤م.
- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين ، القاهرة، طبع سنة١٤١٥هـ،تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسني.
- المعجم الصغير ، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المكتب الإسلامي ، بيروت، ط١ سنة١٤٠٥هـ/ ٥٨٩١م، تحقيق:محمد شكور أمرير.
-المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار العلوم والحكم، الموصل، ط٢ سنة١٤٠٤هـ/ ٣٨٩١م، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم. الراغب الأصفهاني، دار المعرفة ،

بيروت.
- موطأ مالك ، مالك بن أنس الأصبحي، دار إحياء التراث العربي، مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، دار الجيل ، بيروت، ط١٩٣٧م.
ثالثا: الدوريات
- تحقيق حول دور المسنين ، أجراه علاء الدين مصطفى ، مجلة الفرقان ، عدد٣٥٦ بتاريخ: ٨٠/ ٥٠ / ٥٠٠٢
- التوافق عند المسنين ، د/ هالة عمران ، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل بدول الخليج ، البحرين، ١٩٩٢م
- رعاية المسنين من منظور إسلامي، محمد رازق صالح، صحيفة الهدى.
- رعاية المسنين في الإسلام، عبد الله ناصر السدحان، حوليات كلية الأدب ، جامعة الكويت.
- تقرير بمجلة العلوم الاجتماعية في: ٤١ / ٢٠ / ٧٠٠٢م على موقعها : www.swmsa.com
- تقرير عن اليوم الدولي للمسنين، منظمة الصحة العالمية، في:١٠ / ٠١ / ٦٠٠٢م.على الموقع www.un.org.
- تقرير منظمة الصحة العالمية المنشور في تاريخ: ٩٢/ ٩٠/ ٦٠٠٢م على الموقع www.who.int
رابعا :المصادر السمعية
-حقوق المسنين، د/ محمد الحبش خطبة جمعة بجامع الزهراء، المزة ، دمشق، في حزيران ٢٠٠٤م.

الجلسة الرابعة

■ **الضوابط الشرعية للإنفاق والاستهلاك في ضوء السُّنَّة النبويَّة:**

د. أسماء أحمد سالم العويس، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي قسم الشريعة.

■ **ترشـــيد الإنـفـاق في ضوء السُّنَّة النبويَّة:**

د. محب الدين بن عبد السبحان واعظ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

■ **ترشيد استهلاك الماء بين الواقع والسُّنَّة النبويَّة:(الوضوء والغسل نموذجا):**

أ. د. علاوة عنصر، جامعة منتوري، قسنطينة ـ الجزائر

وحرمه: د. حكيمة حفيظي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

■ **ركائز الاستثمار والتنمية في السُّنَّة النبويَّة:**

الباحث / عدنان محمد يوسف ربابعة، الأردن.

■ **ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السُّنَّة النبويَّة:**

د. محمد عبد القادر الفقي، رئيس تحرير مجلة البيئة البحرية، الكويت دكتوراه في الهندسة الكيميائية.

■ **القيم الحضارية في التوجيهات النبوية الشريفة المعنية بالبيئة:**

أ.د. ميمون باريش، (جامعة القاضي عياض / مراكش / المغرب).

الضوابط الشرعية
للإنفاق والاستهلاك
في ضوء السُّنَّة النَّبويَّة

د. أسماء أحمد سالم العويس

كلية الدراسات الإسلامية والعربية-دبي

قسم الشريعة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ، ومن لزم هديه واستقام على شرعه إلى يوم الدين ، وبعد

فإن من خصائص الإسلام البديهية أنه يبوئ المؤمنين به والسائرين على هدي مبادئه عز الدنيا وسعادتها ، ويرشدهم لفوز الآخرة وخلود نعيمها ، وليس من أهدافه مخاصمة الدنيا ولا تزهيد أهله فيها أو إهمال شؤونها ، وإنما دعاهم إلى الاهتمام بشؤونها ومعالجة قضاياها بفكرٍ ثاقب وجهدٍ مكثف دون الإخلال بالحياة الآخرة وما تتطلبه النجاة فيها من طاعة الله ، وإحسان عبادته ؛ ومن هذه القيم والأخلاق دعوته إلى ترشيد الإنفاق والاستهلاك ، وصدق رسول الله ﷺ إذ قال: « ما عال من اقتصد » رواه الطبراني في الكبير ، وقوله ﷺ «الاقتصاد نصف المعيشة » رواه أحمد في مسنده بإسنادٍ حسن ، وإنما كره الإسلام الإسراف لأن الاعتدال والوسطية في الإنفاق وفي كل شيء من سمات هذا الدين ؛ قال تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة ١٤٣) ولأنه ينظر إلى الإسراف على أنه إهدارٌ لثروة الأمة ، وأنه لو وظف هذا الجزء الذي تم به الإسراف في أمور إنتاجية لاتنتفع به البلاد والعباد ، ولذلك اعتبر المسرف سفيهاً لا يجوز التواني في الحجر عليه ومنعه من التصرف في ماله.

فيلزم إذًا لكي يكون المستهلك رشيدًا أن يضع في خطته لإنفاق المال مصالح نفسه روحاً وبدناً وعقلاً ، ومن يعول ، ومصالح المجتمع في العاجل والآجل للمعيشة في الدنيا وعمارة الأرض ، والقيام بالواجبات الدينية وإشباع احتياجاته منها لأخراه وبذا يتحقق توازن المستهلك في إنفاقه ليتحقق له الوفاء باحتياجاته بكافة مستوياتها الضرورية والحاجية والتحسينية ، فلا يحرم من الضروريات على حساب الكماليات كما هو الحال في الرأسمالية ، ولا يحرم من الكماليات على حساب الضروريات كما هو الحال في الاشتراكية حيث يتيسر له استهلاك

الطيبات والمستلذات من السلع والخدمات ويعينه المجتمع على ذلك في حدود إمكانياته.

هذا وينظم الإسلام الاستهلاك وفقاً لقواعد أهمها ما يلي :

١. الالتزام في الاستهلاك بدائرة المباح من الطيبات والنعم المختلفة دون الخبيث والرديء المحرم ، والتوسط في هذا الاستهلاك ، والحث على الإنفاق للدعوة والجهاد ومتطلباتهما ، وحفز الاستثمار دعماً للطاقة الإنتاجية للمجتمع ، وتوفيرًا لمتطلبات التنمية وتحقيق المستوى المعيشي المناسب في الحاضر وفي المستقبل.

٢. ربط الاستهلاك بظروف المجتمع وإمكانياته الاقتصادية وتحديد أولوياته تبعاً لهذه الظروف ، مع التأكيد على توفير الاحتياجات الأساسية لكافة المواطنين ، وترشيد استخدام الموارد المتاحة بما يحقق ذلك ، ومنع التقليد والمحاكاة للمجتمعات الأخرى في غير ما أباح الله وأحل.

٣. تحريم استهلاك السلع والخدمات الضارة بالفرد والمجتمع ، والالتزام بالقواعد التشريعية في التحريم والإباحة ، وعدم أحقية الفرد والمجتمع في تعديلها ومراعاة هذا التحريم للظروف الأخرى.

٤. الاعتماد في تنظيم الاستهلاك على كلٍ من السلوك الرشيد للمستهلك بدوافع عقيدته وإيمانه والسلطة التنفيذية والرقابية للمجتمع .

من هذا المنطلق تناولت هذه الدراسة ، هادفةً من وراءِ ذلك ، بيان الضوابط الشرعية للإنفاق والاستهلاك في ضوء القيم والأخلاق الإسلامية ، وما أحوجنا في هذا العصر كجمهور مستهلكين أن نعرف هذه الضوابط ، خاصةً في ظل العولمة التي جعلت العالم سوقاً مفتوحة ، تسوده المنافسة الشرسة ، للحصول على أموال المستهلكين ، باستخدام آلية شديدة التأثير على قرارات ذلك المستهلك ، ألا وهي آلية الإعلانات التي ترتب عليها تغيير النمط الاستهلاكي للفرد ، وخلق طموحات لديه قد لا تتناسب مع دخله ، فنجد في هذا العصر يزداد

الإسراف والتبذير ، وينمو الإنفاق نحو الترف والمظهرية ، ويوجه المال أحيانا إلى الإنفاق في معصية الله ، وهذا الأمر لا يتوقف على الإنفاق والاستهلاك الشخصي ، بل يمتد إلى الإنفاق والاستهلاك الحكومي ، وهكذا يقود إلى سلسلة من الآثار السلبية تؤدي في النهاية إلى مشاكل اجتماعية نحن في غنىً عنها.

ومن أهم ما أردت بيانه في هذا البحث هو تقديم خدمات ولو صغيرة للمستهلك من حيث تثقيفه وتعريفه بحقوقه وكي يدرك مسئولياته كمستهلك له حقوق وعليه واجبات.

أما عن خطة البحث فهي كما يلي :

المقدمة : وتحتوي على أهمية الموضوع وسبب اختياري له.

وخطة البحث :

المبحث الأول :

مفهوم الإنفاق والاستهلاك في السنة المطهرة وفيه مطلبان :

المطلب الأول :

تعريف الإنفاق والاستهلاك

المطلب الثاني :

أنواع الإنفاق في السنّة المطهّرة

المبحث الثاني :

حماية المستهلك في ضوء السنة المطهرة والاجتهاد المعاصر ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول :

حماية المستهلك في ضوء السنة النبوية

المطلب الثاني :

حماية الدولة للمستهلك

المبحث الثالث :

ضوابط تنظيم الإنفاق والاستهلاك في ضوء السنة المطهرة ، وفيه مطلبان :

توطئة : حول العوامل المؤثرة سلباً على ترشيد الاستهلاك " الإعلانات "

المطلب الأول :

ترشيد الإنفاق والاستهلاك في ضوء السنة المطهرة

المطلب الثاني :

قواعد تنظيم الإنفاق والاستهلاك في ضوء السنة المطهرة

الخاتمة : وتتضمن نتائج البحث.

المبحث الأول
مفهوم الإنفاق والاستهلاك في السنّة المطهرة

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الإنفاق والاستهلاك

إن معرفة مفهوم الإنفاق والاستهلاك يستلزم منا بيان معناهما لغةً وشرعاً حتى يتسنى لنا توضيح القواعد والأسس الأساسية لهما.

أولاً الإنفاق لغةً : الإخراج وهو بذل المال ونحوه في وجه من وجوه الخير وجمعها نفقات وهي أيضاً عبارة عن ما ينفقه الإنسان أو الرجل على العيال وعلى نفسه.[١]

ثانياً معنى الاستهلاك : المستهلك هو المنفق للمال ونحوه ، يقال استهلك المـــال : أنفقه وأهلكه ويقال استهلك ما عنده من طعامٍ : أي أنفقه.[٢]

وفي الاصطلاح الشرعي : عرَّف الفقهاء النفقة بعدة تعريفات :

فعند الحنفية : هي الطعام والكسوة والسكنى.[٣]

وعند المالكية : النفقة مطلقاً ما به قوام معتاد حال الآدمي دون سَرَف.[٤]

وعند الشافعية : النفقة طعام مقدَّر لزوجة وخادمها على زوج ولغيرها من أصل وفرع ورقيق وحيوان ما يكفيه.[٥]

وعند الحنابلة : هي كفاية ما يمونه ، خبزًا وأدماً وكسوةً ومسكناً ، وتوابعها.[٦]

أما عن تعريف الاستهلاك في عرف الشرع : فلم أعثر على تعريف اصطلاحي للمستهلك لكونه مصطلحاً حديثاً نسبياً ، لكن هناك من عرَّف الاستهلاك وقال : بأنه إهلاك السلع والمنتجات التي يحصل عليها الفرد لقضاء ضرورياته وحاجاته.[٧]

---

(١) لسان العرب : ١٠ / ٣٥٨ والمعجم الوجيز : ٦٢٨.
(٢) المعجم الوسيط : ٩٩١.
(٣) رد المحتار على الدر المختار : ٥ / ٢٨٣.
(٤) حاشية الخرشي : ٥ / ١٨٨.
(٥) حاشية الشرقاوي على شرح التحرير :
(٦) كشاف القناع عن متن الإقناع : ٥ / ٤٥٩.
(٧) مجلة الاقتصاد الإسلامي : دبي ، العدد (٢٣٢).

ودليل مشروعية الإنفاق :

أولاً من الكتاب :

إن نفقة الغير تجب بأسبابٍ منها الزوجية ومنها الملك ومنها النسب وغيرها من الأسباب المفروضة على المسلم ، والأصل في ذلك هو الكتاب العزيز وما ورد فيه من أدلة كثيرة تحث وتأمر بالإنفاق ، منها :

قوله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ۚ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ ﴾ [٨] ، وقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ [٩] ، وقوله تعالى: ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ ﴾ [١٠]. أي على قَدرِ ما يجده أحدكم من السعةِ والمقدرة ، والأمر بالإسكان أمر بالإنفاق لأن المرأة لا تحصل النفقة إلا بالخروج والاكتساب.

وقوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ [١١].

ثانياً من السنة :

جاءت السنة النبوية مؤكدة لما جاء في الكتاب العزيز على الإنفاق ، وسوف أورد جملةً من الأحاديث تؤيد المعنى المطلوب للإنفاق منها قوله ﷺ في حديث حجة الوداع عن جابرٍ : « اتقوا الله في النساء ، فإنهن عوان عندكم ، أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ». [١٢]

قال النووي : فيه وجوب نفقة الزوجة ، وكسوتها ، وذلك ثابت بالإجماع. [١٣]

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :« دينارٌ أنفقته في سبيل الله ، ودينارٌ

---

(٨) سورة الطلاق : الآية ٧.
(٩) سورة البقرة : الآية ٢٣٣.
(١٠) سورة الطلاق : الآية ٦.
(١١) سورة سبأ : الآية ٣٩.
(١٢) أخرجه البخاري : ٦ / ٤١٨ في أحاديث الأنبياء باب خلق آدم وذريته ، وصحيح مسلم كتاب الحج باب حجة النبي - ﷺ - رقم (١٢١٨).
(١٣) شرح صحيح مسلم : للإمام النووي : ٤ / ٤٤٤.

أنفقته في رقبة ، ودينارٌ تصدّقت به على مسكينٍ ، ودينارٌ أنفقته على أهلك ، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك ».[١٤]

وروي أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : ما حق المرأة على الزوج؟

فقال ﷺ « يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا كُسيَ ، وألا يهجرها إلا في المبيت ولا يضربها ولا يقبح »[١٥] ، وقال النبي ﷺ لهند امرأة أبي سفيان : « خذي من مال أبي سفيان ما يكفيك وولدك بالمعروف ».[١٦] لو لم تكن النفقة واجبة لم يحتمل أن يأذن لها بالأخذ من غير إذنه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله : أنفق يا ابن آدم أُنفق عليك ».[١٧]

ثالثاً : الإجماع :

اتفق العلماء على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشز منهن ، ولا نفقة عند الحنفية للصغيرة التي لا يستمتع بها لأن امتناع الاستمتاع لمعنى فيها.[١٨]

رابعاً : المعقول :

فهو أن المرأة محبوسة بحبس النكاح حقاً للزوج ، ممنوعة عن الاكتساب بحقه، فكان نفع حبسها عائدًا إليه ، فكانت كفايتها عليه[١٩] ، كقوله ﷺ: « الخراج بالضمان »[٢٠] ، ولأنها إذا كانت محبوسة بحبسه ممنوعة عن الخروج لكسب لحقه

---

(١٤) رواه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب : فضل النفقة على العيال والملوك : ٧ / ٨١.

(١٥) أخرجه أبو داود : ٢ / ٢٤٤ كتاب النكاح باب في حق المرأة على زوجها حديث (٢١٤٢).

(١٦) أخرجه البخاري : ٤ / ٤٠٥ كتاب البيوع ، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم الحديث ((٢٢١١)) ومسلم : (٣ / ١٣٣٨) كتاب الأقضية باب قضية هند.

(١٧) أخرجه البخاري في كتاب النفقات / باب النفقة على الأهل برقم (٥٣٥٢) ، ومسلم كتاب الزكاة باب الحث على النفقة برقم : ٩٩٣.

(١٨) الفقه الإسلامي : ١٠ / ٧٣٧٣ وبدائع الصنائع : ٥ / ١١٣.

(١٩) بدائع الصنائع : ٥ / ١١٣.

(٢٠) أخرجه أبو داود كتاب الاجارة باب في عهدة الرقيق ، والترمذي كتاب البيوع باب ماجاء فيمن يشتري العبد ويجد به عيباً:٣ / ٥٨١.

، فلو لم يكن كفايتها عليه لهلكت ولهذا جعل القاضي رزقها في بيت مال المسلمين لحقهم ، لانه محبوس لجهتهم ممنوع عن الكسب فجعلت نفقته في مالهم وهو بيت المال.[٢١]

المطلب الثاني :

أنواع الإنفاق في السنة الشريفة

قسَّمت الشريعة الإسلامية الإنفاق إلى واجب وغير واجب وهو الاستهلاك الاستثماري ، وبيَّنت من خلال الأدلة كيفية الإنفاق وحدوده . وينحصر في خمسة أنواع : (الزكاة ، الزوجة ، الأقارب ، الرقيق ، البهائم).

أولاً الزكاة :

تعريفها في اللغة : النمو والزيادة ، يقال زكا الزرع ، وزكا المال ، إذا كثر.[٢٢]

والزكاة شرعاً :

في اصطلاح الفقهاء : هي جزء مخصوص ، يؤخذ من مالٍ مخصوص إذا بلغ قدرًا مخصوصاً ، في وقتٍ مخصوص ، يصرف في جهاتٍ مخصوصة.[٢٣]

ومكانتها في الإسلام : هي ركن من أركان الإسلام الخمسة ، وهي عبادة مالية وطهرةٌ وتزكية للنفس ، وضرورة اجتماعية واقتصادية تحقق التكافل المادي في المجتمع . وهي فرض عين كل عام على كل من توافرت فيه شروط وجوبها ، وقد ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنة والإجماع .

أما من الكتاب الكريم :

ففي قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴾[٢٤] ، وقوله تعالى :

---

(٢١) بدائع الصنائع : ٥ / ١١٤.
(٢٢)المصباح المنير : ١ / ٣٤٦.
(٢٣) الفقه المالكي : ١ / ٣٢٧.
(٢٤) سورة المعارج : الآية ٢٣.

﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[٢٥]. والآيات الكريمة في وجوب الزكاة كثيرة.

وأما السنّة :

فقد وردت أيضاً أحاديث كثيرة منها قوله ﷺ :« بُني الإسلام على خمس ، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان ».[٢٦]

وما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ لمّا بَعَثَ معاذً إلى اليمن ، قال : « إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله - إلى أن قال : فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم إلى فقرائهم ».[٢٧]

والإجماع المتواتر :

متفقٌ على فرضيتها لم يخالف فيه أحد منذ زمن الرسول ﷺ إلى يومنا هذا ، وكان تشريع الزكاة في السنة الثانية للهجرة.

- **أما عن نفقة الزوجة** فقد سبق أن أوردت الأدلة على فرضية الإنفاق لها والمقصود بالنفقة هو تأمين الحاجات الضرورية التي لابد منها للإنسان كيلا يحتاج إلى الغير والحاجات الأساسية التي لا يستغني عنها الإنسان في حياته هي : الغذاء ، والكساء ، والمسكن.

فأما الغذاء ففيه قوام حياة الإنسان وبقاء بنيته الأساسية ، فالغذاء يقيم بناءه ويديم وجوده في الداخل ، وأما اللباس أو الكساء ففيه حمايته من الخارج وأما المسكن فيأوي إليه ويرتاح فيه ويحتمي به من عوادي الدهر. فالنفقة الواجبة

---

(٢٤) سورة المعارج : الآية ٢٣.

(٢٥) سورة النور : الآية ٥٦.

(٢٦) متفقٌ عليه ، البخاري كتاب الإيمان باب أمور الإيمان(٨) واللفظ له ، ومسلم كتاب الإيمان باب أركان الإسلام : ١٦.

(٢٧) متفقٌ عليه ، البخاري كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة رقم (١٣٩٥) ، ومسلم كتاب الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين رقم : (١٩).

على الزوج لزوجته لا تتعدى هذه الثلاثة ن وما يتبعها من الخدمة وما تتضرر بتركه.[٢٨]

– نفقة الأقارب :

للمذاهب آراء تتفاوت فيما بينها ضيقاً واتساعاً في تحديد مدى القرابة الموجبة للنفقة ، فأضيقها مذهب المالكية ثم الشافعية ثم الحنفية ثم الحنابلة :

فمذهب المالكية يقول :

إن النفقة الواجبة هي للأبوين والأبناء مباشرةً فحسب دون غيرهم ، فتجب النفقة للأب والأم ، وللولد ذكرًا أو أنثى ، ولا تجب للجد والجدة ، ولا لولد الولد[٢٩] لقوله تعالى :﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾[٣٠].

وقوله سبحانه:﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾[٣١] ، وقوله ﷺ لمن جاء يشكو أباه الذي يريد أن يجتاح ماله : أنت ومالك لوالدك ، إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم ، فكلوه هنيئاً»[٣٢].

ودليل نفقة الولد ما دام صغيرًا لم يبلغ على أبيه ؛ لقوله تعالى:﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[٣٣] ، وقوله سبحانه: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾[٣٤] ، وقوله ﷺ لهند زوجة أبي سفيان : « خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ».[٣٥]

– أما عن نفقة الرقيق فعلى السيد أن ينفق عليهم ذكرانهم وإناثهم بقدر الكفاية

---

(٢٨) الفقه المالكي : ٣ / ٦٤٩.

(٢٩) سورة الإسراء : الآية ٢٣.

(٣٠) القوانين الفقهية : ٢٢٢ ، وأما عن تفاصيل المذاهب الأخرى فيمكن الرجوع إلى المهذب : ٣ / ١٥٨ ، وبدائع الصنائع : ٥ / ١٧٤ ، وشرح فتح القدير : ٤ / ٣٧٥ ، والمغني : ٩ / ٢٥٦ ، والدر المختار : ٢ / ٩٢٥ ، والمحلى : ١٠ / ١١٤ مسألة ١٩٣٠.

(٣١) سورة لقمان : الآية ١٥.

(٣٢) أخرجه الترمذي كتاب الأحكام باب ماجاء أن الوالد يأخذ من مال ولده :٣ / ٦٣٩ ، وابن ماجة كتاب التجارات باب الشركة و المضاربة:٢ / ٧٦٨.

(٣٣) سورة البقرة : الآية ٢٣٣.

(٣٤) سورة الطلاق : الآية ٦.

(٣٥) أخرجه البخاري كتاب النفقات باب خدمة الرجل في أهله:٥ / ٢٠٥٢ ، ومسلم كتاب الأقضية باب قضية هند:٣ / ١٣٣٨

على حسب العوائد فإن لم ينفق على عبده بيع عليه وأما ما يخص الدواب فيجب على صاحب الدواب علفها أو رعيها فإن أجدبت الأرض تعين علفها فإن لم يعلفها أمر ببيعها أو بذبحها إن كانت مما يؤكل.[٣٦]

المبحث الثاني

حماية المستهلك في ضوء السنة المطهرة والاجتهاد المعاصر

الإسلام دينٌ شاملٌ ومنهج حياة وهو عقيدة وشريعة ، عبادات ومعاملات ، يوازن بين متطلبات الروح من العبادات ومتطلبات الجسد من الماديات ، يربط الحياة الدنيا بالحياة الآخرة ، فقد تضمنت شريعته المبادئ والأحكام التي تنظم حياة المسلم جميعها ، سواء أكان منتجاً أم مستهلكاً ، أو عاملاً أو صاحب عمل لقد أقام هذا الدين -حضارة عظيمة ، من دعائمها نظام اقتصادي متميز يعتمد على السوق الحرة النظيفة الخالية من المحرمات والخبائث. ويحمي المستهلك ويحقق التنمية الشاملة للإنسان ليعمر الأرض ويعبد الله على بصيرة كما أن الإسلام حينما انتشر في كثير من دول شرق آسيا وأفريقيا لم يكن عن طريق الخطابة أو الجهاد بل بالقيم الإيمانية والأخلاق الكريمة ، وكذلك بقواعد ومبادئ ومعاملات التجارة ؛ فلما وجد المنتجون والمستهلكون من التاجر المسلم كريم الخلق مثل الأمانة والصدق والقناعة وحسن الأداء ويسر المعاملة دخلوا الإسلام أفواجاً لقد تضمنت الشريعة الإسلامية الغراء مجموعة من القواعد لحماية المستهلك من نفسه أولاً ثم المنتج ولو طبق حماية المستهلك تطبيقاً شاملاً لحققت الخير للمنتج والمستهلك وللفرد والمجتمع ، فلقد شرع الإسلام بعض الوسائل والنظم لحماية المستهلك ، فمن أبرز هذه الوسائل :

أولاً الرقابة الذاتية : الإخراج

وتعني أن يقوم كل فرد بالتأكد من أن أي عمل يقوم به صالح صواب يتفق مع

---

(٣٦) القوانين الفقهية : ١٤٨.

شرع وتقوم الرقابة الذاتية على القيم الإيمانية التي تحيي الضمير ليراقب صاحبه ، ويؤمن من أن الله عز وجل مطلع عليه وأن هناك ملائكة تقوم بتسجيل كل ما يقوم به في كتابه وأنه سوف يبعث يوم القيامة ويسأل أمام الله عن أعماله فقد وردت آيات كثيرة حول الأمانة ومراقبة الله أذكر منها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [٣٧] ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ﴾ [٣٨] ، ويقول تعالى: ﴿ فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ ﴾ [٣٩].

وأما ما ورد في السنة النبوية فأحاديث كثيرة حول الأمانة في التجارة والخوف من الله ومراقبته مثل : قوله ﷺ : التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء[٤٠] ، كما قال رسول الله ﷺ : «اليمين الفاجرة منفقة للسلعة ممحقة للكسب»[٤١].

هذه الآيات والأحاديث تفيدنا بأن الله مطلع على أفعال عباده : ومن خافه وراقبه وعمل في تجارته وصناعته بما يرضيه فسيلقى الخير كل الخير عند الله أما من غش وخان وطفّف الكيل والميزان ولم يخش الله في صناعته وتجارته فإنه سيلقى العذاب الشديد منه سبحانه وتعالى: ﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ﴾ [٤٢].

وهذه النصوص واضحة في تحري الكسب الطيب والابتعاد عن الأموال المكتسبة بطريق غير مشروعة " لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ".[٤٣]

---

(٣٧) سورة الأنفال : الآية ٢٧.
(٣٨) سورة آل عمران : الآية ١٦٠.
(٣٩) سورة البقرة : الآية ٢٨٣.
(٤٠) أخرجه الترمذي في البيوع باب ما جاء في التجارة (١٢٠٩) ٣ / ٥١٥ وقال حديث حسن.
(٤١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢١٩٣) ٤ / ٤٦٨ والمنذري في الترغيب والترهيب (٢٧٤٨) ٢ / ٣٦٦.
(٤٢) سورة الزلزلة : الآيتان ٧- ٨.
(٤٣) أخرجه مسلم في الزكاة باب الصدقة من الكسب الطيب (١٠١٥).

أولاً النهي عن بعض المعاملات والعقود حمايةً للمستهلك منها :

١. الغش :

إن قضية الغش التجاري والتقليد أصبحت اليوم ظاهرة عالمية خطيرة تؤرق اقتصاديات الدول وتهز من مكانتها وسمعتها بين الأمم ، فالغش التجاري تصنفه سلطات القوانين في جميع أنحاء العالم في التكنولوجيا والإنترنت والعولمة وتزايد تورط الجريمة الاقتصادية المنظمة كل هذه العوامل أدت إلى تسريع تحويل إنتاج المنتجات المزيفة والمغشوشة وتزوير المستندات.

فتعريف الغش التجاري :

لغةً : جاء في لسان العرب في مادة غشش : نقيض النصح وهو مأخوذ من الغشش وهو المشرب الكدر ، ومنه الغش في البياعات.[٤٤]

وقال الجوهري : غشه يغشه غِشاً بالكسر وشيء مغشوش واستغشه : خلاف استنصحه.[٤٥]

اصطلاحاً : قال النفراوي المالكي : الغش : بالغين المعجمة المكسورة والسين المشددة هو إظهار خلاف ما في الواقع ، كخلط الجيد بالرديء لتكثيره وكخلط السمن بما يشبه لونه ليظهر للغير أن الجميع جيد.[٤٦]

حكم الغش في الشريعة الإسلامية :

الغش حرام ، وهو كبيرة من الكبائر ، وفاعله فاسق ، وترد شهادته : وقد علّل ابن عابدين ذلك بقوله : لأن الغش من أكل أموال الناس بالباطل[٤٧] ، يقول الإمام الترمذي : بعد أن أورد حديث « ومن غشنا فليس منا » حسنٌ صحيح ، والعمل

---

(٤٤) لسان العرب : مادة غشش ، ٦ / ٣٢٣.
(٤٥) الصحاح : مادة غشش ، ٣ / ١٠١٣.
(٤٦) الفواكه الدواني : ٢ / ٢٨٥.
(٤٧) حاشية ابن عابدين : ٤ / ٤٧.

على هذا عند أهل العلم كرهوا الغش وقالوا : « الغش حرام »[٤٨] ، فلقد نهى الإسلام عن الغش في المعاملات عموماً ، وحرّم الاحتكار ، ونهى عن مبايعات ومعاملات لا تتفق مع الأخلاق التي يدعو إليها وذلك لأن النظام الذي أقامه الإسلام في جانب المعاملات وشؤون المال والاقتصاد هو نظام أخلاقي بحت فضلاً عن أنه يقيم مجتمعاً يتكافل فيه الناس[٤٩] ، والغش يناقض ذلك كله.

والأدلة على تحريم الغش ومنعه كثيرة :

فمن القرآن الكريم :

يقول تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾[٥٠]

ويقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[٥١].

ويقول تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾[٥٢] ، وقال تعالى : ﴿أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين ﴾.[٥٣]

فمجموع هذه الآيات تأمر بإيفاء المكاييل ووجوب الوزن بالعدل وتنهى عن الغش والتدليس وأكل أموال الناس بالباطل.

أما من السنّة :

فقد ورد أن النبيﷺ مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال : « ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال : أصابته السماء يا رسول الله ، قال :

---

(٤٨) سنن الترمذي ، كتاب البيوع باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع : ٢ / ٣٨٩.
(٤٩) شرح تشريعات الغش : ١٩.
(٥٠) المطففين : ١- ٥.
(٥١) سورة النساء : الآية ٢٩.
(٥٢) سورة الإسراء : الآية ٣٥.
(٥٣) سورة الشعراء : الآية ١٨١.

« أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غشّ فليس مني ، وفي لفظ : من غش فليس منا ، وفي لفظ : من غشنا فليس منا »[٥٤] ، وقال عليه الصلاة والسلام: « لا يحل لامرئٍ مسلم يبيع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبر به »[٥٥] ، وحديث جرير بن عبد الله قال : بايعنا رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ».[٥٦] وللأحاديث الواردة في المصراة : حيث قال ﷺ : « لا تصروا الإبل ».[٥٧] قال ابن عبد البر : هذا الحديث أصل في النهي عن الغشوأصل في ثبوت الخيار لمن دلس عليه بعيب ".[٥٨]

ومن الأحاديث العامة في الغش ما روي أن رسول الله ﷺ قال : « أيما راعٍ غشّ رعيته فهو في النار»[٥٩] ، فلقد صرّحت هذه الأحاديث على تحريم الغش والتغليظ على مرتكبه بالوعيد الشديد في الدنيا والآخرة كما أن الإجماع قائم بين علماء الأمة الإسلامية على تحريم الغش بجميع أنواعه وأشكاله : فالفقهاء مجمعون على أن الحيل التي يلجأ إليها المتعاقد لخداع المتعاقد الآخر تؤثر على لزوم العقد ويكون للمدلس عليه حق الخيار وهو ما يسمى بخيار العيب وللعاقد حق الرجوع في العقد بعد تمامه إذا اطلع على عيب المعقود عليه.[٦٠]

أنواع الغش : والغش الممنوع في الإسلام عدة أنواع منه :

١. **الغش في المعاملات** : فأكثر ما يقع الغش في المعاملات المالية التي تتعلق بالمعاوضات وقد ذكر الفقهاء صورًا للغش الواقع في زمانهم بين التجار

---

(٥٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا (١٠١) ١ / ٩٩.
(٥٥) أخرجه البخاري تعليقاً في البيوع باب إذا بين المتبايعان ولم يكتما ٢١ / ٧٣١ .
(٥٦) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب الدين النصيحة (٥٥) ومسلم في كتاب الإيمان باب بيان أن الدين نصيحة : ٨٣.
(٥٧) أخرجه البخاري في البيوع باب النهي للبائع أن يحفل الإبل (٢٠٤١) ٢ / ٧٥٥ ومسلم في البيوع باب حكم بيع المصراة (١٥٢٤) ٣ / ١١٥٨.
(٥٨) نيل الأوطار : ٥ / ٣٣٤.
(٥٩) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠ / ٢٢٨.
(٦٠) حاشية ابن عابدين : ٥ / ٥ ، ومواهب الجليل : ٤ / ٤٥ ، ومغني المحتاج : ٢ / ٤٢٥ ، والمغني : ٤ / ١٠٧.

والصناع نوجزها فيما يلي[٦١] :

الغش بالتدليس والغش بالتصرية والغش بتطفيف المكيال والميزان والتعامل بالنقد المغشوش ، والغش في المرابحة ، والغش في شؤون الأحوال الشخصية ، الغش بالكذب كالكذب في النصيحة ، وغش ولاة الأمور لرعيتهم ، والغش العلمي الثقافي ، وغيرها مما يضر به المستهلك.

٢. **منع الاحتكار** : إن الاحتكار له تأثير كبير على المستهلك ؛ فمن هذا المنطلق أردت تبيّن الأضرار التي يسببها الاحتكار وسبل حماية المستهلك منها :

١. **تعريف الاحتكار في اللغة** : الاحتكار من الحُكرة - بالضم والسكون : وهي الجمع والإمساك والحبس وهو جمع الطعام ونحوه مما يؤكل واحتباسه انتظار وقت الغلاء به.[٦٢]

٢. **تعريف الاحتكار اصطلاحاً** : هو شراء الطعام ونحوه وحبسه إلى الغلاء أربعين يوماً.[٦٣]

وعلى ذلك فكل من حبس سلعة أو ساعد في حبسها وجمعها من الأسواق حتى تشتد حاجة الناس إليها ، ثم يطرحها في الأسواق وليس هناك من ينافسه فيفرضها على الناس بثمنٍ فاحش مستغلاً بذلك شدة الحاجة إليها ، إنما هو أكل لأموال الناس بالباطل وتهديد لحياتهم.

٣. **الأدلة على تحريم الاحتكار** :

لقد استدل الفقهاء على تحريم الاحتكار بالأدلة التالية :

أولاً من القرآن :

بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[٦٤] وذكر ابن

---

(٦١) الموسوعة الفقهية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، مادة غشش : ٣١/ ٢٢٠- ٢٢٦ ، أ.د. محمد رواس قلعة جي : الموسوعة الفقهية الميسرة ، دار النفائس ، ط١ ، بيروت ، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م ، ٩/ ٤٧٠.

(٦٢) لسان العرب مادة حكر : ٤/ ٢٠٨.

(٦٣) حاشية ابن عابدين : ٦/ ٣٩٨.

(٦٤) سورة الحج : الآية ٢٥.

كثير أن المراد من قوله تعالى " ومن يرد فيه " المحتكر في مكة[٦٥] ، ولقد ذكر القرطبي عند تفسير هذه الآية[٦٦] : أن أبا داود روى عن يعلى بن أمية أن رسول الله ﷺ قال : احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه ".[٦٧] وهو قول عمر بن الخطاب[٦٨] : فمما روي : أن عمر بن الخطاب خرج مع أصحابه فرأى طعاماً كثيرًا قد ألقي على باب مكة ، فقال : ما هذا الطعام؟ فقالوا : جُلب إلينا ، فقال : بارك الله فيه وفيمن جلبه ، فقيل له : فإنه قد احتكر ، قال : من احتكره؟ قالوا : فلان مولى عثمان ، وفلان مولاك ، فاستدعاهما ، وقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من احتكر على المسلمين طعامهم لم يمت حتى يضربه الله بالجـــذام أو الإفلاس ».[٦٩]

ثانياً من السنّة :

- فعن سعيدٍ بن المسيب يحدث أن معمرًا قال : قال رسول الله ﷺ :« من احتكر فهو خاطئ ».[٧٠]

- وعن معقلٍ بن يسار أن النبي ﷺ - قال : «من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم ، كان حقاً على الله أن يقعده بعظم مـن النـــار يوم القيامة ».[٧١]

- وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « من احتكر طعاماً أربعين يوماً فقد برئ من الله وبرئ الله منه ».[٧٢]

- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « الجالب مرزوق والمحتكر

---

(٦٥) تفسير ابن كثير : ٣ / ٢١٦.
(٦٦) الجامع في أحكام القرآن : ١٢ / ٣٥.
(٦٧) أخرجه أبو داود في المناسك باب تحريم حرم مكه (٢٠٢٠) ٢ / ٢١٢.
(٦٨) الجامع في أحكام القرآن : ١٢ / ٣٥.
(٦٩) أخرجه ابن ماجه في التجارات باب الحكرة والجلب (٢١٥٥) ٢ / ٧٢٩ وأحمد في مسنده (١٣٥) ١ / ٢١ ، الترغيب والترهيب (٢٧٣٨) ٤ / ٣٦٣.
(٧٠) أخرجه مسلم في المساقاة ، باب تحريم الاحتكار في الأقوات (١٦٠٥) ٣ / ١٢٢٧.
(٧١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢١٦٨) ٢ / ١٥ والبيهقي (١٠٩٣٣) ٦ / ٣٠ والطبراني في الأوسط (٨٦٥١) ٨ / ٢٨٥ ، والكبير (٤٨٠) ٢٠ / ٢١٠ وأحمد في مسنده (٢٠٤١٢) ٥ / ٢٧.
(٧٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢١٦٥) ٢ / ١٤ ، أحمد في مسنده (٤٨٨٠) ٢ / ٣٣ والترغيب والترهيب (٢٧٣٦).

ملعون ».[٧٣]

فهذه الأحاديث دلّت على تحريم الاحتكار مطلقاً سواء كان المحتكَر قوتاً لآدمي أم لغيره أم كان غير قوت مما يحتاجه بنو البشر ويتضررون لعدم وجوده في الأسواق. ولذلك دعت الشريعة الإسلامية إلى حماية المستهلك من خلال تحريم الاحتكار لما فيه ضرر على المستهلك من طمع التجار، فقيام ولي الأمر بدوره في نهي المحتكرين وحبسهم وتعزيرهم في حالة عودتهم للاحتكار دفعاً للضرر عن الناس وتشجيع المنافسة والتعامل الحر النزيه بين الباعة والمشترين أحد أسباب حماية المستهلك ومقاطعة سلع المحتكرين والإعراض عنهم حتى يقل الإقبال عليهم أحد الأسباب التي تجعل المحتكرين يرتدون عن احتكارهم.

٣- النهي عن بيع الإنسان على بيع أخيه وشرائه على شرائه :

هناك صور من المعاملات والعقود نهى الشارع عنها لخلل فيها أو لأمر اقترن بها من أجل الدفاع وحماية للمستهلك من أن يكون فريسة للمحتالين والمخادعين من الباعة والتجار. وفيما يلي عرض موجز لهذه المعاملات المنهي عنها :

تعريفه : البيع على بيع الإنسان هو : أن يقول لمن اشترى شيئاً في مدة الخيار أنا أبيعك مثله بدون هذا الثمن ، أو أبيعك أجود منه بهذا الثمن فيفسخ العقد ويشتري سلعته.[٧٤]

أما شراؤه على شراء أخيه : كأن يقول لمن باع سلعته بتسعة بِعنِي هي بعشرة ليفسخ البيع ويشتريها منه بأكثر.[٧٥]

وحكمه :

أجمع العلماء على تحريم هاتين الصورتين وأمثالهما وأن فاعلهما عاص.[٧٦]

---

(٧٣) أخرجه ابن ماجه في التجارات باب الحكرة والجلب (٢١٥٣) ٢ / ٧٢٨ والبيهقي (١٠٩٣٤) ٦ / ٣٠.
(٧٤) الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل : ٢ / ٢٤.
(٧٥) الروض المربع : ٢ / ٥٢ وروضة الطالبين : ٣ / ٤١٤.
(٧٦) حاشية ابن عابدين : ٥ / ١٠١ وشرح فتح القدير : ٦ / ٤٧٧ والقوانين الفقهية : ١٧١ ، المهذب : ١ / ٢٩٠ ، وروضة الطالبين : ٣ / ٤١٤ ، وكشاف القناع : ٣ / ١٨٣.

والدليل على النهي في كلا الحالتين بنص رسول الله ﷺ الذي قال : «المسلم أخو المسلم ، لا يحل للمسلم أن يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه ...».[٧٧]

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : لا يبع بعضكم على بيع أخيه »[٧٨] ، وعند النسائي :« لا يبع بعضكم على بيع بعض حتى يبتاع أو يذر ».[٧٩]

ومن أجل هذا ذهب جمهور أهل العلم إلى حرمة ذلك والنهي عن سوم الإنسان على أخيه الإنسان لما يترتب عليه من إضرار وإفساد بالمستهلكين ، والله لا يحب الفساد والإضرار بالآخرين ، فمن أجل حفظ حقوق التاجر والمستهلك ، وحتى يبتعد الناس عن كل ما يؤدي إلى وقوع الشحناء أو البغضاء بينهم.[٨٠]

٤. النهي عن النجش :

وهو أن يزيد في السلعة ليقع غيره وليس من حاجته[٨١] فهو أن يزيد في ثمن السلعة ، وهو لا يقصد الشراء ، وإنما ليوهم غيره نفاستها فيشتريها بأكثر من ثمنها والناجش رجل يتواطأ معه البائع على أن يعرض شراء السلعة منه بسعر مرتفع وهولا يريد الشراء حقيقة فيخدع المشتري ويشتري السلعة بسعرٍ مرتفع أكثر من قيمتها. وأصل النجش : الاستتار لأنه يستر قصده وهذا العمل حرام لأنه قائم على الخدعة والمكر وتلك معاني مبغوضة في الإسلام ، والدليل على ذلك ما رواه ابن عمر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن النجش[٨٢] ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه

---

(٧٧) أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه (١٤١٤) ٢ / ١٠٣٤.
(٧٨) أخرجه البخاري في البيوع باب لا يبيع على بيع أخيه (٢٠٣٢) ٧٥٢.
(٧٩) أخرجه النسائي في البيوع باب سوم الرجل على سوم أخيه (٤٥٠٤) ٢٥٨.
(٨٠) كشاف القناع : ٣ / ١٨٣ ، المغني : ٤ / ١٤٤ ، الإنصاف : ٨ / ٣٦.
(٨١) مختار الصحاح : مادة نجش : ١ / ٢٧٠.
(٨٢) أخرجه البخاري في البيوع باب النجش (٢٠٣٥) ٢ / ٧٥٣ ، مسلم في البيوع باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه (١٥١٦) ٣ / ١١٥٦.

قال :" نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ... "[٨٣] ، وعن ابن أبي أوفى مرفوعاً : « الناجش آكل ربا خائن ملعون ».[٨٤]

٥. النهي عن بيع المعدوم :

من أجل المحافظة على حق المستهلك في الشيء الذي اشتراه وعدم غشه وخداعه في البيع ، نهى النبي ﷺ عن بيع الغرر ، ومما لا شك فيه أن بيع المعدوم فيه غرر والنهي أيضاً شامل عن بيع المجهول من البيوع التي تدخل في نطاق النهي :

٦. **بيع المصراة** : وهي الناقة أو البقرة أو الشاة يترك حلبها عمدًا أياماً ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم المشتري كثرة اللبن فيرغب بشرائها بأغلى الأثمان.[٨٥]

٧. **بيع الحاضر للبادي** : أي يبيع من كان مقيماً بالبلاد للذي لم يكن مقيماً بالبلاد فلو أن البادي غير المقيم باع سلعته بنفسه بالجملة فإنه يبيعها بثمن معقول لكن لو تولى شخص حاضر مقيم بالبلاد البيع بالمفرق تدريجياً لحساب ذلك البادي فلربما غالى في السعر ، وكان في ذلك إضرار بالمستهلكين ، وقد وردت أحاديث عن الرسول ﷺ تنهى عن هذا النوع من البيوع وهي عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :« لا يَبِعْ حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعضٍ »[٨٦] وعن أنس بن مالك قال : نهينا أن يبيع حاضر لباد وإن كان أخاه أو أباه.[٨٧]

٨. **تلقي الركبان : والمراد بالركبان** : هم الذين يجلبون الطعام إلى البلد قبل أن يعرفوا السعر في هذا المكان[٨٨] ، وصورته : أن يخرج التاجر إلى خارج البلد فيستقبل القادمين بالبضائع ويوهمهم أن ما معهم من السلع كاسد في البلد وأن

---

(٨٣) أخرجه البخاري في البيوع باب لا يبيع على بيع أخيه (٢٠٣٣) ٢ / ٧٥٢.
(٨٤) أخرجه البخاري معلقاً إلى ابن أبي أوفى : ٢ / ٦٥٣.
(٨٥) مواهب الجليل : ٤ / ٤٣١ ، المغني : ٤ / ١٠٢.
(٨٦) أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي (١٥٢٢) ٣ / ١١٥٧.
(٨٧) أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي (١٥٢٣) ٣ / ١١٥٨.
(٨٨) سبل السلام : ٣ / ٢١.

أسعارها كاسدة فيشتريها منهم بأقل من ثمنها وإذا نزل أصحاب البضائع السوق وعرفوا الأسعار وبان لهم الغبن كانوا بالخيار.[٨٩]

والأحاديث كثيرة في تلقي الركبان أذكر منها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى النبي أن يتلقى الجلب فإن تلقاه إنسان فابتاعه فصاحب السلعة فيها بالخيار إن ورد السوق.[٩٠]

٩. الربا : لقد حرَّم الإسلام عددًا من التبادلات التي كان يتعامل بها الناس لما فيها من إضرار بالآخرين ، وأكل لأموالهم بالباطل ، وعلى رأس هذه التبادلات : الربا الذي قطع الإسلام - بل جميع الشرائع السماوية وحتى القوانين الوضعية الحكيمة - بتحريمه.

ومعنى الربا في اللغة : الزيادة[٩١] من ربا الشيء يربو أي زاد ونما.[٩٢]

وفي الشرع : هو الزيادة في الثمن أو الأجل على غير وجه سائغ.[٩٣]

وجاءت آيات وأحاديث كثيرة تدل على تحريم الربا نذكر منها :

قوله تعالى :﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحربٍ من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ﴾[٩٤] ، فظاهر ارتباط النهي في هذه الآيات بالتحذير والوعيد الشديد والإعلام بالحرب من الله ورسوله ﷺ على المرابين دليلٌ قاطع على حرمة الربا وعلى عِظَم مفاسده ومضاره على الناحية الاجتماعية والاقتصادية.

ومن السنة أحاديث كثيرة أذكر منها :

قوله ﷺ :« اجتنبوا السبع الموبقات وعدّ منها أكل الربا »[٩٥] ، وقوله ﷺ:«لعن

---

(٨٩) الكافي : ٢ / ٢٢ ، منهاج الطالبين : ١ / ٤٦.
(٩٠) أخرجه الترمذي في البيوع باب ما جاء في كراهية تلقي البيوع (١٢٢١) ٣/ ٥٢٤.
(٩١) التعريفات ، الجرجاني ، ١٤٦.
(٩٢) لسان العرب : ١٤ / ٣٠٤.
(٩٣) الثمر الداني : ١ / ٦٦٥.
(٩٤) سورة البقرة : الآيتان ١٧٨- ١٧٩.
(٩٥) أخرجه البخاري في الوصايا باب قول الله تعالى : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ﴾ (٥١٦٢) ٣ / ١٠١٧.

الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه ».[٩٦]

المطلب الثاني

حماية الدولة للمستهلك

لابد هناك من تدخل لحماية المستهلك من جهة الدولة فكان ذلك التدخل من عدة جهات لوضع حد للأسعار التي تضر بالمستهلك أو التعامل في السوق ، ولذلك وضعت من خلال البحث ثلاث نقاط تتحكم فيها الدولة من دورها تحمي المستهلك هي :

- التسعير
- الحسبة
- جمعيات حماية المستهلك

أولاً التسعير :

هو من الوسائل الاستثنائية التي تلجأ إليها الدولة أحياناً في الأنشطة الاقتصادية لحماية المستهلك ، وهو علاج أقره الإسلام - استثناء - لمحاربة الاحتكار ومعاملة المحتكر بنقيض قصده .

تعريفه لغةً :

التسعير من سعر النار والحرب هيجها وألهبها ، والسعر واحد أسعار الطعام ، والتسعير تقدير السعر.[٩٧]

اصطلاحاً :

عرَّفه الفقهاء بتعاريف كثيرة منها :

---

(٩٦) أخرجه البخاري في الطب باب من لعن المصور (٥٦١٧) ٥ / ٢٢٣٣ ، ومسلم في البيوع باب لعن أكل الربا (١٥٩٧) ٣ / ١٢١٨.

(٩٧) مختار الصحاح : مادة سعر : ١ / ١٢٦.

ما قاله ابن عرفة : هو حد التسعير : تحديد حاكم السوق لبائع المأكول فيه قدرًا للمبيع بدرهم معلوم[٩٨] ، ويلاحظ على هذا التعريف قصر التسعير على المطعومات. وعرّفه الشوكاني : بأن يأمر السلطان أو نوابه أو كل من ولي من أمور المسلمين أمر أهل السوق أن لا يبيعوا إلا بسعر كذا ، فيمنعوا من الزيادة عليه أو النقصان لمصلحة.[٩٩]

فالتسعير يعني تدخل الدولة في وضع أسعار محددة للسلع ، بحيث يلتزم التجار بألا يبيعوا حاجياتهم أو سلعهم إلا بذلك السعر الذي حددته الدولة حمايةً للمستهلك.

ولذلك وضعت الدولة في تطبيق نظام التسعير أسلوبين :[١٠٠]

الأسلوب الأول : التدخل المباشر :

١- بوضع حد أعلى لسعر البضائع والسلع والخدمات لا يجوز تعديه : حمايةً للمستهلكين من احتكار التجار وخاصةً في الظروف الاستثنائية كالحروب والكوارث.

٢- وضع حد أدنى لسعر البضائع والسلع والخدمات ؛ وذلك لحماية منتجي هذه البضائع والسلع والخدمات ، ويحدث هذا في ظروف الانكماش لمساندة المنتجين والمزارعين ورفع مستوى معيشتهم إضافةً إلى حمايتهم من انهيار الأثمان الذي ينعكس عليهم سلباً.

الأسلوب الثاني : التدخل الحكومي غير المباشر :

وهذا يتعلق بجانبي العرض والطلب زيادةً أو إنقاصاً : ففي جانب العرض يكون ذلك :

١- بالتدخل لتقليل العرض ، ويهدف هذا التدخل إلى إنقاص الكميات

---

(٩٨) التيسير في أحكام التسعير : ٤١.
(٩٩) نيل الأوطار : ٥ / ٢٣٣ ، تحفة الأحوذي : ٤ / ٤٥٢.
(١٠٠) حماية المستهلك في الفقه الاقتصادي الإسلامي : ٣٠٤.

المعروضة.

٢- التدخل لزيادة العرض، ويهدف هذا التدخل إلى زيادة عرض السلع والبضائع في السوق.

أما تدخل الدولة للتأثير في جانب الطلب فيكون بـ :

١- التدخل لزيادة الطلب.

٢- التدخل لإنقاص الطلب [١٠١]

ثانياً : نظام الحسبة في الإسلام :

الحسبة نظام إسلام وظيفتها الإشراف على المرافق العامة، خاصةً الأسواق منها، وهي تقوم على أساس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

تعريفها لغةً :[١٠٢]

بكسر الحاء - مصدر احتسب، يحتسب، احتساباً وحسبة، وهي في اللغة تدل على معانٍ منها : ادخار الأجر عند الله : أي فعل الشيء ابتغاء وجه الله تعالى، والاهتمام والاعتداد بالشيء، وحسن التدبير والكناية والنظر فيه، ومن ذلك قولهم فلان حسن الحسبة في الأمر أي حسن التدبير والنظر وتعني أيضاً الإنكار : يقال احتسب فلان على فلان أي أنكر عليه قبيح عمله.

أما في الاصطلاح الفقهي :

فما قاله الماوردي :

الحسبة هي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله.[١٠٣]

وقال الأستاذ محمد المبارك - رحمه الله - في تعريفها : " هي رقابة إدارية

---

(١٠١) وفي هذه النقطة تفاصيل كثيرة ليس مجالها هذا البحث الموجز.

(١٠٢) مختار الصحاح : مادة حسب : ١ / ٥٧، لسان العرب : مادة حسب : ١ / ٣١٧.

(١٠٣) الأحكام السلطانية : ٢٤٠.

تقوم بها الدولة عن طريق موظفين خاصين على نشاط الأفراد في مجال الأخلاق والدين والاقتصاد أي في المجال الاجتماعي بوجهٍ عام للعدل والفضيلة وفقاً للمبادئ المقررة في الشرع الإسلامي وللأعراف في كل بيئة وزمان."[١٠٤]

والأدلة على مشروعية نظام الحسبة في الإسلام من القرآن والسنة والإجماع والمعقول :

أولاً من القرآن : قوله تعالى : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾.[١٠٥] وقال أيضاً : ﴿ الذين إن مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأَمَرُوا بالمعروفِ ونَهَوا عن المنكر ﴾.[١٠٦] وقال أيضاً : ﴿ السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين ﴾.[١٠٧]

أما ما جاء في السنة :

- فعن أبي سعيدٍ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ».[١٠٨]

- وما رواه أبو بكرٍ الصديق رضي الله عنه عن الرسول ﷺ أنه قال : « ما من قومٍ عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر على أن ينكر عليهم فلم يفعل إلا يوشك أن يعمهم الله بعذابٍ من عنده ».[١٠٩]

---

(١٠٤) الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية : ٧٣.
(١٠٥) سورة آل عمران : الآية ١٠٤.
(١٠٦) سورة الحج : الآية ٤١.
(١٠٧) سورة التوبة : الآية ١١٢.
(١٠٨) أخرجه مسلم في الإيمان باب كون النهي عن المنكر من الإيمان (٤٩) : ١ / ٦٩.
(١٠٩) أخرجه أبو داود في الملاحم باب الأمر والنهي (٤٣٣٨) : ٤ / ١٢٢ ، وابن ماجه في الفتن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٩) ٢ / ١٣٢٩ ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٢١٥) ٤ / ٣٦١ ، وابن حبان في صحيحه (٣٠٠) ١ / ٥٣٦.

أما الإجماع :

فقد اتفقت كلمة الفقهاء من السلف والخلف على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسبةً لله وابتغاءً لمرضاته.[١١٠]

ومن المعقول :

فإنه إن لم توجد هناك سلطة تقوم بتنظيم أعمال الناس ومراقبة المرافق العامة في البلاد ومنها الأسواق وما يتعلق بها من أحكام فإن ذلك مدعاة إلى فساد المجتمع وهلاكه.[١١١] ويشهد لهذا حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - يقول : قال النبي ﷺ مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينةً فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها ، فكان الذين في أسفلها يمرون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا : مالك؟ قال : تأذيتم بي ولابد لي من الماء ، فإن أخذوا على يديه أنجوه وأنجوا أنفسهم ، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم.[١١٢]

دور المحتسب في حماية المستهلك :

فمن واجبات المحتسب الكثيرة نستطيع أن نلاحظ مدى فائدة أعماله في حماية المستهلك. وإن جهاز الحسبة يقابل اليوم جهاز الرقابة الاقتصادية الذي من أبرز مهامه في إدارة اقتصاديات المجتمع تطبيقه لمعايير المقاسات والسيطرة النوعية ، لذا فإخلال المنتج والمصنع بالسلعة يعد من المنكر الذي يحاسب عليه ، فمنع المدلس وتعزير الغاش والإشهار به حمايةً للمجتمع ووقاية للمستهلك لمن يفكر في أن يغش في الإنتاج وتمييزًا للسلع النافعة للمستهلك نفعاً شاملاً.

---

(١١٠) أحكام القرآن : ١ / ٨٧ ، تفسير القرطبي : ٦ / ٣٤٤ ، فتح القدير : ٦ / ٣٦٩ ، زاد المسير : ٣ / ٢٧٧ ، المبسوط : ١٠ / ١٣٠ ، الفواكه الدواني : ١ / ٣٩٥ ، روضة الطالبين : ١٠ / ٢١٩ ، كشاف القناع : ٣٤ / ٣٤ ، شرح منتهى الإرادات : ٣ / ٣٣٧ ، نيل الأوطار : ٧ / ٣٦٢.

(١١١) حماية المستهلك في الفقه الاقتصادي الإسلامي : ٣١٨.

(١١٢) أخرجه البخاري في الشهادات باب القرعة في المشكلات (٢٥٤٠) ٢ / ٩٥٤.

إن نظام الحسبة يرصد المخالفات ويقي المجتمع من الوقوع فيها ، ويتلافى حصول ضرر بها ساعة ظهورها ، كما أنها من الأنظمة التي تتميز بسرعة الفصل وإيقاع العلاج بلا تراكم زمني أو سلعي ، وإن قيام المحتسب بواجباته يزرع الثقة والأمان والسلامة في قلب ونفس المستهلك ، فيطمئن بأن السوق جار على ما يرضي الله ورسوله ﷺ فيقبل على شراء حاجياته وهو متأكد من صلاحية البضاعة ومطابقتها للمواصفات وأن سعرها مناسب لا غش ولا خداع فيه.

إن نشر العمل بما جاء في نظام الحسبة الإسلامي ضرورة اقتصادية للفوائد والآثار الجمة التي يتركها هذا النظام في المجتمع عموماً وفي المستهلك خصوصاً.(١١٣)

ثالثاً : جمعيات حماية المستهلك :

إن أهمية الجمعيات لحماية المستهلك تكمن في قيام فئة من المواطنين والمقيمين من مختلف التخصصات في دعم ومساعدة الجهود الحكومية عن طريق التوعية وإجراء الدراسات، وغيرها من الأمور التي تهم المستهلك ، ويشارك في هذه الجمعيات مجموعة من المختصين في فروعٍ شتى من المعرفة والتخصصات من بينهم المسؤولون في إدارة المواصفات والمقاييس وحماية المستهلك والمختصين بوزارة الشؤون البلدية والزراعة والإداريين والاقتصاديين وبالتالي فهي مكان لخدمة المجتمع من خلال أفراده الراغبين في درء الغش التجاري ورفع درجة وعي المستهلكين لتحقيق السلام والاطمئنان فيما يستهلكه الناس من منتجات وخدمات وتكون الجمعية درعاً واقياً وواعياً بالإضافة إلى الدروع الأخرى في المجتمع لحماية المواطنين والمقيمين من الآثار السلبية للتلاعب في السلع أو الخدمات وإلحاق الضرر بقصد أو بدون قصد للمستهلك وطمأنة " المستهلك " أن المواد المعروضة عليه غير ضارة بالصحة أو بالبيئة ، والرفع من مستوى جودة المنتج الوطني لينافس المستورد على أساس الجودة النوعية أولاً مما يتيح له فرص النمو المتطور.

---

(١١٣) حماية المستهلك من منظور إسلامي : ٢٣٦.

وتكمن أهمية جمعيات حماية المستهلك اليوم وبصورة خاصة في موضوع العولمة الاقتصادية والانفتاح العالمي الكبير على الأسواق العالمية والخارجية مما سيؤدي إلى دخول سلع ومنتجات من كافة أنحاء العالم.[١١٤]

وعند الحديث عن تفعيل قضية حماية المستهلك في الإمارات ضرورة تفرضها ما تشهده الساحة الاقتصادية من ظواهر متصاعدة أبرزها ارتفاع الأسعار بنسب تصل إلى ٢٠٪ خلال العام الماضي ، كما انتشرت حالات الغش التجاري والتدليس بالمستهلك ، واللافت أنه في بلد مثل دولة الإمارات العربية المتحدة تجذرت فيه الثقافة الاستهلاكية الشرهة للمواطنين لا توجد سوى جمعية واحدة فقط تعنى بحماية المستهلك وهي « جمعية الإمارات لحماية المستهلك » التي أنشئت في عام ١٩٨٧م ووضعت ضمن أهدافها التصدي لظواهر الغش والتدليس والإعلانات المضللة كما لم يخرج بعد قانون حماية المستهلك إلى النور.

المبحث الثالث

ضوابط تنظيم الإنفاق والاستهلاك في ضوء السنّة المطهرة

توطئة : حول العوامل المؤثرة سلباً على ترشيد الاستهلاك " الإعلانات": على الرغم من الوعي الكبير الذي أصبح لدى المستهلكين اليوم بسبب التطورات التكنولوجية الكبيرة وتطور عالم الاتصالات والمواصلات والمعلومات والإعلام ، وعلى الرغم من الدرجة العالية من النضج والرشد والعقلانية التي وصل إليها المستهلكون اليوم إلا أن تأثير الرعاية والإعلان والترويج بشكلٍ عام على السلوك الاستهلاكي للمستهلكين الأفراد يظل كبيرًا جدًا ، وذلك بسبب نمو الحاجات البشرية وتطورها ومن ثم نمو النزعة الاستهلاكية لدى المستهلكين الأفراد ورغباتهم العارمة في حب التجديد ومتابعة الموضات العالمية في كل ما هو

(١١٤) موقع جمعية الإمارات لحماية المستهلك :www.escp.org.ae

جديد ، إن المستهلك اليوم ما زال رشيدًا كما افترضه الاقتصاديون وما زال يسعى إلى إشباع حاجاته ورغباته المتعددة والمتجددة واللامتناهية وخاصةً حاجاته المعنوية مثل الحاجة إلى الراحة النفسية والسعادة والحاجة إلى النجاح والتفوق والحاجة إلى السمعة الطيبة والتقدير والحب والاحترام والعلاقات الاجتماعية وغيرها تجعله يقبل على الاستهلاك بشراهة ، حيث يسعى المستهلك الرشيد والمتزن إلى تحقيق أقصى درجات الإشباع بأقل التكاليف الممكنة ، لذلك نرى الأثر الكبير للدعاية والإعلان على أذواق المستهلكين وسلوكهم الاستهلاكي.[١١٥]

المطلب الأول :

ترشيد الإنفاق والاستهلاك في ضوء السنّة المطهرة :

يأخذ الإسلام بيد السلوك الاستهلاكي إلى" الرشد الاستهلاكي " عن طريق مجموعة من الضوابط يجب على المسلم أن يلتزم بها في سلوكه الاستهلاكي كي يكون سلوكه رشيدًا ، هذه الضوابط تمثل فيصلاً في الحكم على رشد السلوك أو غيّه ، فإذا التزم بها كان رشيدًا ، وإذا حاد عنها كان غاوياً.

هذه الضوابط أو القيم الفرعية ، تتمثل في :

١- عدم التقتير والبخل.

٢- عدم الإسراف والتبذير.

٣- القوام بين التقتير والإسراف.

أولاً : عدم التقتير والبخل :

ويراد بالتقتير أو الإقتار التضييق والتقليل في الإنفاق ، وهو عكس الإسراف. والإقتار : التضييق على الإنسان في الرزق.[١١٦]

---

(١١٥) تأثير الدعاية والإعلان على المستهلك (جريدة البيان) ، عدد الثلاثاء ٢٤ من ذي القعدة ١٤٢٠هـ / الموافق ٢٩ فبراير ٢٠٠٠م.

(١١٦) لسان العرب : مادة قتر : ٥ / ٧٠

وأما حكم التقتير فإنه قد ورد في الكتاب والسنة ما يدل على تحريمه ، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [١١٧] فاقتران ذكره بالإسراف وهو منهيٌ عنه يدل ذلك على كونه هو الآخر منهياً عنه شرعاً. وقد ذمّ الإسلام البخلاء والبخل ؛ وذكر ذلك في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ۝٣٦ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ﴾ [١١٨] ، وتكرر هذا المعنى في موضع آخر من القرآن بقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ۝٢٣ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ﴾ [١١٩] وقد وصف القرآن عاقبة البخيل بقوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [١٢٠]

وبيّن القرآن الكريم أن البخل شرٌ ، يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [١٢١] ، ووضّح القرآن أن الآخذين بالبخل والداعين إليه قد جحدوا فضل الله وأنكروا نعمة الله عليهم ، يقول الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [١٢٢].

وللمزيد من الاعتبار بأن البخل لا يأتي بخير قصّ القرآن الكريم قصة الفقير الشاكر ، كيف بخل بعد أن رزقه الله فصار غنياً جاحدًا ، مع أنه قد عاهد الله على أن يكون غنياً شاكرًا ولكنه لم يف بعهده [١٢٣] ؛ يقول الله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝٧٥ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ ﴾ [١٢٤]. ومدح القرآن من تخلّص من هذه العادة الذميمة - البخل - وبيّن أنه

---

(١١٧) سورة الفرقان : الآية ٦٧.
(١١٨) سورة النساء : الآيتان ٣٦- ٣٧.
(١١٩) سورة الحديد : الآيتان ٢٣- ٢٤.
(١٢٠) سورة الليل : الآيات ٨- ١٠.
(١٢١) سورة آل عمران : الآية ١٨٠.
(١٢٢) سورة النساء : الآية ٣٧.
(١٢٣) سورة التوبة : الآيتان ٧٥- ٧٦.
(١٢٤) سورة الحشر : الآية ٩.

من المفلحين ؛ يقول الله تعالى: ﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[١٢٥].

وورد في السنة ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندًا وهو خلقك» قلت : ثم أي؟ قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك - قلت : ثم أي؟ قال : أن تزني بحليلة جارك».[١٢٦] وقوله ﷺ :« كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعوله أو يقوته ».[١٢٧]

فمن هذه النصوص ندرك أن هناك حدًا أدنى من الاستهلاك - هو الذي يقوم بالشخص ويفي بحاجاته وحاجات من يعول لا يصح أن يعيش الفرد تحته طالماً أنه قادر على تحقيقه فإن فعل فقد ارتكب إثم التقتير ، لأن التقتير والحياة في ظله مع القدرة على تجاوزها ظلم للنفس ، وظلم للمجتمع ، أما النفس فلأنه يحرمها ما هي في حاجة إليه ويعوقها عن أداء وظائفها المنوطة بها في الحياة ، أما المجتمع فلأنه يؤدي إلى نقص الطلب الفعال فيه حتى يوقعه في الكساد ويلقي به إلى التهلكة.[١٢٨] وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول :" اتقوا الشح فإنه أهلك من كان قبلكم ، أمرهم بالبخل ، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا ".[١٢٩] كما أن التقتير يخل بقدرة الأفراد على القيام بواجباتهم ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[١٣٠] ، ومن ثم فعلى الفرد والمجتمع أن يرفعا مستوى الاستهلاك إلى ما فوق الحد الذي يفي بما يراه الخبراء لازماً لبناء الأفراد ، وحسن تنشئتهم وحسن قيامهم بواجباتهم ، وهكذا يقف هذا الضابط " عدم التقتير " ليحول دون تدني الاستهلاك إلى الحد الذي يهدد حياة الجماعة ، عندما يصيبها في طاقاتها الفعالة ممثلة في الأفراد الأقوياء بدنياً ونفسياً وفنياً ويكفل ارتفاع حجم الاستهلاك

---

(١٢٥) الجامع لأحكام القرآن : ٨ / ١٣٣.
(١٢٦) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب تفسير القرآن رقم ٤١١٧ ، وأخرجه الترمذي في سننه في كتاب تفسير القرآن ، رقم ٣١٠٦.
(١٢٧) سبق تخريجه من قبل.
(١٢٨) القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي : ١٩.
(١٢٩) سبل السلام : ٣ / ١٥٦٩.
(١٣٠) المستصفى : ٨٧.

إلى المستوى الذي يجعل الأفراد قادرين على الوفاء بواجباتهم قادرين على ممارسة دورهم في الحياة بكفاءة.[١٣١]

بيد أن هذا الحجم ليس هو المتوقع في المجتمع ، وليس هو المسموح به فقط ، فليس كل الأفراد يكتفون بالحد الأدنى ، كما أن الإسلام يدعو إلى تجاوزه والتمتع بطيبات الحياة ، ومن ثم فسيرفع حجم الاستهلاك عن هذا المستوى ونكون في حاجة إلى ضابط يحول دون تنامي هذا الحجم إلى المستوى الضار بالفرد والمجتمع ، فكان ضابط عدم الإسراف والتبذير.

ثانياً : عدم الإسراف والتبذير :

يراد بالإسراف لغةً مجاوزة الحد المحدّد كما يطلق أيضاً على مجاوزة القصد سوء في الإنفاق أو في المال وقد يراد به الضراوة بالشيء والولوع به.[١٣٢]

أما التبذير : فهو إفساد المال وإنفاقه في السرف وقيل التبذير أن ينفق المال في المعاصي وقيل هو أن يبسط يده في إنفاقه حتى لا يبقى منه ما يقتاته.[١٣٣] وكما أن موقف الإسلام تجاه البخل - طرف الحدّ - كذلك موقفه تجاه الإسراف والتبذير - طرف الحدّ الآخر اللذين هما سبب هرم الدول وانحلالها وانقراضها.[١٣٤]

وأما عن حكم الإسراف فقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على تحريمه والنهي عنه نهياً قاطعاً ، ومن تلك النصوص :

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾[١٣٥] ، وقوله : ﴿ ثُمَّ صَدَقْنَٰهُمُ ٱلْوَعْدَ فَأَنجَيْنَٰهُمْ وَمَن نَّشَآءُ وَأَهْلَكْنَا ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾[١٣٦]، وقال تعالى

---

(١٣١) القيم الإسلامية : ١٩.
(١٣٢) لسان العرب : ٩ / ١٤٩ والمعجم الوسيط : ١ / ٤٢٧.
(١٣٣) لسان العرب : ٤ / ٥٠.
(١٣٤) مقدمة ابن خلدون : ١٧٦.
(١٣٥) سورة الأنعام : الآية ١٤١.
(١٣٦) سورة الأنبياء : الآية ٩.

﴿ لا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾[١٣٧]. ونهى اللهُ عن الإسراف بعد إباحة الأكل والشرب فقال: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾[١٣٨]، وقد نهى القرآن الكريم عن التبذير الذي هو أشد سوءًا من الإسراف بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾[١٣٩]، إن محاربة السرف والترف، توفير للطاقات المادية والبشرية التي تذهب هدرًا من جرّاء التسابق المجنون والتنافس غير الشريف في اقتناء الكماليات، بل والمحرمات أحياناً، وفي محاربة الإسراف والتبذير وقايةً للأمة من الحقد الطبقي والانقسام.[١٤٠]

وأما عن نصوص السنة فقد عنيت بالتأكيد على هذا التحريم والنهي القاطع، ومن ذلك قوله ﷺ: « كلوا واشربوا وتصدقوا ما لم يخالطه إسراف، ولا مخيلة »[١٤١]، وقوله ﷺ عندما مرّ على سعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ، فقال: أفي الوضوء إسراف؟ فقال ﷺ: نعم، وإن كنت على نهر جار ».[١٤٢] إن الإسراف محرّم في الإسلام لنفس الأسباب التي حرّم من أجلها التقتير؛ فكلاهما ظلمٌ للنفس وتحطيمٌ لقدراتها، وإن اختلفت الوسيلة، كما أن كليهما إهدارٌ للموارد الاقتصادية، وإذا كان التقتير يؤدي إلى الكساد فإن الإسراف يقود إلى التضخم، وكلاهما شرٌ يجب أن نتجنبه. يقول النبي ﷺ: « كُل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان: سرفٌ ومخيلة " وفي رواية " كل واشرب والبس وتصدّق في غيرِ سرفٍ ولا مخيلة ».[١٤٣]

---

(١٣٧) سورة غافر: الآية ٤٣.
(١٣٨) سور الأعراف: الآية ٣١.
(١٣٩) سورة الإسراء: الآيتان ٢٦- ٢٧.
(١٤٠) الحل الإسلامي: ٧١.
(١٤١) أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة وسننها رقم ٤١٠، وأحمد في مسنده في كتاب مسند المكثرين، رقم ٦٧٥٩.
(١٤٢) أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة وسننها رقم ٤١٩، وأحمد في مسنده في كتاب المكثرين، رقم ٦٧٦٨.
(١٤٣) أخرجه البخاري معلقاً مرفوعاً وموقوفاً على ابن عباس في كتاب اللباس :٥/ ٢١٨١، وأحمد في المسند:٢/ ١٨١.

قال الصنعاني : دلّ الحديث على تحريم الإسراف في المأكل والمشرب والملبس والتصدّق ، وعزا إلى البغدادي قوله : إن الإسراف في كل شيء مضر بالجسد ومضر بالمعيشة يؤدي إلى الإتلاف فيضر بالنفس.[١٤٤] ولكي لا يقع المسلم في شَرَك الإسراف عليه أن يكون ذا وعيٍ اقتصادي وذا يقظةٍ استهلاكية تحمية من أن يقع في الاسترسال في الاستجابة للرغبات والشهوات ، وذا إرادة قوية تجعله يصمد أمام شتى المشتهيات مستجيباً في ذلك لأمر الله تعالى أولاً ، ولمصلحة بدنه ونفسه ثانياً ولحسن تربية أهله ثالثاً ، يقول النبي - صلوات الله وسلامه عليه : « إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت ».[١٤٥]

ولقد رأى سيدنا عمر رضي الله عنه أحد الصحابة بالسوق يحمل شيئاً في يده فسأله : ما هذا؟ فقال لحمٌ اشتهاه أهلي : ثم رآه في اليوم التالي على نفس الحالة فسأله : ما هذا؟ فقال : لحم اشتهاه أهلي. فقال عمر : أوَ كلماً اشتهيتم اشتريتم؟ أما تخشى أن تكون ممن قال الله فيهم : أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها؟ وهكذا نرى أن التمادي في استهلاك المباح حتى يصل إلى الحد غير المعقول لا يصح أن يقع من مسلم ، ولا ينبغي أن يحدث في مجتمعٍ يلتزم بهدي الإسلام في الاستهلاك.[١٤٦]

ثالثاً : القوام بين التقتير والإسراف :

أي الاعتدال والتوسط في الإنفاق بتجنب التبذير والإسراف ، وتجنب التقتير ، وإذا كان الإسلام ينهى عن التقتير كما ينهى بالتأكيد عن الإسراف وعن الاستهلاك حباً في الظهور وانسجاماً مع أسلوبه الشامل والرشيد وضع الإسلام قيودًا نوعيّة وكمية على الاستهلاك ، ويتعين لذلك أن يكون الإنفاق لائقاً بالشخص المسلم الواعي أخلاقياً والمتواضع قلبياً ، ولما كان الإسلام ينشد المساواة

---

(١٤٤) سبل السلام : ٤ / ١٣٥٠.
(١٤٥) أخرجه ابن ماجه كتاب الأطعمة باب من الإسراف أن تأكل كل ما أشتهيت:٢ / ١١١٢.
(١٤٦) القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي : ٢٢.

والإخوة فإن على المسلمين أن يحجموا عن أي نمط سلوكي يُدمِّر هذه القيم أو يضعفها. فأي نفقة بنيّة التباهي ، أو إظهار الأبهة أو العظمة أو الخيلاء لابد وأن يكون من شأنها توسيع الهوة الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء بدل تضييقها وهو ما يستنكره الإسلام ويشجبه.[١٤٧]

وأما حكم التزام الاعتدال عند الإنفاق ، فإنه الوجوب ، بحيث يثاب فاعله دنيا وأخرى ، ويعاقب تاركه بلا عذر في الدنيا والآخرة.

وأما الأدلة الدالة على هذا الحكم الشرعي لهذا الضابط ، فيمكن استخلاصه من ثنايا نصوص قرآنية وحديثية تأمر به وتحث عليه فسائر النصوص الشرعية - قرآناً وحديثاً - التي وردت آمرة بالتزام التوسط والوسطية في الإنفاق هو المقصود به ومن تلك النصوص :

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾[١٤٨] الشاهد " قواماً " ووجه الدلالة على وجوب الاعتدال في الإنفاق هو أن الآية وإن كانت خبرًا في لفظها بيد أنها إنشاء في معناها ، في مستهلها أمر بالإنفاق وفي وسطها نهي عن الإسراف والإقتار وفي ختامها أمر بالقوام وهو الاعتدال فالاعتدال مأمور به بنص هذه الآية ويعتبر أمرًا ضرورياً لابد منه في تحقيق اجتناب التبذير ، والإسراف والإقتار شرعاً.[١٤٩]

وكذلك قوله جل شأنه:﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾[١٥٠]. هذه الآية هي الأخرى تدل دلالة صريحة على وجوب الاعتدال في الإنفاق ذلك أن النهي عن جعل اليد مغلولة إلى العنق والنهي عن بسطها كل البسط يلزمان الأمر بالاعتدال ، والتوسط ، إذ لا يمكن اجتنابها إلا بالاعتدال ، وفي هذا يقول ابن كثير : يقول تعالى آمرًا بالاقتصاد في العيش ذامّاً

---

(١٤٧) نحو نظام نقدي عادل : ١١١.
(١٤٨) سورة الفرقان : الآية ٦٧.
(١٤٩) الجامع لأحكام القرآن : ١٣ / ٤٩ ، المدخرات : ١٩٨.
(١٥٠) سورة الإسراء : الآية ٢٩.

للبخل ناهيك عن السرف : (ولا تجعل يدك مغلولةً إلى عنقك) ؛ أي لا تكن بخيلاً منوعاً لا تعطي أحدًا شيئاً كما قالت اليهود يد الله مغلولة أي نسبوه إلى البخل تعالى وتقدّس الكريم الوهّاب ، وقوله : ﴿ ولا تبسطها كل البسط ﴾ أي لا تسرف في الإنفاق فتعطي فوق طاقتك وتخرج أكثر من دخلك فتقعد ملوماً محسورًا ، أي فتقعد إن بخلت ملوماً يلومك الناس ويذمونك ويستغنون عنك ومتى بسطت يدك فوق طاقتك قعدت بلا شيء تنفقه فتكون كالحسير وهو كالدابة التي قد عجزت عن السير فتوقعت ضعفاً وعجزًا.[١٥١]

قوله ﷺ : « ما عال من اقتصد ».[١٥٢] وقوله ﷺ :« من فقه الرجل رفقُه » قصده في معيشته ".[١٥٣] وقوله ﷺ :« فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تُبسط الدنيا عليكم كما بُسِطَت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم ».[١٥٤]

فهذه الأحاديث ومثيلاتها كلها دلالة صريحة على الأمر بالاقتصاد في الإنفاق ، والذي يعني الاعتدال وتجنب الإفراط والتبذير والإسراف والتفريط ، الإقتار مطلقاً ولا ضير أن تكون ألفاظ هذه النصوص خبرية في ظاهرها إلّا أنها إنشائية في معناها ، وذلك بدلالة القرائن المتمثلة في النهي عن الإسراف والتبذير والإقتار وكل أولئك أضداد الاعتدال ومن هذا نخلص إلى القول بأن الاعتدال في الإنفاق ضابط توجيهي مهم وضروري به يتحقق مقصود الشارع من تشريع الإنفاق وإلزامه وبه يصبح اجتناب التبذير ، والإسراف والإقتار أمرًا حقيقياً مطبقاً في الواقع وليس بخافٍ ما لهذا الضابط من أهمية قصوى في تكوين المدخرات وزيادتها في الإسلام ؛ وذلك لأن مضار الثالوث التبذير والإسراف والإقتار جليّة واضحة للعيان ؛ فالتبذير يعتبر تبديدًا للموارد وتضييعاً لها. وأما الإسراف فإنه هو

---

(١٥١) مختصر ابن كثير : ٢ / ٣٧٤.
(١٥٢) أخرجه أحمد في مسنده في كتاب مسند المكثرين من الصحابة ، رقم ٤٠٤٨.
(١٥٣) أخرجه أحمد في مسنده في كتاب مسند الأنصار ، رقم ٢٠٧٠٦.
(١٥٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجزية والموادعة ، رقم ٢٩٢٤ ، ومسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقاق ، رم ٥٢٦١.

الآخر تفويت وتدمير لاقتصاد الأمم وإفناؤها وأما الإقتار ، فإنه السبب الرئيسي للبطالة الانكماشية ، ومدعاة إلى التضخم والكساد وإيجاد الضغائن والأحقاد بين النفوس.[١٥٥]

وبهذا نصل إلى نهاية عرض أهم ضوابط الإنفاق الاستهلاكي التي يتوقف تكوين المدخرات على حسن مراعاتها والالتزام بها.

المطلب الثاني :

قواعد تنظيم الإنفاق والاستهلاك في ضوء السنّة :

ينظم الإسلام الاستهلاك في المجتمع سواء أكان استهلاكاً فردياً أم جماعياً وفقاً لقواعد أهمها :

أ. ربط الاستهلاك بظروف المجتمع :

إن الاستهلاك في الإسلام يهدف إلى توفير الاحتياجات الأساسية للفرد والمجتمع وهي السلع الضرورية التي بها يتم حفظ الحياة وأداء الواجبات وحماية المجتمع وتحقيق الأمن ، ويجب أن يتعاون أفراد المجتمع جميعاً على توفيرها كما يجب على المسلم أداء الحقوق لمن يعول من أقارب وجيران وجعل الإسلام ذلك في مرتبة الجهاد في سبيل الله[١٥٦] ؛ فيقول الله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَـٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١٥٧].

ويقول رسول الله ﷺ :«أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤٌ جائع فقد برئت منهم

---

(١٥٥) المدخرات : ٢٠٠.
(١٥٦) المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي المقارن : ١٥٦.
(١٥٧) سورة المزمل : الآية ٢٠.

ذمة الله ».[١٥٨] وقال ﷺ « إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قلّ طعام عيالهم في المدينة ، حملوا ما كان عندهم في ثوبٍ واحد ثم اقتسموه بينهم في إناءٍ واحد فهم مني وأنا منهم »[١٥٩]

والهدف الثاني لتنظيم الاستهلاك هو توفير الاحتياجات شبه الضرورية للفرد والمجتمع وتأتي هذه الاحتياجات في المرتبة الثانية بعد الضروريات وهي من الأشياء التي يتفاوت فيها الناس تبعاً لقدراتهم وظروف أعبائهم المعيشية علاوةً على ظروف المجتمع الإسلامي ككل ، يقول الله تعالى:﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥ ۚ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾[١٦٠] ويقول تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[١٦١] وقال تعالى: ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴾[١٦٢] وهناك آيات قرآنية كثيرة في هذا المجال تأمر المسلم وتوجهه بأن ينفق حسب رزقه وكسبه وبأن لا يسرف ولا يبذر فالمبذرون هم إخوان الشياطين ، وذلك لما ينجم عن التبذير من مشاكل اقتصادية واجتماعية وسياسية لا حصر لها.

ب. الإنفاق المحرّم :

يحرم الإسلام كل ما يضر بالمجتمع من سلع وخدمات ضارة بالجسم أو العقل أو التي تؤدي إلى تبديد الموارد في غير فائدة ، حتى لو لم تكن في نفسها ضارة ، يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[١٦٣] ، وقوله تعالى

---

(١٥٨) مستدرك الحاكم كتاب البيوع حديث رقم (٢١٦٥).
(١٥٩) أخرجه البخاري باب الشركة في الطعام والنهد والعروض كتاب الشركة : ٢٣٥٤ ، وأخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل الأشعريين : ٢٥٠٠.
(١٦٠) سورة سبأ : الآية ٣٩.
(١٦١) سورة البقرة : الآية ١٥٥.
(١٦٢) سورة النساء : الآية ٦.
(١٦٣) سورة المائدة : الآية ٩٠.

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ﴾[١٦٤] ويبيّن لنا القرآن الكريم أيضاً تحريم كل الخبائث أي الأشياء الضارة فيقول: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾[١٦٥]، وكذلك فقد ورد النهي عن سلع أخرى استخدامها غير نافع ؛ فعن حذيفة رضي الله عنه قال : أن النبي ﷺ نهانا عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة وقال هن لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة.[١٦٦]

إن النهي كما هو ملحوظ يأخذ باختلاف الطبائع البشرية واختلاف الذكور عن الإناث واختلاف ظروف الفرد والمجتمع . فهو ليس إذن نهياً مجردًا عن المنافع بل إنه مرتبط بتحقيق مصالح ودرء مضار ومفاسد كذلك فإن الإسلام يبيّن أن التحريم والإباحة لا يرجع إلى الفرد أو المجتمع بل هو أمر إلهي غير قابل للتبديل حتى لا يغير الناس في ذلك وفقاً لأهوائهم ويبتعد الاستهلاك بذلك عن تحقيق وظيفته الاجتماعية في تحقيق حفظ الحياة والصحة وتحقيق الرفاهية.[١٦٧]

ومن وسائل تنظيم الاستهلاك في الإسلام قيام أولي الأمر بتنفيذ تعاليم هدي القرآن والسنّة من إعطائه الحق في الحجر على السفيه الذي يسيء استخدام موارده ويسرف فيها وفي إدارة موارده لصالحه وصالح المجتمع وأن للدولة في مجال تنظيم الاستهلاك أن تأخذ بكل الوسائل المتاحة لديها والتي تثبت كفاءتها في عدالة التوزيع وتحقيق المستوى الاستهلاكي الذي يناسب ظروف المجتمع بالإضافة إلى ترشيد الإنتاج وتوجيهه لدعم الطاقة الإنتاجية للمجتمع وتوفير

---

(١٦٤) سورة المائدة : الآية ٣.
(١٦٥) سورة الأعراف : الآية ١٥٧.
(١٦٦) أخرجه البخاري : كتاب اللباس باب افتراش الحرير : ٥٨٣٧.
(١٦٧) السياسات الاقتصادية والشرعية : ١٣٧.

احتياجاته الاستهلاكية التي تناسب ظروفه الاقتصادية والاجتماعية وظروف العصر وهي من الأساليب العامة أيضاً في تنظيم الاستهلاك وتحقيق الإشباع للمواطنين.[١٦٨]

الخاتمة :

بتوفيق من الله تعالى وعونه تم هذا البحث ، وفيما يلي أهم نتائجه التي بإمكانها المساهمة في حل المشكلة :

إن الملكية في الإسلام ليست مطلقة وإنما هي بضوابط ونظم ومن هذه النظم :

١- أنه لا يجوز للواحد أن يكنز ماله ، بل لابد أن يطلقه للتعامل به لينتفع به الصانع والعامل والزارع والتاجر فإذا كنزه استحق غضب الله عليه ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[١٦٩]

٢- لا يستعمله في رشوة ، فإن استعمله في رشوة فقد عصى الله المالك الحقيقي واستحق غضبه قال تعالى ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون ﴾[١٧٠] وأيضاً لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي.[١٧١]

٣- لا يسرف في استعماله فإذا أسرف تعرّض لمقت الله وغضبه: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[١٧٢] وقد مدح الله المعتدلين وذم المسرفين والمقترين في قوله ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾[١٧٣] وجعل الله المسرف أخا الشيطان ؛ قال تعالى ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ

---

(١٦٨) السياسات الاقتصادية والشرعية : ١٣٧.
(١٦٩) سورة التوبة : الآية ٣٤.
(١٧٠) سورة البقرة : الآية ١٨٨.
(١٧١) سنن أبي داود كتاب الأقضية باب في كراهية الرشوة حديث رقم : ٣٥٨٠.
(١٧٢) سورة الأنعام : الآية ١٤١.
(١٧٣) سورة الفرقان : الآية : ٦٧.

كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ﴾ [١٧٤]

٤- لا يستعمل المال في الاحتكار وانتهاز الفرص وإلا تعرّض لسخط الله وبرئ الله منه ؛ فقد ورد في الحديث : « من احتكر طعاماً أربعين يوماً يريد به الغلاء ، فقد برئ من الله وبرئ الله منه »[١٧٥] ، وورد كذلك « الجالب مرزوق والمحتكر ملعون »[١٧٦] ، وورد أيضاً «بئس العبد المحتكر إن أرخص الله الأسعار حزن، وإن أغلاها فرح».[١٧٧] ومن هنا ندرك أن الملكية التي أجازها الإسلام ملكية مقيّدة يراعى في إدارتها وتنميتها خير الناس جميعاً ، أو هي وظيفة اجتماعية يقوم بها شخص لخير الجماعة فإذا لم يقم بها على النحو المبين كان لولي الأمر أن يوكل بها سواه لمخالفته تعاليم شرع الله ونظم المالك الحقيقي وهو الله سبحانه وتعالى ومن هنا جاز الحجز على من أسرف أو أساء استعمال ماله.

٥- حرّم الإسلام ومعه كل الشرائع السماوية الربا لما فيه من أضرار أخلاقية واجتماعية واقتصادية.

٦- كما حرّمت الشريعة الإسلامية المخدرات والمسكرات والأطعمة والأغذية الضارة لإضرارها الخطير بالفرد والمجتمع .

٧- اهتم الإسلام بالمستهلك من حيث الترشيد والتوجيه ووضع مجموعة من الضوابط التي إن التزم بها كانت قراراته رشيدة وحصل على أقصى إشباع مادي ومعنوي.

٨- هناك جهات مسؤولة عن حماية المستهلك : أهمها جهاز الحسبة وجمعيات حماية المستهلك ، وإن قيام الجهات المسؤولة عن حماية المستهلك تزرع الثقة والأمان والسلامة في قلب ونفس المستهلك.

٩- ضمن القضايا الكثيرة التي يمكن للإعلام الإسهام في معالجتها القضايا

---

(١٧٤) سورة الإسراء : الآيتان ٢٦- ٢٧.
(١٧٥) سبق تخريجه.
(١٧٦) سبق تخريجه.
(١٧٧) سبق تخريجه.

الاجتماعية الرئيسية ومنها قضية حماية المستهلك من جشع وغش وخداع التجار والباعة .. عن طريق الكتاب والدوريات والإعلام المرئي والمسموع ، وأيضاً هناك مؤسسات متخصصة أخرى تلعب دورًا مهماً وخطيرًا في حماية المستهلك ومنها : وزارة التموين ووزارة الصحة ، البلدية ، الجمارك.

١٠- مع الأسف لا توجد جمعيات لحماية المستهلك في دولة الإمارات إلا جمعية واحدة هي " جمعية الإمارات لحماية المستهلك " ودورها يكاد يكون معدوماً فلو زاد عدد هذه الجمعيات وكان لها دور فعّال في المجتمع لكان هناك سيطرة على الوضع العام للمستهلكين وعم الهدوء الاقتصادي.

١١- التقليل من الإسراف في الزواج وما يحصل في دولة الإمارات في الأفراح كفيل بأن يرهق ميزانية الدولة ومحاولة موازنة الدخل العام للفرد وما ينفقه لكي لا يقع في الديون التي من شأنها أن تدمر اقتصاد الدولة.

هذا أهم ما خلصت إليه من نتائج ، فإن كان صواباً فمن توفيق الله تعالى ، وإن كان غير ذلك فمني ومن الشيطان. أسأل الله تعالى العفو عن ذلك الخطأ وأن يتقبّل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم. وصلى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

مراجع البحث

١- ابن الهمام : شرح فتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي الشهير بابن الهمام (٨٦١هـ) المطبعة الأميرية.

٢- ابن حبان : الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ترتيب الأمير علي بن بلبان الفارسي المتوفى سنة ٧٣٩هـ - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - دار الكتب العلمية ، بيروت.

٣- ابن حزم : المحلى لعلي بن أحمد بن حزم (٤٥٦هـ) ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت.

٤- ابن حنبل : المسند للإمام بن حنبل (٢٠٤هـ) ، مؤسسة قرطبة ، مصر.

٥- ابن خلدون : المقدمة لابن خلدون ، طبعة دار الشعب.

٦- ابن عابدين : رد المحتار على الدر المختار « المعروف بحاشية ابن عابدين » ، طبعة ١٢٧٢هـ - دار إحياء التراث.

٧- ابن عبد البر : الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر القرطبي ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٨- ابن قدامة : المغني لعبد الله بن أحمد بن قدامة (٦٢٠هـ) ، دار الفكر ، ط١ ، بيروت ، ١٤٠٥هـ.

٩- ابن كثير : تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم لإسماعيل بن كثير الدمشقي) ، (٧٧٤هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١م.

١٠- ابن ماجه ، السنن لابن ماجه القزويني ، سنة ٢٧٥هـ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة العلمية ، بيروت.

١١- ابن منظور : لسان العرب للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

١٢- أبو داود : السنن مع عون المعبود - الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ.

١٣- الآبي : الثمر الداني لصالح عبد السميع الآبي ، المكتبة الثقافية ، بيروت.

١٤- البخاري : صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) ، دار ابن كثير ، ط٣ ، بيروت ، ١٤٠٧هـ.
١٥- البهوتي : الروض المربع للشيخ منصور البهوتي ، ١٠٥١هـ ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، ١٣٩٠هـ.
١٦- البهوتي : شرح منتهى الإرادات ، تأليف : الشيخ منصور البهوتي (١٠٥١هـ) ، دار الفكر ، بيروت.
١٧- البهوتي : كشاف القناع للشيخ منصور البهوتي (١٠٥١هـ) ، مكتبة النصر الحديثة ، الرياض.
١٨- البيهقي : السنن الكبرى لإمام المحدثين الحافظ أبي بكر بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
١٩- الترمذي : جامع الترمذي تصنيف أبي عيسى محمد بن عيسي بن سورة الترمذي ، بيت الأفكار الدولية.
٢٠- الجرجاني : التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرجاني ، دار الكتاب العربي ، ط١ ، ١٤٠٥هـ.
٢١- جريدة البيان : تأثير الدعاية والإعلان على المستهلك ، عدد الثلاثاء ٢٤ من ذي القعدة ، ١٤٢٠هـ / الموافق ٢٩ فبراير ٢٠٠٠م.
٢٢- ابن الجوزي : زاد المسير ، تأليف عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٤هـ.
٢٣- الجوهري : الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفار عطار ، دار العلم للملايين ، ط٤ ، ١٩٩٠م.
٢٤- الحاكم : المستدرك ، تأليف : محمد عبد الله الحاكم ، دار المعرفة ، بيروت.
٢٥- الحاكم : المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري المتوفى (٤٠٥هـ) ، وفي ذيله تلخيص المستدرك للذهبي المتوفى ٨٤٨هـ - الناشر مكتبة ومطابع النصر الحديثة ، الرياض.

٢٦- الحصري : السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي ، تأليف : الدكتور أحمد الحصري ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م
٢٧- الحطّاب : مواهب الجليل لمحمد بن عبد الرحمن المغربي الحطاب (٩٥٤هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨م.
٢٨- الخرشي : شرح الخرشي على مختصر سيدي خليل وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوي - طبعة دار صادر ، بيروت.
٢٩- الدارقطني : سنن الدارقطني ، تأليف علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٨٦هـ.
٣٠- رابوي : المدخل إلى الاقتصادي الإسلامي المقارن ، تأليف الدكتور صديق ناصر عثمان والدكتور محمد إبراهيم رابوي ، ندوة الثقافة والعلوم ، دبي ، دولة الإمارات العربية المتحدة.
٣١- الرازي : مختار الصحاح تأليف محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، المطبعة الأميرية.
٣٢- الرافعي : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، تأليف : العلامة أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ، دار القلم ، بيروت ، لبنان.
٣٣- الرصاع : شرح تشريعات الغش : للدكتور عبد الفتاح مراد ، المكتبات الكبرى ، القاهرة ، ١٩٩٦م.
٣٤- الزحيلي : الفقه الإسلامي وأدلته ، أ.د. وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، ط٣ ، دمشق ، ١٤٠٩هـ.
٣٥- سانو : المدخرات أحكامها وطرق تكوينها واستثمارها في الفقه الإسلامي ، تأليف د. قطب مصطفى سانو ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، الأردن ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣٦- السرخسي : المبسوط ، تأليف شمس الدين السرخسي (٤٩٠هـ) ، دار المعرفة ، بيروت.

٣٧- شابر ، عمر : نحو نظام نقدي عادل ، واشنطن ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٠م ، ترجمة سيد سكر ومراجعة رفيق المصري.
٣٨- الشافعي : الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان.
٣٩- الشربيني : مغني المحتاج لمحمد الخطيب الشربيني ، دار الفكر ، بيروت.
٤٠- الشرنباصي : حماية المستهلك في الفقه الإسلامي : تأليف د. رمضان علي السيد الشرنباصي ، مطبعة الأمانة ، ط١ ، شبرا ، ١٤٠٤هـ.
٤١- الشقفة : الفقه المالكي في ثوبه الجديد للدكتور : محمد بشير الشقفة ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة السادسة ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٤٢- الشوكاني : فتح القدير تأليف محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ) ، دار الفكر ، بيروت.
٤٣- الشوكاني : نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ) ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣م.
٤٤- الشيرازي : المهذب لإبراهيم الشيرازي (٤٧٦هـ) ، دار الفكر ، بيروت.
٤٥- الصنعاني : سبل السلام لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (٨٥٢هـ) ، دار إحياء التراث ، ط٤ ، بيروت ، ١٣٩٧هـ.
٤٦- الطبراني : المعجم الأوسط ، تأليف ابي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ) ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥هـ.
٤٧- العسقلاني : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، دار المعرفة ، بيروت.
٤٨- عفر : السياسات الاقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم : تأليف د. محمد عبد المنعم عفر ، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، الطبعة الأولى.
٤٩- الغرناطي : القوانين الفقهية لمحمد بن جزي الغرناطي (٧٤١هـ) ، دار العلم

للملايين ، ١٩٧٩م.
٥٠- الفراء : الأحكام السلطانية تأليف القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي (٤٥٨هـ) ، مصطفى البابي الحلبي ، ط٢ ، القاهرة ، ١٣٨٦هـ.
٥١- القرضاوي : الحل الإسلامي فريضة وضرورة ، تأليف د. يوسف القرضاوي ضمن سلسلة ز حتمة الحل الإسلامي ز ، رقم (٢) ، الطبعة الحادية عشر ، ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت.
٥٢- القرطبي : الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (٦٧١هـ) ، دار الشعب ، القاهرة.
٥٣- قلعه جي : الموسوعة الفقهية الميسرة ، أ.د. محمد رواسي قلعه جي ، دار النفائس ، ط١ ، بيروت ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٥٤- الكاساني : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر مسعود الكاساني ، المتوفى سنة ٥٨٧هـ ، مطبعة الإمام ، القاهرة.
٥٥- الماوردي : الأحكام السلطانية : تأليف القاضي أبي الحسن علي بن محمد الماوردي (٤٥٠هـ) ، دار ابن قتيبة ، ط١ ، ١٤٠٩هـ.
٥٦- المبارك : الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية ، تأليف محمد المبارك ، دار الفكر ، بيروت.
٥٧- المباركفوري : تحفة الأحوذي تأليف محمد عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت.
٥٨- مجلة الاقتصاد الإسلامي : دبي ، العدد (٢٣٢).
٥٩- المجليدي : التيسير في أحكام التسعير ، تأليف أحمد سعيد المجليدي ، تقديم وتحقيق موسى لقبال ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ١٩٧١م.
٦٠- المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي المقارن.
٦١- المرداوي : الإنصاف لمعرفة الراجح من الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل ، حققه : محمد حامد الفقي ، الطبعة ١٣٧٦هـ وأيضاً الطبعة الثانية ، دار إحياء

التراث العربي، بيروت.
٦٢- المستصفى من علم الأصول ، المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر ، ١٣٢٢هـ.
٦٣- مسلم : لمسلم بن الحجاج التشيري النيسابوري المتوفى سنة ٢٦١هـ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى ، دار الحديث ، ١٤١٨هـ - القاهرة.
٦٤- المعجم الوسيط : إبراهيم مصطفى ، أحمد الزيات ، حامد عبد القادر ومحمد النجار ، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، تركيا.
٦٥- المنذري : الترغيب والترهيب : عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٦٥٦هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٤١٧هـ.
٦٦- الموسوعة الفقهية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت.
٦٧- موقع جمعية الإمارات لحماية المستهلك : www.escp.org.ae
٦٨-النسائي : سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وبحاشية الإمام الجليل السندي - طبعة دار القلم - بيروت ، النووي شرح النووي على صحيح مسلم ، طبعة المطبعة المصرية ومكتباتها.
٦٩- النفراوي : الفواكه الدواني : شرح الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنى النفراوي المالكي الأزهري المتوفى سنة ١١٢٠هـ ، على رسالة أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني .د.ت.
٧٠- النووي : روضة الطالبين : ليحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٨٦هـ.
٧١- النووي : منهاج الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي وبالهامش منهج الطلاب للشيخ زكريا الأنصاري ، طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، بمصر.
٧٢- يوسف : القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي ، تأليف الدكتور / يوسف إبراهيم يوسف ، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم (١١).

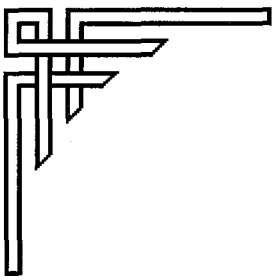
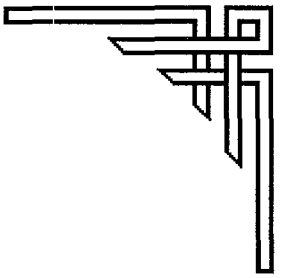

ترشـــيد الإنـفـاق
في ضوء السُّـنَّة النَّبويَّة

د. محب الدين بن عبد السبحان واعظ

قسم الكتاب والسنة

كلية الدعوة وأصول الدين

جامعة أم القرى

مكة المكرمة

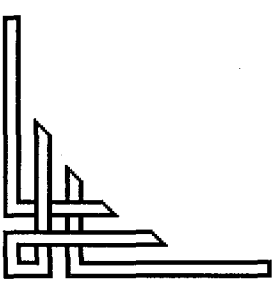
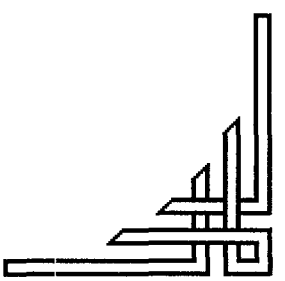

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله المنعم المتفضل على عباده بما يشاء (لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون) ويضاعف من الخير والحسنات لمن يشاء وهو فعال لما يريد، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، الرؤوف الرحيم بأمته، صلاة دائمة متصلة إلى يوم الدين، ما تعاقب الليل والنهار، وعلى صحابته الذين بلّغوا هذا الدين المتين، وذريته ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فلقد أكرم الله تعالى بني آدم وهو الكريم الرحمن، وفضل من بينهم أمة محمد ﷺ خيرَ أمة أخرجت للناس، وأنزل على مصطفاه الكتاب والحكمة، وهما القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، فهما النبراس لأمته، والنور الهادي لها إلى صراط مستقيم - صراط الله الذي له ما في السموات والأرض- وهو ذو العرش العظيم.

وهذه الأمة في كل عصر، وفي شتى أقطار الأرض، بحاجة إلى هدي السنة النبوية المطهرة، ليتربوا مطبِّقين توجيهات المربي الأول ﷺ لأن الإنسان - بنظره المجرد - لا يدرك الحقائق التي فيها مصالحه ومنافعه، وإذا شاع بأن كثيرا من القوانين الوضعية لا تصلح للبشر بعد ظهور عدم صلاحيتها، أو حدوث المشاكل التي لا يمكن الخلاص منها، كان من الواجب حتما إبراز قيمة التوجيهات النبوية، وأنها صالحة لكل عصر وفي كل مصر، ويتبع ذلك ضرورة إقامة الندوات والملتقيات والمؤتمرات للتدارس فيما بين المختصين لإيجاد السبل الكفيلة لتعريف المسلمين بهذه القيم الحضارية، وكشف الستار لغيرهم لتظهر لهم مكانة هذه السنة النبوية بما اشتمل عليها من تعليمات توجيهية وتربوية وإصلاحية، واشتمل على العلاج الناجح لكل المشاكل مهما تنوعت مصادرها أو اتجاهاتها، واختلفت ظروفها.

ومن هذا المنطلق نبعت في قلبي فكرة المشاركة في الندوة المقامة باسم(القيم الحضارية في السنة النبوية) ببحث عنوانه (ترشيد الإنفاق في ضوء السنة النبوية) في جزئية أحد المحاور الرئيسة للندوة.

ويُقصد بالترشيد الاعتدال في إنفاق المال وصرفه في وجوهه المشروعة، بدون تجاوز أو تقصير، كما جاء تفصيله في السنة النبوية المطهرة، الموحاة من الله تعالى، العليم الخبير، قال تعالى ﴿وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة﴾[1] فالمراد بالحكمة - حينما تقترن بالكتاب في آيات القرآن الكريم - السنة النبوية [2]، فهما منزّلان من عند الله تعالى، كما قال تعالى ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾ [3].

وأقتصر في هذا البحث على هذه النقطة المهمة وهي ترشيد الإنفاق في السنة النبوية، لبيان أمر مهم، وهو أن السنة تتجه نحو حضارة المجتمع ورقيه وتقدمه، وأن القوانين والضوابط والتفصيلات المنظمة التي أرشد إليها النبي الكريم- صلوات ربي وسلامه عليه- كلها تأخذ بالفرد المسلم نحو الرقي إلى الأفضل والأصلح في نفسه وأسرته ومجتمعه أو المحيطين به، و (الترشيد في الإنفاق) عملية تدعو إليها النفس السليمة السوّية، ويبحث عنها كل من أوتي حظا وافرا من المال، فالسنة النبوية توضح كيفية جمع المال وأساليبه المباحة، وتبين طرق الاستهلاك المفيد النافع ، فلا اكتناز ليُحرم المحتاجين، ولا إفراط في الإنفاق حتى يبيت خالي اليد.

والغاية من البحث: إظهار محاسن الإسلام، ببيان محاسن التفصيلات المقننة في مجال إنفاق المال، وحسن تخطيطه لكل الجوانب الفردية والاجتماعية، مما يجعل المرء يعيش في ظل حضارة الإسلام بكل سِلم وسلام وأمن وأمان.

---

١) سورة النساء الآية رقم (١١٣).
٢) ينظر الرسالة للإمام الشافعي ٧٨.
٣) سورة النجم الآية رقم (٣ و٤).

هذا ويتكون البحث من **مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة:**

وقد بينت في المقدمة أهمية الندوة ووضحت مدلول العنوان، ، والغاية من البحث.

ثم التمهيد: وفيه بيان مشروعية العمل وإباحة جمع المال وحفظه، والتنويه بأشهر أنواع طرق كسب المال المباحة والمحرمة، ثم الموازنة بينهما .

الفصل الأول: النفقة وفضلها والاعتدال فيها. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الحث على النفقة ، وبيان ثواب الإنفاق .

المبحث الثاني : الحث على الاعتدال في الإنفاق.

الفصل الثاني: الإنفاق وطرفاه المحمود والمذموم . وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الإنفاق المحمود في الحلال. وتحته مطالب:

المطلب الأول: الإنفاق على الأسرة .

المطلب الثاني: الإنفاق في الزكاة الواجبة .

المطلب الثالث: الإنفاق في زكاة الفطر الواجبة.

المطلب الرابع : الإحسان إلى الفقراء والمساكين، وذوي القربى، والضيف، واليتامى والأرامل، ومن في سبيل الله وابن السبيل، بالإنفاق.

المطلب الخامس: مراعاة الحالات الطارئة، وظروف المؤلفة قلوبهم، والأرقاء، والغارمين، بالإنفاق.

المطلب السادس:الإنفاق فيما يخدم المجتمع ، من بناء مساجد، وحفر آبار، وإنشاء أوقاف

المبحث الثاني: الإنفاق المحرم المذموم. وتحته مطالب:

المطلب الأول: الإنفاق في الحرام و ما فيه ضرر على الفرد أو المجتمع .

المطلب الثاني: الإسراف في الإنفاق.

المطلب الثالث: التبذير في الإنفاق.

الخاتمة: وفيها بيان خلاصة البحث وإيضاح حضارة الإسلام في تنظيم عملية الإنفاق.

وحيث كان البحث في إبراز محاسن السنة النبوية، فقد كان الاعتماد في توضيح فقرات الموضوع على الأحاديث الصحيحة المقبولة لدى العلماء، فما كان في الصحيحين أو في كتب أحد الأئمة الذين التزموا الصحة في كتبهم اكتفيت بإيراد النص منهم، وما كان من خارج هذه الكتب أوردت النص وذكرت الحكم على الحديث إن وقفت عليه لدى النقاد من المحدثين، فإن لم أجد اجتهدت بعد دراسة رواة الحديث ومراتبهم من حيث القبول والرد، وأذكرها في الهامش بإيجاز، نظرا لضيق صفحات البحث الذي يقتضيه الالتزام بضوابط الندوة وتوجيهاتها المدونة في المطوية الصادرة من الأمانة العامة.

هذا وأسأل الله تعالى أن يكتب لي الإخلاص في القول والعمل، والقبول والنفع، والتوفيق والسداد للقائمين على الندوة، وتيسير أمورهم فيما فيه مصلحة المجتمع والإسلام والمسلمين في شتى بقاع الأرض، إنه سميع مجيب، رب اغفر لي ولوالدي وأهلي وذريتي والمسلمين أجمعين إنك سميع الدعاء. وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وآله وصحبه وسلم.

التمهيد

فضل النبي المصطفى ﷺ الآخرة على الدنيا؛ فرضي بالقليل وقنع باليسير، مدركا حقيقة الدنيا وقيمتها الزائلة، وفناءها المؤكد، وأن الدنيا لو كانت تساوي عند الله تعالى جناح بعوضة ما سقى الكافر شربة ماء، والمعيشة في هذه الدنيا بحاجة إلى أكل وشرب، وبيع وشراء، ودخول إلى الأسواق، وما شابه ذلك، بل لا غنى للإنسان عن ذلك كله، والأنبياء المصطفون عاشوا مع أمتهم، بل كانوا أفراداً منهم يعيشون معهم، قال تعالى ﴿وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق﴾[٤].

وتفضيل النبي ﷺ الآخرة ليس تحريما للدنيا ومتعها وزخارفها، فهي نعم متوافرة

---

٤) سورة الفرقان الآية رقم (٢٠).

من واهبها، يجوز اقتناؤها والتمتع بها في حدود الهدي الرباني، والبيان النبوي، وإن وفرة المال وزيادته من النعم على العباد، وقد كسب الكثير من الصحابة المال الوفير كعثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح - رضي الله عنهم - وبلغوا الغاية في المثل كسبا من الحلال، وإنفاقا في الواجب والمباح، فبورك لهم فيه، وتاريخهم خير شاهد في موضوع الكسب الحلال والإنفاق منه.

وقصةُ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه حينما قدم المدينة وآخى الرسول ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع، إذ قال لسعد: هل من سوق فيه تجارة؟ قال: سوق قينقاع، قال فغدا إليه عبد الرحمن فأتى بأقط وسمن، قال: ثم تابع الغدو، فما لبث أن كسب مالا وأنفق المهر فتزوج امرأة من الأنصار، فقال له النبي ﷺ «أولم ولو بشاة» [٥] فيه إقرار للدخول في التجارة والعمل فيها، وإقرار لكسب المال، والإنفاق منه في التزويج.

وفي قصة فقراء المهاجرين الذين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: «ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم» تقريرٌ للإنفاق من المال، وإقرار منه - عليه الصلاة والسلام - بأن المال والتوفيق للإنفاق منه فضل من الله تعالى، إذ قال لهم النبي ﷺ: «وما ذاك؟ قالوا: يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق، فقال رسول الله ﷺ أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد أفضل منكم إلاّ من صنع مثل ما صنعتم، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة - قال أبو صالح (الراوي)- فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ- ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»[٦].

وفيه أيضا إقرار للتصدق في سبيل الله وللإنفاق في عتق الرقاب، وأن من

---

٥) هذا معنى حديث رواه البخاري في صحيحه، في كِتَاب الْبُيُوعِ، بَاب ما جاء في قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فإذا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا في الأرض﴾ ٢ / ٧٢١.

٦) رواه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة ١ / ٤١٦.

وفقه الله تعالى لفعل ذلك فهو ممن أوتي الفضل من الله سبحانه وتعالى.

وفي بشارة النبي ﷺ حينما قدم أبو عبيدة بمال من البحرين بقوله: «أبشروا وأملوا ما يسركم فو الله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم» [٧] إباحةُ كسب المال، وحث للسير على الضوابط المقننة في السنة النبوية، في إنفاق المال، وتوجيه ليكون الكسب والإنفاق بطريقة لا تؤدي بهم إلى الهلاك.

ولقد كان النبي ﷺ رحيما بأمته رفيقا بهم، وكل توجيهاته رفع لشأن المسلم في مجالات حياته، ولقد علم وأدرك حقائق نفوس أصحابه بل أمته، فأصدر توجيهات ناجحة للمجتمع، محرضا للكسب وذاما للسؤال، فيقول: «لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها وجهه، خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه» [٨].

كما حث على عمل اليد، وأن بعض الأنبياء كانت لهم أعمال يدوية، إذ قال: «ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود - عليه السلام - كان يأكل من عمل يده»[٩] وقد كان نبينا محمد - عليه الصلاة والسلام - يعمل على قراريط لأهل مكة [١٠].

وقد يضطر المرء إلى السؤال فمن ثَمّ تحدد السنة النبوية بجلاء هذا الموقف، ويبين أن من تجوز له المسألة أحد ثلاثة؛ رجل تحمل حمالة، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله، ورجل أصابته فاقة، وقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام - فما سواهن من المسألة - يا قبيصة - سحتا، يأكلها صاحبها سحتا [١١].

كما جاء في السنة النبوية التحذير من الكسب المحرم بجميع أنواعه، وإن

---

٧) رواه البخاري في صحيحه، في كِتَاب الْمَغَازِي، باب شهود الملائكة بدرا ٤ / ١٤٥٣، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزهد والرقائق ٤ / ٢٢٧٣.

٨) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة ٢ / ٥٣٥.

٩) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب البيوع، بَاب كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بيده ٢ / ٧٢٩.

١٠) هذا معنى حديث رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الإجارة، بَاب رَعْيِ الْغَنَمِ على قَرَارِيطَ ٢ / ٧٨٩.

١١) هذا معنى حديث رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة ٢ / ٧٢٢، وسيأتي في أحد مطالب البحث.

رسول الله ﷺ «نهى عن ثمن الدم، وثمن الكلب، وكسب الأمة، ولعن الواشمة والمستوشمة، وآكل الربا، وموكله، ولعن المصور» [١٢] وقال أيضا: «لا تناجشوا ولا يبع المرء على بيع أخيه ولا يبع حاضر لباد» [١٣]

وقد مرّ يوما على صبرة من طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللا، فقال: «ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام، كَيْ يَرَاهُ الناس من غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» [١٤].

وهكذا نرى الأحاديث النبوية فيها الموازنة بين الكسب الحلال والكسب الحرام، وفيها بيان محاسن الإسلام في بيان محامد الكسب الحلال، ومساوئ الكسب الحرام، وأن الكسب لابد أن يكون من حلال سواء كان بيعا أوشراء أومزارعة ومساقاة ومضاربة، ونحوها، وأن الربا والمنابذة والنجش والغش والاختلاس والاحتكار ونحوها حرام.

وقد حذر النبي ﷺ من قبض المال واكتنازه، وبيّن الوعيد الشديد لمن فعل ذلك، إذ قال: «من آتَاهُ الله مَالا فلم يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ له يوم الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، له زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يوم الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهزِمتيه - يَعْنِي شدقيه - ثُمَّ يقول: أنا مَالُكَ، أنا كَنْزُكَ» [١٥]

فهذه نبذة مختصرة عن حضارة الإسلام وقيمه الراقية في موضوع جمع المال وإشارة لبعض طرقه، وتلميحات عن المكاسب المحرمة، والوعيد الشديد لمن كنز المال ولم ينفقه في أوجهه المشروعة، وحضارة الإسلام في كسب المال من أوجهه المتنوعة المباحة بحاجة إلى بحث مستقل، وبحثنا هذا خاص ببيان القيم الواضحة في السنة المطهرة وحضارة الإسلام في موضوع الإنفاق، كما سيتضح في الفصل الثاني، إن شاء الله تعالى.

---

١٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب البيوع، باب ثَمَنِ الْكَلْبِ ٢ / ٧٨٠.
١٣) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك ٢ / ١٠٣٣
١٤) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب قَوْلِ النبي ﷺ من غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ١ / ٩٩ .
١٥) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ٢ / ٥٠٨، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ٢ / ٦٨٥، واللفظ للبخاري.

الفصل الأول: النفقة وفضلها والاعتدال فيها في ضوء السنة النبوية.

من حكم البارئ الحكيم - جل شأنه - أن قسم الأرزاق بين الناس بحِكَمه وحِكْمته «الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له» [١٦] وجعل لمن قُدر عليه رزقه حقاً فيمن بَسطه عليه، ومن ثم كان لزاما عليه أن ينفق من ماله على غيره من أهله وأقاربه وجيرانه وأعيان مجتمعه حسبما بيّنته السنة المطهرة، وعلى قدر الاحتياج وحسب الحاجة، وما تقتضيه الظروف والملابسات، بميزان واعتدال بلا إفراط ولا تفريط، ويكون الحديث عن هذا الفصل في المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الحث على النفقة ، وبيان ثواب الإنفاق:

لقد وجه الرسول الكريم ﷺ الأمة إلى فعل الخير والإكثار من الحسنات، وما يقربه إلى ربه - جل شأنه - وبيّن ما يترتب على كل ذلك جزاء موفورا من الكريم المتفضل المنان، ولقد حثّ النبي ﷺ الأمة إلى هذا العمل المبارك، وعمل به هو فكان أجود الناس بالخير من الريح المرسلة، وقد كان ممتثلا بتوجيهات ربه في القرآن الكريم بقوله تعالى ﴿وأما السائل فلا تنهر﴾ [١٧].

والله - سبحانه وتعالى - يوكّل ملكين كريمين يوميا، للدعاء للمنفق بالخلف، وعلى الممسك بالتلف، حيث يقول رسول الله ﷺ «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا وملكان ينزلان من السماء، يقول أحدهما: اللهم أعط منفقا خلفا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكا تلفا » [١٨] فهنيئا للمنفق بهذا الدعاء من ملائكة الرحمن المقربين.

وفي الحديث القدسي يعد الله تعالى المنفق وعدا حسنا، إذ يروي أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: قال الله عز وجل ﴿أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ، وقال يَدُ اللَّهِ مَلآى لا تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وقال: أَرَأَيْتُمْ ما أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ

---

١٦) سورة العنكبوت الآية رقم (٦٢).
١٧) سورة الضحى الآية رقم (١٠).
١٨) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى﴿ فَأَمَّا من أَعْطَى وَاتَّقَى ﴾٢ / ٥٢٢، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب في الْمُنْفِقِ وَالْمُمْسِكِ ٢ / ٧٠٠.

وَالأَرْضَ، فإنه لم يَغِضْ ما في يَدِهِ ﷺ [19] ففيه وعد من الكريم الرزاق بأنه ينفق على العبد الذي ينفق ماله في سبيل الله أو في وجوه الخير والبر، وأن خزائن الرحمن لا يغيضها نفقة، وفيه حثٌ ليطمع الإنسان في الحصول على النفقة من البارئ الرحيم، ويستمر في الإنفاق حسبما يتيسر له .

قال الطبري: يضعّف الله - تعالى - صدقة المتصدق والمنفق ماله ابتغاء مرضاته وتثبيتا من نفسه من غير منّ ولا أذى، قلّت نفقته أو كثرت، لا تخيب ولا تخلف نفقته[20]، وقال ابن كثير: عمل المؤمن لا يبور أبدا بل يتقبله الله ويكثّره وينمّيه، كلّ عامل بحسبه[21].

وفي حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله (ورجل تصدق، أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه[22] تصريحٌ بمكانة الذي ينفق من ماله، وأن مكانه يوم الفزع الأكبر في ظل الله - عز شأنه - أي: أنه بعيد عن أهوال ذلك اليوم، آمن من حرارته، بكرم من الله تعالى وفضل منه، وفي الحديث أيضا: حث على الصدقة، وبيان لفضلها ومقدار ثوابها، وأنها لا تقدر بحساب البشر، ولا يدركه عقله القاصر في هذه الدنيا.

وفي حديث الرسول ﷺ «من تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ من كَسْبٍ طَيِّبٍ ولا يَقْبَلُ الله إلا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لصاحبها كما يُرَبِّي أحدكم فَلُوَّهُ حتى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ - وفي رواية - مثل أحد» [23] بيانُ فضل النفقة وثوابها، وأنها في يمين

---

١٩) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، بَاب قَوْلِهِ (وكان عَرْشُهُ على الْمَاءِ) ٤ / ١٧٢٤، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف ٢ / ٦٩٠ . واللفظ للبخاري.

٢٠) تفسير الطبري ٣ / ٢٧ - ٧٣ .

٢١) تفسير ابن كثير ١ / ٣١٩-٣٢٠ .

٢٢) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الجماعة والإمامة، بَاب من جَلَسَ في الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضْلِ الْمَسَاجِدِ ١ / ٢٣٤، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ ٢ / ٧١٥. واللفظ للبخاري.

٢٣) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب لَا يَقْبَلُ الله صَدَقَةً من غُلُولٍ ولا يَقْبَلُ إلا من كَسْبٍ طَيِّبٍ ٢ / ٥١١، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب قَبُولِ الصَّدَقَةِ من الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا ٢ / ٧٠٢، والرواية الثانية عند ابن حبان في صحيحه، باب صدقة التطوع، ذكر تمثيل المصطفى ﷺ الصدقة في التربية كتربية الإنسان الفلو أو الفصيل، ينظر الإحسان٨ / ١٠٩، وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب صدقة التطوع ، باب فضل الصدقة وقبض الرب عز وجل إياها ليربيها لصاحبها والبيان أنه لا يقبل إلا الطيب ٤ / ٩٢،

الرحمن، ينمّيها لصاحبها نمواً يفوق تصور البشر، حتى تصبح التمرة الصغيرة مثل جبل أحد الذي لا يستطيع أحد في الدنيا معرفة مقدارها ووزنها.

وأنهي المبحث بتمثيل النبي ﷺ بالمنفق والبخيل، إذ بين فضل من ينفق ماله، بالموازنة بينه وبين البخيل الذي يضر نفسه بعمله، وفيه حث وترغيب في الإنفاق لأن له منافع عديدة كلها تعود على نفس المنفق.

يقول رسول الله ﷺ «مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو وفرت على جلده حتى تخفى بنانه وتعفو أثره، وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت كل حلقة منها مكانها فهو يوسعها فلا تتسع»[٢٤].

هذا استعراض لبعض الأحاديث التي تحث المسلم على الإنفاق، وفيها بيان كرم الله تعالى بعباده، وجائزة المنفق يوم القيامة، مع تنمية صدقته، ختما بالموازنة بين المنفق والبخيل، وهذا مثل ضربه النبي ﷺ للبخيل والمتصدق فشبههما برجلين، أراد كل واحد منهما أن يلبس درعا يستتر به من سلاح عدوه، فصبها على رأسه ليلبسها، والدروع أول ما تقع على الصدر والثديين إلى أن يدخل الإنسان يديه في كميها، فجعل المنفق كمن لبس درعا سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه، وجعل البخيل كمثل رجل غلت يداه إلى عنقه، كلما أراد لبسها اجتمعت في عنقه، فلزمت ترقوته، والمراد: أن الجواد إذا هم بالصدقة انفسح لها صدره وطابت نفسه فتوسعت في الإنفاق، والبخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحت نفسه فضاق صدره وانقبضت يداه، ومن يوق شح نفسه فأولئك

---

٢٣) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب لَا يَقْبَلُ الله صَدَقَةً من غُلُول ولا يَقْبَلُ إلا من كَسْبٍ طَيِّبٍ ٢ / ٥١١، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب قَبُول الصَّدَقَةِ من الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا ٢ / ٧٠٢، والرواية الثانية عند ابن حبان في صحيحه، باب صدقة التطوع، ذكر تمثيل المصطفى ﷺ الصدقة في التربية كتربية الإنسان الفلو أو الفصيل، ينظر الإحسان٨ / ١٠٩، وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب صدقة التطوع، باب فضل الصدقة وقبض الرب عز وجل إياها ليربيها لصاحبها والبيان أنه لا يقبل إلا الطيب ٤ / ٩٢، .

٢٤) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب مَثَلِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ ٢ / ٥٢٣.

هم المفلحون [٢٥].

ففي الحديث النبوي تمثيل وموازنة بين ضدين، لأن ضرب المثل أسلوب قوي في إقناع المرء بالشيء وتذليل النفس نحو اختيار الراجح والنافع في رأيه، وكذا الموازنة أسلوب آخر من أساليب التوضيح وكشف الغطاء عن العين ليرى الحق والصواب، فيقبل ما تقتنع به، بكل أريحية وراحة نفس.

المبحث الثاني : الحث على الاعتدال في الإنفاق.

الاقتصاد في التصرف في المال، مطلب أساسي في كل الحضارات ومهما اختلفت الديانات، والسنة النبوية المطهرة تحث أمة الإسلام عليه، فهي تضع للإنسانية الضوابط والحدود لتعيش بمالها الذي اكتسبته هنيئة مرتاحة البال، والسنة النبوية تتضلع بمعاني سامية تدل على قيم راقية فيما يتعلق بالمال والاقتصاد فيه، وعدم التصرف بدون النظر إلى العواقب، لأن الحوادث خاطفة لا علم للبشر بها، فيجب اتخاذ الحيطة والحذر، كما ورد في السنة ذم التبذير الذي يؤيد ويؤكد الاعتدال في الإنفاق من المال.

قال ابن كثير: يقول تعالى آمرا بالاقتصاد في العيش، ذاما للبخل، ناهيا عن السرف (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك [٢٦] أي لا تكن بخيلا منوعا، لا تعطي أحدا شيئا (ولا تبسطها كل البسط) أي ولا تسرف في الإنفاق، فتعطي فوق طاقتك، وتخرج أكثر من دخلك، فتقعد إن بخلت ملوما يلومك الناس ويذمونك ويستغنون عنك، ومتى بسطت يدك فوق طاقتك قعدت بلا شيء تنفقه فتكون كالحسير [٢٧].

وحينما أراد سَعْدِ بن أبي وَقَّاص أن يتصدق بكل ماله في مرضه بمكة، قال له النبي ﷺ «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ من أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ الناس في

---

٢٥) فتح الباري ٣/ ٣٠٦.
٢٦) سورة الإسراء الآية رقم (٢٩).
٢٧) ينظر تفسير ابن كثير ٣ / ٣٨ .

أيديهم» [٢٨] ففيه توجيه سديد نحو التوسط في الإنفاق، والاعتدال فيه، وأن الترشيد مطلوب، وفيه حث على الإنفاق لورثته وعياله، بعد الثلث، فكان تخطيطا سليما لماله، إذ عاش بعد ذلك وعمّر، وله من الأولاد أكثر من عشرة، ومن البنات ثنتي عشرة [٢٩].

وفي حديث نبوي آخر كشفٌ عن حقائق الآخرة وعن الحساب والجزاء والميزان العدل، وتوضيح لحقيقة الأمر فيما يتعلق بالمال، وأن المرء يُسال عنه وعن جهات اكتسابه، ومجالات إنفاقه، هل كان من الحلال وفي الخير والمفيد، أم كان تبذيرا وإسرافا، مما يدل الحديث على الحث على الاعتدال وعدم التفريط فيه كسبا وإنفاقا.

قال رسول الله ﷺ «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن جسمه فيم أبلاه» [٣٠] وهذا يفهم منه مبدأ الاقتصاد في إنفاق المال وأنه من القيم الراقية النافعة

وهنا استعرض موقفين فيهما مشهدان للإنفاق المندوب في سبيل الله تعالى، يكشفان بجلاء مراعاة النبي ﷺ جانب الاقتصاد في إنفاق المال، حين قبول المقدار الذي ينفقه.

الأول: قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه «أمرنا رسول الله ﷺ يوما أن نتصدق، فوافق ذلك مالا عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ ما أبقيت لأهلك ! فقلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال: يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك ! فقال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبدا» [٣١].

---

٢٨) جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، بَاب رثى النبي ﷺ سَعْدَ بن خَوْلَةَ ١ / ٤٣٥، ومسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، بَاب الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ ٣ / ١٢٥٠.

٢٩) ينظر فتح الباري ٥ / ٣٦٦.

٣٠) رواه الترمذي، في كِتَاب صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ، بَاب ما جاء في شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقِصَاصِ، وقال: هذا حديث حسن صحيح، السنن ٤ / ٦١٢، والدارمي في سننه ١ / ١٤٤.

٣١) رواه الحاكم وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين ١ / ٥٧٤، والترمذي في سننه، في كتاب المناقب، بَاب في مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كِلَيْهِمَا، وقال هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ٥ / ٦١٤، وأبو داود في كتاب الزكاة، باب الرخصة في الرجل يخرج من ماله ٢ / ١٢٩.

الثاني: عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنِّي لَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ الْبَيْضَةِ مِنْ ذَهَبٍ قَدْ أَصَابَهَا مِنْ بَعْضِ الْمَغَازِي، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، خُذْ هَذِهِ مِنِّي صَدَقَةً، فَوَاللَّهِ مَا أَصْبَحَ لِي مَالٌ غَيْرُهَا، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَاءَهُ مِنْ شِقِّهِ الآخَرَ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ فَحَذَفَهُ بِهَا حَذْفَةً لَوْ أَصَابَهُ عَقَرَهُ أَوْ أَوْجَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَأْتِي أَحَدُكُمْ إِلَى جَمِيعِ مَا يَمْلِكُ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، إِنَّمَا الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، خُذْ عَنَّا مَالَكَ لا حَاجَةَ لَنَا بِهِ» [٣٢].

فبالموازنة بين الموقفين في الحديثين الشريفين تتبين حقيقة التوسط والاعتدال والاقتصاد في الإنفاق، إذ قَبِل النبي ﷺ من أبي بكر الصديق كلّ ماله، وقَبِل من عمر بن الخطاب نصف ماله، ولم يقبل من الرجل الآخر كل ما يملك، معللا وذاكرا السبب بقوله (ثُمَّ يَقْعُدُ يَتَكَفَّفُ النَّاسَ) ووضع العلاج الشافي الدال على رقي القيم الإسلامية، في موضوع الترشيد في الإنفاق بقوله (إِنَّمَا الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى).

فهذه موازين دقيقة في الإنفاق وفي الترشيد، تدل عليها السنة المطهرة، وفيها مراعاة ظروف الناس وأحوالهم، والنظر إلى المصلحة العامة، حتى لا يلجأ الفرد أو أحد من المجتمع بعد إنفاق كل ماله إلى سؤال الناس ومد اليد إلى الغير، وقد ذكر الله تعالى صفة الترشيد وأنها من صفات عباد الرحمن بقوله تعالى ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾ [٣٣].

قال ابن عطية: إنما التأديب بهذه الآية هو في نفقة الطاعات وفي المباحات، فأدب الشرع فيها أن لا يفرط الإنسان حتى يضيع حقا آخر أو عيالا ونحو هذا، وأن لا يضيق أيضا ويقتر حتى يجيع العيال ويفرط في الشح، والحسن في ذلك:

---

٣٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب صدقة التطوع، باب الزجر عن صدقة المرء بماله كله، ٤/ ٩٨، وابن حبان في صحيحه، باب صدقة التطوع، ذكر الزجر عن أن يتصدق المرء بماله كله ثم يبقى كلا على غيره ٨/ ١٦٥.

٣٣) سورة الفرقان الآية رقم (٦٧).

هو القوام، أي المعتدل؛ والقوام في كل واحد بحسب عياله وحاله وخفة ظهره وصبره وجلده على الكسب، أو ضد هذه الخصال، وخير الأمور أوسطها، ولهذا ترك رسول الله ﷺ أبا بكر يتصدق بجميع ماله، لأن ذلك وسط بنسبة جلده وصبره في الدين، ومنع غيره من ذلك [٣٤].

الفصل الثاني: الإنفاق وطرفاه المحمود والمذموم، في ضوء السنة النبوية

لقد حددت السنة النبوية المطهرة، بالتفصيل المقدار الواجب إخراجه لمن أوتي الحظ من المال، وتوفرت فيه الشروط، وذلك تفصيل لما أجمله القرآن الكريم بقوله تعالى ﴿وآتوا الزكاة﴾[٣٥] وقوله ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾ [٣٦].

فبنظرة سريعة في السنة النبوية نقف على بيان زمان الإنفاق الواجب، ونوعية المال المنفق منه، والمقدار الواجب المحدد، ومن يُنفق عليهم استحقاقا وأوصافهم.

وبنظرة أخرى إلى النصوص الثابتة التي تحث المسلمين على إخراج المال وإنفاقه في وجوه الخير وأنواع البر استحبابا وندبا، نجد أنها وضحت مجالات كثيرة يكون الإنفاق فيها محمودا، لكنها لم تحدد أي زمان معين، ولا مقدارا معينا ينفقه، ليختار كل فرد المجال الذي يميل إليه، ويُخرج المبلغ الذي يرتاح إليه، حسب حالته المالية، ومقدرته النفسية، ويتضح في ذلك كله حضارة الإسلام، وسمو تعاليمه، في مراعاة توجّهات النفوس البشرية، وفيها تهذيب لها نحو الأصلح، وتركا لها حريتها في ملك المال وجمعه بطرقه المسنونة المحمودة، البعيدة عن الحرام والباطل.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه حث على الإنفاق، وبيان لحقيقة مقدار الصدقة، وكشف الستار عن قيمة ما يتصدق به، وإن النظرة ليست بالكم بل بالكيف، وحسب الظروف والاحتياج، إذ قال رسول الله ﷺ «سبق درهم مائة ألف، قالوا

---

٣٤) المحرر الوجيز ٤/ ٢٢٠.
٣٥) سورة البقرة الآية رقم (٤٣) وآيات أخر.
٣٦) سورة الأنعام الآية رقم (١٤١).

يا رسول الله: كيف يسبق درهم مائة ألف ؟ قال: رجل كان له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به، وآخر له مال كثير فأخذ من عرضها مائة ألف»[٣٧].

وهكذا نرى السنة النبوية تحدد الأزمنة والمقدار في الواجب، وتتركهما في المندوب، ليكون تصرف الإنسان حسب المنافع وما فيه مصلحة الطرفين (المنفِق، والآخذ).

ويقابل هذا كله الإنفاق في الحرام، كالربا، وشراء الخمر، ومعطي الرشوة، والدافع للكاهن، ومخفي مهر البغي، ونحوها، ومن ثم يدور الكلام في هذا الفصل بين المبحثين التاليين؛ في نواحي الإنفاق الحلال، وجوانب الإنفاق الحرام.

المبحث الأول: الإنفاق المحمود في الحلال

وهو إنْفَاقُ المَالِ في حَقِّهِ، أي صرفه في مصرفه الذي ليس فيه مؤاخذة عليه في الدنيا والآخرة [٣٨]، يقول ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ حَسَدَ إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ؛ رَجُلٍ آتَاهُ الله مالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ الله حِكْمَةً فَهْوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»[٣٩].

فتوفيق المرء لإنفاق ماله في الحق والطاعات، نعمة ومَحْمَدة ، أباحت السنة النبوية تمني مثلها من النعم، من دون تمني زوالها عن غيره، والمجالان المذكوران في الحديث هما موضع التنافس، وفي كليهما مصالح للأفراد والجماعات، ولقد نقل الحافظ ابن حجر عن الزين بن المنيّر قوله: في هذا الحديث حجة على جواز إنفاق جميع المال، وبذله في الصحة، والخروج عنه بالكلية في وجوه البر، ما لم

---

٣٧) رواه ابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب الصدقة، باب صدقة المقل إذا أبقى لنفسه قدر حاجته ٤ / ٩٩، وابن حبان في صحيحه، في باب صدقة التطوع، ذكر البيان بأن صدقة القليل من المال اليسير أفضل من صدقة الكثير من المال الوافر ٨ / ١٣٥.

٣٨) ينظر عمدة القاري ٨ / ٢٦٦.

٣٩) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة، باب إنفاق المال في حقه ٢ / ٥١٠ وكرره في مواضع أخر، ومسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، بَاب فَضْلِ من يَقُومُ بِالْقُرْآنِ وَيُعَلِّمُهُ وَفَضْلِ من تَعَلَّمَ حِكْمَةً من فِقْهٍ أو غَيْرِهِ فَعَمِلَ بها وَعَلَّمَهَا ١ / ٥٥٩.

يؤد إلى حرمان الوارث، ونحو ذلك مما منع منه الشرع [٤٠].

ويكون الحديث عن نواحي الإنفاق المحمود ومجالاته من حيث الوجوب والندب، في المطالب التالية:

المطلب الأول: الإنفاق على الأسرة، وهي النفقة الواجبة:

تراعي السنة النبوية قدرات البشر وفروقاتهم الفردية، فليست الأنثى كالذكر، لذا أوجبت على كل فئة منهما ما تستقيم به الحياة الأسرية على حدة، وتستقر حياة المجتمع من جانب آخر، إذ قال الله تعالى ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ [٤١].

فأوجب على المرء رعاية والديه وخاصة في حالة الكبر، والإنفاق عليهما من باب الإحسان، كما أوجب عليه النفقة على زوجاته وأولاده، وقد قال أبو هُرَيْرَةَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ: (أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ جُهْدُ الْمُقِلِّ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُول﴾ [٤٢] وقال: ﴿وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوف﴾ [٤٣].

وقال أبو قِلابَةَ: «وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا من رَجُلٍ يُنْفِقُ على عِيَالٍ صِغَارٍ، يُعِفُّهُمْ ، أو يَنْفَعُهُمْ الله بِهِ ، وَيُغْنِيهِمْ» [٤٤].

وقال النبي ﷺ «إذا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً على أَهْلِهِ وهو يَحْتَسِبُهَا كانت له صَدَقَةً» [٤٥].

وفي حديث سَعْدِ بن أبي وَقَّاص، قال له النبي ﷺ « وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بها وَجْهَ اللَّهِ إلا أُجِرْتَ بها، حتى ما تَجْعَلُ في في امْرَأَتِكَ »[٤٦].

---

٤٠) ينظر فتح الباري ٣ / ٢٧٧.

٤١) سورة النساء الآية رقم (٣٤).

٤٢) رواه ابن حبان في صحيحه، ذكر البيان بأن من أفضل الصدقة إخراج المقل بعض ما عنده، ينظر الإحسان ٨ / ١٣٤.

٤٣) جزء من حديث طويل رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ- ٢ / ٨٩٠.

٤٤) قول أبي قلابة جاء توضيحا على جملة في حديث رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب فَضْلِ النَّفَقَةِ على الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ وَإِثْمِ من ضَيَّعَهُمْ أو حَبَسَ نَفَقَتَهُمْ عَنْهُمْ ٢ / ٦٩١.

٤٥) رواه البخاري في صحيحه، في كِتَاب النَّفَقَات ، بَاب فَضْلِ النَّفَقَةِ على الْأَهْلِ ، ٥ / ٢٠٤٧.

٤٦) جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، بَاب رِثاء النبي ﷺ سَعْدَ بن خَوْلَةَ ١ / ٤٣٥، ومسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، بَاب الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ ٣ / ١٢٥٠.

وتتوافر توجيهات النبي الكريم - صلوات ربي وسلامه عليه - وبأساليب منوعة في حث الأمة على الإنفاق على الأسرة ، موضحا أن فيه الغنى والنفع والعفاف، وذلك أقصى ما يتمناه الإنسان المسلم السليم العقل.

هذا وتكون النفقة على قدر استطاعة المرء، بحسب سعته في الرزق، وقد قال الطبري في تفسير قوله تعالى ﴿ لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها ﴾[٤٧] يقول: لا يكلف الله أحدا من النفقة على من تلزمه نفقته بالقرابة والرحم إلا ما أعطاه، إن كان ذا سَعة فمن سَعته، وإن كان مقدورا عليه رزقه، فمما رزقه الله على قدر طاقته، لا يُكلف الفقير نفقة الغني، ولا أحدٌ من خلقه إلا فَرْضه الذي أوجبه عليه[٤٨].

فما أعظم هذا التنظيم، وما أروع تعاليم الوحيين (الكتاب والسنة النبوية) إذ يأمر بالواجب حسب استطاعته، كل فرد على حده، في أي مكان أو أي زمان - لأن طاقة الإنسان تختلف في كل عصر وتتباين من مصر إلى مصر - ليس هذا فحسب، بل يثيبه -جزاء موفورا، إذا كان ممتثلا مطيعا مراعيا حقوق الآخرين، فإذا ما حصل شيء يعكس الاتجاه، أجازت السنة النبوية وأباحت أن تأخذ المرأة الكفاية بالمعروف.

وما قصة هِنْدَ بِنْتِ عُتْبَةَ التي اشتكت زوجها بغريبة على من اطلع على السنة النبوية، وفيها خير دليل على المقال، إذ قالت «يا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي ما يَكْفِينِي وَوَلَدِي إلا ما أَخَذْتُ منه وهو لا يَعْلَمُ، فقال: خُذِي ما يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ» [٤٩].

وفي المقابل إذا كان الرجل ممن يستحق الصدقة، وزوجته تنفق عليه، جعل لها النبي الكريم ﷺ الأجر مضاعفا مرتين، أجر القرابة وأجر الصدقة، وهو نوع من

---

٤٧) سورة الطلاق الآية رقم (٧).
٤٨) تفسير الطبري ٢٨ / ١٤٩.
٤٩) صحيح البخاري بَاب إذا لم يُنْفِقْ الرَّجُلُ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ ما يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ ٥ / ٢٠٥٢.

الرفعة في تعاليم الإسلام، إذ يجعل للحياة الزوجية طعما مميزا بحصول التعاون والتوادّ، مع حصول الأجر، تقول زينب امرأة عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ فقال: تصدقن ولو من حليكن، وكانت زينب تنفق على عبد الله وأيتام في حجرها، قال: فقالت لعبد الله: سل رسول الله ﷺ أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجري من الصدقة ؟ فقال: سلي أنتِ رسولَ الله ﷺ فانطلقت إلى النبي ﷺ فوجدت امرأة من الأنصار على الباب، حاجتها مثل حاجتي، فمر علينا بلال، فقلنا سلْ النبَّيّ ﷺ أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري، وقلنا: لا تخبر بنا، فدخل فسأله، فقال: من هما ؟ قال: زينب ، قال: أي الزيانب ؟ قال: امرأة عبد الله، قال: نعم، لها أجران ، أجر القرابة وأجر الصدقة [٥٠].

هذا غيض من فيض يظهر فيها رقي هذه التعليمات النبوية، وأنها تأخذ بأفراد المجتمع نحو الحضارة الحقيقية التي تراعى فيها كل ظروف الإنسان في حالتيه اليسر والعسر، وفيها من المرونة ما يجعلها تتسم بالصلاحية المستمرة مهما تباعدت الأزمان وتناءت الأقطار، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

المطلب الثاني: الإنفاق بإخراج الزكاة الواجبة.

الزكاة أحد أركان الإسلام ودعائمه الأقوى، وفي إخراج المال وإنفاقه تزكية للنفس وتطهير لها من الشوائب والأكدار الدنيوية، قال الله تعالى لنبيه ﴿خذ من أموالهم صدقة تتطهرهم وتزكيهم بها﴾ [٥١] وقد فصل النبي ﷺ أركان الإسلام الخَمْسَةِ بقوله «على أَنْ يُوَحَّدَ الله، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ »[٥٢].

---

٥٠) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر ٣ / ٣٢٨.
ورواه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ٢ / ٦٩٤-٦٩٥.

٥١) سورة التوبة الآية رقم (١٠٣).

٥٢) رواه البخاري في صحيحه، في كِتَاب الإِيمَانِ، بَاب الإيمان وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - بُنِيَ الإِسْلَامُ على خَمْسٍ صحيح البخاري ١ / ١٢، و مسلم في صحيحه، واللفظ له، في كتاب الإيمان، بَاب بَيَانِ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ وَدَعَائِمِهِ الْعِظَامِ ١ / ٤٥.

وتفهم فرضية الزكاة من حديث مُعَاذِ بن جَبَل حينما بَعَثَهُ ﷺ إلى الْيَمَن، إذ قال له «فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قد فَرَضَ عليهم صَدَقَةً، تُؤْخَذُ من أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ على فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لك بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ »[٥٣] .

من حضارة السنة النبوية أن تنظم الإنفاق الواجب من مال الله تعالى الذي وهب المرء، فجعل فيه حقا واجبا لفئات من المجتمع بحاجة إلى اهتمام ورعاية، وبحاجة إلى رفع المعاناة ودفع الظروف القاهرة التي يمرون بها، فلم يوجب على صاحب المال هذا الحق إلا إذا ملك حدا معينا، وتجاوز وقتا محددا، زائدا بعد الإنفاق في مصاريفه المعيشية الخاصة به وبمن يعولهم، كما وضح الأوصاف الخاصة بمن تصرف لهم هذه الأموال، وفي كل ذلك جلاء لرقي أنظمة الإسلام في التصرف في الأموال من حيث الإنفاق الواجب، وتوزيعه على من به حاجة إلى مال لتحسين حال، من مأكل ومشرب وملبس ونحوها ، قال تعالى (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله ».[٥٤]

أي: إن الذي ينبغي أن ينفق المال في الزكاة الواجبة، على من اتصف بإحدى هذه الصفات دون غيره، إذ القصد الصلاح، وفي ذلك حسم للأطماع الفارغة ورد للمقالات الباطلة، لأن الله تعالى هو الذي قسمها، وبيّن حكمها، وتولى أمرها بنفسه، ولم يكل قَسمها إلى أحد غيره [٥٥].

أما الأنواع التي تخرج منها الزكاة: فتشمل كل ما يتعامل به الإنسان في معيشته، وهي دلالة أخرى على رفعة القيم النبوية في تنظيم إنفاق المال في الحق المشروع.

ففي تحديد الوقت يروي الترمذي بسنده عن ابن عُمَرَ - رضي الله عنهما -

---

٥٣) رواه البخاري في صحيحه، في كِتَاب الزَّكَاةِ، بَاب وُجُوبِ الزَّكَاةِ، وفي مواضع أخر، ٢ / ٥٠٥، ومسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان، بَاب الدُّعَاءِ إِلى الشَّهَادَتَيْنِ وَشَرَائِعِ الإِسْلَامِ ١ / ٥١.

٥٤) سورة التوبة الآية رقم (٦٠).

٥٥) ينظر روح المعاني ١٠ / ١٢٠، وتفسير ابن كثير ٢ / ٣٦٥.

قال: «من اسْتَفَادَ مَالا فلا زَكَاةَ فيه حتى يَحُولَ عليه الْحَوْلُ عِنْدَ رَبِّهِ»[٥٦]

ثم قال: وقد رُوي عن غيْرِ وَاحِدٍ من أَصْحَابِ النبيﷺ أَنْ لا زَكَاةَ في الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ حتى يَحُولَ عليه الْحَوْلُ ، وَبِهِ يقول مَالِكُ بن أَنَس وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وإسحاق، وقال بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إذا كان عِنْدَهُ مَالٌ تَجِبُ فيه الزَّكَاةُ فَفِيهِ الزَّكَاةُ، وَإِنْ لم يَكُنْ عِنْدَهُ سِوَى الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ ما تَجِبُ فيه الزَّكَاةُ، لم يَجِبْ عليه في الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ زَكَاةٌ، حتى يَحُولَ عليه الْحَوْلُ، فَإِنْ اسْتَفَادَ مَالا قبل أَنْ يَحُولَ عليه الْحَوْلُ فإنه يُزَكِّي الْمَالَ الْمُسْتَفَادَ مع مَالِهِ الذي وَجَبَتْ فيه الزَّكَاةُ ، وَبِهِ يقول سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ[٥٧]..

قال ابن حجر: أجمع العلماء على اشتراط الحول في الماشية والنقد دون المعشرات[٥٨].

وأما عن تحديد المقدار الذي يجب منه إنفاق الجزء المعين، ففي الذهب والفضة: يقول رسول اللَّهِ ﷺ «ما من صَاحِبِ ذَهَبٍ ولا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي منها حَقَّهَا، إلا إذا كان يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ له صَفَائِحُ من نَارٍ، فَأُحْمِيَ عليها في نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بها جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ له، في يَوْمٍ كان مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حتى يُقْضَى بين الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إلى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إلى النَّارِ» [٥٩] .

وفي الصحيحين: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ من

---

٥٦) هذا الحديث رواه الترمذي في سننه، في كتاب الزكاة، بَاب ما جاء لَا زَكَاةَ على الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ حتى يَحُولَ عليه الْحَوْلُ، ورجاله كلهم ثقات، فالإسناد صحيح، وهو مما تعارض فيه الرفع والوقف، والراجح الموقوف، قال أبو عيسى: وَهَذَا أَصَحُّ من حديث عبد الرحمن بن زَيْدِ بن أَسْلَمَ - المرفوع - قال أبو عيسى: وَرَوَى أَيُّوبُ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بن عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عن نَافِعٍ عن ابن عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَعَبْدُ الرحمن بن زَيْدِ بن أَسْلَمَ ضَعِيفٌ في الحديث ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بن الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُمَا من أَهْلِ الحديث وهو كَثِيرُ الْغَلَطِ . سنن الترمذي ٣/ ٢٦. وينظر سن أبي داوُد ٢/ ١٠٠-١٠١، والسنن الكبرى للبيهقي ٤/ ٩٥ و ١٠٣-١٠٤، والمختارة للضياء المقدسي ٢/ ١٥٣-١٥٤.

٥٧) المصدر السابق للترمذي.

٥٨) فتح الباري ٣/ ٣١١.

٥٩) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاة ٢ / ٦٨٠-٦٨١.

الْوَرِق[٦٠] صَدَقَة»[٦١] وقال أيضا «وفي الرِّقَّةِ[٦٢] رُبْعُ الْعُشْرِ، فَإِنْ لم تَكُنْ إلا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فيها شَيْءٌ إلا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا[٦٣]

قوله (فإن لم تكن) أي الفضة (إلا تسعين ومائة) يوهم أنها إذا زادت على التسعين ومائة قبل بلوغ المائتين، أن فيها صدقة، وليس كذلك، وإنما ذكر التسعين لأنه آخر عقد قبل المائة، والحساب إذا جاوز الآحاد كان تركيبه بالعقود، كالعشرات والمئين والألوف، فذكر التسعين ليدل على أن لا صدقة فيما نقص عن المائتين، إلا أن يتبرع متطوعا[٦٤].

وفي الأنعام: يقول أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ له هذا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إلى الْبَحْرَيْنِ «بِسْمِ اللَّهِ الرحمن الرَّحِيمِ، هذه فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ التي فَرَضَ رسول اللَّهِ ﷺ على الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ الله بها رَسُولَهُ، فَمَنْ سُئِلَهَا من الْمُسْلِمِينَ على وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فلا يُعْطِ، في أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ من الْإِبِلِ فما دُونَهَا من الْغَنَمِ من كل خَمْسٍ شَاةٌ، فإذا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إلى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْثَى، فإذا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إلى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى، فإذا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إلى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ، فإذا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إلى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ، فإذا بَلَغَتْ يَعْنِي سِتًّا وَسَبْعِينَ إلى تِسْعِينَ فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ، فإذا بَلَغَتْ إحْدَى وَتِسْعِينَ إلى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ، فإذا زَادَتْ على عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كل أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وفي كل خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَمَنْ لم يَكُنْ معه إلا أَرْبَعٌ من الْإِبِلِ فَلَيْسَ فيها صَدَقَةٌ إلا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فإذا بَلَغَتْ خَمْسًا من الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ، وفي صَدَقَةِ الْغَنَمِ في

---

٦٠) الأواق جمع أوقية: وهي أربعون درهما، والورق -بكسر الراء وفتحها وإسكانها- الدراهم المضروبة. ينظر لسان العرب ١٥ / ٤٠٤.

٦١) رواه البخاري عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، في كتاب الزكاة، بَاب ليس فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ ٢ / ٥٢٩، ومسلم عن جَابِرِ بن عبد اللَّهِ، في كتاب الزكاة، باب ليس فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ من الْوَرِقِ صَدَقَة ٢ / ٦٧٥.

٦٢) والرقة - بكسر الراء وتخفيف القاف - الفضة الخالصة سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة. ينظر فتح الباري ٣ / ٣٢١ .

٦٣) جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه بطوله كما في الحديث الآتي.

٦٤) ينظر فتح الباري ٣ / ٣٢١.

سَائِمَتِهَا إذا كانت أَرْبَعِينَ إلى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ، فإذا زَادَتْ على عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إلى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ، فإذا زَادَتْ على مِائَتَيْنِ إلى ثلاثمائة فَفِيهَا ثلاث شِيَاهٍ، فإذا زَادَتْ على ثلاثمائة فَفِي كل مِائَةٍ شَاةٌ، فإذا كانت سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً من أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فيها صَدَقَةٌ إلا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وفي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ فَإِنْ لم تَكُنْ إلا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فيها شَيْءٌ إلا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا»[٦٥].

وقال معاذ بن جبل أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن وأخبره «أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين بقرة تبيعا، ومن كل أربعين بقرة بقرة مسنة، ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر» [٦٦] وفي الثمار ومحاصيل الزراعة قال النبي ﷺ فِيمَا سَقَتْ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أو كان عَثَرِيًّا، الْعُشْرُ، وما سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ »[٦٧] وقال - فيما يوجد مما دفن في الجاهلية - «وفي الرِّكَازِ الْخُمُسُ» [٦٨] وفي عروض التجارة، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحماس، وكان يَبِيعُ الأدم وَالْجِعَابَ [٦٩] «يا حِمَاسُ أَدِّ زَكَاةَ مَالِك، فقال: وَاَللَّهِ مالي مَالٌ، إنَّمَا أَبِيعُ الأَدَمَ وَالْجِعَابَ، فقال: قَوِّمْهُ وَأَدِّ زَكَاتَهُ» [٧٠] وفي رواية أخرى: أَنَّ عُمَرَ قال له: «ثُمَّنْهُ وَأَدِّ زَكَاتَهُ »[٧١].

---

٦٥) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب زَكَاةِ الْغَنَمِ ٢ / ٥٢٧.

٦٦) رواه ابن خزيمة في صحيحه ٤ / ١٩، وابن حبان في صحيحه، الإحسان ١١ / ٢٤٤-٢٤٥، والحاكم وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. المستدرك على الصحيحين، وقال الذهبي: على شرطهما ١ / ٥٥٥.

٦٧) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب الْعُشْرِ فِيمَا يُسْقَى من مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ الْجَارِي ٢ / ٥٤٠.

٦٨) هذا جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب في الركاز الخمس ٢ / ٥٤٥، و مسلم في صحيحه، في كتاب الحدود، باب جُرْحُ الْعَجْمَاءِ وَالْمَعْدِنِ وَالْبِئْرِ جُبَارٌ ٣ / ١٣٣٤.

٦٩) الأدم: الجلود، والجعاب: جمع جعبة: وهي الكنانة التي تجعل فيها السهام . ينظر مختار الصحاح ١٠، والنهاية في غريب الأثر ١ / ٢٧٤.

٧٠) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢ / ٤٠٦ ، قلت: في إسناده: محمد بن عبد الله بن نمير، ثقة حافظ (التقريب ٤٩٠) ويحيى بن سعيد القطان، ثقة متقن حافظ إمام قدوة (التقريب ٥٩١) و عبد الله بن أبي سلمة ثقة (التقريب ٣٠٦) وأبو عمرو بن حماس، قال ابن حجر في التقريب: مقبول، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال الذهبي: عابد متأله، قلت: وروى عنه أكثر من اثنين فارتفعت جهالة عينه، ولم يثبت فيه أي جرح، ينظر (التقريب ٦٦٠، وتهذيب الكمال ٣٤ / ١١٩، والكاشف ٢ / ٤٤٦، وتهذيب التهذيب ١٢ / ١٩٧) وحماس بن عمرو الليثي: قال ابن حجر: ليس بمشهور، وهو مخضرم كان رجلا كبيرا في عهد عمر، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان شيخا قليل الحديث، (تعجيل المنفعة ١ / ١٠٢، وطبقات ابن سعد ٥ / ٦٢، الثقات لابن حبان ٤ / ١٩٣).

٧١) مصنف ابن أبي شيبة ٢ / ٤٠٦.

وقال ابن عُمَرَ «ليس في الْعُرُوضِ زَكَاةٌ إِلاَّ في عَرْضٍ في تِجَارَةٍ فإن فيه زَكَاةٌ [٧٢].

قال البيهقي: "وهذا قول عامة أهل العلم، فالذي روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال لا زكاة في العرض؛ فقد قال الشافعي في كتاب القديم: إسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف، فكان اتّباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط في الزكاة أحب إلي، والله أعلم.

وقال: وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر، ولم يحك خلافهم عن أحد، فيحتمل أن يكون معنى قوله -إن صح- لا زكاة في العرض، أي إذا لم يرد به التجارة[٧٣].

ونقل ابن عبد البر عن أبي جعفر الطحاوي قوله: روي عن عمر وابن عمر زكاة عروض التجارة من غير خلاف من الصحابة.

ثم قال: لهذا ومثله قلنا، إن الذي روي عن عائشة وابن عباس في أن لا زكاة في العروض، إنما ذلك إذا لم يرد بها التجارة [٧٤].

هذه بعض الأحاديث النبوية التي توضح رقي القيم الإسلامية، فقد حددت الإنفاق الواجب في كل نوع بحسبه، في النقدين، وفي بهيمة الأنعام، وفي الثمار والركاز، وعروض التجارة، مما يدل على حسن التخطيط وروعة التنظيم، ولو أنعم المتأمل النظر لخرج بنتيجة رائعة، وأن الإسلام له نظرته الدقيقة إلى كل هذه الأصناف، فحدد المقدار الواجب في كل جنس مراعيا المصالح العامة، ولا يستطيع البشر أن يصل إلى أسرار هذه التقسيمات المحكمة بعقله القاصر، ومعرفة التفصيلات الدقيقة في تنظيم الإنفاق للزكاة الواجبة في الأصناف

---

٧٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢ / ٤٠٦، والبيهقي بنحوه في السنن الكبرى ٤ / ١٤٧، قلت: في إسناده أبو أسامة حماد بن أسامة بن زيد القرشي، وعبيد الله بن عمر العمري، ونافع مولى ابن عمر، وكلهم ثقات، فالإسناد صحيح. ينظر التقريب ١٧٧ و ٣٧٣ و٥٥٩.

٧٣) سنن البيهقي الكبرى ٤ / ١٤٧.

٧٤) التمهيد لابن عبد البر ١٧ / ١٣٢-١٣٣.

المذكورة - وما يلحق بها - بحاجة إلى بحث مستقل، وحسبنا من القلادة ما أحاطت بالعنق [٧٥].

المطلب الثالث: الإنفاق بإخراج زكاة الفطر الواجبة.

في إخراج الفطر مواساة للكثير من أفراد المجتمع، وتدريب عملي لمسألة إنفاق المال، يتوصل به المنفق إلى معرفة المحتاجين ممن يعيش معه في بيئته، ويدرك حقيقة هذه العبادة بعد أداء ركن من أركان الإسلام، الذي يغرز في النفوس دروسا إيمانية فيها مصالح للمجتمع، ويدرك قيمة هذه العبادة، وأنها تدل على القيم الحضارية التي تجعل أفراد المجتمع يعيشون حالة فرح، يشتركون جميعا في وضع واحد، وهو أخذ الراحة والتمتع بمتع الدنيا المباحة.

ولقد حددت السنة مقدارا يسيرا معينا يخرجه كل فرد؛ سواء كان صغيرا أو كبيرا، ذكرا أو أنثى، ففي حديث ابن عُمَرَ - رضي الله عنهما - قال: « فَرَضَ رسول اللَّه ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا من تَمْرٍ، أو صَاعًا من شَعِيرٍ، على الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ من الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بها أَنْ تُؤَدَّى قبل خُرُوجِ الناس إلى الصَّلَاةِ »[٧٦].

وهكذا فرض الرسول ﷺ إنفاق هذا الجزء اليسير، وحدد الوقت المناسب، ليشترك فيه كل ذكر وأنثى وكبير وصغير، وبحق تدل القضية على رقي تعاليم الإسلام وحضارته، وأنها تسعى بأفراد المجتمع نحو العيش بأمان ومحبة واطمئنان، فلله الحمد.

المطلب الرابع: الإحسان إلى الفقراء والمساكين، وذوي القربى، والضيف، واليتامى والأرامل، ومن في سبيل الله وابن السبيل، بالإنفاق.

تهدف السنة النبوية المطهرة بقيمها العالية وتعاليمها الراقية وتوجيهاته النيرة،

---

٧٥) كتب الدكتور يوسف القرضاوي كتابا باسم فقه الزكاة، ففيه التفصيل الدقيق، وكل كتب الفقه في جميع المذاهب.

٧٦) رواه البخاري في صحيحه، أَبْوَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ، بَاب فَرْضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ ٢ / ٥٤٧ ، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ على الْمُسْلِمِينَ من التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ ٢ / ٦٧٧-٦٧٩.

إلى حث المجتمع وتوجيهه إلى التكافل الاجتماعي، فهناك مجموعة من أفراد المجتمع بحاجة إلى رعاية، وآخرون ابتلوا بقلة ذات اليد، وفئة عاطلة عاجزة عن الكسب لعوامل مختلفة، فقد حثت السنة النبوية أصحابَ الأموال بالرفق بهم والتصدق عليهم، ورتبت على ذلك أجرا عظيما وثوابا كبيرا، فالسنة النبوية بإرشاداتها تجعل كل من ينتسب إلى المجتمع يعيش آمنا هادئا، وإذا أمعن أولو الأبصار النظر عرفوا للسنة النبوية قدرها، وللإسلام علوّ الشأن، في كل توجيهاته الموجهة إلى الفرد أو الجماعة في شتى المجالات، وخاصة (جانب الإنفاق).

ولقد وجد عُمَرَ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَالا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النبي ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فقال له: «إن شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بها، فَتَصَدَّقَ بها في الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ»(٧٧).

وقال رسول اللَّهِ ﷺ «أنا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ في الْجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شيئا» (٧٨) وقال أيضا «السَّاعِي على الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللَّهِ، أو الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ»(٧٩).

ويقول أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النبي ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ على الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فقال: «إني مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ من بَعْدِي، ما يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ من زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، فقال رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللَّهِ: أَوَ يأتي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ - إلى أن قال - وَإِنَّ هذا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ ما أَعْطَى منه الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وابن السَّبِيلِ»(٨٠).

وفي حديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زيادة تكريم وتفضيل للمنفق، وأن الله سبحانه وتعالى خصص بابا في الجنة ليدخل إليها منه المنفقون، إذ يروي عَن رَسُولِ اللَّهِ

---

٧٧) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الوصايا، بَاب الْوَقْفِ لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَالضَّيْفِ ٣/ ١٠٢٠.
٧٨) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الطلاق، باب اللعان ٥/ ٢٠٣٢.
٧٩) رواه البخاري في صحيحه، في كِتَاب النَّفَقَات، بَاب فَضْلِ النَّفَقَةِ على الْأَهْلِ ٥/ ٢٠٤٧.
٨٠) رواه البخاري،في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب الصَّدَقَةِ على الْيَتَامَى ٢/ ٥٣٢.

ﷺ أنه قال: «من أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبيلِ اللَّهِ نُودِيَ من أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يا عَبْدَ اللَّهِ هذا خَيْرٌ، فَمَنْ كان من أَهْلِ الصَّلاةِ دُعِيَ من بَابِ الصَّلاةِ، وَمَنْ كان من أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ من بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كان من أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ من بَابِ الرَّيَّانِ، وَمَنْ كان من أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ من بَابِ الصَّدَقَةِ، فقال أبو بَكْرٍ رضي الله عنه بِأَبِي وَأُمِّي يا رَسُولَ اللَّهِ، ما على من دُعِيَ من تِلْكَ الأَبْوَابِ من ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ من تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قال: نعم، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ منهم »[٨١].

قوله «من أنفق زوجين في سبيل الله» المراد بالزوجين: إنفاق شيئين من أي صنف من أصناف المال من نوع واحد، كفرسين أو عبدين أو بعيرين، أودرهم ودينار، أو درهم وثوب، ويحتمل أن يكون في جميع أعمال البر، من صلاتين أو صيام يومين، أو صدقة تتبعها صدقة، والمراد بقوله (في سبيل الله) قيل: أراد الجهاد، وقيل: ما هو أعم منه ، والمطلوب تشفيع صدقة بآخر، والتنبيه على فضل الصدقة والنفقة في الطاعة، والاستكثار منها [٨٢].

وقال الشوكاني: (وفي سبيل الله) هم الغزاة والمرابطون يعطون من الصدقة ما ينفقون في غزوهم ومرابطتهم وإن كانوا أغنياء، وهذا قول أكثر العلماء، وقال ابن عمر: هم الحجاج والعمار، وروي عن أحمد وإسحاق أنهما جعلا الحج من سبيل الله، وقال أبو حنيفة وصاحباه: لا يعطى الغازي إلا إذا كان فقيرا منقطعا به.

وقوله (وابن السبيل) هو المسافر، والمراد: الذى انقطعت به الأسباب في سفره عن بلده ومستقره، فإنه يعطى منها وإن كان غنيا في بلده، وإن وجد من يسلفه، وقال مالك: إذا وجد من يسلفه فلا يعطى. [٨٣]

وتخصيص باب الصدقة في الجنة للمنفقين، فيه إعلام لهم بأنهم يُميّزون يوم القيامة بدخولهم منه، فلا يدخل منه غيرهم، ففي الحديث بيان لأسماء أبواب الجنة، وحث للمسلمين ليسارعوا إلى الخير مختارين الباب الذي يرغبون دخول

---

٨٠) رواه البخاري،في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب الصَّدَقَةِ على الْيَتَامَى ٢ / ٥٣٢.
٨١ (رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الصوم، بَاب الرَّيَّانُ لِلصَّائِمِينَ ٢ / ٦٧١.
٨٢) ينظر شرح النووي على صحيح مسلم ٧ / ١١٦، وفتح الباري ٤ / ١١٢.
٨٣) ينظر فتح القدير للشوكاني ٢ / ٣٧٣.

الجنة منه، وبيان حقيقة الصديقين الذين يدعون من كل أبواب الجنة، فهنيئا لهم.

هذه ثلة من الأحاديث من صحاح السنة النبوية يتضح فيها الاهتمام بهؤلاء الذين هم بحاجة إلى من ينظر إليهم نظرة عطف وشفقة، برعاية وعناية، فتأتي الأوامر والتوجيهات النبوية للإنفاق عليهم، وأن المنفق يجازى بجنة عرضها السموات والأرض، بل ينادى على الملأ بأن مدخلك إليها من هذا الباب الذي خصص للمنفقين الذين وسموا بذلك لكثرة صدقاتهم وإنفاقهم، فأنعم به من نظام يدل على رقي في التعامل، يؤدي إلى طمأنينة في المعيشة.

المطلب الخامس: مراعاة الحالات الطارئة، وظروف المؤلفة قلوبهم، والأرقاء، والغارمين، بالإنفاق

اشتمل الكتاب العزيز والسنة المطهرة على المبادئ الدالة على حضارة الإسلام وقيمه الراقية، وتضمن من الأعمال والخصال ما يجعل كل الأفراد يعيشون إخوة متحابين مترابطين، لأن الإسلام دين الله تعالى الذي ارتضاه لعباده، وتأتي تعليماته كاملة شاملة صالحة لكل زمان ومكان، ومما حث على الإنفاق جوانب أخرى - غير ما سبق - ذات علاقة بالمجتمع وأفراده، في حالات مختلفة وظروف متباينة.

يقول عُمَرَ بن الْخَطَّابِ، أَمَرَنَا رسول اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ، فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، وَأَتَى أبو بَكْرٍ بِكُلِّ ما عِنْدَهُ [٨٤] رضي الله عنهما.

وقال النبي ﷺ «من يَحْفِرْ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَحَفَرَهَا عُثْمَانُ، وقال: من جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَجَهَّزَهُ عُثْمَانُ»[٨٥].

هذه بعض حالات يحض النبي الكريم - صلوات ربي وسلامه عليه - صحابته على الإنفاق بدون تحديد مقدار معين، لكن يكشف الستار عن الجزاء المشجع

---

٨٤) هذا معنى حديث رواه الحاكم والترمذي وأبو داود، وقد سبق تخرجه بنصه.

٨٥) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، بَاب مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بن عَفَّانَ، تعليقا مجزوما ٣/ ١٣٥١.

للمبادرة بالامتثال، فيتبادر أولئك الصحابة الخيرون بالإنفاق بدون خوف من فقر أو عوز، لمعرفتهم بأن الجنة العالية غالية، وأن الإنفاق في سبيل الله نوع من أنواع غراس الجنة.

هذا وقد راعى النبي ﷺ بالإنفاق ظروف بعض الأفراد تأليفا لقلوبهم: إذ قال النبي ﷺ «إني أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ لأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ »(٨٦)

وبَعَثَ عَلِيٌّ بن أبي طَالِبٍ رضي الله عنه إلى رسول اللَّهِ ﷺ من الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ في أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ (٨٧) لم تُحَصَّلْ من تُرَابِهَا، قال: «فَقَسَمَهَا بين أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بين عُيَيْنَةَ - بن حصنٍ - بن بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بن حابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَّا عَلْقَمَةُ، وَإِمَّا عَامِرُ بن الطُّفَيْلِ »(٨٨)

ولَمَّا كان يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ النبي ﷺ أُنَاسًا في الْقِسْمَةِ « فَأَعْطَى الأَقْرَعَ بن حَابِسٍ مِائَةً من الإبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذلك، وَأَعْطَى أُنَاسًا من أَشْرَافِ الْعَرَبِ، فَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ في الْقِسْمَةِ »(٨٩) كل هذا تأليفا لقلوب أولئك النفر، وحتى يسلم المجتمع من بعض تصرفاتهم التي لا تليق بالدين الحنيف، فالإنفاق عليهم ومراعاة ظروفهم دلالة على سموّ الخلق الإسلامي، وسموّ تعاليمه الذي يعم كل من يعيش في المجتمع.

كما راعى ظروف الأرقاء فأوجب على المسلمين في بعض الكفارات عتق الرقاب، وقال النبي ﷺ «من أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ منه عُضْوًا من النَّارِ، حتى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ »(٩٠)

---

٨٦) رواه البخاري في صحيحه، في أبواب الخمس، بَاب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ من الْخُمُسِ وَنَحْوِهِ ٣ / ١١٤٧.

٨٧) أي: مدبوغ بالقرظ، وهو ورق السلم. ينظر النهاية في غريب الأثر ٤ / ٤٣.

٨٨) هذا جزء من حديث رواه البخاري في صحيحه، في كتاب المغازي، بَاب بَعْثُ عَلِيٍّ بن أبي طَالِبٍ عليه السَّلَام وَخَالِدِ بن الْوَلِيدِ رضي الله عنه إلى الْيَمَنِ قبل حَجَّةِ الْوَدَاعِ ٤ / ١٥٨١، ومسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، بَاب ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ ٢ / ٧٤٢.

٨٩) رواه البخاري في صحيحه، في أبواب الخمس، بَاب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ من الْخُمُسِ وَنَحْوِهِ ٣ / ١١٤٨.

٩٠) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب كفارات الأيمان، بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (أو تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) وَأَيُّ الرِّقَابِ أَزْكَى ٦ / ٢٤٦٩.

وراعى ظروف الغارمين الذين دخلوا في مجالات حرجة تحملوا بعض المبالغ لحل المشاكل، في غير معصية ومن غير إسراف، إذا لم يكن لهم وفاء، أو تحملوا مبالغ لإصلاح ذات البين وإن كانوا أغنياء، فأباحت السنة النبوية إنفاق المال لهم حتى ينفكوا من غرمهم وما تحملوا:

يقول قبيصة بن مخارق الهلالي، تحملت حمالة، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال: (أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، قال: ثم قال: يا قبيصة، إن المسألة لا تحل إلاّ لأحد ثلاثة؛ رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، أو قال سدادا من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، -أو قال سدادا من عيش - فما سواهن من المسألة - يا قبيصة - سحتا، يأكلها صاحبها سحتا [٩١].

ما أروع هذه التعليمات النبوية الداعية إلى الإهتمام بأفراد يعيشون في المجتمع لهم حالات خاصة، بعضهم لا يستحقون من المال وجوبا، وربما لا يسأل بعضهم الناس إلحافا، فلم تمهلهم التوجيهات النبوية، وما أظن أن هناك حضارة تقترب من حضارة السنة النبوية، بل هي تفوق كل التصورات البشرية للحضارة، ولو تتبع باحث وأحصى مثل هذه المجالات في السنة النبوية لخرج بمجموعة أخرى جديرة ببحث مستقل. مثل (إفطار الصائم / إطعام الطعام / الأضاحي..)

المطلب السادس: الإنفاق فيما يخدم المجتمع من بناء مساجد وحفر آبار وإنشاء أوقاف

مما يدل على شمولية السنة المطهرة لكل ما يجعل المجتمع آمنا يعيشون في محبة وتوادد وتراحم، ثبوت حث أفراده للاهتمام بالإنفاق في مجالات فيها خدمة

---

٩١) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة ٢ / ٧٢٢ .

الناس جميعا، أو يعود النفع على معظم أفراد المجتمع، على اختلاف أجناسهم وألوانهم ولغاتهم، لأن الإسلام يلغي كل هذه الفوارق، بل يشملهم ظل الإسلام ودين الله الحنيف، والإنفاق في هذه الأمور من الصدقات الجارية التي حثت عليها السنة النبوية:

في الحديث النبوي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا مَاتَ الإنْسَانُ انْقَطَعَ عنه عَمَلُهُ إلا من ثَلاثَةٍ؛ إلا من صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أو وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو له» (٩٢) كما حث على الإنفاق في بناء المساجد، وبين الفضل العظيم لمن ساهم في مثل هذا العمل الجليل الذي يخدم المجتمع الإسلامي، فقال الرسول ﷺ «من بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى الله له في الْجَنَّةِ مثله» (٩٣).

فالمساجد معالم بارزة في المجتمع الإسلامي، فهي تدل على الحضارة الإسلامية من حديث البناء والمظهر، وهي مركز الحضارة الدينية من حيث أداء الفرائض فيها، وفي كثير من الأقطار هي منابع للعلم ومصادر إشعاع الهدي الرباني، ومن ثم تأتي التوجيهات النبوية للدخول في ميدان بناء المساجد، وجعل أجر المنفق فيه عظيما بأن يُبنى له بيت في الجنة، مهما كان المسجد صغيرا.

ورتب على سقي الماء أجرا عظيما: فقد قال رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ علي« الْعَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ منها ثُمَّ خَرَجَ، فإذا هو بِكَلْبٍ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى من الْعَطَشِ، فقال لقد بَلَغَ هذا مِثْلُ الذي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ الله له فَغَفَرَ له» (٩٤).

فهذا الرجل يقوم بسقي الكلب فيشكر الله تعالى صنيعه ويغفر له، مما يدل على سمو هذا العمل ومدى عظمة ثوابه، ويدل بوضوح بأن السنة النبوية تهتم بأفراد المجتمع، وكذا بمن يحيط بهم من الحيوانات ذي الكبد الرطب.

---

٩٢) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، بَاب ما يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ من الثَّوَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ٣ / ١٢٥٥.

٩٣) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الصلاة، أبواب المساجد، بَاب من بَنَى مَسْجِدًا ١ / ١٧٢، ومسلم في صحيحه، في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، بَاب فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْحَثِّ عليها، واللفظ له ١ / ٣٧٨.

٩٤) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب المساقاة، بَاب فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ ٢ / ٨٣٣.

وعقد الإمام ابن حبان في صحيحه بابا، فقال: ذكر البيان بأن من أفضل الصدقة للمرء المسلم سقي الماء، وذكر حديث سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، إذ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ ﷺ سَقِيُ الْمَاءِ [٩٥].

وقال النبي ﷺ «من يَحْفِرْ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، فَحَفَرَهَا عُثْمَان»[٩٦].

إن توزيع الماء وسقيه لأفراد المجتمع أو لبعضهم، من أنبل الأعمال الحضارية، فما يستغني عن الماء أي أحد من الإنسان بل الحيوانات بحاجة إليه، فنجد السنة النبوية تجعل إنفاق المال في سقي الماء من أفضل الصدقات، ولقد أسبل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - الماء حينما اشترى بئر رومة وليس بالمدينة ماء حينئذ، وكان دلوه مثل دلاء المسلمين، إظهارا لنيته الخالصة، وإعلانا لتخلّيه عنها، وأنه يأخذ من الماء كما يأخذ أيّ فرد من المدينة، فما أروعها من أعمال، تسبيل ماء ونية خالصة وتجرد عن الدعوى.

أما عن الأوقاف: فقد عقد الإمام البخاري في صحيحه بَابا وقال: (إذا وَقَفَ شيئا فلم يَدْفَعْهُ إلى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ، لأَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه أَوْقَفَ [٩٧] إذ ملك مائة سهم من خيبر؛ اشتراها فاستجمعها، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أصبت مالا لم أصب مثله قط، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله، فقال له: «احبس الأصل وسبل الثمرة» [٩٨].

ففي القصة استشارة من عمر وإشارة من النبي ﷺ لما فيه الأنفع والأصلح لعمر وأفراد المجتمع، لأنه نبي ينظر بالرحمة لكافة الأمة.

ويقول أَنس بن مالك رضي الله عنه قَدِمَ النبي ﷺ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ في حَيٍّ

---

٩٥) ينظر الإحسان ٨ / ١٣٥.

٩٦) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، بَاب مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بن عَفَّانَ، تعليقا مجزوما ٣ / ١٣٥١.

٩٧) ينظر صحيح البخاري ٣ / ١٠١٢.

٩٨) رواه ابن حبان في صحيحه، في كتاب الوقف، باب ذكر الخبر المدحض قول من نفى جواز اتخاذ الأحباس في سبيل الله ١١ / ٢٦٢، ورواه الشافعي في السنن المأثورة ١ / ٣٨٧، والدارقطني في سننه ٤ / ١٩٣. والطحاوي في مشكل الآثار ٢ / ١٤١، وأورده ابن عبد البر في التمهيد ١ / ٢١٣، وقال: هو حديث صحيح، وبه يحتج كل من أجاز الاحباس ١ / ٢١٣.

- يُقَالُ لهم بَنُو عَمْرِو بن عَوْفٍ - وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إلى ملأ من بَنِي النَّجَّارِ، فقال: « يا بَنِي النَّجَّارِ ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هذا ، قالوا: لا ، والله لا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إلا إلى اللَّه »[٩٩] .

وقد أورد البخاري هذا الحديث أيضا في «بَاب إذا أَوْقَفَ جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ» [١٠٠] ويقال: أن بني النجار جعلوا حائطهم وقفاً، وأجازه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم [١٠١].

وفقه الإمام البخاري في أبوابه، إذ قال: بَاب إذا وَقَفَ أَرْضًا، أو بِئْرًا وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ مِثْلَ دِلاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْقَفَ أَنَسٌ دَارًا فَكَانَ إذا قَدِمَهَا نَزَلَهَا، وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ بِدُورِهِ، وقال لِلْمَرْدُودَةِ من بَنَاتِهِ أَنْ تَسْكُنَ غير مُضِرَّةٍ ولا مُضَرٍّ بها، فَإِنْ اسْتَغْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ لها حَقٌّ، وَجَعَلَ ابن عُمَرَ نَصِيبَهُ من دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِذَوِي الْحَاجَةِ من آل عبد اللَّهِ [١٠٢] .

هذا جانب آخر يمثل أعلى القمة في الرقي والتقدم والحضارة، يحث المسلمين على بناء المساجد التي لا غنى لهم عنها يوميا في صلاتهم حضرا وسفرا، وأجزل لهم الأجر والمثوبة، وحض على سقي الماء، بل في توزيعه تقوية للروابط الاجتماعية، وفي إنشاء الأوقاف، توجيه من النبي الكريم، وامتثال من الفضلاء من صحابته الكرام، ففيه استمرار لرعاية المحتاجين، باستمرار الوقف، واستمرار الأجر للواقف، فما أعظمه من دين، وما أروع هديه وإرشاداته التي تكفل السعادة والطمأنينة لكل أفراد المجتمع .

المبحث الثاني: الإنفاق المحرم المذموم في ضوء السنة النبوية

من حضارة الإسلام وقيمه الراقية لمصلحة كل فرد في المجتمع - بعد أن حثهم

---

٩٩) رواه البخاري في صحيحه، في أبواب المساجد، بَاب هل تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدَ. ١ / ١٦٥، ورواه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، بَاب ابْتِنَاءِ مَسْجِدِ النبي ﷺ-١ / ٣٧٣

١٠٠) ينظر صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ٣ / ١٠١٩.

١٠١) ينظر عمدة القاري ٤ / ١٧٧.

١٠٢) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الوصايا ٣ / ١٠٢١.

على المباح في الإنفاق - بيّن لهم ما يضرهم أو يعود عليهم بالشر والضر، وبين حدودا لهم لا يجوز تعديها، مراعاة لنفوسهم وتهذيبا لتوجّهاتهم، وهذا من باب ذكر الضدين ليمتثل المرء بالمباح الحلال، ويبتعد عن الحرام المضر بعد الموازنة والمقابلة والمقارنة.

وقد نهى الله تعالى عباده عن أكل المال بالباطل، فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم، إن الله كان بكم رحيما﴾[١٠٣]

قال أبو السعود: والمراد بالباطل ما يخالف الشرع كالغصب والسرقة والخيانة والقمار وعقود الربا وغير ذلك مما لم يبحه الشرع، أى: لا يأكل بعضكم أموال بعض بغير طريق شرعي، إلا أن تكون تجارة صادرة عن تراض منكم، وقوله (إن الله كان بكم رحيما) تعليل للنهى بطريق الاستئناف، أى: مبالغا في الرحمة والرأفة، ولذلك نهاكم عما نهى، فإن ذلك رحمة عظيمة لكم بالزجر عن المعاصي، وللذين هم في معرض التعرض لهم، بحفظ أموالهم وأنفسهم [١٠٤].

ويكون الكلام عن هذا المبحث في المطالب التالية:

المطلب الأول: الإنفاق في الحرام، وما فيه ضرر على الفرد أو المجتمع.

الإنفاق في الحرام فيه ضرر على المجتمع أحيانا، وأخرى على بعض أفراده، ونواحيه كثيرة متجددة على مدى الأعصار، واختلاف الديار، ولقد وضحت السنة النبوية بعض المجالات المحرمة، ليبتعد الإنسان المسلم عنها، كإنفاق المال في الربا، ودفع الرشوة، وشراء الخمر، وحلوان الكاهن، ومعطي مهر البغي، وما يشابهها من أعمال وتصرفات:

ففي الحديث: «لَعَنَ رسول اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، ومُوكِلَه، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وقال هُمْ سَوَاءٌ [١٠٥] هكذا لعن الرسول ﷺ مجموعة ممن يشتركون في التعامل

---

١٠٣) سورة النساء الآية رقم (٢٩).

١٠٤) ينظر تفسير أبي السعود ٢ / ١٧٠.

١٠٥) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب المساقات، بَاب لَعْنِ آكِلِ الرِّبَا وَمُوْكِلِهِ ٣ / ١٢١٩.

بالربا، وشاهدنا في البحث (وموكله) أي: معطيه ومطعمه، بمعنى الذي ينفق المال في الربا [١٠٦].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ فِي الْحُكْمِ [١٠٧] وقد نهى النبي ﷺ «عن ثَمَنِ الْكَلْبِ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ وَمَهْرِ الْبَغِي» [١٠٨].

وروى الترمذي عن أَنَسِ بن مَالِكٍ قال: (لَعَنَ رسول اللَّهِ ﷺ في الْخَمْرِ عَشْرَةً؛ عَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةُ إليه، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا، وَالْمُشْتَرِي لها، وَالْمُشْتَرَاةُ له [١٠٩].

قال أبو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ من حديث أَنَسٍ، وقد رُوِيَ نَحْوُ هذا عن ابن عَبَّاسٍ [١١٠] وابن مَسْعُودٍ [١١١] وابن عُمَرَ [١١٢] عن النبي ﷺ.

وإذا تأملنا في هذه الأحاديث النبوية نجد صدور الوعيد الشديد والطرد من الرحمة لمن ينفق المال في هذه المجالات، ولا شك بأنها كلها محرمة، لا يجوز دفع المال في أية جهة منها، ومن ناحية أخرى في كل ما ذكر ضرر على الفرد والمجتمع عاجلا أو آجلا، فوضع الحدود والسياج لعدم التعدي أو الدخول في هذه

---

١٠٦) ينظر عمدة القاري ١١ / ٢٠٤، وفيض القدير ٥ / ٢٦٨، ومرقاة المفاتيح ٦ / ١٣.

١٠٧) رواه ابن حبان في صحيحه، في كتاب القضاء، في باب الرشوة ، ذكر لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم من استعمل الرشوة في أحكام المسلمين ١١ / ٤٦٧، ورواه الحاكم عن عبد الله بن عمرو، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وشاهده الحديث المشهور عن أبي هريرة وحديث ثوبان. المستدرك على الصحيحين ٤ / ١١٥.

١٠٨) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الطلاق، بَاب مَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ ٥ / ٢٠٤٥، ومسلم في صحيحه، في كتاب المساقاة، بَاب تَحْرِيمِ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنَّهْيِ عن بَيْعِ السِّنَّوْرِ ٣ / ١١٩٨.

١٠٩) رواه الترمذي في سننه، في كتاب البيوع، بَاب النَّهْيِ أَنْ يُتَّخَذَ الْخَمْرُ خَلًّا ، سنن الترمذي ٣ / ٥٨٩، ورواه ابن ماجه في سننه، في كتاب الأشربة، باب بَابَ لُعِنَتْ الْخَمْرُ على عَشْرَةِ أَوْجُهٍ. ٢ / ١١٢١، والضياء في الأحاديث المختارة ٦ / ١٨١-١٨٣. قلت: في إسناده عبد الله بن منير المروزي، ثقة عابد (التقريب ٣٢٥) وأبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ثقة ثبت (التقريب ٢٨٠) وشبيب بن بشر قال ابن حجر فيه: صدوق يخطئ (التقريب ٢٦٣) فحديثه حسن ما لم يخطئ، وتبين بأحاديث العبادلة التي أشار إليها الترمذي، بأنه لم يخطئ، فيرتقي الحديث بالشواهد إلى الصحيح لغيره.

١١٠) رواه الحاكم في المستدرك ٢ / ٣٧.

١١١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٠ / ٩٢.

١١٢) رواه أبو داوود في سننه ٣ / ٣٢٦، وابن ماجه في سننه ٢ / ١١٢١، والحاكم في المستدرك ٢ / ٣٧.

الأعمال من التعليمات التي تدل على أنها توجيهات حضارية راقية.

المطلب الثاني: الإسراف في الإنفاق.

توجيه النبي ﷺ غاية في السمو، في بيان القيم الحضارية المتعلقة بما يقابل الاعتدال في الإنفاق، فيبين لهم المباح أولا، في الأكل والشرب واللباس والصدقة، ثم ختم البيان بما يدل على رفعة المبادئ الإسلامية، فيقول (من غير إسراف ولا مخيلة) لتكتمل المعيشة في المجتمع، ويأخذ كلٌ حقه بدون ظلم، ولا يطغى جانب على آخر، وقال النبي ﷺ «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا في غَيْرِ إِسْرَافٍ ولا مَخِيلَةٍ»[113].

وقال ابن عَبَّاس: «كُلْ ما شِئْتَ، وَالْبَسْ واشرب ما شِئْتَ، ما أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ، سَرَفٌ أو مَخِيلَة»[114] وقد نهى الله تعالى عباده عن الإسراف فقال ﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾[115] قال إياس ابن معاوية: ما جاوزت به أمر الله فهو سرف، وقال ابن جريج عن عطاء: نهوا عن السرف في كل شيء، وقال ابن كثير: أي لا تسرفوا في الإعطاء فتعطوا فوق المعروف[116].

والإسراف: مجاوزة الحد في كل فعل أو قول وهو في الإنفاق أشهر، والمخيلة - بوزن عظيمة- وهي بمعنى الخيلاء وهو التكبر، ووجه الحصر في الإسراف والمخيلة: أن الممنوع من تناوله أكلا ولبسا وغيرهما، إما لمعنى فيه؛ وهو مجاوزة الحد وهو الإسراف، وإما للتعبد كالحرير إن لم تثبت علة النهي عنه، وهو الراجح، ومجاوزة الحد: تتناول مخالفة ما ورد به الشرع فيدخل الحرام، وقد يستلزم

---

١١٣) رواه البخاري في صحيحه معلقا بصيغة الجزم، في كِتَاب اللِّبَاس وقول اللَّه تعالى (قُل من حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ التي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ) ٥ / ٢١٨١، ورواه الإمام أحمد في مسنده متصلا٢ / ١٨٢، ورجاله ثقات إلا عمرو بن شعيب وأباه فهما صدوقان (التقريب ٤٢٣، و ٢٦٧) فالإسناد حسن، ويرتقي إلى الصحيح لغيره برواية البخاري، ورواه الطيالسي في مسنده ١ / ٢٩٩ .

١١٤) رواه البخاري في صحيحه معلقا مجزوما، في كِتَاب اللِّبَاس وقول اللَّهِ تَعَالَى (قُلْ من حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ التي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ) ٥ / ٢١٨١، وقد وصله ابن أبي شيبة في مصنفه، ورواه متصلا، ورجاله ثقات، فالإسناد صحيح ٥ / ٣٣١.

١١٥) سورة الأنعام الآية رقم (١٤١).

١١٦) ينظر تفسير ابن كثير ٢ / ١٨٣.

الإسراف الكبر وهو المخيلة.

قال الموفق عبد اللطيف البغدادي: هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الإنسان نفسه، وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة، فإن السرف في كل شيء يضر بالجسد، ويضر بالمعيشة، فيؤدي إلى الإتلاف، ويضر بالنفس إذ كانت تابعة للجسد في أكثر الأحوال، والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب، وتضر بالآخرة حيث تكسب الإثم، وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس[١١٧].

المطلب الثالث: التبذير في الإنفاق.

بعد ما بينت السنة النبوية المطهرة، نواحي الإنفاق الحلال والذي يعود على الفرد والمجتمع بالنفع، حذرهم من الانجراف نحو السبل المضلة التي تجعل المرء يكون مشابها للشياطين المردة، قال تعالى ﴿إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين﴾[١١٨]. ولا يقبل العاقل المستقيم أن يكون أخا لشيطان رجيم عدو مبين.

قال ابن مسعود: التبذير: الإنفاق في غير حق، وكذا قال ابن عباس، وقال مجاهد: لو أنفق إنسان ماله كله في الحق لم يكن مبذرا، ولو أنفق مدا في غير حق كان مبذرا، وقال قتادة: التبذير النفقة في معصية الله تعالى، وفي غير الحق، والفساد[١١٩].

ولقد جاء النهي عن التبذير من نبي الرحمة ﷺ في حديث يرويه أَنَس بن مَالِك، قال: إنه أَتَى رَجُلٌ - من بَنِي تَمِيمٍ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقال يا رَسُولَ اللَّهِ: إني ذُو مَالٍ كَثِيرٍ وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وحَاضِرَةٍ، فأخبرني كَيْفَ أُنْفِقُ ؟ وَكَيْفَ أَصْنَعُ ؟ فقال رسول اللَّهِ ﷺ «تُخْرِجُ الزَّكَاةَ من مَالِكَ، فَإِنَّهَا طُهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرِبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ، وَالْجَارِ وَالْمِسْكِينِ، فقال يا رَسُولَ اللَّهِ: أَقْلِلْ لي، قال: فآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ، وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ، وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً، فقال: حسبي

---

١١٧) ينظر فتح الباري ١٠ / ٢٥٣.
١١٨) سورة الإسراء الآية رقم (٢٧).
١١٩) ينظر تفسير ابن كثير ٣ / ٣٧-٣٨.

يا رَسُولَ اللَّهِ إذا أَدَّيْتُ الزَّكَاةَ إلى رَسُولِكَ، فَقَدْ بَرِئْتُ منها إلى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فقال رسول اللَّهِ ﷺ نعم، إذا أَدَّيْتَهَا إلى رسولي فَقَدْ بَرِئْتَ منها، فَلَكَ أَجْرُهَا، وَإِثْمُهَا على من بَدَّلَهَا» [١٢٠].

في هذا الحديث حسن استفسار من هذا الصحابي - صاحب المال الكثير - واستيضاح منه عن كيفية التصرف في ماله بالإنفاق، وماذا يصنع ؟ فكان أرشاد النبي ﷺ بحسن التخطيط، وتنظيم عملية الإنفاق، وصحة التصرف، إلا أن صاحب المال استكثر ذلك، فطلب التقليل في الإنفاق من ماله، فجاء تكرار التوجيه بمعرفة حقوق المذكورين، ونهاه عن التبذير، فكان بلسما شافيا للسائل، حتى رضي بالأمر النبوي، المختوم ببيان إثم من بدله وغيّره بالتبذير وعدم الاعتدال، فما أعظمه من تنظيم، وما أروع التوجيهات النبوية، التي تجعل المرء مطمئنا يؤدي حق الغير بكل رضاً وراحة بال.

---

١٢٠) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣ / ١٣٦، وفي إسناده هاشم بن القاسم الليثي، ثقة ثبت (التقريب ٥٧٠) والليث بن سعد ، (التقريب) وخالد بن يزيد المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور (التقريب ٤٦٤) وسعيد بن أبي هلال، صدوق (التقريب ٢٤٢) فالإسناد حسن، ورواه الطبراني في المعجم الأوسط ٨ / ٣٣٨، وينظر المطالب العالية ٥ / ٦٦٧.

الخاتمة

بعد الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف رسله وصحابته أجمعين:

ففي نهاية هذا التجوال بين كتب السنة النبوية بل بين الأحاديث الواردة في قضية المال وجمعه وإنفاقه، لا يجد المرء نفسه إلا عاجزة عن شكر الله تعالى كما ينبغي لعظمته، فله الشكر بالقلب عقدا وعزما، وباللسان نطقا، وبالبنان كتابة، وبالبحث تأليفا وتوضيحا للقيم الإسلامية الراقية في إنفاق المال في الوجه الحق والمطلوب، وله الشكر على التوفيق وتذليل الصعاب، وما توفيقي إلا بالله، فإليه الإنابة وعليه التكلان، ومنه نرجو الثواب.

هذا، ولقد ضمنت البحث: الحديث عن حث السنة النبوية لإنفاق المال وبينت فضل الاعتدال فيه، ثم أعقبته بالكلام عن الإنفاق وطرفيه المحمود والمذموم، ففي الإنفاق المحمود ألقيت الضوء على الإنفاق الواجب على الأسرة، ثم الإنفاق في الزكاة الواجبة، وزكاة الفطر، ثم الإحسان إلى الفقراء والمساكين، وذي القربى، والضيف، واليتامى والأرامل، ومن في سبيل الله وابن السبيل، بالإنفاق، ثم عرجت إلى بيان مراعاة الحالات الطارئة بالإنفاق، والإحسان إلى المؤلفة قلوبهم، والأرقاء، والغارمين، بالإنفاق، ثم ركزت على جوانب فيها ما يخدم المجتمع، من بناء مساجد، وحفر آبار، وإنشاء أوقاف، ونحو ذلك.

وفي الإنفاق المذموم كشفت النقاب عن الإنفاق في الحرام و ما فيه ضرر على الفرد أو المجتمع، وأعقبته بحكم الإسراف في الإنفاق، والتبذير فيه.

وأهم ما انقدح في ذهني من النتائج بعد كتابة هذا البحث:

١- السنة النبوية حددت المقدار الذي ينفقه المرء مما يجب عليه في ماله، وتركت الأمر بالخيار في الإنفاق المندوب.

٢- السنة النبوية أوجبت الإنفاق للفقراء والمساكين والأرقاء والغارمين ومن في سبيل الله وابن السبيل، إضافة إلى ذلك حثّ المسلمين ونَدَبهم على النفقة عليهم، زيادةً في الاهتمام بهم نظرا لظروفهم القاهرة، ومراعاة لعطلهم

وبطالتهم.

٣- السنة النبوية دقيقة التقسيم في تحديد أخراج الواجب ، العشر ونصف العشر وربع العشر.، وكذا في الأنعام، تحديدات مقننة مما لا دخل للعقل فيها.

وأوصي في الختام أن يبحث في:

١- الصدقات المندوبة ومجالاتها المحمودة في ضوء السنة، وبيان حضارة الإسلام فيها وتقدمه في مجال رعاية أفراد المجتمع .

٢- المنافع العامة والمتعدية في الإنفاق وجوبا وندبا، ومدى حاجة كثير من المجتمعات إلى ذلك، وخاصة الأقليات المسلمة في شتى بقاع الأرض، وتظهر فيها رقي الإسلام وتقدم مبادئه السامية التي تراعي شتى نواحي الحياة الاجتماعية.

٣- منهج السنة النبوية في الحث على النفقة المندوبة.

٤- فوائد الإنفاق في الدنيا والآخرة.

وصلي الله على خير خلقه محمد وآله وصحبه وسلم.

فهرس المراجع

- الأحاديث المختارة للضياء المقدسي، ت: د. عبد الملك بن دهيش، نشر مكتبة النهضة الحديثية بمكة المكرمة، ١٤١٠هـ.
- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان، للأمير ابن بلبان، ط: الأولى، ١٤١٧هـ.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ ابن حجر، ت د. إكرام الله إمداد الحق، ط الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت.
- تفسير ابن كثير لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ط: دار الفكر ١٤٠٢هـ.
- تفسير أبو السعود محمد بن محمد العمادي، نشر دار إحياء التراث.
- تفسير الطبري لمحمد بن جرير الطبري، ط دار الفكر، بيروت ١٤٠٥هـ
- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر، تحقيق محمد عوامة، ط: الأولى ١٤٠٦هـ دار البشائر.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ١٣٨٧هـ .
- تهذيب التهذيب، لابن حجر، ط: الأولى، الهند ١٣٢٧هـ.
- تهذيب الكمال، للمزي، النسخة الخطية، ثلاث مجلدات.
- الثقات لابن حبان البستي، ط: الأولى ١٣٩٣هـ الهند، تصوير دار الفكر.
- الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي، ت: أحمد محمد شاكر، ط: القاهرة ١٤٥٨هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني لأبي الفضل محمود الألوسي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن أبي داود السجستاني، مراجعة: محمد محي الدين عبد الحميد، نشر دار إحياء السنة النبوية.
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة، تحقيق بشار عواد معروف، ط: الأولى ١٩٩٦م دار الغرب الإسلامي.
- سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر، ت: عبد الله هاشم يماني، ط: دار

المعرفة، بيروت ١٣٨٦هـ.
- سنن الدارمي، نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
-السنن الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي، نشر دار الباز بمكة المكرمة ١٤١٤هـ ت: محمد عبد القادر عطا.
- السنن المأثورة لمحمد بن إدريس الشافعي، ت: د. عبد المعطي أمين قلعجي، نشر دار المعرفة، ط: الأولى ١٤٠٦هـ.
- شرح النووي لصحيح مسلم، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- شرح مشكل الآثار لأحمد بن محمد الطحاوي، ط الأولى مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٨هـ.
- صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، ت: محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، بيروت ١٣٩٠هـ.
- صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط: الثانية ١٩٧٢م دار إحياء التراث العربي.
- صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري، ت: مصطفى ديب البغا، ط الثالثة، نشر دار ابن كثير ١٤٠٧هـ.
- الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر، بيروت.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني، نشر دار الفكر بيروت.
- فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي، ط: السادسة، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠١هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ الذهبي، نشر دار

القبلة للثقافة الإسلامية، جدة ١٤١٣هـ.
- لسان العرب لمحمد بن منظور الإفريقي، نشر دار صادر، بيروت، ط الأولى.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، ط: الأولى ١٣٩٨هـ وزارة الشؤون الإسلامية بقطر.
- مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي، نشر مكتبة لبنان، بيروت ١٤١٥هـ.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري، توزيع دار الباز بمكة المكرمة.
- مسند أبو داود «الطيالسي» بفهرسة د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.
- المصنف لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، ت: كمال يوسف الحوت، نشر مكتبة الرشد بالرياض، ط الأولى ١٤٠٩هـ.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، ت: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع دار الباز.
- المعجم الكبير الطبراني، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- النهاية في غريب الحديث الأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، ت: طاهر الزواوي
- ومحمود الطناحي، نشر المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

ترشيد استهلاك الماء
بين الواقع والسُّنَّة النَّبويَّة:
(الوضوء والغسل نموذجا)

الأستاذ الدكتور علاوة عنصر
قسم التهيئة العمرانية.
كلية علوم الأرض والجغرافيا.
جامعة منتوري

و حرمه: الدكتورة حكيمة حفيظي
قسم الكتاب والسنة.
كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية.
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة ـ الجزائر.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله وبعد،

فإن موضوع هذه الندوة المباركة - أحسن الله إلى كل من شارك في نسج خيوطها - هو: «القيم الحضارية في السنة النبوية الشريفة»، وموضوع بحثنا يتناول جزئية نخالها من أهم القيم الحضارية في السنة النبوية، هي مسألة: " ترشيد استهلاك الماء ". فما علاقة هذه المسألة بموضوع الندوة؟ وأين يكمن وجه القيمة الحضارية للماء في السنة النبوية الشريفة؟ وما علاقة الواقع بهذه المسألة؟ ولم خصّص الوضوء والغسل كنموذج دون غيره؟

للإجابة على هذه الأسئلة، قسّمنا هذا البحث إلى فصلين؛ تناولنا في الأول منهما، الكلام عن واقع الماء في حياتنا المعاصرة؛ من حيث ظهور ما يسمى بـ: « أزمة الماء في العالم» والتي شغلت بال القادة السياسيين، وعلماء الاقتصاد، والمختصين في علم الاجتماع، وعلماء المناخ والبيئة، بل يفترض أن يوليها كل فرد حي على وجه هذه المعمورة عنايته الخاصة؛ لأنها العنصر الأساس في الحياة، مصداقا لقول الحق عز وجل: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنبياء:٣٠)؛ فتكلمنا في هذا الفصل عن الأسباب الطبيعية والبشرية المتسببة في التغيرات المناخية، ومن ثم ظهور أزمة الماء العالمية، وعن علاقة الإنسان بطفوّها على الساحة، وهدفنا من ذلك هو: إبراز واقع أهمية الماء في حياة كل الكائنات الحية من جهة، وإبراز واقع الإسراف في استهلاك الماء، وواقع مشاركة الإنسان في التسبب في ندرته، وفي تلويثه، والذي أفضى إلى نتائج سلبية أسهمت في تفاقم أخطار هذه الأزمة من

جهة أخرى.

وخصصنا الفصل الثاني من هذا البحث، للكلام عن واقع الماء في السنة النبوية الشريفة، وعن إبراز القيمة الحضارية لهذا العنصر في السنة النبوية من حيث: عناية السنة النبوية بالماء، وأهميته في السنة النبوية، ودعوة السنة النبوية إلى عدم الإسراف في استعمال الماء، وإلى ترشيد استهلاك هذه المادة. وحتى نحقق هدفنا المنشود، في ربط واقع الماء في السنة النبوية الشريفة بالواقع المشهود، ومن ثم إبراز القيمة الحضارية لهذه المسألة في السنة النبوية الشريفة، انتقينا نماذج حيّة من المرويات الواردة في وضوئه صلى الله عليه وسلم وغسله؛ لإيماننا العقدي، والعلمي،والموضوعي والعملي، بأنها تمثل صورا حقيقية لهذه القيمة الحضارية في السنة النبوية الشريفة. ولتوضيح ذلك ، دعمنا البحث باستبيان، تناولنا فيه مسألة الوضوء والغسل عند مجموعة من طلبة العلوم الشرعية في جامعة" الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، بقسنطينة"، وموازنته بفعل النبي ﷺ، وهدفنا من ذلك: التأكيد على القيمة الحضارية للماء في السنة النبوية الشريفة من جهة، وتصوير واقع المسلم اليوم، في إسرافه في صب الماء عند الوضوء والغسل، نتيجة ابتعاده بشكل أو بآخر عن تعاليم السنة النبوية الشريفة من جهة أخرى. فجاءت محاور خطة هذا الموضوع على الشكل الآتي:

المقدمة:

الفصل الأول: الأسباب الطبيعية والبشرية المتسببة في التغيرات المناخية، ومنه ظهور" أزمة الماء العالمية".

المبحث الأول: العامل الطبيعي.

المبحث الثاني: العامل البشري.

الفصل الثاني: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية و قيمته الحضارية (الوضوء والغسل نموذجا).

المبحث الأول: القيمة الحضارية للماء في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة.

المبحث الثالث: نوع الأواني التي كان يستعملها النبي ﷺ في الوضوء والغسل.

المبحث الرابع: مقدار الماء الكافي في الوضوء والغسل في السنة النبوية الشريفة.

المبحث الخامس: الاستبيان ونتائجه.

الخاتمة.

هذا، وباستثناء الفصل الأول الذي تكلمنا فيه عن واقع أزمة الماء، وعن أسبابها، وغير ذلك، والذي استعنّا فيه بالدراسات المثبتة في هوامشه، وفي قائمة المصادر والمراجع الملحقة بالبحث، فإننا نشهد بأننا لم نجد فيه دراسة سابقة تساعدنا في إعداد الفصل الثاني منه، فيما تيسر لنا من مصادر؛ فكان اعتمادنا فيه على المرويات الواردة في أصول السنة النبوية الشريفة - من غير استيعاب - ثم على اجتهادنا في تصنيفها، وترتيبها، وإبراز أهمية المسألة من خلالها...الخ.

الفصل الأول: الأسباب الطبيعية والبشرية المتسببة في التغيرات المناخية، ومنه ظهور أزمة الماء العالمية.

أهمية المسألة: يمكننا الكلام عن هذه الأهمية من جانبين بارزين.

١ - الماء عصب الحياة، وهو العنصر الضروري والفعال في حياة كل الكائنات الحية مصداقا لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنبياء:٣٠). بل إن كثيرا من الصناعات الحديثة، لا تشغّل آلاتها إلاّ باستعمال الماء بشكل أو بآخر: فهو ضروري لتشغيل كثير من الآلات في المصانع، وهو ضروري لتحريك محركات السيارات والقطارات وغيرها، وهو العنصر الضروري في التنظيف، وإعداد الطعام، وفي إرواء العباد والحيوان والنبات، وغير ذلك.

وعلى الرغم من هذه الأهمية القصوى للماء، فقد شهد العالم في القرن الأخير ما يسمى «بأزمة الماء»، هذه الأزمة التي ترجع أسبابها خاصة إلى عاملين

أساسين هما: العامل الطبيعي، والعامل البشري، هذا الأخير المتمثل خاصة في ما تسبب فيه الإنسان من إفساد لهذه المادة، بسبب استعماله غير العقلاني ، واستخدامه لها في مجالات غير نافعة، بالإضافة إلى أنه كان عاملا فعالا في تفاقم العامل الطبيعي، بسبب ما أحدثه في الكون من ثقب لطبقة الأوزون، التي أدت بدورها إلى حدوث تغيرات مناخية، أفضت إلى اختلال التوازن الكوني.

في حين لو أن هذا الإنسان، عمل بما جاء في السنة النبوية ، من نصوص وتوجيهات، تتعلق بالنهي عن تبذير هذه المادة الحيوية، والحث على الاقتصاد فيها، وعلى حسن استغلالها، لتفادى كثيرا من المشاكل التي اكتسبتها يداه.

٢ ـ إن المتتبع لمناخ الكرة الأرضية، يدرك أنها مرّت بعدة فترات مناخية متناوبة، اتسمت بالرطوبة أحيانا، وبالجفاف أحيانا أخرى؛ فالفترات الرطبة،تميزت أساسا بارتفاع كمية الأمطار وانخفاض درجات الحرارة، أما الفترات الجافة، فتميزت خاصة بنقص كمية الأمطار، وارتفاع درجات الحرارة.

تأثرت الكرة الأرضية، بمن فيها وما عليها، بآثار هذه التغيرات المناخية؛ فتسببت الفترات الرطبة، في كثير من الفيضانات، أما الجافة فتسببت في القحط و الجفاف والندرة في المياه؛ هذه الأزمات التي أودت بدورها إلى هلاك الزرع ، والحرث، والنسل.

ومما لا شك فيه، أن هناك عوامل أسهمت في حدوث هذه التغيرات، يرجعها العلماء إلى سببين رئيسين:

أحدهما: العامل الطبيعي، والآخر: العامل البشري.

سنتكلم في هذا الفصل عن هذين العاملين، في مبحثين؛ يتناول الأول مسألة العامل الطبيعي باعتباره سببا في التغير المناخي، ويتناول الثاني، مسألة العامل البشري باعتباره سببا آخر في حدوث هذا التغير، مركزين في ذلك على الفترة الموافقة للربع الأخير من القرن العشرين.

وإن كنا قد أشرنا، فيما سبق باقتضاب ـ وسنتكلم عليه فيما يأتي ـ إلى الوجه

الثاني لهذه الأزمة، والمتمثل في حال الوفرة الزائدة من الماء، والذي يتسبب بدوره في حدوث الفيضانات المهلكة للحرث والنسل...الخ، فإننا لم نتناوله بتفصيلاته في هذا البحث لسببين:

الأول: لأن وفرة المياه لا تطرح إشكاليات في البحث عن سياسة لترشيدها كما تستلزمه ندرتها.

الثاني: موقع العالم العربي في أقاليم مناخية جافة، تستلزم البحث عن سياسة خاصة لترشيد استهلاك الماء.

– **المبحث الأول**: العامل الطبيعي كسبب في التغير المناخي، ويحوي ثلاثة فروع:

- الفرع الأول: لمحة تاريخية عن التغيرات المناخية.
- الفرع الثاني: التزايد الحراري.
- الفرع الثالث: التناقص المطري.

– **الفرع الأول**: لمحة تاريخية عن التغيرات المناخية.

تعد ظاهرة التغيرات المناخية مسألة قديمة جدا، فسرها العلماء باختلاف كمية الأشعة الشمسية التي تصل إلى سطح الكرة الأرضية؛ إذ تشير الدراسات التاريخية (Paléoclimatologie)، إلى أن هذا الكوكب عرف هذه التغيرات المناخية منذ نشأته، والتي تمثلت أساسا في تباينات حرارية بالغة الأهمية؛ فأحيانا تعيش الكرة الأرضية فترات حارة، وأحيانا أخرى تمر بفترات باردة جدا. كما تشير الدراسات إلى أن هذه الظواهر (فيضانات وجفاف)، تحدث بشكل متزامن؛ ففي الحين الذي تشهد فيه مناطق معينة من الكرة الأرضية فترات جافة، فإن مناطق أخرى منها(قد تكون مجاورة لها) تشهد فيضانات مدمرة.

هذه التغيرات التي لم يعبأ بها الإنسان قديما ،لأنها لم تكن تشكل أي خطر عليه ولا على أنشطته، أما في وقتنا المعاصر (بداية من القرن العشرين)، فإن هذه الظاهرة أصبحت تهدد بصفة دائمة حياة الأفراد والجماعات؛ فالفيضانات (أي وفرة الماء)، والجفاف (أي ندرة الماء) وغيرها من الكوارث الطبيعية الأخرى، عادة

ما تخلف خسائر بشرية ومادية معتبرة؛ ففي سنة ١٩٩٧، أجلت السلطات أكثر من ١٤٠٠٠٠ شخص في بولونيا، وأكثر من ٧٠٠٠٠ بالنيجر بسبب الفيضانات، أما ما حدث في الجزائر العاصمة في نوفمبر٢٠٠١ ، فما يزال يثير هلع السكان بها إلى اليوم. ومما لا شك فيه أن الخسائر المادية تقدر بملايين الدولارات، ناهيك عن الخسائر البشرية.

أما الجفاف، فقد مسّ مناطق كثيرة من العالم، خاصة منها دول الساحل الإفريقي كمالي، والنيجر، وغيرها.

ولقد كانت سنة ٢٠٠١، سنة استثنائية من حيث جفافها، حيث أثّرت بشكل ملفت للانتباه على المحاصيل الزراعية، و الموارد المائية.

وقبل التعرض إلى الحرارة كظاهرة مناخية في حد ذاتها، يجدر بنا إعطاء لمحة تاريخية عن التغيرات المناخية التي مرت بها الكرة الأرضية:

تشير الدراسات المناخية، إلى أن الكرة الأرضية مرت بمراحل مناخية متعددة؛ فقد امتاز المناخ في الزمن الثاني بارتفاع الحرارة، ولم تظهر الاختلافات والفروق في درجات الحرارة، إلا في الزمن الثالث؛ أما المناطق الدافئة حاليا، فقد كانت تمتاز بمناخ مداري، وذلك خلال النصف الأول من الزمن الثالث. أما في النصف الثاني من هذا الزمن، فامتاز مناخ أوروبا بارتفاع في درجات الحرارة، وشهدت المرحلة الانتقالية، بين الزمنين الثالث والرابع، التغيرات المناخية الأولى، والتي كانت عبارة عن تتابع بين الانخفاض والارتفاع في درجات الحرارة. أمّا في الزمن الرابع، فقد شهدت الكرة الأرضية عدة فترات جليدية تفصل بينها فترات شبيهة بمناخ هذا العصر، ولم تختف هذه الفترات بشكل مفاجئ، بل حدث ذلك بصورة تدريجية، وبقي التداول بين الانخفاض والارتفاع في درجات الحرارة، وذلك من خلال تتبع مختلف الدراسات المناخية.

– **الفرع الثاني**: التزايد الحراري

يشير تقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوي الخاص بسنة ٢٠٠١، إلى أن حرارة الكرة الأرضية ارتفعت بحوالي٠٫٦ مئوية، كما تشير مختلف التقارير إلى أن

هذا الارتفاع الحراري مس مختلف مناطق الكرة الأرضية، الأمر الذي سيؤدي إلى ظهور آثار وخيمة على مختلف المستويات، ويضيف التقرير نفسه القول: إن هذه الظاهرة ليست حديثة، و إنها مرت بمراحل متعددة، الأمر الذي يدفعنا إلى الكلام عن هذه الظاهرة (أي ظاهرة التناقص الحراري) على مستويين:

- على مستوى الكرة الأرضية.
- على مستوى النصف الشمالي للكرة الأرضية.

١ – الوضعية على مستوى الكرة الأرضية:

مرت الكرة الأرضية بمراحل عديدة؛ حيث كانت حرارتها ترتفع حينا وتنخفض حينا آخر على الشكل الآتي:

- ارتفاع حراري بين ١٢٠٠٠ سنة و ١١٠٠٠ سنة قبل الميلاد.
- انخفاض حراري بين ١١٠٠٠ سنة و ١٠٠٠٠ سنة قبل الميلاد.
- من سنة ١١٠٠ إلى سنة ١٣٠٠ ميلادي ساد الكرة الأرضية مناخ حار نسبيا.
- من سنة ١٣٠٠ إلى سنة ١٩٠٠ كان المناخ دافئا.
- من سنة ١٩٠٠ إلى سنة ١٩٥٠ ارتفعت حرارة المناطق القطبية بحوالى درجة مئوية.
- من سنة ١٩٥٠ إلى سنة ١٩٧٥ شهدت الكرة الأرضية انخفاضا نسبيا في درجات الحرارة.
- من سنة ١٩٧٥ إلى يومنا هذا، تشهد الأرض ارتفاعا في الحرارة، يقدر بحوالى درجة مئوية[1].

مكنتنا المعطيات المتوفرة لدى المنظمة العالمية للرصد الجوي من تمثيل خط الحرارة من سنة ١٨٦٠ إلى سنة ٢٠٠٠، هذه المدة التي عرفت فيها الكرة الأرضية فترات حرارية متتالية:

---

1 - Rapport du Groupe intergouvernemental sur l'évolution du climat (GIEC). 1990, 1995, 2001.

-الفترة الأولى: بدأت في سنة ١٨٦٠ واستمرت إلى سنة ١٩٤٠، تميزت بانخفاض حراري.

- الفترة الثانية: قصيرة جدا، انتهت في سنة ١٩٥٠.

-الفترة الثالثة: تميزت بانخفاض درجة الحرارة، دامت حوالى ربع قرن.

- الفترة الرابعة: بدأت من سنة ١٩٧٥ إلى غاية سنة ٢٠٠٠ وفقا للمعطيات [٢] المتوفرة لدينا، (انظر الشكل رقم ١).

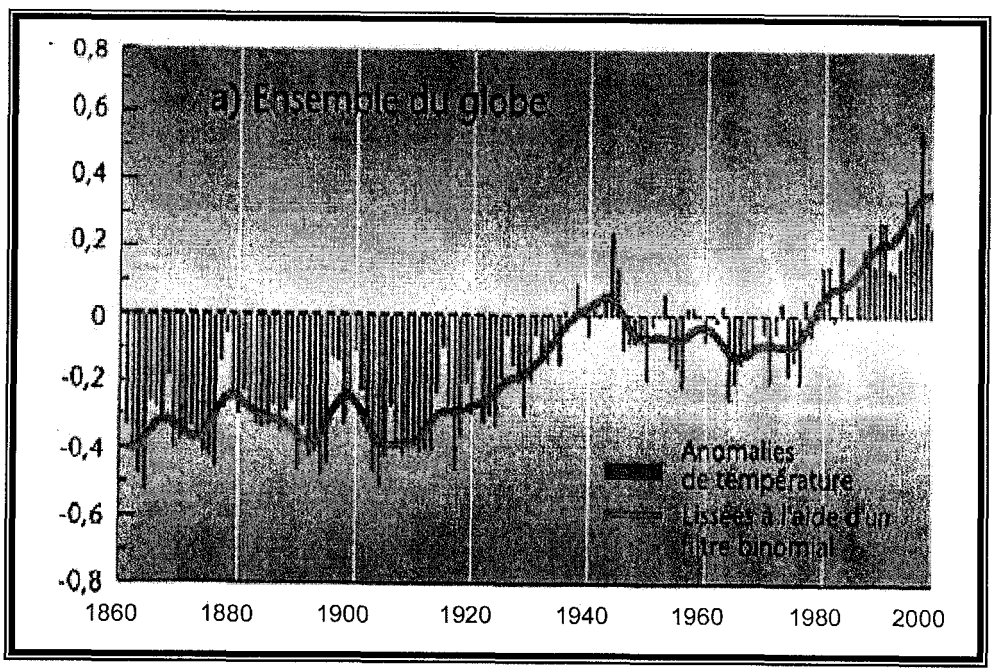

الشكل رقم ١: حرارة الكرة الأرضية (١٨٦٠ - ٢٠٠٠)

٢-الوضعية على مستوى شمال الكرة الأرضية:

يقصد بشمال الكرة الأرضية، المجال الواقع شمال درجة العرض ٢٠° م؛ إن التغيرات الحرارية التي مست هذا الجزء من الكرة الأرضية يماثل ما لوحظ سابقا

2 - Rapport sur le climat du monde. Organisation mondiale de la météorologie. 2001.

على مستوى مجمل الكرة الأرضية، والذي يلاحظ على هذه التغيرات الحرارية، أنها تتشكل في أربع مراحل هي:

- المرحلة الأولى: بدأت من سنة ١٨٦١ إلى سنة ١٩٤٠، تميزت هذه المرحلة بانخفاض في درجات الحرارة مقارنة بالمتوسط الحراري للفترة ١٨٦١-٢٠٠٠، حيث بلغ هذا الانخفاض الحراري أدناه ما بين سنتي ١٩٠٠ و ١٩٢٠.
- المرحلة الثانية: دامت حوالى ربع قرن، امتازت هذه المرحلة القصيرة نسبيا، بارتفاع في درجات الحرارة، كما لم ترتفع درجات حرارة هذه المرحلة، عن متوسط حرارة فترة الدراسة، إلاّ قليلا، حيث وصل الارتفاع الحراري إلى أقصاه (٣٠ م)في سنتين فقط (١٩٢٤ و ١٩٣٢).
- المرحلة الثالثة: دامت هذه المرحلة حوالى عشرين سنة، تميزت بانخفاض حراري، قدّر بحوالي ٤٠ م.
- المرحلة الرابعة: بدأت في السبعينيات من القرن العشرين، تميزت بارتفاع في درجات الحرارة مقارنة بالمتوسط الحراري العام (حوالي ٦٠ م) للفترة ١٨٦١-٢٠٠٠، إن أهم ما ميّز هذه المرحلة هو الارتفاع المستمر في درجات الحرارة حتى سنة ٢٠٠٠، يشير تقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوي، إلى أن سنة ٢٠٠١ هي ثاني سنة من حيث ارتفاع درجة الحرارة [٣]منذ بدء إجراء القياسات الخاصة بهذا العنصر. ويتوقع التقرير ذاته استمرار هذه النزعة (ارتفاع درجات الحرارة) في السنوات القادمة[٤].

مما سبق، نلاحظ تشابها في نظام التغير الحراري بين مجمل الكرة الأرضية و بين نصفها الشمالي، غير أنه يجدر بنا الإشارة إلى نقطتين:

- الأولى: تخص الفترة الممتدة من سنة ١٩٤٥ إلى سنة ١٩٨٠، والتي تميزت بانخفاض حراري؛ هذا الانخفاض الذي اتسم بالضعف في بداية هذه الفترة،

3- Déclaration de l'OMM sur l'état du climat mondial en 2001Â: (l'année 2001 est la deuxième année la plus chaude depuis que des relevés ont commencé à être effectués à l'échelle de la planète en 1861)

٤ - المصدر نفسه.

وتميز بارتفاع حراري قوي في نهايتها،.

- الثانية: تتعلق بنهاية مرحلة الدراسة (١٨٦١-٢٠٠٠)، والتي تميزت بارتفاع محسوس في درجات الحرارة؛ حيث بلغ حوالى ٦٠ م (انظر الشكل رقم ٢).

مما سبق نلاحظ ، أن الارتفاع الحراري الذي مسّ النصف الشمالي للكرة الأرضية كان ارتفاعا محسوسا.

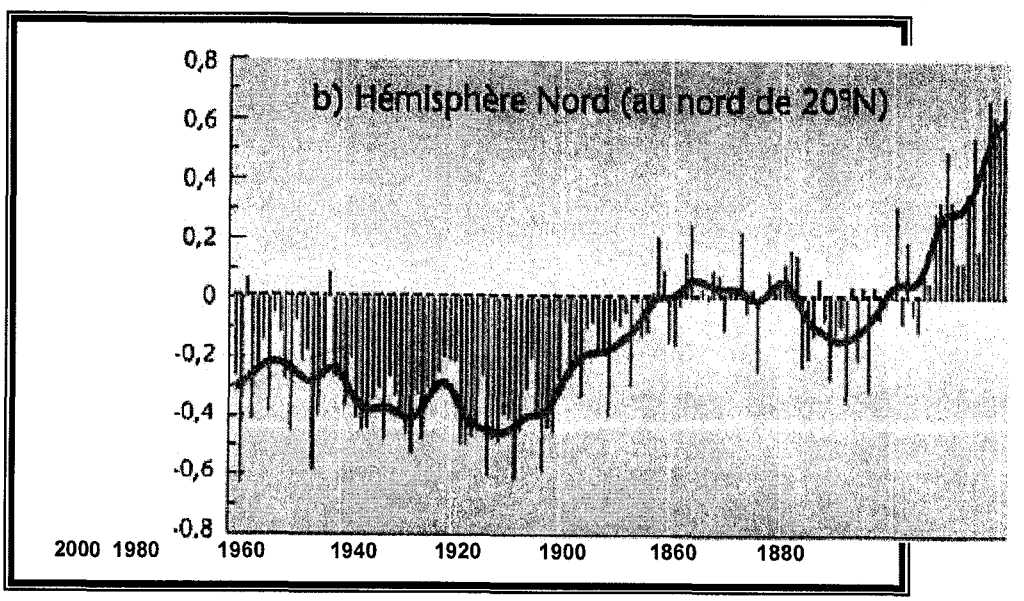

الشكل رقم ٢: حرارة النصف الشمالي للكرة الأرضية (١٨٦٠- ٢٠٠٠)

الفرع الثالث: التناقص المطري.

يشير تقرير المنظمة العالمية للرصد الجوي، إلى أن الكرة الأرضية مرت في الربع الأخير من القرن العشرين (١٩٧٥ - ٢٠٠٠)، بفترة تميزت بنقص كبير في تساقط كميات الأمطار، وإلى أن هذه الوضعية مست الكثير من المناطق. (انظر الشكل رقم ٦).

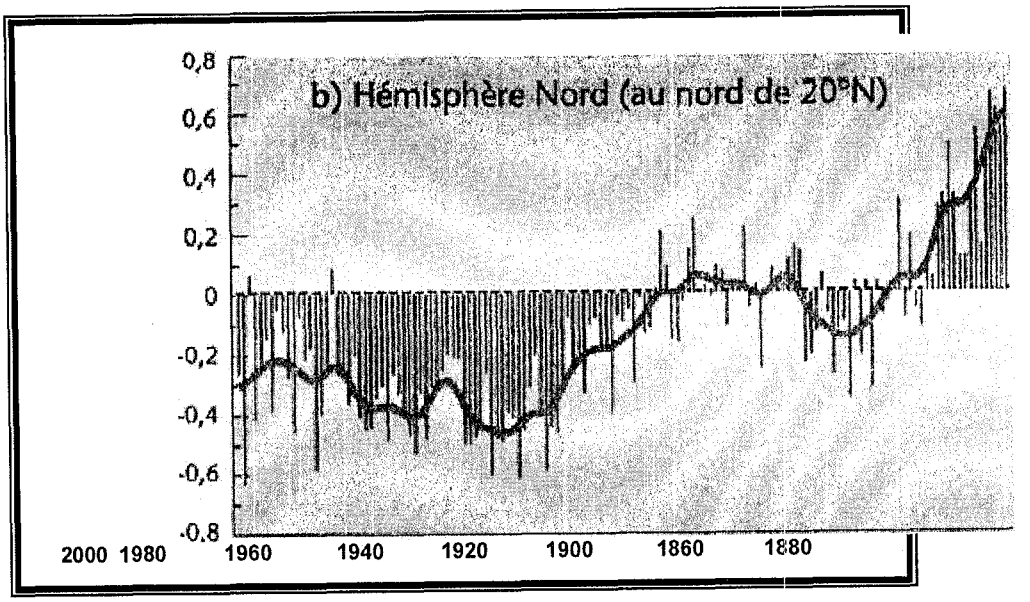

الشكل رقم ٦: تناقص الأمطار على سطح الكرة الأرضية

فالقارة الإفريقية كانت الأكثر تضررا؛ حيث بلغت بها نسبة تراجع سقوط الأمطار إلى أكثر من ٥٠ ٪، و تتجلى هذه الظاهرة بوضوح أكبر في الجزائر؛ إذ تشير مختلف الدراسات المتخصصة، إلى أن هذه الظاهرة مسّت مجال الجزائر الشمالية[٥] بما في ذلك المنطقة الساحلية[٦]. و يجدر بنا الإشارة إلى أن هذه الظاهرة (أي تناقص الأمطار)، مست الكثير من البلدان العربية، مثل ليبيا [٧] و سوريا [٨].

---

5 - ANSER, A .1998 . La pluviométrie en Algérie du nordÂ: Evolution et Variabilité, 1931-95, Thèse d'Etat, Université de Constantine, 260 p + annexe statistique.

6 - DECHMI, N et autres. 2000. Contribution à l'analyse du régime pluviométrique sur le littoral algérien. In Sécheresse n1, vol, 11.

٧ محمد عبد الله لامه، اتجاهات التغير في كمية الأمطار وأثرها على التصحر، مجلة الجمعية الجغرافية الليبية، العدد الثاني، ١٩٧٧ ف ص١١-٤٢.

٨- TRABOULSI, M .1991. La variabilité des précipitations dans le désert Syrien. Méditerranée n4. pp 47-54.

– **المبحث الثاني**: العامل البشري كسبب في التغير المناخي.

يقر علماء المناخ والبيئة بأن ظاهرة "ثقب الأوزون" هي من فعل الإنسان؛ فالغازات المفرزة من الصناعات النووية وصناعة المبرّدات، وهي عبارة عن غاز مركب من ثلاثة غازات (الكلور، والفلور، والكربون). هذا المركب الغازي، يفكك بتصاعده، غاز الأوزون، محدثا خللا في هذه الطبقة الواقية للكرة الأرضية. إن هذا الإنسان الذي أفسد في الأرض، هو أكبر مستهلك لهذه المادة الحيوية، الأمر الذي يدفعنا إلى الكلام في هذا المبحث عن فرعين رئيسين:

– **الفرع الأول**: التزايد السكاني.

شهدت الكرة الأرضية تزايدا مذهلا في عدد سكانها؛ إذ تشير الأبحاث التاريخية، إلى أن سكان الكرة الأرضية بلغ قبل ١,٥ مليون سنة حوالى مليون نسمة فقط، وارتفع هذا العدد قبل ٦٠٠٠ سنة إلى حوالى ١٠ ملايين نسمة، وبعد ١٠٠٠ سنة من ذلك، بلغ عدد سكان الكرة الأرضية إلى حوالى ٥٠ مليون نسمة، و في السنة صفر (٠)، بلغ عدد سكان الكرة الأرضية ٥٠٠ مليون نسمة، وارتفع هذا العدد إلى مليار نسمة في سنة ١٨١٠ وفي سنة ١٩٨٧، بلغ عدد سكان الكرة الأرضية حوالى خمسة ملايير نسمة. و يتوقع أن يصل عدد هؤلاء السكان إلى ١٠ ملايير في أفق سنة ٢٠٢٨ [٩].

– **الفرع الثاني**: ارتفاع نسبة التحضر.

لم تقف ظاهرة تزايد سكان الكرة الأرضية عند الجانب العددي فقط، وإنما صاحبتها عملية تحضّر متسارعة جدا؛ ففي سنة ١٨٠٠ كانت نسبة سكان الحضر بالنسبة لمجموع السكان ٣,٠ ٪ ، ثم تضاعفت هذه النسبة في ظرف ٥٠ سنة؛ ففي سنة ١٩٠٠ أصبحت هذه النسبة المئوية ١٣,٦ ٪، و بعد هذا التاريخ.

---

٩ – Encyclopédie. Mémo Larousse. Bologne. 1990

تزايدت ظاهرة التطور السكاني للحضر بسرعة أكثر؛ حيث وصلت سنة ١٩٥٠ إلى ٢٨,٢ ٪ أما في سنة ١٩٧٠، فارتفعت هذه النسبة إلى ٣٦,٦ ٪، وارتفعت في سنة ١٩٩٠ نسبة سكان الحضر إلى حوالى ٤٥ ٪ ، أي أن نصف سكان المعمورة أصبحوا من الحضر[١٠].

إن هذا العامل(أي ارتفاع نسبة التحضر على وجه المعمورة)، أسهم بشكل فعّال وملحوظ في زيادة الطلب على عنصر المياه، وفي زيادة استغلاله في مختلف الميادين الحضرية.

ومما سبق نخلص إلى النتائج الآتية:

١ ـ إن تراكب العامل الطبيعي (التزايد الحراري، وتناقص الأمطار) من جهة، والعامل البشري (زيادة السكان، و التحضر) من جهة أخرى، أفضى إلى نقص كبير في الموارد المائية.

٢ ـ إن أزمة الماء، نتجت عن تراكب هذه العوامل من جهة، وعن ما تسبب فيه الإنسان من تلويث للموارد المائية، وإسرافه في استهلاك الماء في مصارف غير ضرورية.

٣ ـ إن غياب الوازع الديني أسهم في تفاقم هذه الأزمة.

٤ ـ وهذا ما يستلزم الدعوة إلى ضرورة المحافظة على هذه المادة الحيوية، وذلك بترشيد استهلاكها؛ بحسن التصرف فيها، وعدم تبذيرها، ورسكلتها، والانتهاء عن صرفها في مجالات غير ضرورية.

الفصل الثاني: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة وقيمته الحضارية فيها (الوضوء والغسل نموذجا).

أهمية المسألة: يمكننا الكلام على هذه الأهمية من عدة جوانب.

١ ـ عرضنا فيما سبق إلى واقع أزمة الندرة في مياه الكرة الأرضية؛ حيث أرجعنا ذلك خاصة إلى عاملين أساسين:

---

١٠ – NOIN. D. 1999: Géographie de la population. Armand Colin. Paris. France.

أ- العامل المناخي: المتمثل في ارتفاع درجات الحرارة وانخفاض كمية الأمطار، الناتجين عن التغيرات المناخية، والذي كان الإنسان طرفا أساسا فيه.

ب - العامل البشري: المتمثل في التزايد السكاني بشكل عام، والحضر منهم بشكل خاص وما يتبع ذلك من إسراف في استعمال الماء، في مختلف الميادين الحياتية، وهي القضية التي يدور عليها محور هذا البحث؛ وذلك من خلال تصويرنا لواقع الندرة في موارد المياه، الناتج خاصة عما ذكرناه في هذين العاملين.

٢ ـ بعد اطلاعنا على مجموعة من الأحاديث النبوية الشريفة، لاحظنا أن السنة النبوية، كانت السبّاقة في الاهتمام بهذا العنصر الفعّال في حياة جميع الكائنات؛ فبالإضافة إلى بيانها أهمية الماء في الوضوء، والغسل، وأن الصلاة لا تقبل بغير وضوء، والوضوء لا يتم بغير الماء أساسا...الخ، فقد حثت السنة النبوية أيضا على ضرورة الاقتصاد في استعمال الماء، ونهت عن الإسراف في صبّه، وأن النبي ﷺ كانت تكفيه مقادير معينة في الوضوء والغسل...الخ.

٣ ـ وردت روايات في السنة، تبين عنايتها بهذا العنصر في جوانب أخرى من الحياة؛ كالشرب، والمساقات، والجنائز، والصدقات، والاستسقاء...الخ. ومنه توصلنا إلى أن عناية السنة بالماء، يعد من بين أهم القيم الحضارية في السنة النبوية، ولا نظن - والله أعلم - أننا نبالغ إن قلنا: إن عناية السنة بالماء، تأتي على رأس مجموع القيم الحضارية الأخرى؛ لأنه العنصر الهام في حياة كل الكائنات الحية.

٤ ـ إن أبسط مثال يبرز لنا هذه الأهمية، هو أننا نسمع عن أناس يضربون عن الطعام في أماكن كثيرة من العالم، لفترة طويلة من الزمن تصل أحيانا إلى الأشهر، لكننا لم نسمع ولم يصلنا في تاريخ الإنسانية خبر عن أحد من البشر أضرب عن شرب الماء، لمدة تعادل الزمن الذي تحمّل فيه الإمساك عن الأكل.

٥ ـ تتأكد أهمية هذه القيمة الحضارية في السنة، خاصة عند النظر إلى خطورة الكارثة البيئية التي باتت تهدد البشرية، وكل الكائنات في هذا العصر، بسبب التصرف اللاعقلاني في استعمال هذا العنصر الحيوي في الحياة.

ومن أجل الوقوف على أهمية الماء في الشريعة الإسلامية عموما، وفي السنة النبوية خاصة، وبيان جوانب هذه القيمة الحضارية في السنة، نستهل الفصل الثاني من هذا البحث -إن شاء الله تعالى- بمبحث نتكلم فيه عن الأهمية التي أولاها القرآن الكريم للماء، ثم نتكلم في المبحث الثاني منه عن القيمة الحضارية للماء في السنة النبوية الشريفة، ونتناول في المبحث الثالث، الكلام عن صفة الأواني التي كان النبي ﷺ يستعملها في الوضوء والغسل. ونتكلم في المبحث الرابع منه، عن المقادير التي كانت تكفيه ﷺ في الوضوء والغسل، وتتمثل القيمة العلمية لهذين المبحثين في كونهما يبرزان صورا عملية وتطبيقية تبيّن الجوانب الحضارية المتعلقة بأفعال رسول الله ﷺ في هذا الشأن. ثم نتكلم في المبحث الخامس عن حقيقة الاستبيان الذي أجريناه مع مجموعة من طلبة العلوم الشرعية، وعن نتائجه التي يتبين فيها الفرق بين سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام، وبين واقع الحال عند أغلبية أفراد الأمة اليوم، لقناعتنا بأن هذا الاستبيان يصور جانبا حيّا للواقع المعيش، مقارنة مع واقع الحال في عهده عليه الصلاة والسلام. وننتهي إلى الخاتمة التي نسجل فيها أهم ما وصلنا إليه من نتائج وملاحظات.

المبحث الأول: القيمة الحضارية للماء في القرآن الكريم[11].

لعل أهم مسألة نتكلم فيها فيما يتعلق بالقرآن الكريم، هي أن الله عز وجل، أنبأنا في ذلك الحوار الذي دار بينه جلت قدرته، وبين الملائكة، بأنه سيجعل في الأرض خليفة، هذا الخليفة، كما هو معروف، هو الإنسان، فقال عز من قائل: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا

---

١١ - نرى - والله أعلم - أن إدراج هذا المبحث في هذا الموضع من هذا البحث، مسألة مهمة؛ لما للقرآن الكريم من عناية بعنصر الماء، وتأكيده على نبذ الإسراف، وتحريم الفساد والإفساد بوجه عام، ثم تأتي السنة النبوية الشريفة، وهي المبينة له، لتفصيل ذلك في كثير من المواطن.

تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:٣٠)، وإن كانت التفاسير تكلمت في بعض توجيهات تفسير هذه الآية، بأن المقصود من قوله: «يفسد فيها»: أنهم قوم من الجن وجدوا على الأرض قبل خلق آدم، عاثوا فيها فسادا[١٢]، فإن الإنسان اليوم، أسهم بشكل فعّال في إفساد الكون. وإن كان الله عز وجل، قد أخبر الملائكة في حواره ذاك، بأن الإنسان مميز بما حباه به من علم، فقال: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة:٣١)، فإنه يفترض في هذا الإنسان، بل من الواجب عليه، أن لا يستغل علمه في هلاك نفسه، ولا هلاك غيره؛ لأن الله عز وجل نهاه عن ذلك وحرمه عليه، ولأنه مكلف بالاستخلاف في الأرض، ومن ثم فهو مكلف بتعميرها لا بتدميرها، كما أنه مأمور بالحفاظ على هذه الأمانة.

ومن جهة أخرى، فإن الوحي يخبرنا بأن هذا الإنسان، سيتسبب في الإفساد في الأرض، فقال الله عز وجل في فواتح سورة الروم: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (الروم: ٤٠).

فالله عز وجل خلق الإنسان في هذا الكون، وكلفه بوظيفة الخلافة فيه، وهذه تستلزم بعد عبودية الله عز وجل، تعمير الكون لا تخريبه، ولن يتحقق له ذلك إلا باتباع ما جاء في وحي ربنا: في القرآن والسنة؛ لأن الوحي هو الطريق الوحيد الذي يعلّمه كيف يحقق هذه الوظيفة، ومن أجل ذلك بعث الله الرسل لتبليغ هذه الهداية إلى الناس في كل جوانبها.

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: «بما كسبت أيدي الناس»: أي بأن النقص في الزروع والثمار بسبب المعاصي. وقال أبو العالية: من عصى الله في الأرض فقد أفسد في الأرض؛ لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة، ولهذا جاء في الحديث: «لحدّ يقام في الأرض أحبّ إلى أهلها أن يمطروا أربعين صباحا»[١٣]

---

١٢ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١ / ١٠٦.

١٣ - رواه أحمد في المسند من طريق أبي هريرة، ٢ / ٣٦٢، والبيهقي في قتال أهل البغي، باب فضل الإمام العادل، ٨ / ١٦٢.

والسبب في هذا، أن الحدود إذا أقيمت انكفّ الناس أو أكثرهم أو كثير منهم عن تعاطي المحرمات. وإذا تركت المعاصي كان سببا في حصول البركات من السماء والأرض[١٤].

أي أن أكثر الناس، إلى زمن ابن كثير، لم يكونوا يتصورون كيفية إفساد الإنسان على الأرض بالصورة التي نشهدها نحن اليوم؛ فمن كان منهم آنذاك يتخيل أنه سيأتي يوم على الإنسان تصل فيه درجة إفساده في الأرض إلى غاية ثقب طبقة الأوزون التي تحميه في الأجواء العليا؟ ومن كان يتصور أنه سيأتيه يوم يلوث فيه البحار والأجواء...الخ؟ فاقتصروا في تفاسيرهم على أن الإفساد المذكور، سببه ما يقترفه الإنسان من معاصي و ذنوب، يكون من عقوبتها الدنيوية، انقطاع المطر ونزول القحط.

وإذا كان ارتكابه للمعاصي والآثام بالشّكل المعهود آنذاك، يعاقب عليه بالحرمان من نعمة القطر، فإن أوجه الفساد الذي يحدثه الإنسان اليوم على هذه المعمورة، فاق جميع أشكال المعاصي والآثام التي يمكن تصورها، والذي نجمت عنه اليوم أزمة الماء بوجهيها: انقطاع القطر في مناطق من الكرة الأرضية، وندرته في مناطق أخرى؛ ومن أجل ذلك، خصصنا هذا المبحث للكلام عن أمرين هامين في القرآن الكريم:

- أما الأول، فهو نهيه عن الفساد والإفساد، وسبق الكلام عنه.
- وأما الثاني، فيتمثل في نهيه عز وجل عن التبذير والإسراف في كثير من آيات القرآن منها:
- قوله عز من قائل: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ (الإسراء: ٢٦).
- وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ (الإسراء: ٢٧).

١٤- تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٥٧٧

- وقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (النساء: ٦).

كما بين القرآن الكريم في كثير من آياته، أهمية الماء ودوره في الخلق، وأهميته بالنسبة لكل الكائنات، ومصادره... الخ. و يكفي في ذلك القول: إن عبارة «الماء» وما يرادفها، ذكرت في محكم التنزيل أكثر من ثلاثمائة مرة، من ذلك:

- قوله سبحانه تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنبياء: ٣٠).
- وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (النور: ٤٥).
- وقوله عز وجل: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:٢٢).

وننهي هذا المبحث بالقول: إن القيمة الحضارية للماء في القرآن الكريم، تتجلى في عدة جوانب، نذكر منها: كلام القرآن الكريم عن دور الماء في الخلق، وكلامه عن مصادر المياه، وكلامه عن حاجة كل الكائنات الحية إلى الماء، وتحريم القرآن الكريم لظواهر الفساد، ونبذه لمظاهر الإسراف والتبذير، وهذه الجوانب وغيرها مما يتعلق بالماء في القرآن الكريم، ترتبط بشكل مباشر بما سيأتي من كلام عن الماء في السنة النبوية الشريفة، المبينة والمفصلة للقرآن، بل فإنها تعدّ من بين أهم القيم الحضارية التي ورد ذكرها في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة.

بعد تمعننا في المرويات المتعلقة بالماء في كتب السنة التي اطلعنا عليها، خلصنا

إلى أن القيمة الحضارية لترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة، تكمن في عدة جوانب منها:

أولا: توسع السنة النبوية في الاعتناء بالماء.

لا يختلف دور السنة النبوية الشريفة في حثها على المحافظة على الماء - العنصر الأساس في الحياة- عمّا جاء ذكره في القرآن الكريم، وباعتبارها مبينة ومفصلة له، فقد اعتنت بالبيان والتفصيل في هذا الشأن:

فبالنظر إلى الأهمية القصوى لهذا العنصر الحيوي، لاحظنا أن أغلب كتب السنة، أولته عناية خاصة؛ حيث خصصت المقدمات من هذه الكتب للكلام عن المرويات المتعلقة بالماء، عادة ما تكون بعنوان:«كتاب المياه والطهارات»، أو يدرجون الكلام عليه في مقدمة «كتاب الطهارة»؛ وفي هذه المواضع وغيرها، يورد أئمة الحديث المرويات المتعلقة باستعمال الماء في الاستنجاء، واستعماله في الوضوء والغسل، ويوردون الأحاديث المتعلقة بطهارة المياه، والمتعلقة بأحوال نجاستها، والمتعلقة بالمقادير التي ينجس بها الماء، والأحاديث المتعلقة بأحكام استعماله في الوضوء والغسل، والمرويات المتعلقة بحكم ماء البحار والآبار والبرك وغيرها، والمرويات الخاصة بالمقادير الكافية من الماء في الوضوء وفي الغسل، والمرويات المتعلقة بالنهي عن تلويث الماء (كالنهي عن البول في الماء الراكد، والنهي عن البول في المستحم، والنهي عن التنفس في ماء الشرب، والنهي عن غمس الأيدي في الماء عند الاستيقاظ من النوم مباشرة)، والمرويات المتعلقة بالنهي عن الإسراف في استعمال الماء، والمرويات الخاصة بصلاة الاستسقاء، والمرويات المتعلقة ببركة ما كان يستعمله الرسول ﷺ من كمية قليلة في الوضوء تكفيه وجماعة من أصحابه رضي الله عنهم[١٥]، والمرويات الخاصة

١٥- روى الإمام مسلم في الفضائل، باب معجزات النبي ﷺ ، مجموعة من المرويات منها ما رواه أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ دعا بماء، فأتي بقدح رحراح ، فجعل القوم يتوضئون، فحزّرت ما بين الستين إلى الثمانين. قال: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه"، ص٨٩٧-٨٩٨، ورواه الإمام أحمد في المسند،٣/ ١٧٥.

بفضل صدقة الماء، والمرويات المتعلقة بالأواني التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعملها في الوضوء وفي الغسل، وفي الشرب ، والمرويات المتعلقة بعلاقة الماء ببعض الجوانب الطبية...الخ.

إن ديننا الإسلامي الحنيف، علمنا أن الإنسان لا يكون مسلما حكما إلا بعد النطق بالشهادتين، فإذا نطق لسانه بهما، لزمه القيام بفرائضه ليكون مسلما حقا، وعلى رأسها بعد الشهادتين، فريضة إقامة الصلاة، وهذه لا تصح إلا بالطهارة، والطهارة تستلزم حضور الماء؛ حيث يعتبر العنصر الأصيل فيها. ومن ثم، تظهر لنا العلاقة الوطيدة بين الماء وبين الأبعاد العقدية لشريعة الإسلام؛ من حيث ضرورته القصوى في العبادة، وهي من أهم عناصر الاستخلاف في هذا الكون، وعلاقته بالتعمير، وهو الركيزة الثانية لتحقيق الاستخلاف؛ وذلك بوجوب المحافظة على هذه المادة الضرورية في حياة الكائنات الحية، مصداقا لقوله عز وجل:﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنبياء: ٣٠).

وجاء في حديث يرويه جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:" مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الوضوء"[١٦]، وعن علي كرم الله وجهه، أن النبي ﷺ قال:« مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم»[١٧] والمعلوم في الإسلام ، أن الأصل في الوضوء هو حضور الماء.

وفي حديث يرويه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، أنه قال:« لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول»[١٨]، والطهور: بضم الطاء، لا يتم إلا بالماء في الأصل.

١٦- رواه الترمذي في الطهارة، باب فضل الطهور، ١ / ١٠. ورواه أحمد في المسند، ٣/ ٣٤٠ والعقيلي في الضعفاء الكبير، ٢ / ١٣٧، كلهم من طريق سليمان بن قرم الضبي، وهو ضعيف، عن أبي يحيى القتّات عن مجاهد عن جابر، بلفظ:«مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الطهور» عند أحمد والعقيلي.

١٧ - رواه الترمذي في الطهارة، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور، وقال الإمام الترمذي:" هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن"، ١ / ٩. وأبو داود في الطهارة، باب فرض الوضوء، ١ / ٥٦.

١٨-رواه مسلم في الطهارة، باب وجوب الطهارة، ص١٠٦. وأبو داود في الطهارة، باب فرض الوضوء، ١ / ٥٥ والترمذي في الطهارة، باب فضل الطهور، ١ / ٥.

ممّا سبق، يتضح أن السنة النبوية الشريفة لم تول أهمية للماء في أبواب الطهارة فحسب، بل وردت في كتب السنة مرويات تتعلق بأهمية هذه المادة، في مختلف الاستعمالات الضرورية في الحياة؛ كالتنظيف، والشرب، والمساقاة، والجنائز، والطب، والاستسقاء، والصدقة...الخ. والكلام على هذه المسألة بكل جوانبه وبكل تفصيلاته، مبسوط في كتب السنة، و شروحها، وفي كتب الفقه، وغيرها. ونحن لا نهدف من هذا البحث، إلى استيعاب هذه المرويات، وإنما هدفنا هو التأكيد على أنّ ترشيد استهلاك الماء، يعدّ من أبرز القيم الحضارية والإنسانية التي أولتها السنة عناية فائقة بشكل لم يذكر مثله في أي تشريع بشري من قبل ومن بعد. وهذا لعمري، يمثل وحده أهم الصور الحية للقيمة الحضارية للماء في السنة النبوية الشريفة.

ثانيا: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة بدعوتها إلى الاقتصاد فيه.

اعتنت السنة النبوية الشريفة فيما يختص بالماء كعنصر أساس في الحياة، بجانب هام يتعلق بترشيد استهلاك الماء، والدعوة إلى الاقتصاد فيه، و عدم تبذيره في مصارف لا تنفع ، هذه العناية التي لم تتفطن البشرية إلى خطورتها إلا في القرن الأخير تقريبا، خاصة عندما بدأ الإنسان يعيث فسادا في الكون ، بإحداثه الثقب المعروف في طبقة الأوزون، الأمر الذي أفضى إلى اختلال في التوازن الكوني؛ -حيث سجل علماء المناخ والأرصاد الجوي، تناقصا في سقوط الأمطار في كثير من مناطق الكرة الأرضية، مما أدى إلى انتشار ظاهرة الجفاف في هذه المناطق، وما نتج عنه من هلاك للنسل والحرث...الخ؛ ومن جهة أخرى، فقد شهد العالم في هذا القرن، حدوث فيضانات تسببت في هلاك النسل والحرث، وفي خسائر مالية تعد بملايير الدولارات؛ ومن أجل البحث عن حلول لهذه الأزمة، عقدت المؤتمرات، والندوات المحلية والإقليمية، والدولية، وألفت الكتب، ونشرت المقالات، وصورت الأشرطة بمختلف أشكالها، وأنفقت الأموال...الخ، للإنذار بخطورة هذا الوضع ، والدعوة إلى وجوب الاقتصاد في

استهلاك المياه، خاصة الصالحة للشرب منها، والعمل على حسن التسيير في استعمالها في مختلف ميادين الحياة، ووجوب العمل على تطهيرها وعدم تلويثها...الخ. فأنشئت الجمعيات العامة والخاصة، للعمل على تحسيس العباد بخطورة هذا الأمر، والدعوة إلى تكثيف الجهود للعمل على التقليل من تبذير المياه، وحسن التصرف فيها بحسن استهلاكها...الخ، فبات هذا الأمر اليوم فرض عين؛ مسؤول عنه الكبير والصغير، الذكر والأنثى، الغني والفقير، العام والخاص، الحضري والريفي...الخ.

ولعل من أصدق الشواهد العملية الدالة على أن السنة النبوية الشريفة هي السباقة في الدعوة إلى ضرورة الاقتصاد في استهلاك الماء، تتمثل في تلك المقادير التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي بها ، في وضوئه، وغسله، وشربه...الخ. واكتفاؤه في ذلك بكميات معلومة، ذكرتها كتب الرواية، وكان بوسعه ـ وهو النبي المرسل ـ الزيادة على ذلك. ومن أجل ذلك، خصصنا مبحثين في هذا البحث، للكلام عن هذه القضية، ليتضح بشكل عملي وحضاري، من فعله ﷺ، عناية السنة بهذه القضية، والتي تمثل بدورها صورة حية للقيمة الحضارية لاستهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة.

ولم تقتصر الدعوة إلى الاقتصاد في استهلاك الماء، على الوضوء والغسل فحسب، بل توسعت لتشمل أيضا تطهير اللباس والمكان، حيث لا مجال لاستعمال الماء إلا للضرورة وبقدر الحاجة. فعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: كنت ألقى من المذي شدة وعناء، فكنت أكثر منه الغسل، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، وسألته عنه فقال:" إنما يجزئك من ذلك الوضوء" فقلت: يا رسول الله، كيف بما يصيب ثوبي منه؟ قال:« يكفيك أن تأخذ كفّا من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى أنه أصاب منه»[19]. وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، قالت:

---

١٩ - رواه الترمذي في الطهارة، باب ما جاء في المذي يصيب الثوب ،وقال:س هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلاّ من حديث محمد بن إسحاق في المذي في مثل هذا، ١ / ١٩٧-١٩٨.

سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدّم من الحيضة كيف تصنع ؟ فقال:« إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة، فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصلي فيه»[٢٠].

ثالثا: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة بدعوتها إلى عدم الإسراف فيه.

إن الديناميكية العلمية، التي تشهدها الساحة العالمية، بسبب خطورة أزمة الماء، وتزايد اهتمام أطراف المجتمع المدني بهذه الأزمة، ودعوتهم إلى تكثيف الجهود لإيجاد حلول وآليات علمية وعملية للتحكم في هذه الوضعية، يحفزنا بل يدفعنا في هذا البحث، إلى التأكيد على أن السنة النبوية الشريفة، قد نهت، عن الإسراف في استعمال الماء منذ ما يزيد على أربعة عشر قرنا.

روى ابن ماجه من طريق عبد الله بن عمرو أن الرسول ﷺ، مرّ بسعد رضي الله عنه، وهو يتوضأ فقال:« ما هذا السّرف؟ فقال: أفي الوضوء سرف؟ قال عليه الصلاة والسلام:« نعم، وإن كنت على نهر جار»[٢١].

بل إن من معجزاته ﷺ، أنه تنبأ بما سيكون من أمر هذه الأمة مستقبلا، من تبذير للمياه وتعدٍّ في استغلالها، وفي هذا الباب، روى أبو داود من طريق عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، أنه سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. فقال: يا بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:« إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»[٢٢].

وروى الإمام الترمذي من طريق أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:« إن

٢٠- رواه البخاري في الحيض، باب غسل دم الحيض، ١ / ٤١٠. وفي الوضوء، باب غسل الدم، ١ / ٣٣٠

٢١ -السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في قصد الوضوء وكراهية التعدي عليه، ١ / ١٤٦. ورواه أحمد في المسند،٢ / ٢٢١.

٢٢ - السنن، كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء ١ / ٦٤.

للوضوء شيطانا يقال له الولهان، فاتقوا وسواس الماء.»[٢٣] ففي الرواية توضيح لما سيقوم به هذا الشيطان من وسوسة للإنسان عند الوضوء، فيسرف في صب الماء المرة تلو الأخرى[٢٤].

ولحرص أئمة الحديث والفقه على استنباط الأحكام من هذه الأبواب، ومن ثم بيانهم أهمية هذه المسألة، قالوا بكراهية الإسراف في استعمال الماء، قال الإمام البخاري في ترجمته في أول كتاب الوضوء:«... وكره أهل العلم الإسراف في الماء، وأن لا يجاوزوا فعل النبي ﷺ»[٢٥]، وقال الإمام الترمذي في ترجمته لهذا الباب:« باب كراهية الإسراف في الوضوء بالماء»[٢٦]، وقال الإمام ابن ماجه في ترجمته:« باب ما جاء في قصد الوضوء، وكراهية التعدي فيه»[٢٧].

رابعا: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة بسنّها آليات فعّالة للحفاظ على عنصر الماء الصالح للشرب.

أوجدت السنة النبوية الشريفة، تدابير مثالية ، وآليات فعّالة للحفاظ على المياه الصالحة للشرب، حيث لا مجال لاستعمالها إلا بقدر الحاجة ووفق ما تستلزمه الضرورة، من ذلك:

أ ـ ماء البحر:

تقالّ بعض صحابة رسول الله ﷺ وهم ركوب البحر ـ كمية الماء الصالحة للشرب التي معهم، أيشربونها؟ أم يتوضئون منها؟ فلما ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، أجاز لهم استعمال ماء البحر في الوضوء، بل أحلّ لهم أكل ميتته أيضا

---

٢٣ - الجامع ، كتاب الطهارة، باب كراهية الإسراف في الوضوء بالماء، ١ / ٨٤-٨٥.

٢٤ - والولهان: مصدر من وله، يوله، ولهان: وهو ذهاب العقل والتمييز من شدة الوجد وغاية العشق، سمي بها لأن شيطان الوضوء، إما لشدة حرصه على طلب الوسوسة في مهواة الحيرة، حتى يرى صاحبه الحيران ذاهب العقل، لا يدري كيف يلعب به الشيطان، ولم يعلم هل وصل الماء إلى العضو أم لا، وكم مرة غسله. تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، المباركفوري، ١ / ١٥٦، وحكم الإمام الترمذي على هذه الرواة بالغرابة، مرجحا وقفه على الحسن، الجامع ، ١ / ٨٤-٨٥.٢٥ - الجامع الصحيح مع الفتح، ١ / ٢٣٢.

٢٦ - الجامع ، ١ / ٨٤.

٢٧- السنن، ١ / ١٤٦

فقال:«هو الطّهور ماؤه الحل ميتته»[٢٨]. فكان بذلك فضل السبق للسنة النبوية الشريفة في سن هذه الآلية منذ ما يزيد على أربعة عشر قرنا، وهاهم الخبراء في هذا القرن يتفطنون لهذه الآلية ، وينادون بوجوب تحلية مياه البحار، واستغلالها في شتى الميادين الحياتية، كالزراعة، والصناعة، والري وغير ذلك. أفلا يعدّ ما جاء في السنة من أمثل القيم الحضارية لاستهلاك هذه المادة؟

ب ـ التيمم:

عند تعذر إمكانية استعمال الماء في الوضوء، والغسل، بسبب ندرته أو قلته، فإن السنة النبوية الشريفة شرّعت استبداله بالتيمم. فعن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش، انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء»« فأنزل الله آية التيمم فتيمموا» الحديث »[٢٩]

ج ـ الاستجمار:

إذا تعذرت إمكانية استعمال الماء عند الاستنجاء، لندرته أو قلته، فإن السنة النبوية الشريفة أوجدت بديلا فعالا عنه، يكمن في تعويضه باستعمال الحجارة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: اتبعت النبي ﷺ، وخرج لحاجته، فكان لا يلتفت، فدنوت منه فقال:" أبغني أحجارا أستنفض بها ـ أو نحوه ـ ولا تأتني بعظم ولا روث... الحديث »[٣٠].

خامسا: ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة بنهيها عن تلويثه.

يعد تلويث المياه، الصالحة للشرب خاصة، سلوكا لا حضاريا؛ حيث تسبب

---

٢٨ – طرف من حديث رواه الترمذي في الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر، وصححه، ١ / ١٠٠-١٠١، وقال البخاري:" هو حديث صحيح"، فيما نقله عنه الترمذي في العلل الكبير، ص٤١.

٢٩– رواه مسلم في الحيض، باب التيمم، ص١٤٥، والبخاري في التيمم، باب قوله تعالى:" فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا"، ١ / ٤٣١.

٣٠– رواه البخاري في الوضوء، باب الاستنجاء بالحجارة، ١ / ٢٥٥

رمي الإنسان تلك النفايات السامة، والأوساخ، والقاذورات المختلفة، في مجاري المياه العذبة، في ظهور تلوث بيئي خطير لم تشهد له البشرية مثيلا من قبل؛ إن تلوث مياه البحار والمحيطات ، والأنهار، والآبار، وغيرها، أودى بحياة ملايين من الكائنات الحية، أضف إليه ما تسبب فيه ثقب الأوزون من كوارث بيئية وخيمة، ومن ثم انتشار أمراض فتاكة. الأمر الذي دفع الهيئات العالمية، والإقليمية، والمحلية، إلى التجنّد من أجل القضاء على هذه الظاهرة، أو التقليل منها، وذلك بتحسيس البشرية بخطورة هذه الكارثة، وتكثيف الجهود للقضاء عليها، والعمل على المحافظة على نقاء المياه وعدم تلويثها.

وإذا كانت هذه السلوكات اللاحضارية والسلبية، قد أفضت إلى هلاك الحرث والنسل، فيما تسجله الإحصائيات العلمية في القرنين الأخيرين خاصة، فإن السنة النبوية الشريفة، قد نهت عن تلويث المياه منذ ما يزيد على أربعة عشر قرنا. فعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ:« أنه نهى أن يبال في الماء الراكد»[٣١].وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:« لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه»[٣٢]. وعن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:« اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل»[٣٣]

المبحث الثالث: نوع الأواني التي كان النبي ﷺ يستعملها في الوضوء والغسل.

إن الكلام عن نوع الأواني التي كان رسول الله ﷺيستعملها في الوضوء والغسل، يدل على مقدار الماء الذي كان يكفيه صلى الله عليه وسلم فيهما، كما

٣١- رواه مسلم في الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، ص ١٢٢,٣١

٣٢- رواه مسلم، ص١٢٢، والبخاري في الوضوء، باب البول في الماء الدائم، ١ / ٣٤٦,٣٢

٣٣ - رواه أحمد في المسند، ١ / ٢٩٩، وأبو داود في الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها، ١ / ٤٧، والحاكم في الطهارة، باب اتقوا الملاعن الثلاث، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما انفرد مسلم بحديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة "اتقوا اللاعنين قالوا: وما اللاعنان؟ قال: الذي يتخلى في الطريق"، ١ / ١٦٧. والحديث رواه مسلم في الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال، ص ١١٧.

يبين حرصه عليه الصلاة والسلام على الاقتصاد في الماء، وعدم الإسراف في صبه، مما يبرز أحد أوجه القيمة الحضارية لترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة، من ذلك:

ما رواه الإمام البخاري من طريق عبد الله بن منير، سمع عبد الله بن بكر قال: حدثنا حميد عن أنس قال: حضرت الصلاة، فقام من كان قريب الدار إلى أهله، وبقي قوم، فأوتي رسول الله ﷺ بمخضب من حجارة فيه ماء، فصغر المخضب أن يبسط فيه كفه، فتوضأ القوم كلهم، فقلنا: كم كنتم؟ قال: ثمانين وزيادة»[٣٤].

وروى الإمام مسلم من طريق عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ:« كان يغتسل من إناء، هو الفرق، من الجنابة». ومن طريقها أيضا قالت:« كان رسول الله ﷺ يغتسل في القدح، وهو الفرق، وكنت أغتسل أنا وهو في الإناء الواحد»[٣٥].

وروى الإمام البخاري من طريق عروة عن عائشة قالت:« كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد، من قدح يقال له الفرق »[٣٦].

وروى الإمام النسائي من طريق شعبة عن عبد الله بن جابر قال: سمعت أنس بن مالك يقول:« كان رسول الله ﷺ يتوضأ بمكّوك، ويغتسل بخمسة مكاكي»[٣٧].

وروى الإمام أبي داود من طريق عروة عن عائشة قالت:« كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تور من شبه[٣٨].

---

٣٤ - الجامع الصحيح، كتاب الوضوء،باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة، ١ / ٣٠١.

٣٥- صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد، ص ١٣٢.

٣٦- الجامع الصحيح، كتاب الغسل، باب غسل الرجل مع امرأته، ١ / ٣٦٣، ورواه النسائي في الطهارة، باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة، ١ / ٤٩، وفيه زيادة قولها : "من الجنابة".

٣٧ - السنن، كتاب الطهارة، باب وضوء الرجال والنساء، والقدر الذي يكفي الرجل للوضوء، ١ / ١٢٥، ورواه البيهقي في الطهارة، باب لا وقت فيما يتطهر به المتوضئ والمغتسل، ١ / ١٩٤، وأحمد في المسند، ٣ / ٢٥٩ و ٢٨٢.

٣٨- السنن، كتاب الطهارة، باب الوضوء في آنية الصفر، ١ / ٦٤ .

- **والمخضب**: بكسر الميم، وسكون الخاء: شبه الإجّانة، يغسل فيه الثياب، وقد يطلق على الإناء صغيرا كان أم كبيرا[٣٩].
- **والفرق**: بفتح الفاء وكسرها: مكيال ضخم لأهل المدينة معروف[٤٠].
- **القدح**: بفتح الدال، جاء في فتح الباري أن الفرق والقدح بمعنى واحد: وهي من الآنية التي للشرب، وأكثر ما يكون القدح من الخشب مع ضيق فمه [٤١].
- **والمكوك**: طاس يشرب فيه، أعلاه ضيق ووسطه واسع [٤٢].
- **والتور**: بفتح التاء وسكون الواو، من الأواني المعروفة، عند العرب، كانت تشرب فيه وهو إناء من صفر أو حجارة كالإجّانة [٤٣].

فهذه بعض أنواع الأواني التي كان النبي ﷺ يستعملها في الوضوء والغسل، وهي مصنوعة من الحجارة والخشب والنحاس، وغيرها ولعله من أجل ذلك، ترجم الإمام البخاري لهذا الباب قال:« باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة».

المبحث الرابع: مقدار الماء الكافي في الوضوء والغسل في السنة النبوية.

إن الكلام عن قدر الماء الذي كان يكفي النبي ﷺ في الوضوء والغسل، يستلزم منا ذكر روايات أخرى غير التي جاءت في المبحث السابق، ثم الاستعانة في شرحها بما ورد في "لسان العرب" لابن منظور، وما ذكره الحافظ في« فتح الباري». كما أن الكلام عن هذه المسألة سيفيدنا في تحقيق ثلاثة أهداف رئيسة:

أحدها: الوقوف على قدر الماء الكافي للوضوء والغسل في السنة، والذي لا يعرفه كثير من الخاصة فضلا عن العامة.

والثاني: الاستعانة بهذا المبحث في المبحث الموالي، عند إجراء الموازنة بين فعل

٣٩- لسان العرب، ابن منظور، ٢ / ١١٨٠.وانظر: فتح الباري، ابن حجر، ١ / ٣٠١

٤٠- لسان العرب، ٥ / ٣٤٠١

٤١- لسان العرب، ٥ / ٣٥٤١ ، وفتح الباري، ١ / ٣٠١

٤٢- لسان العرب، ٦ / ٤٢٤٩.

٤٣- المصدر نفسه، ١ / ٤٥٥ .

النبي ﷺ، وما أحدثه الناس في الواقع اليوم.

والثالث: الوقوف على صورة عملية تبين القيمة الحضارية لترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة.

أولا: ذكر المرويات.

روى الإمام البخاري من طريق عمرو بن يحيى عن أبيه قال: كان عمي يكثر من الوضوء، قال لعبد الله بن زيد: أخبرني كيف رأيت النبي ﷺ يتوضأ؟ فدعا بتور من ماء، فكفأ على يديه فغسلهما ثلاث مرار، ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة، ثم أدخل يده فاغترف بها فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين، ثم أخذ بيده ماء فمسح رأسه، فأدبر به وأقبل، ثم غسل رجليه، فقال: « هكذا رأيت النبي ﷺ يتوضأ»[٤٤].

وروى من طريق ابن جبير عن أنس قال: « كان النبي ﷺ كان يغسل - بالصّاع إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد»[٤٥].

وروى من طريق أبي سلمة قال: «دخلت أنا وأخو عائشة على عائشة فسألها أخوها عن غسل النبي ﷺ، فدعت بإناء نحو من صاع، فاغتسلت وأفاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب»[٤٦].

وروى الإمام مسلم من طريق حفصة بنت عبد الرحمان بن أبي بكر أن عائشة أخبرتها « أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ في إناء واحد، يسع ثلاثة أمداد، أو قريبا من ذلك»[٤٧].

وروى من طريق شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال: سمعت أنسا يقول: « كان رسول الله ﷺ، يغتسل بخمس مكاكيك ويتوضأ بمكوك»[٤٨].

٤٤- الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب الوضوء من التور، ١ / ٤٤,٣٠٣

٤٥- الجامع الصحيح مع الفتح، ١ / ٤٥,٣٠٤

٤٦- المصدر نفسه، ١ / ٤٦,٣٦٤

٤٧- كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، ص ٤٧,١٣٣

٤٨- المصدر نفسه، ص ٤٨,١٣٤

وروى من طريق مسعر عن ابن جبر عن أنس قال: « كان النبيﷺ يتوضأ بمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد»[٤٩].

وروى من طريق أبي ريحانة عن سفينة قال: « كان رسول الله ﷺ يغسّله الصاع من الماء من الجنابة، ويوضئه المد»[٥٠].

وروى أبو داود من طريق صفية بنت شيبة عن عائشة: « أن النبي ﷺ كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد»[٥١].

وروى من طريق عباد بن تميم عن جدته، وهي أم عمارة: « أن النبي ﷺ توضأ، فأوتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد»[٥٢].

وروى من طريق عبد الله بن جبر عن أنس قال: « كان النبي ﷺ يتوضأ بإناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع »[٥٣].

قال أبو داود: ورواه شعبة قال: حدثني عبد الله بن عبد الله بن جبر، سمعت أنسا إلاّ أنه قال: «يتوضأ بمكوك، ولم يذكر رطلين.

وقال أبو داود: وسمعت أحمد بن حنبل يقول: «الصاع: خمسة أرطال، وهو صاع ابن أبي ذئب وهو صاع النبي ﷺ»[٥٤].

ثانيا: شرح هذه المقادير:

الصّاع: جاء في "لسان العرب" لابن منظور، أن الصاع يختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد؛

٤٩- المصدر نفسه.٤٩

٥٠- المصدر نفسه.٥٠

٥١- السنن، كتاب الطهارة، باب ما يجزئ من الماء في الوضوء، ١ / ٦٣، ورواه أحمد في المسند، ٦ / ١٢١ و ١٣٣، والبيهقي في الطهارة، باب لا وقت فيما يتطهر به المتوضئ والمغتسل، ١ / ١٩٤-١٩٥.

٥٢- المصدر نفسه.٥٢

٥٣- المصدر نفسه، ورواه الدارقطني في الطهارة، باب ما يستحب للمتوضئ والمغتسل أن يستعمله من الماء، من طريق موسى بن نصر، و قال الدارقطني:« تفرد به موسى بن نصر، وهو ضعيف»، ١ / ٩٤. ولم يروه أبو داود من طريقه.

٥٤- المصدر نفسه.٥٤

- فعند أهل الحجاز والشافعي، فإنه يساوي رطلا وثلثا رطل.
- ويساوي رطلين عند أهل العراق وأبى حنيفة.
- وعند أهل المدينة يسع أربعة أمداد.
- وعند بعضهم، يسع خمسة أرطال[٥٥]، وهو ما فسر به الإمام أحمد بن حنبل مقدار الصاع في رواية أبي داود[٥٦].

المد: ضرب من المكاييل، قدره ربع صاع، وهو قدر مد النبي ﷺ[٥٧].

المكوك: طاس يشرب فيه، يسع صاعا ونصف[٥٨].

والفرق: مكيال يسع اثني عشر مدا وثلاثة آصع عند أهل الحجاز، وقيل خمسة أقساط، والقسط: نصف صاع، وقيل الفرق: أربعة أرباع، وقيل: ستة عشر رطلا[٥٩].

وقال الحافظ ابن حجر: "الصاع: إناء يسع خمسة أرطال وثلثا بالبغدادي، وقال بعض الحنفية ثمانية"[٦٠].

وقال في تفسير قوله: (إلى خمسة أمداد): أي كان ربما اقتصر على الصاع وهو أربعة أمداد، وربما زاد عليها إلى خمسة [...] وقد روى مسلم من حديث عائشة، رضي الله عنها، أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناء واحد هو الفرق[٦١]، قال ابن عيينة والشافعي وغيرهما: هو ثلاثة آصع، وروى مسلم أيضا من حديثها أنه ﷺ كان يغتسل من إناء يسع ثلاثة أمداد"[٦٢]. ثم قال معقبا: "فهذا يدل على اختلاف الحال في ذلك بقدر الحاجة [...] وهذا إذا لم تدع الحاجة إلى الزيادة، وهو أيضا في حق من يكون خلقه معتدلا"[٦٣].

٥٥- لسان العرب، ٤ / ٢٥٢٦ و ٦ / ٤١٥٨-٤١٥٩
٥٦- السنن، ١ / ٦٣
٥٧- المصدر نفسه، ٦ / ٤١٥٨-٤١٥٩,٥٧ ٥٨- المصدر نفسه، ٦ / ٤٢٤٩
٥٩- لسان العرب، ٥ / ٣٤٠١
٦٠- فتح الباري، ١ / ٣٠٥
٦١- سبق تخريجه عند مسلم٦١ .
٦٢- أي صاع ونصف، على اعتبار أن المد يساوي ربع صاع، الفتح، ١ / ٣٠٥ .
٦٣- المصدر نفسه ٦٣.

فلئن كان في هذه المسألة بعضٌ من النسبية في تحديد مقدار الصاع، باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد، فإن النبي ﷺ لم يتعد في وضوئه قدر المد أو أكثر بقليل، والمد: يسع ربع صاع، كما لم يتجاوز في أغلب الحالات أربعة أو خمسة آصع في الغسل بحسب الحاجة من غير إسراف. وإلى هذا أشار الإمام البخاري في أول كتاب الوضوء بقوله: "وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ"[٦٤].

وقد تقالّ بعض النّاس هذا المقدار في عهد الصحابة، فما بالنا بالعصر الذي نعيش فيه اليوم، وقد تطورت الوسائل، وصنعت الحنفيات، وسخّن الماء...الخ؟ روى الإمام البخاري من طريق أبي جعفر أنه كان عند جابر بن عبد الله هو وأبوه وعنده قوم، فسألوه عن الغسل فقال: "يكفيك صاع، فقال الرجل: ما يكفني صاع، فقال جابر: كان يكفي من هو أوفى منك شعرا وخيرا منك، ثم أمّنا في ثوب"[٦٥].

وفي رواية النسائي من طريق أبي إسحاق عن أبي جعفر قال:" تمارينا في الغسل من الجنابة، صاع من الماء، قلنا: ما يكفي صاع ولا صاعان. قال جابر:" قد كان يكفي من كان خيرا منكم وأكثر شعرا"[٦٦].

نستنتج من هذين الحديثين ثلاثة أمور هامة[٦٧]:

أحدها: توضيح ما كان عليه السلف من الاحتجاج بأفعال النبي ﷺ والانقياد إلى ذلك.

الثاني: جواز الرد بعنف على من يجاري بغير علم، إذا قصد الرّاد إيضاح الحق وتحذير السامعين من مثل ذلك.

الثالث: كراهية التنطع والإسراف في استعمال الماء، والتي تمثل إحدى الصور

٦٤- الجامع الصحيح مع الفتح، ١ / ٢٣٢

٦٥ - الجامع الصحيح مع الفتح، كتاب الغسل، باب الغسل بالصاع ونحوه،١ / ٣٦٥

٦٦- السنن ، كتاب الطهارة، باب ذكر القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء في الوضوء والغسل، ١ / ١٢٧.

٦٧ - انظر: فتح الباري، ١ / ٣٦٦ .

الحية للقيمة الحضارية للماء في السنة النبوية الشريفة.

فإذا كان هذا هو حال سنة النبي ﷺ، في استعمال الماء، والحث على المحافظة عليه، والاقتصاد في صبه، مع بيان المقادير ونوع الأواني التي كان عليه الصلاة والسلام يستعملها، فما هو وضع الأمة اليوم في استعمالها هذه المادة؟ وهل هي مقتدية في ذلك بسنة نبيها عليه الصلاة والسلام؟ أم أنها تعدت في استعماله؟

هذا ما سنقف عليه في الاستبيان الآتي، وهو نموذج بسيط، يكشف لنا عن إحدى زوايا استعمال العباد للماء في الوضوء والغسل.

المبحث الخامس: الاستبانة ونتائجها.

أولا: الاستبانة.

اقتصرت العينة التي أجريناها، على طلبة العلوم الشرعية، المنتسبين إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، إحدى ولايات الجزائر.

والدوافع التي جعلتنا نختار هذه الفئة هي:

١ ـ عدم افتقارهم إلى الوازع الديني الذي يحثهم على حسن التصرف في استعمال الماء.

٢ ـ اطلاع أغلبهم على بعض النصوص النبوية الواردة في النهي عن الإسراف في استعمال الماء عند الوضوء والغسل.

٣ ـ اطلاع أغلبهم ـ إن لم نقل كلهم ـ على النصوص النبوية الواردة في المقادير التي كان النبي ﷺ يستعملهما في الوضوء والغسل.

٤ ـ اعتقادنا بحسن تعاونهم معنا، واسجابتهم لطلبنا.

وزعنا عليهم في هذه الاستبانة، ورقة تحمل المعلومات الآتية:

أولا: فيما يتعلق بالوضوء.

١ ـ الوضوء باستعمال مد من الماء، أي ما يعادل اللتر منه.

أ ـ هل كفاك؟ أم كفاك وفضل؟ أم لم يكفك فزدت؟

الجواب:.....

ب ـ ما هو مقدار الكمية الفاضلة؟ الجواب.....

ج ـ ما هو مقدار الكمية التي زدتها؟ الجواب.....

د ـ أذكر الزمن الذي استغرقته في الوضوء. الجواب.....

٢ ـ الوضوء باستعمال الحنفية مفتوحة.

أ ـ طلبنا منهم وضع إناء تحت الحنفية، حتى لا يهدر، وكي يتمكنوا من تحديد قدره.

ب ـ بين مقدار الماء الذي كفاك للوضوء بهذه الطريقة؟ الجواب.....

ج ـ حدد الوقت الذي استغرقته هذه العملية؟ الجواب.....

د ـ حدد فيما لا يزيد على أربع عبارات، شعورك وأنت توازن بين العمليتين. الجواب.....

ثانيا: فيما يتعلق بالغسل

١ ـ الغسل بخمسة آصع: وهو ما يعادل في هذا العصر أربعة أو خمسة وعشرين مدا، على رأي من قدر الصاع بأربعة أو خمسة أمداد.

أ ـ هل كفاك هذا المقدار؟ الجواب:.....

ب ـ هل زدت عليه؟ الجواب:.....

ج ـ ما هو مقدار الكمية التي زدتها؟ الجواب:.....

د ـ هل زاد على حاجتك؟ الجواب:.....

هـ ما هي كمية الماء الفاضلة؟ الجواب:.....

و ـ ما هو قدر الوقت الكافي في هذه العملية؟

٢ ـ الغسل بماء الحنفية:

أ ـ طلبنا منهم وضع إناء، حتى لا يضيع الماء من جهة، ومن جهة ثانية يتمكنون من حساب كمية الماء المستعملة.

ب ـ ما هو مقدار الماء المستعمل؟ الجواب:.....

ج ـ ما هو مقدار الزمن المستغرق؟ الجواب.....

د ـ صف شعورك وأنت توازن بين العمليتين فيما لا يزيد على أربع عبارات. الجواب....

ثانيا: نتائج الاستبانة:

بالنسبة للوضوء بالإناء:

استجاب من الطلبة ٣٤ من بين حوالى ٥٠٠ طالب وطالبة، ولم يستجب في مسألة الغسل إلا ثلاث طالبات، واحتج البقية بتعسر ذلك عليهم، لأن الماء لا يصل إلى الحنفية إلا في أوقات محدودة، وبكميات محدودة ولذلك اكتفينا بتثبيت نتائج الوضوء دون الغسل، ورغم ذلك، فقد تبين لنا من الحالات الثلاث في الغسل، أن مقدار الماء المهدر باستعمال «المرشّ»، يصل إلى أكثر من خمسة أضعاف استعماله بالاستعانة بالإناء، هذا إذا كان الغسل من الجنابة، فما هي كمية الماء المهدر عند الغسل بغرض التنظيف، و باستعمال المرش؟

ومن هذه العينة ـ وإن كانت قليلة ـ نسجل الملاحظات الآتية:

١ - أن أكبر فئة (٦٢ ٪) من الذين يتوضئون بالإناء، استهلكوا ما بين ثلاثة أرباع اللتر إلى لتر واحد.

٢- ٢١ ٪ استعملوا أقل من ١/٢ اللتر.

٣- ١٣ ٪ استهلكوا ما بين ١/٢ و ٣/٤ اللتر.

٤- الذين استهلكوا أكثر من لتر قدرت نسبتهم بأقل من ٣ ٪.

بالنسبة للوضوء بالحنفية:

استجاب للطلب حوالي ٤١ فردا، وبعد تحليل الاستبانة، سجلنا الملاحظات الآتية:

١- ٦٣,٤ ٪ من العينة المستهدفة استهلكت ما بين لتر واحد إلى ثلاث لترات .

٢- ١٧ ٪ منهم، استهلكوا من ٣ إلى ٥ لترات.

٣- ٧,٣ ٪ منهم ، استهلكوا من ٥ إلى ١٠ لترات.

٤- ٩,٧ ٪ من أفراد العينة استهلكت، في وضوئها من ١٠ إلى ١٥ لترا .

٥- أما الذين استهلكوا أكثر من ١٥ لترا، فلا يمثلون إلاّ ٢,٤ ٪.

الاستنتاج:

١ ـ إن الوضوء بالحنفية استلزم استهلاك كمية من الماء أكبر بأضعاف من الكمية التي استعملت في الوضوء بالإناء.

٢ ـ إن مقدار الزمن الذي استغرقه الوضوء بالحنفية، كان في حالات كثيرة أكثر من الوقت الذي استلزمه الوضوء بالإناء، وهذا يعكس صورة حية لمسألة الاستمتاع بماء الحنفية، خاصة إذا كان مُسَخَّناً في فصل الشتاء، كما يعكس عدم الشعور والمسؤولية بخطورة التبذير في هذه المادة (انظر الجدول).

مثال: ١٤,٢ ٪ من العينة، الذين استعملوا الحنفية في وضوئهم، هدروا ما بين ١٠٠ - ٢٠٠ ٪ مقارنة بالوضوء باستعمال الإناء.

٣ ـ التأكيد على ضياع هذه الكميات الكبيرة من الماء هدرا.

خاتمة البحث:

لم تعرف البشرية ـ إلى غاية النصف الأول من القرن العشرين ـ ما يسمى « بأزمة المياه » التي نعيشها نحن، شهود هذا القرن؛ وذلك لقلة عدد السكان مقارنة بالانفجار السكاني الذي شهده القرن العشرون،الأمر الذي ساعد على زيادة الطلب لهذه المادة، ولأن حاجاتهم من الماء كانت بسيطة مقارنة مع ما تتطلبه حاجة الإنسان في هذا العصر.

كما لم يشهد العالم هذا الإفساد الذي أسهم فيه الإنسان بشكل كبير في إحداث ثقب الأوزون الذي كانت له نتائج وخيمة تهدد حياة كل الكائنات على وجه المعمورة.

هدر الماء بالنسبة المئوية في الوضوء

نسبة التبذير بالنسبة المئوية	النسبة المئوية من العينة
١٠٠-٢٠٠	١٤,٢
٢٠٠-٣٠٠	١٧,١
٣٠٠-٤٠٠	١٧,١
٤٠٠-٥٠٠	٥,٧
٥٠٠-٦٠٠	٨,٥
٦٠٠-٧٠٠	٥,٧
٧٠٠-٨٠٠	٥,٧
٨٠٠-٩٠٠	٢,٨
١٠٠٠-١١٠٠	٢,٨
١١٠٠-١٢٠٠	٥,٧
١٢٠٠-١٣٠٠	٢,٨
١٦٠٠-١٧٠٠	٢,٨

وبالنظر في شريعتنا الإسلامية، وجدنا في قرآن ربنا عز وعلا، وفي كلام نبينا ﷺ، علاجا ناجعا لهذه الأزمة من جذورها؛ وذلك بالعودة إلى الاقتداء بما جاء في سنة نبينا محمد ﷺ، في كل أمور حياتنا، وفي هذه المسألة بشكل خاص. وبعد الاطلاع في الفصل الأول من هذا البحث على العوامل الطبيعية والبشرية التي تسببت في أزمة المياه، ثم التركيز في الفصل الثاني منه على الأهمية التي أولتها السنة النبوية لهذه المادة، بتركيزنا خاصة على كيفية وضوئه وغسله صلى الله عليه وسلم، وهي مسألة تكفي وحدها لتوضيح ترشيد استهلاك الماء في السنة، وهي أعظم وأنبل قيمة حضارية في السنة النبوية الشريفة، ولعل من أهم النتائج التي يمكننا تسجيلها في نهاية هذا المقال هي:

١ ـ إن تظافر العناصر الطبيعية (تناقص الأمطار وارتفاع الحرارة) والعوامل البشرية (تزايد السكان عموما والحضر خصوصا)، أدى إلى ظهور أزمة المياه.

٢ ـ لعب الإنسان دورا فعالا في حدوث هذه الأزمة، بسبب استعماله غير العقلاني للماء، وتلويث موارده، بما يلقيه فيها من نفايات سامة.

٣ ـ للسنة النبوية فضل السبق في التنبؤ بحدوث هذه الأزمة، وفضل السبق في

ترشيد استهلاك الماء، وهذا يمثل جانبا حيا للقيمة الحضارية للماء في السنة النبوية الشريفة.

٤ ـ يعد ترشيد استهلاك الماء في السنة النبوية الشريفة من حيث: أهميته، والدعوة إلى الاقتصاد فيه، والدعوة إلى عدم تبذيره، من أبرز القيم الحضارية لهذا العنصر في السنة النبوية الشريفة.

٥ ـ يعد الوازع الديني، من أهم العوامل المساعدة على ترشيد استهلاك الماء.

٦ ـ ارتباط نزول المطر وعدمه بصلاح السلوك، ونبذ المعاصي، وإقامة حدود الله؛ لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة.

٧ ـ احتجاج السلف بأفعاله صلى الله عليه وسلم، وابتعادنا نحن اليوم عن هذا المنهج، الأمر الذي أفضى إلى تفاقم التدهور في مختلف ميادين حياتنا.

٨ ـ بيّنت نتائج الاستبانة، الذي استهدف عدداً قليلاً من الأفراد، مدى التعدّي في صب هذه المادة في العبادات، ناهيك عن بقية الاستعمالات في مجالات الحياة الأخرى.

٩ ـ بات الاقتصاد في هذه المادة فرض عين على كل أفراد المجتمع.

التوصيات: ننهي بحثنا هذا بالدعوة إلى:

١ ـ وجوب الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في أفعاله وأقواله فيما يتعلق باستعمال الماء.

٢ ـ نوصي باستعمال أوانٍ تساعد على عدم هدر الماء، أو استعمال ـ وفي المساجد على الخصوص ـ حنفيات تتحكم آليا في كمية الماء المصبوبة.

٣ ـ ندعو إلى تكثيف الجهود، من أجل التحسيس بخطورة هذه الأزمة، والعمل على ترشيد استهلاك الماء؛ بعدم الاعتداء في صبه، والنهي عن تبذيره وعدم تلويثه.

٤ ـ ندعو المجتمع المدني بكل فئاته وعلى كل المستويات إلى العمل على التقليل من حدة هذه الأزمة من حيث: التحسيس بخطورتها، والقيام بمبادرات فعالة للحد

من تبذير الماء (كتعليق الملصقات التوضيحية في المائضات، والمدارس، والمستشفيات، والنوادي، والمرافق السياحية، وغيرها)، وعقد الندوات، وإلقاء المحاضرات وتصوير الأشرطة السمعية... الخ.

٥ ـ ندعو الجهات التقنية المسؤولة إلى العمل على استعادة المياه المستعملة في المساجد خاصة، وفي مرافق أخرى برسكلتها، وإعادة استغلالها في ما ينفع الأمة؛ كالصناعة، والري وغيرها.

٦- ندعو المؤسسات الحكومية إلى تخصيص مبالغ مالية لإصلاح وتجديد شبكة المياه الصالحة للشرب.

هذا، وإن أصبنا فمن الله وحده، وإن أخطأنا فمن أنفسنا ومن الشيطان، نستعيذ بالله منه، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع.

- القرآن الكريم: برواية حفص.
- القرآن الكريم، تلاوة وتفسيرا بصوت الشيخ سعود الشريم. رقم ٦٥٩.

١- اتجاهات التغير في كمية الأمطار وأثرها على التصحر، مجلة الجمعية الجغرافية الليبية، محمد عبد الله لامه، العدد الثاني، ١٩٧٧، ص١١-٤٢.

٢- تحفة الأحوذي في شرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن المباركفوري [بيروت: دار الكتب العلمية].

٣ - تفسير القرآن العظيم، عماد الدين ابن كثير [الجزائر: دار ابن باديس، ط ٢، ١٩٩٨.

٤ - الجامع، محمد بن عيسى الترمذي [القاهرة: دار الحديث].

٥ - السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث [بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٦.

٦ - السنن، ابن ماجه القزويني [القاهرة: دار الكتاب المصري، وبيروت: دار الكتاب اللبناني].

٧ -السنن، علي بن عمر الدارقطني، [بيروت: عالم الكتب، ط ٤، ١٩٨٦.

٨- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، [بيروت: عالم الكتب، ط ١، ١٩٩٤.

٩-صحيح البخاري مع الفتح، محمد بن إسماعيل البخاري [بيروت: دار المعرفة].

١٠-صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري [بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠١.

١١-الضعفاء الكبير، أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي [بيروت: درا الكتب العلمية، ط ٢، ١٩٩٢.

١٢-فتح الباري في شرح صحيح البخاري، أحمد بن حجر العسقلاني [بيروت: دار المعرفة].

١٣- لسان العرب، ابن منظور [دار المعارف].
١٤-المسند، أحمد بن حنبل [دار الفكر].

المراجع باللغة الأجنبية:

1- ANSER, A .1998 . La pluviométrie en Algérie du nordÅ: Evolution et Variabilité, 1931-95, Thèse d'Etat, Université de Constantine, 260 p + annexe statistique.

2-DECHMI, N et autres. 2000. Contribution à l'analyse du régime pluviométrique sur le littoral algérien. In Sécheresse n1, vol, 11.

3-Encyclopédie. Mémo Larousse. Bologne. 1990

4-NOIN. D. 1999Å: Géographie de la population. Armand Colin. Paris. France.

5-TRABOULSI, M .1991. La variabilité des précipitations dans le désert Syrien. Méditerranée n4, pp 47-54.

ركائز الاستثمار والتنمية
في السُّنَّة النَّبويَّة

الباحث / عدنان محمد يوسف ربابعة

الأردن

المقدمـــة:

الحمد لله رب العزة العزيز العليم ، والصلاة والسلام على نبيه الصادق الأمين ، نشهد بأنه ﷺ قد بلّغ الرسالة فأحسن التبليغ، وأدى الأمانة فأحسن الأداء ونسلم على آله وصحبه ، وعلى من تبعهم ، واهتدى بهديهم الى يوم الدين .

أ – أهمية الدراسة :

تأتى هذه الدراسة في ظل أوضاع اقتصادية سيئة تشهدها البلدان الإسلامية وهي تتقصى أثر الاقتصاديات الغربية الغريبة عن ديننا الحنيف المتمثلة بالاقتصاد الرأسمالي بشكل أساسي والاشتراكي أحيانا ، فعالمنا الإسلامي يحصد مزيدا من الأزمات الاقتصادية المتعاقبة التي تعصف ببلدانه من مشرقها إلى مغربها ، وكل ذلك بسبب ابتعادها عن تطبيق الشريعة الإسلامية ، والتي تعد السنة النبوية مصدرها الثاني بعد القران الكريم ، فإذا أمعنا النظر فيها لوجدناها مليئة بالنصوص التي تعد ركائز أساسية في عمليتي الاستثمار والتنمية الاقتصادية ، وبعض هذه الركائز ما زال الفكر الاقتصادي التقليدي غافلا عنها ، بل وأحيانا عاجزا عن الوصول إليها بالرغم من طموحه إلى ذلك .

ب – مشكلة الدراسة:

لقد لجأت بلدان العالم الإسلامي في وقتنا الحاضر إلى تطبيق أفكار وسياسات ونماذج ونظريات واستراتيجيات غربية من أجل زيادة الاستثمار ومحاولة تحقيق التنمية، وهي في معظمها وإن أمكن الاستفادة من بعضها إلا أن تطبيقها بشكل كامل يتعارض مع مبادئ شريعتنا الإسلامية التي تحوي ما يغنينا عن سواها، ولكن ما هو مطلوب منا هو البحث وبذل جهد واضح وحثيث لكشف الكنوز في كتاب الله عز وجل وفي سنة نبيه المصطفى ﷺ والتي تعالج مشكلاتنا المعاصرة .

ج – الهدف من الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح دور السنة النبوية في زيادة الاستثمار

والإنتاج، وفي تحقيق التنمية الاقتصادية التي تطمح إليها جميع البلدان النامية ، ومن ضمنها البلدان الإسلامية، وإبراز أهم ركائزها في السنة النبوية المطهرة ليتسنى لبلدان العالم الإسلامي تطبيقها ، أو على الأقل الاستفادة منها .

د – منهج الدراسة :

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستنباطي الذي يوضح كيفية الاستدلال بنصوص السنة النبوية على دورها في زيادة الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية.

تمهيـــد :

حري بكل باحث أن يبدأ بتعريف ألفاظ عنوان البحث قبل البدء به ، وبناء عليه نبدأ بتعريف السنة النبوية ، فالتعريف الشائع والمتعارف عليه أنها كل ما روي عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، وبما أن القائمين على الندوة -جزاهم الله خيرا - اشترطوا في الأحاديث التي يتم الاستدلال بها أن تكون صحيحة فسيتم الالتزام بذلك إن شاء الله .

أما الاستثمار فيقصد به في الاصطلاح الاقتصادي الإضافة إلى الناتج القومي من السلع والخدمات وهذه الزيادة لا تتم إلا من خلال الزيادة في عناصر الإنتاج - وهي العمل ورأس المال والأرض والتنظيم - أو في أحدها أو في زيادة إنتاجيتها، وبناء عليه فإن الاستثمار إما أن يكون في الموارد البشرية أو في الموارد المالية أو في الموارد الطبيعية ، وقد اهتمت السنة النبوية بها جميعها ، ويمكن توضيح ذلك في الفصل الأول من هذا البحث .

وأما التنمية الاقتصادية فيمكن تعريفها بأنها عملية تفاعل بين القطاعين العام والخاص بهدف إجراء تغييرات هيكلية وجذرية شاملة في الاقتصاد على نحو يؤدي إلى تحقيق نمو تلقائي ويضمن عدالة توزيع الدخول والثروات في المجتمع ، فهي بهذا التعريف تشمل ركيزتين: الأولى: النمو والكفاءة الاقتصادية، وأما الثانية: فهي تحقيق عدالة التوزيع ، وقد جاءت السنة النبوية من خلال نصوصها بإرساء هاتين الركيزتين .

وبما أن السنة النبوية المطهرة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي ، فقد عالجت قضايا عديدة دينية ودنيوية ذات طابع ديني تهم المسلمين في جميع الامصار والأعصار ، فجاءت بقيم حضارية أدى الالتزام بها وتطبيقها جنبا إلى جنب مع القيم الحضارية الأخرى - وعلى وجه الخصوص الواردة في كتاب الله عز وجل - إلى تحقيق نهضة حضارية شاملة في الدولة الإسلامية ، فتقدم المسلمون على جميع الأمم والحضارات التي استوعب الإسلام بتعاليمه وقيمه النبيلة وجودها وبقاءها إلى جنبه ، ويمكن توضيح وإبراز هذه القيم من خلال الحديث عن ركائز التنمية و الاستثمار التي جاءت بها السنة النبوية في الفصلين التاليين:

الفصـــل الأول

ركائز الاستثمار في السنة النبوية

تمهيـــد :

يتضمن الاستثمار استخدام عناصر الإنتاج المتعارف عليها في علم الاقتصاد وهي العمل ورأس المال والأرض، ويضيف إليها بعض الاقتصاديين عنصر التنظيم، إذ ينبغي لأي عملية إنتاجية أن تستخدم هذه العناصر بنسب مختلفة وإذا كانت النظم الاقتصادية الوضعية قد انحازت إلى أحد هذه العناصر كما هو الحال في الرأسمالية التي قدست رأس المال وطغى اهتمامها به على غيره من العناصر ، والاشتراكية التي ميزت العمل إلى الحد الذي يكاد يكون من وجهة نظرها العنصر الإنتاجي الوحيد فإننا نجد النظرة المتوازنة للسنة النبوية لهذه العناصر جميعها .

أما العمل فقد حثت عليه السنة النبوية ، وجعلته عبادة ، ودعت إلى احترام جميع الحرف والمهن والأعمال الجائزة شرعا ، وحثت على زيادة عرضه وإنتاجيته من خلال التناسل وإنجاب الأبناء الأقوياء وطلب العلم والتدريب والتداوي ، وهي قيم حضارية تساعد في تعبئة الموارد البشرية .

وأما رأس المال النقدي فقد حثت السنة النبوية على تداوله وعدم اكتنازه ليتم توجيهه نحو الأنشطة الاستثمارية النافعة ، وأحاطته بتشريعات تمنع أصحابه من ظلمهم لغيرهم وهضمهم لحقوقهم وامتصاصهم لدماء العمال والفقراء ، لذا نجد أحاديث كثيرة تدعو إلى إعطاء الأجراء حقوقهم ، وإخراج حق الفقراء في هذا المال ، ومنع استثماره في الوجوه المحرمة .

وأما الأرض فهي هبة ربانية من الله عز وجل دعت السنة النبوية مالكيها إلى زراعتها ، واعتبرت ذلك عبادة ، فان لم يستطيعوا ذلك فقد حثت السنة النبوية على منحها لغيرهم دون أجر ، ولكن على سبيل الندب والإرشاد وذلك بهدف المحبة والتواد بين أفراد المجتمع ، كما ألغت الحمى الخاص ، ومنعت تملك الأرض بالتحجير وقصرت تملك الأرض الموات على العمل .

لقد عمدت السنة النبوية إلى تعبئة الموارد الاقتصادية المختلفة من أجل زيادة الاستثمار ، وتوجيهه الوجهة المطلوبة التي تحقق مصلحة المجتمع ، ويمكن توضيح دور السنة النبوية في تعبئة الموارد البشرية والطبيعية والمالية وإبراز القيم الحضارية فيها كما يلي :

المبحث الأول : دور السنة النبوية في تعبئة الموارد البشرية

المطلب الأول : الاستثمار في رأس المال البشري في السنة النبوية

يقصد بالاستثمار في رأس المال البشري الإنفاق على الإنسان بهدف زيادة قدرته وكفاءته الإنتاجية سواء أكان من خلال تدريبه أو تعليمه أو تقديم الرعاية الصحية له ، فكثيرا ما نسمع مقولة أن الإنسان وسيله التنمية وغايتها ، وهي عبارة صحيحة ودقيقة توضح أهمية الإنسان في عملية التنمية فهو صانعها وينبغي أن يعود ثمارها عليه بالخير والسعادة والعز والكرامة ، لا أن يكون ضحية لها من أجل إحداثها كما توهم بعض الاقتصاديين كـ (مالتوس) و أتباعه ، وتبعهم في توهمهم راسمو السياسات السكانية في غالبية البلدان المتخلفة ، حيث طغت عليهم النظرة التشاؤمية في حكمهم على الزيادة السكانية .

وعلى النقيض من النظرة (المالتوسية) السابقة نجد النظرة التفاؤلية التي جاء بها نبي الرحمة سيدنا محمد ﷺ، والتي يمكن توضيحها من خلال حث الرسول ﷺ على الزيادة السكانية ، إذ يقول في حثه على الزواج والزيادة السكانية : « تزوجوا الودود الولود فإني مباهٍ بكم الأمم يوم القيامة »[1]، ولكن ما نوعية العنصر البشري الذي رغب الإسلام بإنجابه ؟

لقد رغب الإسلام بإنجاب الأقوياء إيمانا ، المتنورين عقلا ، الأصحاء جسما ،

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب النكاح باب النهي عن التزويج من لم يلد من النساء، حديث رقم (٢٠٥٠) ٢ / ٥٤٢ .

وهؤلاء هم الأقدر على المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية ، ولعل حديث الرسول ﷺ يرشدنا إلى ذلك حينما قال : «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، فقال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ، قال : بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم ، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن فقال قائل ، يا رسول الله وما الوهن ؟ قال : حب الدنيا وكراهية الموت »[٢] فهذا الحديث يذم السكان الذين يتصفون بأنهم « غثاء كغثاء السيل » وبالمقابل يمدح الرسول ﷺ المؤمن القوي فيقول: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير ». [٣]

والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام كيف نستثمر الموارد البشرية في عملية التنمية الاقتصادية ؟ إن هذا الاستثمار مرتبط بثلاثة أمور رئيسة تمكنهم من ذلك وهي تعليمهم تعليما مناسبا ، وتدريبهم تدريبا جيدا ، وخلوهم من الأمراض، وهي أمور أشارت السنة النبوية الى أهميتها وضرورتها وحثت على الاهتمام بها ، وذلك من خلال :

أولا: الاهتمام بالعلم ، فقد حث الرسول ﷺعلى طلب العلم بجميع فروعه وذلك لعموم قوله : «من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر، [٤] كما حرم ﷺ كتمان العلم حرصا على عموم نفعه في المجتمع ، حيث توعد من يكتمه بقوله:

---

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الملاحم باب في المعقل من الملاحم حديث رقم (٤٢٩٨) ، ٤ / ٤٨٤.
(٣) صحيح مسلم ، كتاب القدر باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله حديث رقم (٢٦٦٤) ، ٣ / ٢٠٥٢ .
(٤) سنن ابي داود ، كتاب العلم باب الحث على طلب العلم حديث رقم (٣٦٤١)، ٤ / ٥٧-٥٨ .

«من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يو م القيامة »[٥]

وقد بلغ اهتمام النبي ﷺ بتعليم الصحابة أن جعل تعليم كل أسير في غزوة بدر لعشرة من الصحابة سببا لافتدائة [٦]، وهو فعل تستفاد منه أمور كثيرة أهمها أهمية التعليم للمجتمع وانتفاعه به ، وأهمية تدخل الدولة في تعليم الأفراد .

إن هذه النظرة الإسلامية للعلم أتت على نقيض مما قامت به الكنيسة في العصور الوسطى من الحجر على العلماء ، ومنعهم من التفكير وإعمال العقول إلا وفق ما قررته الكنيسة ، فقد كان مخالفة العالم لها في التفكير المبني على البحث العلمي يعني إلقاء لنفسه في التهلكة .

وقد دلت إحدى الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية أن الاستثمار في رأس المال البشري من خلال التعليم يعمل على تطوير الإنتاج ، و قدرت العائد المالي من هذا الاستثمار بثلاثة أضعاف عوائد الاستثمار في النشاطات الأخرى،[٧] و بصرف النظر عن مدى دقة هذا الرقم فإنه لا يهمنا بقدر ما يهمنا الاتجاه الذي يحققه الاستثمار في رأس المال البشري من خلال التعليم على العملية الإنتاجية .

ثانيا : الحث على العناية الصحية ، حيث يقول الرسول ﷺ في الحث على المداواة : «تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له دواء ، غير داء واحد الهرم » [٨] ،ويقول في ضرورة تطبيق الحجر الصحي في حالة انتشار الأمراض المعدية : "إن هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم أو على بني إسرائيل ، فإذا كان بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه ، وإذا كان بأرض فلا تدخلوها "[٩]

ويترتب على تقديم الخدمات الصحية وبخاصة الوقائية منها آثار إيجابية تدعم العملية الاستثمارية أهمها :

---

(٥) سنن ابي داود ، كتاب العلم باب كراهية منع العلم حديث رقم (٣٦٥٨) ،٤/ ٦٧ - ٦٨ .
(٦) المباركفوري ، صفي الرحمن : الرحيق المختوم ، ص ٢٣٠.
(٧) عمار ، حامد : في اقتصاديات التعليم ، د.م ، دار المعرفة ، ١٩٦٨م ، ص٥١ .
(٨) سنن أبي داود ، كتاب الطب باب في الرجل يتداوى حديث رقم (٣٨٥٥) ٤ / ١٩٢ - ١٩٣ .
(٩) صحيح مسلم ،كتاب السلم باب السحر حديث رقم (٥٨٣٢) ،٢/ ١٧٣٧ .

١- تمتع المرضى بعد علاجهم بصحة جيدة ، ومن ثم عدم تعطلهم وزيادة انتاجيتهم ومن ثم زيادة الإنتاج .

٢- إن تقديم الجرعات العلاجية الوقائية يؤدي إلى انخفاض انتشار الأمراض المعدية ، ومن ثم تقليل الإنفاق الحكومي ، وتوجيه المبالغ المالية التي كان من الممكن إنفاقها على الرعاية الصحية في حال انتشار الأمراض نحو وجوه استثمارية أخرى .

٣- إن تقديم الرعاية الصحية المتقدمة للمرضى ، وبخاصة فيما يتعلق بالعمليات الجراحية يؤدي إلى إمكانية قيامهم بالأعمال التي تتلاءم وأوضاعهم الصحية ، ومن ثم مساهمتهم في زيادة الاستثمار والإنتاج من جهة وإعالة أنفسهم وتقليل الضغط على أموال الزكاة ومخصصات الرعاية الاجتماعية من جهة أخرى .

ثالثا : الاهتمام بالتدريب ، فهناك نصوص نبوية شريفة عديدة تحث المسلم على تعليم الآخرين وتدريبهم على الحرف والصنائع المختلفة منها ما روي عن أبي ذر قال : « قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال الإيمان بالله والجهاد في سبيله ، قال : قلت أي الرقاب أفضل ، قال : أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنا ، قال: قلت فإن لم أفعل ، قال : تعين صانعا أو تصنع لأخرق ...» [١٠] ، وهناك بعض الأحاديث لا تدل وتؤكد على أهمية التدريب وضرورته فحسب وإنما ينبغي أن يكون للدولة دور فيه أيضا ، ولا أدل على ذلك من قصة النبي ﷺ مع ذلك الرجل الذي جاء يستجدي الناس ، فعلَّمه الرسول ﷺ مهنة الاحتطاب ، ثم قال : « والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير من أن يأتي رجلا فيسأله أعطاه أو منعه »[١١]

ويعتبرالتدريب في الوقت الحاضر ضروريا سواء بهدف القضاء على البطالة

---

(١٠) أخرجه الامام مسلم في كتاب الإيمان باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير حديث رقم (١٧٩) ،١ / ٨٩ .

(١١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة ، تونس ، الناشران دار الدعوة ودار سحنون ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م ، ٢ / ١٢٩.

أو لزيادة الإنتاجية وضمان مسايرة الدولة للمسيرة التنموية بحيث يتم الإطلاع على كل جديد وإلا زاد تخلف البلدان المتخلفة مما يزيد من أهمية جعله أحد مهام الدولة وواجباتها تجاه أفرادها .

المطلب الثاني :الحث على الإخلاص في العمل و الاحتراف في السنة النبوية

لقد قدس الرسول ﷺ العمل وجعله عبادة بصرف النظر عن مدى حاجة العامل لاحتياجاته المادية وعن سِنِّه ، فيكتفى بقدرة الفرد المسلم على العمل كي يكون مخاطبا بالعمل وإتقانه ، حيث يقول الرسول ﷺ « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه » [١٢]وهذا يكفي للرد على (بويك) في نظريته " الثنائية الاجتماعية " التي يحلل فيها حاجات ورغبات المجتمع الشرقي فيراها محدودة تدفع بالشعوب الشرقية إلى عمل أقل ، فهذه الرغبات والحاجات المحدودة تدفعه إلى العمل بقدر تلبيتها ، مما يعني أن منحنى عرض العمل يرتد إلى الخلف مع كل زيادة في دخل الفرد الشرقي بعد مستوى معين من الدخل ، ويمكن توضيح ذلك في الشكل رقم (١) ، فعند حصول العامل على أجر مقداره (ج) يعرض كمية من العمل مقدارها (ل) ، فإذا زاد أجره بعدها فإنه يبدأ بإحلال ساعات الاستراحة بدل ساعات العمل ، مما يقلل من ساعات عمله ، فعند أجر مقداره (ج١) يعرض كمية من العمل مقدارها (ل١) ، وهي كمية أقل من الكمية السابقة عند الأجر (ج) .

---

(١٢) المعجم الأوسط ، ١ / ٢٧٥ . فيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة ، وقد روي بطرق أخرى برواية مختلفة ، وهي "يحب الله العامل إذا عمل أن يتقن " وفي هذه الرواية قطبة بن العلاء ضعفه البعض ، وقال البعض الآخر لا بأس به .

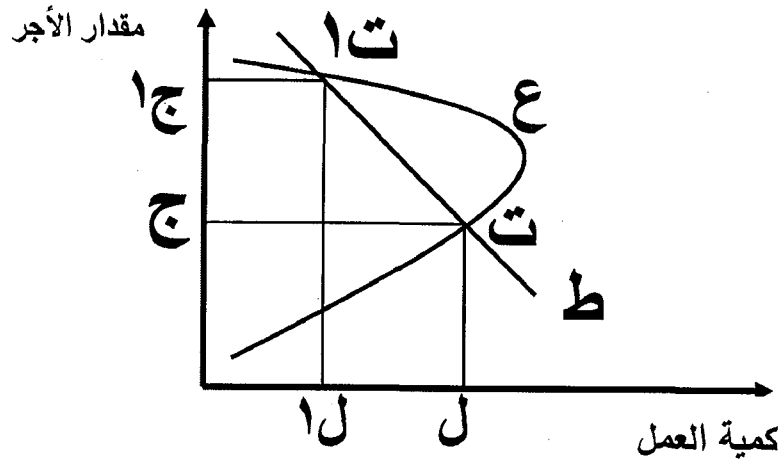

شكل رقم (١) يوضح عرض العمل المرتد

يشير (بويك) بطريقة تلميحية إلى أن هدف الفرد الشرقي - وهو يقصد به على وجه التحديد المسلم لأن دراسته التي قدمها كانت حول المجتمع الأندونيسي - من العمل مادي بحت لا علاقة له بالقيم الدينية والحضارية ، وقد تعرضت نظريته إلى ردود وانتقادات نظرية، وواقعية دحضتها ، بل ودحضت منهج البحث والدراسة التي توصلت إلى هذه النتيجة ، وهي داحضة أيضا بما ورد عن النبي ﷺ من الأحاديث السابقة التي تحفز المسلم وتدفعه للعمل .

لقد بلغ تكريم الرسول ﷺ واحترامه وتشريفه للعمل أن سمى كل من يعمل عاملا سواء كان واليا أو عامل نظافة أو غيرهما من العمال ، فقد سمى الوالي عاملا بقوله : " ما بال عامل أبعثه فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي ..."[١٣]، كما روي عنه ﷺ قوله :«ما بعث الله نبيا الا راعي غنم ، قال له أصحابه وأنت يا رسول الله ، قال وأنا كنت أرعاها لأهل مكة على قراريط »[١٤] ، فالكل سواسية

---

(١٣) صحيح مسلم ، كتاب الامارة باب تحريم هدايا العمال حديث رقم (١٨٣٢) ،٢ / ١٤٦٣ .
(١٤) سنن ابن ماجه ،كتاب التجارات باب الحث على المكاسب حديث رقم (٢٢٢٠) ٢ / ٧٢٧ .

في المسمى وفي الاحترام وفي أداء عبادة السعي في الرزق وعمارة الأرض .

كما ركز الرسول ﷺ على الأمانة والإخلاص في أداء العمال لمهامهم الموكلة إليهم حيث يقول الرسول ﷺ في هذا الشأن : « ما من والٍ يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة » [١٥] ، ولهذا فإنه لا محسوبية في التعيين ولا شكلية في تقليد المناصب والتدرج في سلمها ، فالضابط في ذلك هو الجدارة أو الكفاءة والأمانة ، وبهذا الحديث يشير الرسول ﷺإلى أهمية القضاء على الفساد الإداري من خلال تولية الأصلح وضرورة إخلاصه في عمله ، وهذا يضمن زيادة إنتاجية عمله ، ومن ثم زيادة الاستثمار والإنتاج .

إن الرسول ﷺ لم يكتفِ بتكليف من يثق بكفاءتهم للقيام بالأعمال المختلفة فحسب بل كان يعظهم قبل إرسالهم ويرشدهم ويحذرهم من أخذ الرشوة فيقول « الراشي والمرتشي في النار »[١٦] ويحاسبهم عند عودتهم يدل على ذلك ما روي أن الرسول ﷺ استعمل رجلا من الأسد يدعى ابن اللُتبيّة ، فلما جاء النبيَّ ﷺ قال هذا لكم و هذا أهدي إلي ، فقام الرسول ﷺ على المنبر قائلا : « ما بال عامل أبعثه فيقول :هذا لكم وهذا أهدي لي ، أفلا قعد في بيت أبيه أو في بيت أمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا . و الذي نفس محمد بيده لا ينال أحد منكم منها شيئا إلا جاء به يو م القيامة يحمله على عنقه بعير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر»[١٧] ثم أكد على ذلك بقوله ﷺ : «من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله و كثيره »[١٨]

وقد نبه الرسول ﷺ في هذه الأحاديث إلى خطورة الفساد المالي وعلى وجه الخصوص أخذ الموظف في القطاع العام لما يسمى ظاهرا بالهدايا ، وهي في

---

(١٥) صحيح البخاري ،الأحكام باب من استرعى رعية فلم ينصح ، ٨ / ١٠٧

(١٦) أبو داود : سنن أبي داود ، ٤ / ١٠ .

(١٧) صحيح مسلم ، كتاب الامارة باب تحريم هدايا العمال حديث رقم (١٨٣٢) ٢ / ١٤٦٣ .

(١٨) أخرجه الامام مسلم في كتاب الامارة باب تحريم هدايا العمال حديث رقم (١٨٣٢) ٢ / ١٤٦٥ .

حقيقة أمرها إذا أعطيت له بسبب منصبه وأخذها لصالحه الخاص تدخل في باب الرشاوى، فالرشوة أحد أهم الأسباب التي تفسد المناخ الاستثماري وتعيقه ، وتعصف بتنمية البلدان والمجتمعات قديما وحديثا ، تستوي في ذلك الدول المتقدمة والمتخلفة .

المبحث الثاني : دور السنة النبوية في تعبئة الموارد الطبيعية

المطلب الأول : الإقطاع و إحياء الموات في السنة النبوية

لقد حرص الرسول ﷺ على عدم تعطيل الموارد الطبيعية المتجددة ، وزيادة كمية الموارد غير المتجددة كالثروة النباتية بما يضمن تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية ، وذلك من خلال وسائل عديدة أهمها :

١- إحياء الأرض الموات بالعمل ، حيث روي عن النبي ﷺ قوله « من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق » [١٩] ، وقوله ﷺ « من أحيا أرضا ميتة فهي له »[٢٠] وإحياء الموات يعني « أن يعمد الشخص لأرض لا يعلم تقدم ملك عليها لأحد فيحييها بالسقي أو الزرع أو الغرس أو البناء فتصير بذلك ملكه » [٢١]

٢- اقتصار تملك المباحات على العمل دون الاحتجاز ، فقد روي أن أبيض بن حمال « وفد إلى الرسول ﷺ فاستقطعه الملح فقطعه له، فلما أن ولى قال رجل من المجلس أتدري ما قطعت له ؟ إنما قطعت له الماء العد ، قال: فانتزعه منه قال وسأله عما يحمي من الأراك، قال ما لم تنله خفاف الإبل»[٢٢] فعندما علم

---

(١٩) صحيح البخاري ،كتاب الحرث والمزارعة باب من أحيا أرضا مواتا ، ٣ / ٧٠

(٢٠) سنن الترمذي، اكتاب الأحكام باب ما ذكر في إحياءأرض الموات حديث رقم (٦٦٢) ،٣ / ٦٦٢ .

(٢١) فتح الباري ، ٥ / ١٨ .

(٢٢) سنن الترمذي ، كتاب الأحكام باب ما جاء في القطائع حديث رقم (١٣٨٠) ٣/ ٦٦٤ .

الرسول ﷺ أن هذا الملح لا يحتاج إلى عمل وجهد يضاهي المنفعة التي سيحصل عليها أبيض بن حمال استرجع منه ما أقطعه إياه ، ولعل ما يؤيد ذلك ما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ... ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيامة اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ». (٢٣)

٣-منع الحمى الخاص واقتصاره على المصلحة العامة، حيث ثبت عنه ﷺ قوله« لا حمى إلا لله ولرسوله ». (٢٤)

يتضح مما سبق أن الإسلام يمنع تكوين الثروة والطبقية لأسباب خاصة ترجع إلى مركز الفرد الاجتماعي أو الطبقي بحيث تزداد سلطة هؤلاء وسيطرتهم المادية، وبالمقابل خضوع السواد الأعظم من الناس وزيادة استعبادهم وبؤسهم ، وإنما جعل التكوين الابتدائي للثروة مرتبطا بالعمل الذي يساهم بشكل فاعل في زيادة الاستثمار والإنتاج وحسن توزيع الثروة وعدالتها في المجتمع ، مما يسهم في تفاعل جميع أفراد المجتمع في بناء عملية التنمية الاقتصادية .

المطلب الثاني :الحث على الزراعة و منح الأرض و المشاركة فيها في السنة النبوية

لقد ورد عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة تحث على زراعة الأشجار واستغلال الأرض وعدم تعطيلها ،حيث يقول : « ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو بهيمة أو إنسان إلا كان له به صدقة » (٢٥) فإذا لم يستطع الفرد زراعتها فقد أرشده ورغبه بمنحها أخاه دون أجر حرصا منه ﷺعلى ألا يكون الريع - وهو عائد تأجير الأرض - عائقا أمام استغلالها ، ولكن إذا رفض صاحبها

---

(٢٣) صحيح البخاري ، كتاب الحرث والمزارعة باب من رأى أن صاحب الحوض أو القربة أحق بمائه ،٣ / ٨٧

(٢٤) أخرجه الامام البخاري في كتاب الشرب والمساقاة باب لا حمى الا لله ولرسوله ﷺ ، ٣ / ٧٨ .

(٢٥) صحيح البخاري ، كتاب الحرث والمزارعة باب فضل الزرع والغرس ، ٣ / ٦٦

دفعها لغيره إلا بأجرة فقد روي عن النبي ﷺ بخصوص ذلك أحاديث كثيرة متعارضة في ظاهرها ، منها ما يفيد الجواز ، ومنها ما يفيد المنع ، فأما الأحاديث التي تفيد بظاهرها المنع فمنها :

أ- عن جابر بن عبد الله قال « نهى رسول الله ﷺ أن يؤخذ للأرض أجر أو حظ »[٢٦]

ب- عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال فضول أرضين من أصحاب رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : «من كانت له فضل أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه فإن أبى فليمسك أرضه »[٢٧]

ج- ما روي عن رافع بن خديج قال : « كنا أكثر أهل المدينة مُزْدَرَعاً كنا نكري الأرض بالناحية منها مسمّى لسيد الأرض ، قال : فمما يصاب ذلك ويسلم الأرض ، ومما يصاب الأرض ويسلم ذلك، فنهينا ، وأما الذهب والورِق فلم يكن يومئذ »[٢٨] .

د-عن رافع بن خديج قال : « كنا أكثر أهل المدينة حقلا وكان أحدنا يكري أرضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك ، فربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه ، فنهاهم النبي ﷺ »[٢٩]

وأما الأحاديث التي تفيد بظاهرها عدم المنع فأهمها ما يلي :

أ- عن أبي جعفر قال : « ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع »[٣٠]

ب- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أن رسول الله ﷺ أعطى خيبر اليهود

---

(٢٦) صحيح مسلم ، كتاب البيوع باب كراء الأرض حديث رقم (١٥٣٦) ٢/ ١١٧٦

(٢٧) أخرجه الامام مسلم في كتاب البيوع باب كراء الأرض حديث رقم (١٥٤٤)، ٢/ ١١٧٨.

(٢٨) صحيح البخاري ، كتاب الحرث والمزارعة باب ٧، ٣/ ٦٨ .

(٢٩) أخرجه الامام البخاري في كتاب الحرث والمزارعة باب ما يكره من الشروط في المزارعة ، ٣/ ٦٩ .

(٣٠) صحيح البخاري، كتاب الحرث والمزارعة باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ، ٣/ ٦٨ .

على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها »[٣١]

ج- عن رافع بن خديج أنّه سئل عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال : « لا بأس به إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبي ﷺ على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ، ويسلم هذا ويهلك هذا ، فلم يكن للناس كراء إلا هذا ، فلذلك زجر عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به ».[٣٢] والماذيانات : « مسيل المياه وقيل ما نبت على حافتي مسيل المياه »[٣٣]

د- ما رواه ابن عباس « أن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان على الثلث »[٣٤]

ويرى الإمام النووي - رحمه الله - أنه لا بد للجمع بين الأحاديث المتعارضة من أحد التأولين التاليين: الأول: حمل النهي على بعض أنواع الإجارة ، كإجارتها على الماذيانات أو بزرع قطعة معينة أو بالثلث والربع ونحوهما ، والثاني: حمل النهي على كراهة التنزيه للإرشاد إلى إعارتها،[٣٥] وهو ما يتضح رجحانه .

---

(٣١) صحيح البخاري ، كتاب الحرث والمزارعة باب المزارعة مع اليهود ، ٣ / ٦٩ .

(٣٢) صحيح مسلم ، كتاب البيوع باب كراء الأرض بالذهب والورق حديث رقم (١٥٤٧) ، ٢ / ١١٨١ .

(٣٣) النووي ، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي الدمشقي : صحيح مسلم بشرح النووي ١٠ / ١٩٨.

(٣٤) سنن ابن ماجه ،كتاب الرهون باب الرخصة في المزارعة بالثلث والربع حديث رقم (٢٤٦٣)،٢ / ٨٢٣ .
- البيهقي: السنن الكبرى ، ٦ / ١٢١.

(٣٥) النووي : صحيح مسلم بشرح النووي ، ١ / ١٩٨ - ١٩٩

المبحث الثالث : دور السنة النبوية في تعبئة الموارد المالية

المطلب الأول : حث السنة النبوية على ترشيد الاستهلاك ودوره في زيادة الاستثمار

لقد أمرنا رسول الله ﷺ بترشيد الاستهلاك والابتعاد عن الإسراف والترف ، فقد «كان النبي ﷺ يغسل أو كان يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد » [٣٦] وروي أن أعرابيا سأل النبي ﷺعن الوضوء فأراه ثلاثا ثلاثا ثم قال ﷺ: « هذا الوضوء ، فمن زاد على هذا فقد أساء أو تعدى أو ظلم »[٣٧] ، كما يروي ابن عباس رضي الله عنهما«أن رسول الله ﷺ قام فتوضأ من شنّة وضوءا يقلله فقمت فصنعت كما صنع »[٣٨] ، وروي أنه ﷺ قال : « فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف والرابع للشيطان » [٣٩] فهذه الأحاديث تدل على اقتصاد الرسول ﷺ في استهلاكه حتى في وضوئه واغتساله ، وهذا يؤدي إلى المحافظة على الموارد الاقتصادية وعدم هدرها ، ومن ثم استثمارها في أداء أنشطة اقتصادية أخرى مما يعني استغلالها استغلالا أمثلا .

ولم يتوقف هدي سيدنا محمد ﷺ على منع الإسراف ، ولكن تنبه إلى قضية مهمة على صعيد الاقتصاد الجزئي وهي مسألة حسن تخصيص الموارد الاقتصادية في حالة الاستهلاك ، فهناك أحاديث نبوية عديدة تنهى عن استهلاك السلع الترفية ومضاهاة الآخرين ، وهي الأسباب الأكثر مسؤولية عن هدر الموارد

---

(٣٦) صحيح البخاري، كتاب الوضوء باب الوضوء بالمد ، ١ / ٥٨ .
(٣٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة وسننها باب ما جاء في الوضوء حديث رقم (٤٢٢) ١ / ١٤٦ .
(٣٨) سنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة وسننها باب ما جاء في القصد في الوضوء حديث رقم (٤٢٣) ١، ١٤٧ / .
(٣٩) صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة باب ما زاد عن الحاجة للفراش واللباس حديث رقم (٥٥٧٣)، ٢ / ١٦٦٨ .

وسوء تخصيصها ، فقد روي أن السيدة عائشة رضي الله عنها أخذت نَمَطا فسترته على الباب ،فلما قدم الرسول ورآه رأت في وجهه الكراهية فقطعه قائلا «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين، قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفا فلم يعب ذلك علي » [٤٠] كما منع الرسول ﷺ الشرب في آنية الذهب والفضة، حيث توعد من يقوم بذلك بقوله :«من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يُجرجر في بطنه نارا من جهنم»[٤١]

ويمكن توضيح أهمية ترشيد الاستهلاك في زيادة الاستثمار من خلال معادلة توزيع الدخل بين الاستهلاك والادخار، وبما أن الادخار يساوي الاستثمار بافتراض عدم وجود اكتناز ، فالمبالغ المالية التي لا تتجه نحو الإنفاق الاستهلاكي سيتم توجيهها نحو الإنفاق الاستثماري، وبما أن الفرد المسلم ينبغي أن يلتزم بمنظومة القيم الإسلامية في الاستهلاك التي تؤكد على تحريم الإسراف و التبذير والبذخ والترف، وتقلل من فاعلية عنصر المحاكاة وحب الظهور والتميز والتشبه بعادات استهلاكية غريبة على مجتمعنا الإسلامي ، فإن دالة الاستهلاك في المجتمع الإسلامي ستكون على الأغلب في وضع هندسي أدنى من دالة الاستهلاك عند غيره من المجتمعات وخاصة إذا أضفنا إلى ذلك امتناع المسلم عن استهلاك السلع المحرمة شرعا، وبما أن كمية الاستهلاك في المجتمع الإسلامي ستكون أقل فإن الفائض الاقتصادي الفعلي والذي سيوجه نحو الاستثمار سيزداد ومن ثم ستنتقل دالة الاستثمار إلى أعلى .

المطلب الثاني : دور تحريم الربا والمضاربات المالية في السنة النبوية في زيادة الاستثمار

لقد شددت السنة النبوية على عظم حرمة الربا ، وتوعدت كل من يدخل طرفا

---

(٤٠) المصدر السابق ، أخرجه في كتاب اللباس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان حديث رقم (٢١٠٧)، ٢ / ١٦٦٦ .

(٤١) المصدر السابق، أخرجه في كتاب اللباس والزينة باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة حديث رقم (٢٠٦٥)، ٢ / ١٦٣٤ .

في المعاملات الربوية في حديث «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء» (٤٢) وقد طرحت السنة النبوية بدائل له منها الحث على الإقراض والصدقة وتشريع البيع العاجل والآجل وتشريع أساليب استثمارية تساعد في تحقيق التنمية الاقتصادية كالمضاربة الشرعية والمشاركة ...

ويمكن توضيح أهم الآثار السيئة للربا كما يلي :

١- قد تتجه القروض الربوية نحو الاستهلاك ، وعلى فرض اتجاهها نحو الاستثمار فإنه سيكون غالبا قصير الأجل ، يهدف المقترض منه بشكل أساسي إلى إعادة أصل القرض ونسبة الربا عليه خلال فترة السداد .

٢- يؤدي الأخذ بالنظام الربوي إلى تكوين طبقة طفيلية تحصل على الأموال من خلال عملية الإقراض دون أن تعمل ، ومن ثم تعطيل طاقات بعض فئات المجتمع .

٣- يترتب على الأخذ بالنظام الربوي سوء توزيع الثروة في المجتمع ، ومن ثم وجود فجوة كبيرة في تملك الثروات بين أفراد المجتمع ، وبالتالي ظهور الطبقية، فالمرابون تتدفق إليهم الأموال دون مخاطرة ، بينما يلزم متلقوا الأموال الربوية بدفع مبلغ القرض مضافا إليه مقدار الربا بصرف النظر عن نتيجة أعمالهم فقد يخسرون فتضاعف خسائرهم ـ بدفع علاوة على خسارتهم مقدار المبلغ الربوي وتكلفة الفرصة البديلة مقابل ما بذلوه من جهد في أعمالهم الاستثمارية ، بينما يحقق أسلوب الاستثمار الإسلامي العدالة ، فإذا خسر المضارب فإنه يخسر جهده فحسب ، وأما الخسارة المالية فيتحملها رب المال في حال حصولها .

٤- زيادة تكلفة الإنتاج ، فالمنتج الذي يمول استثماراته من خلال القروض الربوية سيعتمد على تضمين السلعة مقدار الربا الذي سيدفعه ، ومن ثم زيادة تكلفة

---

(٤٢) صحيح مسلم، كتاب المساقاة باب لعن آكل الربا وموكله حديث رقم (١٥٩٨) ، ٢/ ١٢١٩ .

إنتاجها ، ويترتب على نقل عبء الربا إلى المستهلك عدة نتائج سلبية ، وهذا يعتمد على السوق الذي يبيع فيه المنتج سلعته وعلى درجة مرونة السلعة نفسها ، فإن كان المنتج يبيع في سوق تسودها المنافسة الكاملة فعندئذ يترتب على الارتفاع البسيط لأسعار منتجاته عدم بيعه شيئا مما أنتجه ، ومن ثم خروجه من السوق ، وأما إن كان يبيع سلعة تتميز بأنها ضرورية فعندئذ تكون مرونتها قليلة ، ومن ثم إمكانية رفع أسعارها مما يزيد من أسعار السلع الضرورية .

وبشكل عام يمكن القول بأن الأخذ بالنظام الربوي في الاستثمار يؤدي إلى حدوث التضخم ، ومن ثم انعدام الاستقرار الاقتصادي ، مما يترتب عليه هروب رؤوس الأموال الاستثمارية خارج الدولة ، أو على الأقل ابتعادها عن الاستثمارات طويلة الأجل ، وتوجهها نحو التوظيفات والمضاربات المالية التي تهدف إلى تحقيق الأرباح بأسرع ما يمكن ، فتتضرر العملية التنموية بذلك ، بل إن هذا الضرر سيتضاعف في حال سحب هذه الأموال لمجرد الشعور ببوادر أزمة ، حيث يتم تحويلها إلى عملة أجنبية ليتم استثمارها خارج البلد .

٥- إن توظيف الأموال من خلال التعامل الربوي يؤدي في ظل عدم تطبيق البنك المركزي لسياسة الاحتياطي الإجباري الكامل إلى توليد النقود ومن ثم زيادة كمية النقود المتاحة للتداول مما يؤدي تبعا لمعادلة التبادل (*) إلى زيادة المستوى العام للأسعار ومن ثم حدوث التضخم الذي سبق بيان أضراره الاقتصادية .

٦- تقليل الكفاءة الاقتصادية من خلال إعاقة الاستثمار وتقليل حجمه ، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل البياني رقم (٣) ، فعندما يكون سعر الفائدة الذي يقوم البنك المركزي بتحديده عند المستوى (ف) ، فإن الحجم الأمثل للاستثمار يكون عند حجم (ث) ، فإذا قام البنك المركزي بتخفيض سعر الفائدة إلى (ف١) ، فعندئذ يزداد الحجم الأمثل للاستثمار ، فيصبح عند

(*) صاغ هذه المعادلة الاحصائي الامريكي ارفنج فيشر سنه ١٩١٧ م ويمكن التعبير عنها رياضيا بالصيغة التالية :حجم المبادلات الحقيقي × المستوى العام للاسعار = كمية النقود المعروضة × سرعة تداول النقود . انظر : الشمري ، ناظم محمد نوري : النقود والمصارف والنظرية النقدية ، عمان ، دار زهران ، ١٩٩٩ ، ص ٢٤٧

حجم (ث١) ، أي بزيادة في الاستثمار مقدارها (ث ث١) .[٤٣]

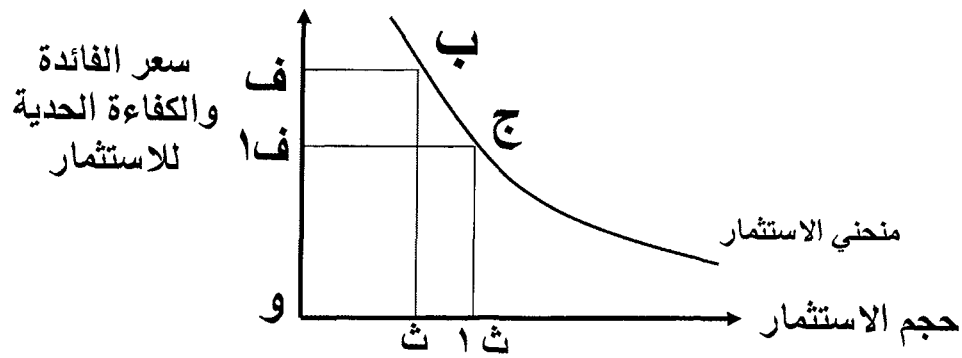

شكل رقم (٣) يوضح زيادة حجم الاستثمار بانخفاض سعر الفائدة

لقد تمنى بعض الاقتصاديين أن ينخفض سعر الفائدة ليساوي صفرا ، ولكن هذا مستحيل في نظرهم إذ يستمر انخفاض سعر الفائدة في نظرهم إلى حد معين يسمى مصيدة السيولة يمتنع بعده أصحاب الفوائض المالية عن إقراضها ويفضلون الاحتفاظ بها بدل إقراضها بسعر فائدة منخفض ، أما في الإسلام فإن الوضع تبعا لتشريعاته يختلف ، فهو يلغي سعر الفائدة ويحرمه ، ويستبدله بالأجر الأخروي للمقرض ، وبهذا يصبح سعر الفائدة في الاقتصاد الإسلامي مساويا للصفر .

إن السنة النبوية لم تتوقف عند تحريم ربا القرض فحسب ، بل عمدت الى تحريم ربا البيع أيضا في أحاديث كثيرة منها ما رواه عبادة بن الصامت حيث قال : « إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء عينا بعين فمن زاد أو ازداد فقد أربى »[٤٤] ، وهذا يؤدي إلى الحد من توظيف الأموال في المضاربات

---

(٤٣) - الشمري : النقود والمصارف ص ٢١١ -٢١٧ .

(٤٤) صحيح مسلم، كتاب المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا حديث رقم (١٥٨٧)، ٢ / ١٢١٥ .

المالية سواء من خلال المضاربة في الأوراق المالية أو في العملات ، وقد ثبت ضرر هذه المضاربات ليس بالابتعاد عن الاستثمارات الحقيقية التي تؤدي إلى زيادة الناتج القومي فحسب ، بل وفي الإضرار بالاقتصاد القومي من خلال سهولة افتعال التذبذب الكبير في الأسعار ، ومن ثم تعمد إحداث الأزمات المالية كما حدث في جنوب شرق آسيا .

المطلب الثالث : دور الزكاة و تحريم الاكتناز في السنة النبوية في الحث على الاستثمار

لقد وردت أحاديث كثيرة تدل على وجوب الزكاة منها ما روي أن الرسول ﷺ قال لمعاذ حينما بعثه إلى اليمن :«... فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» (٤٥)

ويمكن توضيح أثر الزكاة على الاستثمار كما يلي :

أولا : أثر الزكاة على الادخار (*)، فالزكاة تفرض على الأموال المستثمرة والعاطلة أو المكتنزة مما يحفزها على الاستثمار كي لا تتآكل مع الزمن فتنقص إلى حد أدنى من حد النصاب ، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل رقم (٤) . (٤٦)

---

(٤٥)صحيح البخاري، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة ، ٢ / ١٠٨ .

(*) يقصد بالادخار ذلك الجزء الذي تسرب من الدخل ولم يخرج من دائرة التداول وإنما احتفظ به مؤقتا لغاية إعادة ضخه في دورة الدخل من خلال الاستثمار فهو مؤشر اقتصادي إيجابي ، وهذا بخلاف الأموال المكتنزة التي تخرج من دورة الدخل وتعطل لفترة طويلة ولا يعرف متى تخرج وهي بلا شك مؤشر اقتصادي سلبي .

(٤٦) السحيباني ، محمد بن إبراهيم : أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية ص ١٦٨ .

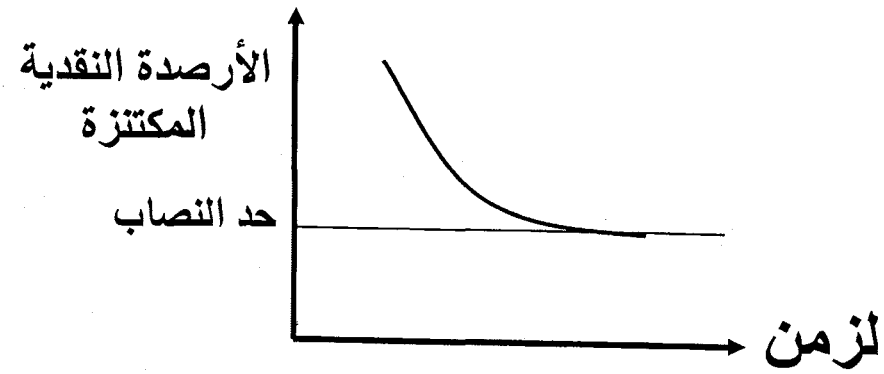

شكل رقم (٤) يوضح أثر الزكاة في الأرصدة النقدية المكتنزة

ثانيا :إن للزكاة دورا مهما في الاستثمار في رأس المال البشري من خلال الإنفاق على الطلبة والمرضى الفقراء ، وتدريب العاطلين عن العمل بسبب البطالة الهيكلية ، مما يؤدي إلى دفعهم إلى سوق العمل ومساهمتهم في العملية الإنتاجية وزيادة إنتاجيتهم .

ثالثا : يمكن القول بأن معدلات الزكاة أقرب إلى النسبية منها إلى التصاعدية وهي ذات معدلات منخفضة نسبة إلى المعدلات الضريبية في كثير من الدول المعاصرة وهذا يترك أثرا إيجابيا لها على حوافز الأغنياء للعمل والإنتاج والاستثمار ، وينبغي علينا أن نستذكر في هذا المقام أحد أهم قواعد الضريبة التي ذكرها سميث وهي قاعدة العدالة ، فالعدالة نسبية و منقوصة عند البشر مهما حاولوا أن يسنوا من تشريعات يظنون أنها عادلة ، في حين أن أنصبة الزكاة الواردة في السنة النبوية تتصف بأنها عادلة عدالة مطلقة .

رابعا : إن ثبات أحكام الزكاة وعدم تغيرها مع مرور الزمن يعني انخفاض عنصر المخاطرة عند اتخاذ القرار الاستثماري ، ويظهر هذا جليا عند مقارنة الزكاة بالأنظمة الضريبية ، فالنظم الضريبية تتغير في معدلاتها وأوعيتها وحدود الإعفاء بها وذلك تبعا لتغير الأحوال الاقتصادية ، وهذا يزيد من عنصر المخاطرة ويقلل الميل للاستثمار ، وهنا نريد أن نذكر إحدى قواعد الضريبة التي ذكرها سميث

وهي قاعدة اليقين ، فاليقين واضح في ثبات أنصبة الزكاة من عهد النبوة إلى يومنا هذا ، بل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ،في حين يسود الأنظمة الضريبية حالة من عدم اللايقين ؛ وذلك بسبب تخبط البشر المشرعين لمجتمعاتهم بين الحين والآخر في الانتقاء بين الضرائب النسبية والضرائب التصاعدية ، وفي نسب الضرائب ، وفي الإعفاءات ...

خامسا : تعمل الزكاة على إيجاد بيئة مستقرة تحفز على الاستثمار، إذ تساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي وذلك من خلال ما يلي :

أ- تعمل الزكاة على منع الصراع الطبقي بين الفقراء والأغنياء، وذلك من خلال تأليف قلوب أفراد المجتمع بنبذ التحاسد والتباغض بين الأغنياء والفقراء .

ب- الإنفاق على إصلاح ذات البين من خلال الإنفاق على سهم الغارمين .

ج- الدفاع عن الأمة الإسلامية من خلال الإنفاق على الجهاد ، وحماية المجتمع المسلم من العدوان الخارجي والإنفاق على المؤلفة قلوبهم بكف شرورهم المحتملة على المجتمع الإسلامي .

وهذه البيئة تشجع بلا شك على الاستثمار لأن الاستثمار يرتبط بالاستقرار بعلاقة طردية .

سادسا : إن الصورة المثلى لتوجيه الأموال الزكوية استثماريا هي شراء رؤوس أموال كأدوات الصنعة وتوزيعها على الفقراء ليعملوا بها ، وعندئذ يمكن أن يملك كل فرد منهم أداة أو قد تشترك مجموعة منهم في مشروع استثماري يملكونه وتعود غلته عليهم .

المطلب الرابع : تعزيز السنة النبوية لروح المخاطرة ودوره في زيادة الاستثمار

لقد ركزت السنة النبوية على تعزيز روح المخاطرة بين الأفراد ، وهي مخاطرة مغايرة لمعنى التهور واللامبالاة في أداء الأفراد للنشاط الاقتصادي ، بحيث تدفعهم إلى ممارسته بناء على دراسة للجدوى الاقتصادية تفيد بأن المشروع ناجح من حيث المبدأ ، ولكن احتمالية الخسارة واردة ، وتبرز أهم مظاهر تعزيز السنة النبوية لروح المخاطرة من خلال ما يلي :

أولا : التركيز على إيمان المسلم بعقيدة الرزق ،حيث روي عن جابر بن عبد الله قال:قال رسول الله ﷺ : «يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب ، فإن نفسا لن تموت حتى تستوفي رزقها وإن أبطأ عنها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ، خذوا ما حل ودعوا ما حرم » [٤٧] ، فهذا الحديث يدل على دور عقيدة الرزق في تحقيق التنمية الاقتصادية من وجهين :

الوجه الأول : اندفاع المسلم بكل ما أوتي من قوة بعد أخذه بالأسباب وتوكله على الله في ممارسته مختلف الأنشطة الاقتصادية ، فلا يعبأ بارتفاع نسبة المخاطرة في بعض المشاريع الاقتصادية ، وهذا يؤدي إلى استكمال المجتمع بناء جميع المشاريع الاقتصادية والتي تسهم بشكل فاعل في إحداث التنمية الاقتصادية .

الوجه الثاني : الإجمال في الطلب ، والذي يفسره ما بعده في الحديث الشريف نفسه بأخذ الحلال والامتناع عن الحرام ، كما يفسره حديث الرسول ﷺ: « لا بأس بالغنى لمن اتقى »[٤٨]، وهذا يجعل المؤمن وقافا عند حدود الله فيمتنع عن الإضرار بالمجتمع وأفراده في أدائه للنشاط الاقتصادي ، فلا يستربح وينمي دخله وثروته على حساب دخول وثروات الآخرين ، مما يساعد في تحقيق عدالة توزيع الدخول والثروات في المجتمع ، ومن ثم يسهم وبشكل فاعل في تحقيق التنمية الاقتصادية .

ثانيا : الربط بين الربح والمخاطرة في الاقتصاد الإسلامي ، حيث روي عن رسول الله ﷺ قوله : « لا يحل بيع ما ليس عندك ، ولا ربح ما لم يضمن» [٤٩] ،

---

(٤٧) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات باب الاقتصاد في طلب المعيشة حديث رقم (٢١٤٤) ،٢/ ٧٢٥ .
(٤٨) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات باب الحث على المكاسب حديث رقم (٢١٤١) ، ٢/ ٧٢٤ .
(٤٩)سنن ابن ماجه، كتاب التجارات باب النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن حديث رقم () ،٢/ ٧٣٨ .

وقوله فيما ترويه عنه السيدة عائشة رضي الله عنها : « الخراج بالضمان »[٥٠]

فالسنة النبوية تعزز وتبيح دخل المخاطرة ، وتنبذ الدخول الاتكالية أو الطفيلية وبهذا يصبح التمويل في الاقتصاد الإسلامي بطبيعته تنمويا ، إذ يستهدف في المقام الأول إقامة المشروعات الاقتصادية ، وبما أن رب المال حريص على أمواله فلن يدفعها إلا لمن هو كفؤ أولا ، وبناء على دراسة حقيقية ودقيقة للجدوى الاقتصادية ، وهذا على نقيض التمويل الربوي الذي يبحث فيه المقرض في المقام الأول عن ملاءة المقترض بصرف النظر عن مدى نجاح المشروع ، وهذا في حالة توجه القرض نحو الاستثمار ، إذ إمكانية توجهه نحو الاستهلاك وارد أيضا .

ثالثا : كفالة السنة النبوية للمخاطر الجاد ولمن يعول في حالة إفلاسه أو تعرضه للخسارة ، فهي تشد على أيدي الأفراد وتدفعهم نحو التوسع في الاستثمار النافع للمجتمع وإن تضمن مخاطرة كبيرة حيث تطمئنهم بأنهم بخدمتهم لمجتمعهم ستتكفل لهم ولمن يعولون حد الكفاية في حالة تعرضهم للخسارة أو الإفلاس وهذا يشكل لديهم حافزا نحو الاستثمارات ذات المخاطرة المرتفعة وهي غالبا ما تكون مهمة ومساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية ، وتتخذ هذه الكفالة عدة صور تبدأ من إنفاق المسلم على أقربائه وجوبا ، وتنتهي بكفالة الدولة له بقوله ﷺ: « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ، ومن ترك مالا فهو لورثته »[٥١]

---

(٥٠) سنن ابن ماجه،كتاب التجارات باب الخراج بالضمان حديث رقم (٢٢٤٣)،٢/ ٧٥٤.

(٥١) صحيح مسلم، كتاب الفرائض باب من ترك مالا فلورثته حديث رقم (١٦١٩)، ٢ / ١٢٣٧.

الفصل الثاني

ركائز التنمية الاقتصادية في السنة النبوية

تمهيـــد :

لقد حاولت بلدان العالم الاسلامي بعد حصولها على استقلالها رسميا أن تخرج من حلقة تخلفها ، وإزاء تقصير علماء المسلمين عن إبراز نموذج اقتصادي تنموي مستمد من الشريعة الإسلامية ، وفي المقابل توافر نماذج جاهزة ومطبقة في الاقتصادين الرأسمالي والاشتراكي ، لجأت بلدان العالم الاسلامي إلى تطبيق هذه النماذج ، فبعضها طبق بعض النماذج الرأسمالية وبعضها طبق النموذج الاشتراكي وبعضها لجأ إلى تطبيق نموذج مختلط من النماذج الرأسمالية والنموذج الاشتراكي ، وبعضها تقلب في تطبيق هذه النماذج ، فطبق نماذج رأسمالية ثم تحول إلى النموذج الاشتراكي ثم استقر على تطبيق النموذج المختلط ، والى يومنا هذا نجد تقصيرا ملموسا من قبل الباحثين في الاقتصاد الاسلامي عن صياغة نموذج للتنمية الاقتصادية من منظور إسلامي بحيث يتم استبداله بالنماذج الوضعية .

تحوي السنة النبوية قيما حضارية في مجال التنمية الاقتصادية يصعب القول بشكل جازم بأنه يمكن الاعتماد عليها في صياغة نموذج كامل للتنمية بمعزل عن بقية مصادر التشريع الإسلامية الأخرى وفي مقدمتها كتاب الله عز وجل ، ولكن يمكن الجزم بأن هذه القيم تساعد على وضع أسس وقواعد نموذج إسلامي للتنمية الاقتصادية ، ويمكن توضيح هذه القيم من خلال الحديث عن ركائز التنمية الاقتصادية في السنة النبوية في المباحث التالية :

المبحث الأول : دور نظام الملكية في السنة النبوية في التنمية الاقتصادية

المطلب الأول : دور الملكية الخاصة في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

لقد شرعت السنة النبوية الملكية الخاصة وأقرت بوجودها إلى جانب الملكية العامة كأصل مستقل قائم بذاته ، حيث يقول الرسول الكريم ﷺ: « ... كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه »[٥٢] .

وفي الوقت الذي تحرص فيه السنة النبوية على حماية وصيانة الملكية الخاصة، فإنها تحاول قدر الإمكان أن تجعلها تحقق المصلحة العامة أو بالأحرى ألا تسيء إلى غيرها سواء أكانت ملكيات خاصة أم عامة ، فإذا كانت تضر بغيرها من الملكيات الخاصة على نحو لا يقره الشرع فإن الضرر يزال ، ومن ذلك ما روي في حادثة سمرة بن جندب الذي كان له بعض النخل في حائط رجل من الأنصار وحينما يدخل سمرة يتأذى هذا الأنصاري وأهله ، فطلب الرسول من سمرة بيعها إياه فرفض ، فأمره أن يهبها إياه مقابل ترغيبه في الأجر الأخروي فرفض ، فقال الرسول له:« أنت مضار وقال الرسول ﷺ للأنصاري اذهب فاقلع نخله »[٥٣] وإذا أضرت بالمصلحة العامة فإنها تهدر من باب أولى مع إقرار حق صاحبها في التعويض العادل .

وبهذا توازن السنة النبوية بين تلبيه حاجة الفطرة البشرية في التملك الفردي ، واحترامها وصونها للملكية الخاصة من الاعتداء بما يقوي الحوافز الفردية نحو العمل والاستثمار والمساهمة بكل جهد في تحقيق التنمية الاقتصادية ، وبين تهذيب هذا الحق وتنظيمه وضمان عدم توسعه بما يضر بالآخرين ، بل وتغليب الملكية العامة على الخاصة في حالة وجود الضرورة وتحقق المصلحة الحقيقية لا الوهمية

---

(٥٢)صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم ظلم المسلم وخذله حديث رقم (٢٥٦٤)، ٣/ ١٩٨٦ .

(٥٣) سنن أبي داود، كتاب الأقضية أبواب من القضاء حديث رقم (٣٦٣٥)، ٤/ ٥٠

من ذلك مع الحفاظ على حق صاحب الملكية الخاصة في التعويض .

ويترك هذا التوازن بين الإقرار بالملكية الفردية واحترامها والدفاع عنها وبين منع تعديها وخروجها عن المسارات التي رسمت لها أثرا بالغا في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية ومن أهم مظاهر ذلك :

١- إن إقرار السنة النبوية للملكية الفردية يعطي الأفراد حوافز نحو العمل والاستثمار والتوسع فيهما .

٢- إن وضوح التشريعات الإسلامية بصدد الملكية الخاصة تؤدي إلى التزام جميع الأفراد بحدودهم وعدم تعديهم على الآخرين ، مما يزيل البغضاء والشحناء بينهم ، ومن ثم توجيه جهودهم نحو المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية ، كما يؤدي إلى شيوع الأمن والاستقرار في المجتمع ، وهو ضروري لتحقيق التنمية الاقتصادية .

٣- إن احترام الإسلام للملكية الخاصة ومنع الاعتداء عليها بكل الوسائل والطرق ، وفي حالة تعلق المصلحة العامة بها تؤخذ منه مقابل التعويض العادل يؤدي إلى تشجيع الأفراد على الادخار وعدم محاولتهم التخلص مما بأيديهم من أموال ، ومن ثم توجيه مدخراتهم نحو إنشاء المشروعات الإنتاجية والتوسع بها .

٤- إن احترام الإسلام للملكيات الفردية حتى بعد ممات أصحابها بانتقالها إلى ورثتهم يعزز لديهم العمل والاستثمار والتوسع فيهما ما دام قادرا على ذلك ، فلا يلجأ الفرد إلى دور الرعاية بعد سن معينة وان تكفلت الدولة بإعانة المسنين.

٥- إن تحريم الإسلام امتلاك الأفراد للمؤسسات التي تنتج أو تبيع منتجات محرمة يوجه جهودهم نحو الحلال النافع للمجتمع ، ومن ثم يوجه الفرد جهوده للعمل والاستثمار في مشروعات مهمة وضرورية للمجتمع ، بحيث تساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية .

٦- محاولة الحد من وجود الطبقية في المجتمع بعدم ترك الطرف القوي يملي شروطه التعاقدية على الضعيف فيزداد الثري ثراء والفقير فقرا وما يترتب عليه

من صراع طبقي .

٧- إحساس الفرد المسلم بأن هدفه من هذه الحياة لا يتوقف على تحقيق الجانب المادي فحسب وإنما تحقيق التوازن بين الجانب الروحي والمادي ، فيشعر بواجبه تجاه مجتمعه ، وأن عليه حقوقا للمجتمع فيحس بأنه جزء مهم وفاعل فيه ، فيزداد انتماؤه له ، فلا يضر به وإن كان على حساب تقليل أرباحه المادية، بل يحاول قدر الإمكان تحقيق الاستثمارات النافعة لنفسه ولمجتمعه معا .

إن عدم تحديد النصوص الشرعية سقفا أعلى للملكيات الخاصة تعني إمكانية وجود كبار رجال الأعمال والمستثمرين في البلدان الإسلامية ، والذين بإمكانهم إقامة مشروعات عملاقة شبيهة من حيث حجمها بتلك الموجودة في البلدان الغربية ، ومن ثم مساهمتها واضطلاعها بدور فاعل وأساسي في دفع عملية التنمية الاقتصادية في البلدان الإسلامية بشكل أكبر مما عليه في البلدان الغربية وإن تساوت معها من حيث الحجم ؛ وذلك بسبب التزامها بما ينفع المجتمع وبما لا يضره ، ومساهمتها بشكل فاعل في تحقيق العدالة الاجتماعية التي تعد أحد أركان التنمية الاقتصادية سواء من خلال عدم ممارستها للاحتكار في سوقي المنتجات والمدخلات ، أو من خلال أدائها ما يجب عليها في أموالها من حقوق إلزامية وصدقات تطوعية .

المطلب الثاني : دور الملكية العامة في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

لقد أشارت السنة النبوية إلى أن ثمة ملكيات لا يجوز أن تكون مملوكة ملكية خاصة وإنما ينبغي أن تبقى ملكيتها عامة، ومنها الماء في منابعه والنار والكلأ ، حيث يقول الرسول ﷺ بهذا الشأن : «الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنار»[٥٤] ، كما

---

(٥٤) سنن ابن ماجه، كتاب الرهون باب المسلمون شركاء في ثلاث حديث رقم (٢٤٧٢) ، ٢ / ٨٢٦ .

أتْبع الرسول ﷺ بها الملح في حديث إقطاعه صلى الله عليه و سلم ملح مأرب لأبيض بن حمال حيث استرجعه الرسول ﷺ منه حينما أُخبر بأنه كالماء العَد بأرض[٥٥] .

وقد اختلف الفقهاء المحدثون في المعيار الذي يتم الاستناد إليه للفصل بين ما يجوز أن يكون محلا للملكية الخاصة وبين ما ينبغي أن تبقى ملكيته عامة ، فقد ذكر بعض الباحثين معيارا مناسبا وهو أن الأشياء التي يمكن تحقيق المنافع المقصودة منها شرعا بملكيتها ملكية خاصة تكون محلا لذلك ، وأما الأشياء التي لا يمكن تحقيق المنافع المقصودة منها شرعا بملكيتها ملكية خاصة ينبغي أن تكون ملكية عامة[٥٦] ، ولعل المعيار الأنسب والأكثر اتساقا بين نصوص السنة النبوية هو أن الهبات الطبيعية التي توجد بكثرة وتتعلق بها حاجة المجتمع كاملا ولا يتلاءم حجم العمل المبذول لإنتاجها مع غلته لا يجوز تملكها ملكية خاصة ، وإنما ينبغي أن تبقى ملكيتها عامة بحيث ينتفع منها جميع أفراد المجتمع ، ولا يستأثر بها شخص معين أيا كان وهذا المعيار يتسق مع حديث الرسول ﷺ:« ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة...ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيامة اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك »[٥٧] وهذا المعيار يتفق مع عدم جواز ملكية الأفراد للطرق والبحار والأنهار والمعادن .

ويجدر في هذا الموضع الإشارة إلى أن منع الملكيات الفردية من السيطرة على نوعية معينة من الملكيات والتي تم توضيح ضابطها يؤدي إلى منع ثراء فئات من المجتمع على حساب آخرين ، ومن ثم تحول دون ظهور الطبقية فيه ، وتؤدي إلى اشتراك مختلف الأفراد في الاستفادة منها ، ومن ثم مساهمتهم جميعا في تحقيق التنمية الاقتصادية وبخاصة أن جزءا منها يعد من البنى التحتية الضرورية لإحداث التنمية الاقتصادية .

---

(٥٥) سبق تخريجه ، ص ١٦ .
(٥٦) بلتاجي ، محمد : الملكية الفردية في النظام الاقتصادي الإسلامي ، ص١٣٣ .
(٥٧) صحيح البخاري، كتاب الحرث والمزارعة باب من رأى أن صاحب الحوض أو القربة أحق بمائه، ٣ / ٧٥

المبحث الثاني : دور السوق الإسلامية في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

المطلب الأول : عدم تدخل السنة النبوية في آلية السوق ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية

لقد رفض الرسول ﷺ أن يتدخل في آلية السوق حينما جاءه نفر من الصحابة يطلبون منه أن يسعر لهم حيث روي عن أنس رضي الله عنه أنه قال: « غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ ، فقالوا: يا رسول الله سعر لنا. فقال: إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال » (٥٨) .

إن رفض الرسول ﷺ إجابة من طلب التسعير يعني تأكيده على أن تتفاعل قوى العرض والطلب في السوق بحرية تامة ، لأن التدخل في مثل هذه الحالات يؤدي إلى إيقاع الظلم بفئة معينة وهي فئة المنتجين أو التجار في حالة التسعير بسعر أدنى من السعر التوازني ، وفئة المستهلكين في حالة التسعير بسعر أعلى من السعر التوازني ، كما يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد الاقتصادية ، إذ تتجه الموارد لإنتاج السلع المسعرة بسعر أعلى من سعر التوازن ، ويعرض المنتجون عن إنتاج السلع المسعرة بسعر أدنى من سعر التوازن مما يؤدي إلى ظهور خلل في الإنتاج واختلال عدالة التوزيع بزيادة ثراء فئة على حساب أخرى ، وكلتا النتيجتين تضران بالعملية التنموية .

لقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز للإمام أن يسعر دون ضرورة ، واختلفوا فيما إذا تعدى أرباب الطعام عن القيمة تعدياً فاحشاً (*) ، أيسعر عليهم أم لا على قولين ، ولسنا في هذا المقام بصدد مناقشة هذه المسألة فقهيا ، والذي يعنينا

---

(٥٨) سنن أبي داود، كتاب الإجارة باب في التسعير حديث رقم (٣٤٥٣) ، ٣/ ٧٢

(*) التعدي الفاحش: البيع بضعف القيمة، ابن عابدين ، محمد أمين : حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، ٥ / ٢٥٦ .

الاستدلال بحكمة تشريع الحديث نفسه الذي يدل بظاهره على تحريم التسعير فالحديث يفيد أن الرسول ﷺ لم يرضَ أن يُسعر لئلا يظلم أحدا، فإذا وقع الظلم على العامة واستحال دفعه إلاَّ بالتسعير، فعندئذ وجب دفع الظلم، فوجب التسعير عملاً بالقاعدة الفقهية: « ما لا يتم الواجب إلاَّ به فهو واجب» [٥٩] ، ثم إن دفع الظلم الذي بسببه امتنع الرسول ﷺ عن التسعير كان سيقع على طائفة فدفعه عن عامة الناس أولى .[٦٠]

أما عن كيفية التسعير ، فإنه لم يجوز أحد من العلماء أن يسعر على البائعين أو أرباب الصناعات دون الأخذ بالاعتبار ربحهم [٦١] ، و إنما يتم التسعير عن طريق جمع الإمام لوجوه أهل سوق ذلك الشيء المراد تسعيره مع غيرهم ، لتأكيد صحة ما يقولون ، فيسألهم بم يشترون ويبيعون، ثم ينازلهم إلى ما فيه الجمع بين مصلحتهم ومصلحة العامة [٦٢] .

المطلب الثاني : تدخل السنة النبوية في هيكلة السوق ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية

يقصد بهيكلة السوق إزالة جميع العوائق التي تمنع التقاء العرض والطلب بحرية تامة ، فقد سبق توضيح أن سبب امتناع الرسول ﷺ عن التسعير تأكيد منه على أهمية التفاعل الحر بين قوى السوق بمعنى إزالة جميع العوائق التي تحول دون ذلك من خلال :

---

(٥٩) علي الندوي : القواعد الفقهية ، ص ٣٤٥.
(٦٠) الدريني، محمد فتحي : بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله ١ / ٥٦٠.
(٦١)ابن القيم الجوزية ، أبو بكر عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي : الطرق الحكمية ،ص ٢٥٥ .
(٦٢) الباجي ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن ايوب بن وارث الباجي الأندلسي : المنتقى شرح موطأ الإمام مالك ٥ / ١٩ .

أولا : تحريم الاحتكار

وهو محرم بقوله ﷺ « لا يحتكر إلا خاطيء » [٦٣]، وقد ثبت ضرر الاحتكار اقتصاديا بخرقه للكفاءة الاقتصادية من خلال أثره في تقييد النا تج ورفع الأسعار ويمكن توضيح ذلك بالشكل رقم (٥) ، فبوجود الاحتكار يتحقق توازن المنتج بالتقاء منحنى التكلفة الحدية مع منحنى الإيراد الحدي أي عند النقطة (ت) ، حيث ينتج المحتكر كمية (ك) بسعر (ث) ، ولكن لو فرضنا أن هذه المنشأة تعمل في حالة المنافسة الكاملة ، فإن منحنى الإيراد الحدي ومنحنى الإيراد المتوسط ومنحنى الطلب ومنحنى السعر يكون واحدا أي أن أ.ح=أ.م=ط=س ومرونته لا نهائية ، أي خط أفقي موازٍ لمحور السينات ، فيتحقق توازن المنشاة بالتقاء منحنى الطلب هذا مع منحنى العرض (ت.ح) ، أي عند النقطة (ت١) ، حيث تنتج المنشأة في ظل المنافسة كمية من النا تج أكبر مقدارها (ك١) بسعر أقل مقداره (ث١) . [٦٤]

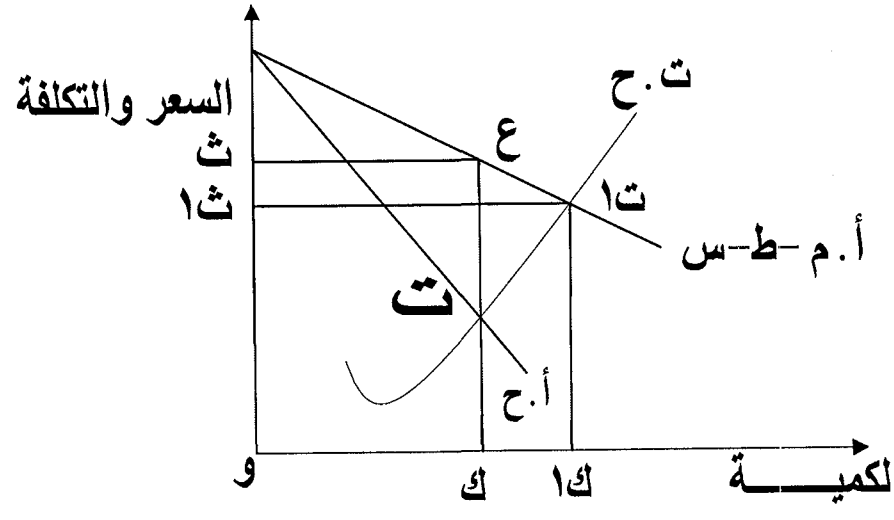

شكل رقم (٥) يوضح أثر الاحتكار التام على السعر والناتج

---

(٦٣) صحيح مسلم، كتاب المساقاة باب تحريم الاحتكار في الأقوات حديث رقم (١٦٠٥) ، ٣ / ١٢٢٨ .
(٦٤) الجاسم ، خزعل مهدي : الاقتصاد الجزئي ، ص ٤٠٤ .

ثانيا : النهي عن تلقي الركبان وعن بيع حاضر لباد

حيث روي عن الرسول ﷺ قوله : « لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد .... »[٦٥] ، وفي حديث آخر « لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض »[٦٦] ، ولما سئل ابن عباس رضي الله عنه عن معنى قوله ﷺ لا يبع حاضر لباد قال : « لا يكن له سمارا »[٦٧] فقد منع الرسول ﷺ جميع أنواع الوساطات التجارية الضارة والتي لها أضرار الاحتكار نفسها .

ثالثا :تحريم كل ما يشوب إرادة أحد المتعاقدين

فقد حرم الرسول ﷺ النجش[*] لما روي عن ابن عمر-رضي الله عنهما - قال : « نهى النبي ﷺ عن النجش »[٦٨] ، وبيع الرجل على بيع أخيه[*] ، بما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « نهى رسول الله ﷺ أن يبع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ولا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه... »[٦٩] ،وحرم الملامسة والمنابذة[*] لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة

---

(٦٥)صحيح مسلم، كتاب البيوع باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه حديث رقم (١٤١٢) ، ٢ / ١١٥٥ .
(٦٦) المصدر السابق، أخرجه في كتاب البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي حديث رقم (١٥٢٠)، ٢ / ١١٥٧ .
(٦٧) المصدر السابق ، ٢ / ١١٥٦ .
(*) النجش : "أن نعطيه بسلعة أكثر من ثمنها ، وليس في نفسك اشتراؤها ، فيقتدي بك غيرك " انظر : ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي : الاستذكار ، ٧ / ٤١٧ .
(٦٨) البخاري : صحيح البخاري، أخرجه في كتاب البيوع باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع ، ٣ / ٢٤ .
(*) بيع الرجل على بيع أخيه : أن يحاول تاجر منع صفقة بين تاجر آخر غيره ومشتر من خلال وعده للمشتري بأنه سيبيعه سلعة مثلها بثمن أقل ، انظر : البخاري : صحيح البخاري ، ٣ / ٢٤ .
(٦٩) البخاري : صحيح البخاري، أخرجه في كتاب البيوع باب لا يبيع على بيع أخيه ، ٣ / ٢٤ .
(*)الملامسة : " أن يلمس الرجل الثوب بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا بذلك " والمنابذة : " أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه ويكون ذلك بيعهما على غير نظر ولا تأمل " انظر : ابن عبد البر : الاستذكار ، ٧ / ٣١٧ .

والمنابذة »[٧٠] .

كما حرم الرسول ﷺ الغش بقوله « ليس منا من غش » [٧١] ،ونهى عن بيع الطعام حتى يستوفى ويحوزه التجار إلى رحالهم ، حيث روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ « نهى أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه »[٧٢] ونهى أيضا عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وقد علل الرسول ﷺ ذلك بإمكانية إصابة الثمر بجائحة ، فعندئذ لا مبرر لأخذ البائع ثمن ذلك الثمر الذي لم يستفد منه المشتري ، حيث يقول الرسول ﷺ : « بم يأخذ أحدكم مال أخيه » [٧٣]

رابعا : تصحيح بعض العقود التي كان يتعامل بها الناس قبل الإسلام ، ومن ذلك أن الرسول ﷺ حينما جاء إلى المدينة وجدهم يسلفون بالثمر السنتين والثلاث فقال « من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم » [٧٤]

خامسا : وضع ضوابط تنظم الدعاية والإعلان وتحقيق الغاية منها من تعريف بالسلعة ومحتوياتها وفوائدها وترويجها وأهم هذه الضوابط مما يتعلق بالسلعة ما يلي :

أ - الصدق فيما تحمله الحملات الإعلانية من أنباء وأخبار ، فقد حرم الرسول ﷺ الكذب وجعله من خصال المنافقين فيقول « أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، من إذا حدث كذب . . . » [٧٥]

ب - عدم خداع المستهلك من خلال تحريم الإسلام للغش بكل أشكاله السائدة في عصرنا الحاضر لقول الرسول ﷺ:« ليس منا من غش »[٧٦] ، و النهي

---

(٧٠) صحيح البخاري، كتاب البيوع باب بيع المنابذة ، ٣/ ٢٥ .
(٧١) صحيح مسلم ،كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا حديث رقم (١٠١)،١/ ٩٩ .
(٧٢) صحيح البخاري،كتاب البيوع باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ، ٣ / ٢٢
(٧٣) المصدر السابق ، أخرجه في كتاب البيوع باب اذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ،٣ / ٣٤ .
(٧٤) المصدر السابق، أخرجه في كتاب السلم باب السلم في كيل معلوم ، ٣ / ٢٤ .
(٧٥) المصدر السابق، أخرجه في كتاب الإيمان باب علامات المنافق ، ١/ ٦٩ .
(٧٦) سبق تخريجه ،ص ٣٨.

عن إنفاق السلع بالحلف حيث يقول الرسول ﷺ: « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح » [٧٧]

المبحث الثالث : دور نظام التوزيع الإسلامي في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

المطلب الأول : دور التوزيع الوظيفي في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

وهو ما يستحقه كل عنصر من عناصر الإنتاج من عائد نظير مشاركته في العملية الإنتاجية ، ويمكن توضيح ذلك كما يلي :

١- عائد العمل : وهو الأجر ، وقد أمر الرسول ﷺ بإعطاء الأجير أجره ، وتوعد من ينقصه أجره ، حيث يقول : « أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه » [٧٨] ، كما روى أبو هريرة عن النبي ﷺقوله : « قال الله ثلاثة أنا خصمهم يو م القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره » [٧٩] ، وهناك العديد من الحالات التي يبخس فيها العامل حقه أهمها استغلال العامل من خلال الاحتكار في سوق بيع النا تج ومن خلال احتكار شراء المدخل ، ومن خلال استغلاله في السوقين السابقين معا .

ولغاية الإيجاز يمكن توضيح الحالة الأكثر ظلما وبخسا لحقه وهي حالة استغلال العامل في السوقين معا من خلال الشكل رقم (٦) فالمورد قد يتعرض للاستغلال مرتين الأولى بسبب استغلاله في سوق بيع النا تج والثانية بسبب

---

(٧٧)صحيح مسلم، كتاب المساقاة باب التهي عن الحلف في البيع حديث رقم (١٦٠٦)، ٣/ ١٢٢٨ .

(٧٨) سنن ابن ماجة، كتاب الرهون باب أجر الأجراء حديث رقم (٢٤٤٣) ، ٢ / ٨١٧ .
- البيهقي : السنن الكبرى ، ٦ / ١٢١.

(٧٩)صحيح البخاري ،كتاب البيوع باب إثم من باع حرا ، ٣١ / ٤١ .

احتكاره في سوق شراء المدخلات فلا يعطى المدخل قيمة إنتاجيته الحدية والتي تعادل (ث) ، ولا ما يعادل إيراد ناتجه الحدي والذي يعادل (ث١) ، وإنما يعطى ما يعادل متوسط تكلفته ، وهي تعادل (ث٢) ، فمقدار استغلاله من (ث) إلى (ث١) تمثل استغلاله في سوق الناتج ، وأما مقدار استغلاله من (ث١) إلى (ث٢) فيمثل استغلاله في سوق المدخلات ، فإذا أضفنا إلى ذلك تقييد الناتج ورفع سعر المنتجات ، يتضح لنا جليا الآثار السلبية للاحتكار في سوق المدخلات على الكفاءة الاقتصادية من جهة وعلى توزيع الدخول من جهة أخرى ، مما استدعى جالبريث إلى القول بضرورة تدخل الاتحادات الاقتصادية المضادة من أجل تحقيق الكفاءة من جهة ولأجل انتزاع الحقوق وإيصالها لأصحابها من جهة أخرى .[٨٠]

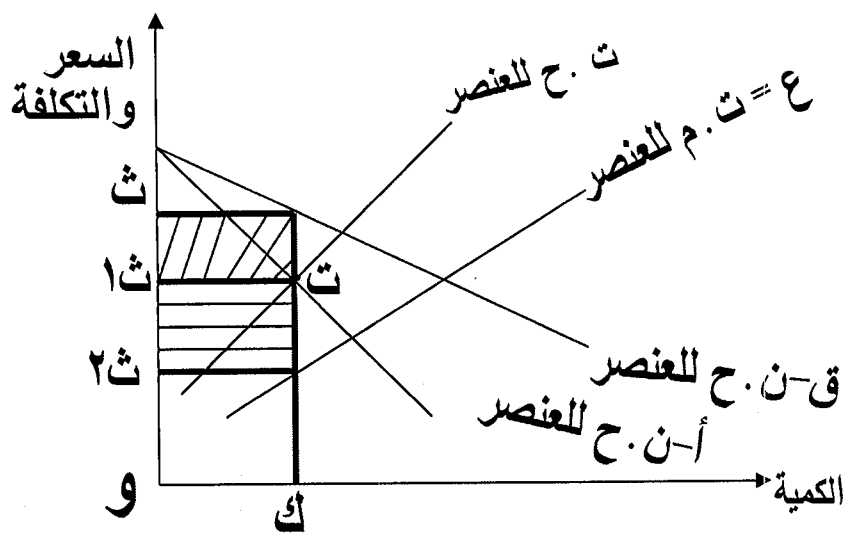

شكل رقم(٦) يوضح استغلال المدخل في سوقي بيع الناتج والمدخلات

---

(٨٠) - السبهاني ،عبد الجبار حمد عبيد : الاسعار وتخصيص الموارد في الاسلام، ص ١٣٣ - ٤٣١ .
- خليل ، سامي : نظرية اقتصادية جزئية ، ص٩٥٣ -٩٥٥ .

٢- رأس المال ، وعائده الأجر إذا كان عينيا ، والمشاركة في الربح في حالة تحققه وتحمل الخسارة كاملة في حالة عقد المضاربة أو المشاركة فيها في حالة أحد عقود الشركة .

وقد عمد الإسلام إلى إلغاء الربا وتحريمه كعائد لرأس المال النقدي ؛ وذلك لأضراره الاقتصادية والاجتماعية حيث يقلل الكفاءة الاقتصادية ويخل بالعدالة الاجتماعية ، وقد سبق توضيح ذلك في الفصل السابق .

٣- عائد التنظيم وهو الربح ، وقد أحاطه الإسلام بتشريعات تنظم وتهذب الحصول عليه بما يحقق العدالة الاجتماعية ، فحرم الاحتكار والغش والغبن الفاحش المصاحب للتغرير والتدليس ، وينبغي حتى يحل الربح ويطيب أن يتحمل صاحبه غرمه في حالة تحققه ، بحيث يكون معرضا ولو للحظة بسيطة لإمكانية الخسارة سواء كانت احتمالية ظهور هذه الخسارة ترجع إلى أحوال السوق من عرض وطلب وتغير في الأسعار ، أو لمجرد دخول ما يستربح به في ملكه بحيث يكون معرضا للهلاك .

٤ - عائد الارض ، وهو الريع ، وقد سبق بحثه في الفصل السابق .

المطلب الثاني :دور إعادة التوزيع في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

إن من أهم واجبات الدولة الاقتصادية القيام بتطبيق فريضة من فرائض الإسلام ، وهي الزكاة التي تعد أكبر عملية لإعادة توزيع الدخول والثروات بين أفراد المجتمع الإسلامي ، وهي فريضة دورية تأخذها الدولة من أغنياء المسلمين وتردها على فقرائهم لحديث معاذ الذي سبق ذكره ،وتلعب الزكاة باعتبارها أداة من أدوات إعادة التوزيع دورا بارزا في دفع عملية التنمية الاقتصادية من خلال ما يلي:

١- تعمل الزكاة على تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع الإسلامي ، ويمكن توضيح دور الزكاة باعتبارها إحدى المدفوعات التحويلية في هذا المجال من خلال

منحنى لورنز في الشكل رقم (٧) .

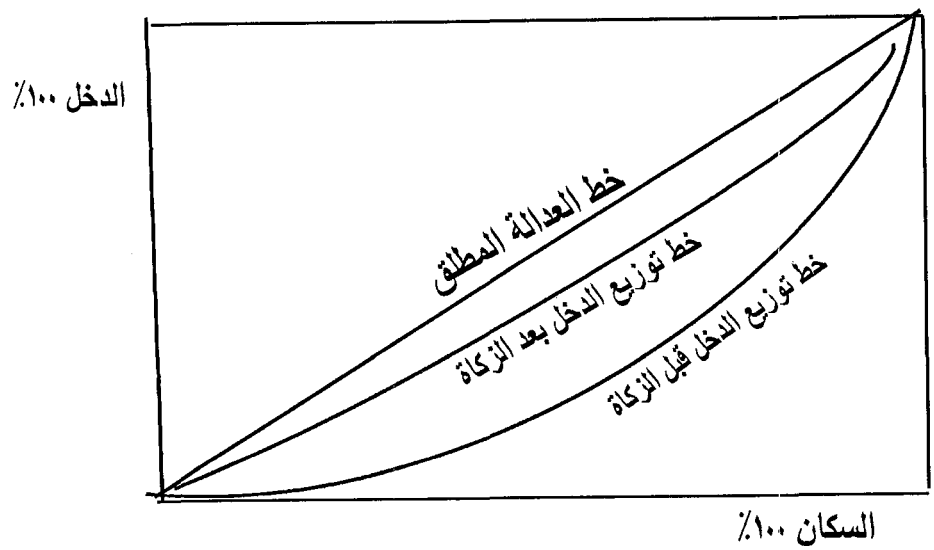

شكل رقم (٧) يوضح أثر الزكاة في تحقيق العدالة التوزيعية من خلال منحنى لورنز

٢ - إن أخذ الزكاة من الأغنياء - وهم يتصفون بانخفاض ميلهم الحدي للاستهلاك ، وإعطاءها للفقراء - وهم يتصفون بارتفاع ميلهم الحدي للاستهلاك - يؤدي إلى زيادة استهلاك الفقراء وعلى وجه الخصوص من السلع الضرورية ، وزيادة الاستهلاك - إذا كنا بصدد اقتصاد كينزي مرن يستجيب فيه العرض للطلبات الجديدة- يؤدي إلى زيادة الاستثمار والذي بدوره يؤدي إلى زيادة الدخل ليس بمقدار الزيادة في الاستثمار فحسب ، وإنما بمقدار أكبر يتوقف مقداره على ما يسمى اقتصاديا بالمضاعف .

المبحث الرابع: ركائز أخرى للتنمية الاقتصادية في السنة النبوية

المطلب الأول : دور الوقف في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

لقد وردت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية الوقف في السنة النبوية نذكر منها ما رويُ عن أنس بن مالك رضي الله عنهما أن أَبَا طَلْحَةَ كان أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ

بِالْمَدِينَةِ مَالًا فَلَمَّا أُنْزِلَتْ آيَةُ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ :« إِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ» (٨١) .

وقد بينت السنة النبوية الأجر العظيم للصدقة الجارية (الوقف) بعدم انقطاعه حتى بموت الواقف فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» (٨٢). كما بينت بعض الأحكام المتعلقة بالوقف في حديث عمر رضي الله عنه حينما تصدق بأرضه في خيبر فأصبح :«لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه » (٨٣) .

إن تخصيص أموال الوقف للإنفاق على الحاجات العامة لأفراد المجتمع الإسلامي يترك آثارا اقتصادية كثيرة تؤدي إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية وعلى وجه الخصوص في الأجل الطويل، نجمل أهمها بما يلي :

أولا : إن إنفاق الوقف على رأس المال البشري من خلال الإنفاق على التعليم والصحة يؤدي إلى زيادة الناتج ، فزيادة الإنتاج لا يتوقف على توفر الموارد الطبيعية فحسب ، و إنما على كيفية استخدام ومزج هذه الموارد ، وهذا لا يتم إلا من خلال العنصر البشري الذي يعد الأصل والأساس في عملية النمو والتنمية الاقتصادية ، ويتمثل ذلك من خلال :

إن الإنفاق على التعليم و التدريب يؤدي إلى إعداد المتعلمين لدخول سوق

---

(٨١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة باب الزكاة على الأقارب ، ٢ / ١٢٦ .
(٨٢) صحيح مسلم، كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته حديث رقم (١٦٣١) ،٢/ ١٢٥٥ .
(٨٣) المصدر السابق ، باب الوقف حديث رقم (١٦٣٢) ،٢ / ١٢٥٥ .

العمل من جهة، و زيادة إنتاجيتهم من جهة أخرى ، وزيادة إنتاج الأفراد ينعكس إيجابا على النا تج الكلي للمجتمع أي يزداد النا تج المحلي الإجمالي، ومن ثم انتقال المجتمع إلى نقطة أفضل و أقرب إلى منحنى إمكانيات الإنتاج، فإذا فرضنا أن إنتاج المجتمع قبل إنفاق الوقف على التعليم عند النقطة (أ) في الشكل رقم (٨) ، فإنه ينتقل بعده إلى النقطة (ب) محققا زيادة في الإنتاج من السلعتين (س) و (ص) مقداره المنطقة المظللة.

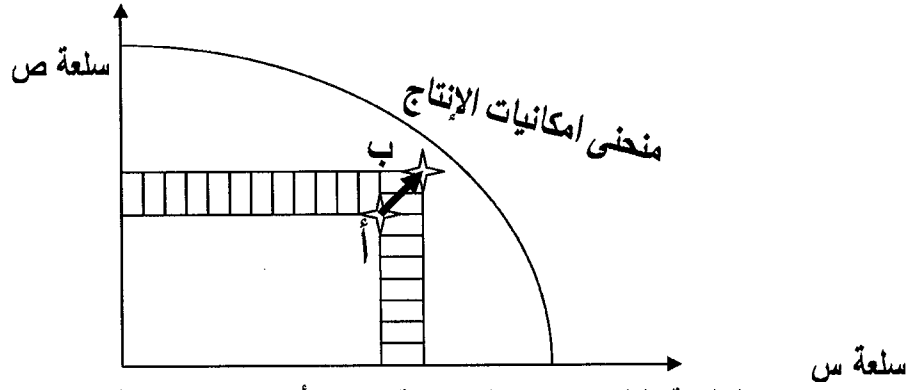

شكل رقم (٨) يوضح دور إنفاق الوقف على رأس المال البشري في زيادة الانتاج

ثانيا : تقليل الإنفاق الحكومي ، فرعاية الوقف للتعليم و تقديم خدماته مجانا للفقراء يقلل عبء الإنفاق الحكومي على التعليم من الميزانية العامة بمقدار ذلك الإنفاق ، وهذا يؤدي إلى توجيه نفقات الدولة لتنمية قطاعات أخرى في الاقتصاد الوطني ، أو تحسين خدمة القائم منها بزيادة مخصصاته المالية .

ثالثا : التخصيص الكفؤ للموارد الاقتصادية ، فإنفاق الوقف على الحاجات العامة يعني توجيه الموارد لإنتاج السلع والخدمات التي يحتاجها المجتمع ، مما يؤدي إلى تصحيح مسار الاستثمار في المجتمع ، ومن ثم المساهمة بشكل فاعل في تنمية القطاعات الاقتصادية الأهم في المجتمع .

رابعا : إن إنفاق الوقف على الفئات الفقيرة يؤدي إلى تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية في المجتمع ومن ثم مساهمة هذه الفئات في تحقيق التنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني : دور المشاركة الشعبية في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

إن التنمية الاقتصادية عملية جماهيرية لا بالتلقين والشعارات كما هو عليه حال كثير من البلدان المتخلفة ،فهي تتطلب تعبئة جميع المواطنين وتوعيتهم بما تجب لهم من حقوق وما عليهم من واجبات ، كي تتوافر فيهم إرادة التغيير وتنمية المجتمع وفتح الحوار والمناقشات معهم بحرية وصدق والاستماع إلى مختلف وجهات نظرهم سواء أكانت مؤيدة أم معارضة. (٨٤)

لقد ضرب رسولنا الكريم ﷺ أروع الأمثلة في اهتمامه بمشاركة جميع المسلمين في العملية التنموية ، فحينما أمر الرسول صلى الله عليه و سلم ببناء المسجد النبوي في المكان الذي بركت فيه ناقته ، ساهم الرسول بنفسه في هذا البناء ، فكان ينقل اللبن والحجارة وينشد : (٨٥)

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة

وقد أدى ذلك إلى زيادة نشاط أصحابه في عملية البناء فأنشد أحدهم قائلا : (٨٦)

لئن قعدنا والنبي يعمل لذاك منا العمل المضلل

إن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار خير دليل نبوي على أهمية المشاركة الشعبية في بناء المجتمع وتنميته فخلال عزم الدولة على إحداث عملية التنمية قد تضطر إلى الضغط على الاستهلاك وتبني ميزانية تقشفية وهنا يبرز دور أفراد المجتمع ومشاركتهم في تحمل الصبر والتعاون فيما بينهم ، بحيث يتقبل الشعب ذلك من أجل تحقيق مصلحة المجتمع من خلال إحداث تنمية تغذي نفسها بنفسها بعد ذلك ، ولعل الوقت الذي كانت فيه المؤاخاة بداية الطريق لإحداث التنمية في المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة ، وهي حالة قد تكون شبيهة من حيث الوضع

---

(٨٤) الفنجري ، محمد شوقي : المذهب الاقتصادي في الإسلام ، ص ١٢١ .
(٨٥) المباركفوري : الرحيق المختوم ، ص ١٨٤
(٨٦)خليل ، عماد الدين : دراسات في السيرة ، ص ١٤٨

الاجتماعي المالي بما عليه وضع غالبية بلدان العالم الإسلامي ، بل غالبية الدول المتخلفة في عصرنا الحاضر ، ومن هنا حري بنا أن نقتدي برسولنا الكريم ﷺ وما فعله من تجربة ناجحة للنهوض بالمجتمع من خلال ما يسمى بالمؤاخاة بين المهاجرين الفقراء والأنصار الأغنياء نسبيا،وهي تجربة تركز على أهمية العدالة الاجتماعية في بداية الطريق وضرورة إعادة توزيع الدخول والثروات، وتنتهي بنضوج عملية التنمية بحيث تصبح ذاتية التغذية،وهو ما حدث للمسمين فيما بعد.

لقد ظهر مفهوم المشاركة في اقتصاديات التنمية في الفكر الاقتصادي التقليدي لأول مرة في نهاية الخمسينات ، وذلك نتيجة الاختلاف بين واقع اهتمامات السكان وتصورات المخططين والمنفذين لمشروعات التنمية ، حيث اعتبرت استراتيجية مشاركة قيادات المجتمع من أهم المتغيرات الأساسية التي تؤدي إلى نجاح العملية التنموية . (٨٧)

وتتمثل أهمية المشاركة الشعبية في العملية التنموية فيما يلي : (٨٨)

١- تؤدي المشاركة إلى تقليل التكلفة ، وذلك من خلال القيام بالجهود الذاتية في بعض المشروعات التنموية من جمعيات خيرية وتعاونية ولجان زكاة شعبية .

٢- ضمان التأييد السياسي والشعبي للمشروعات ، حيث تعمل على تقريب وجهات النظر بين تطلعات الجماهير ومطالبهم ، وبين واقع الإمكانيات الحقيقية فالقيادات الأهلية المشاركة في العملية التنموية تلمس بنفسها واقع المجتمع وإمكانياته وأولياته مما يقلل ضغطها على ممثليهم السياسيين وعلى وجه الخصوص في حالة تبني الحكومة لمشروعات إنتاجية ضرورية لعملية التنمية وتأجيلها تلبية بعض الحاجات الاستهلاكية .

٣- تساعد في تحقيق الفعالية للمشروعات وتوظيف الموارد ، فالمشاركة تقلل من

---

(٨٧) سميرة كامل محمد : التخطيط من أجل التنمية ، ص ٧١

(٨٨) المرجع السابق ، ص ٧٢ - ٤٧

احتمالية فشل المشروعات التنموية الجديدة وذلك عن طريق :

أ- الحصول على بيانات حقيقية من واقع المجتمع والتي لا تتوافر للأجهزة البيروقراطية .

ب- العمل على مراعاة قيم ومعايير المجتمع .

ج- تحقيق التعاون بين المستويات المختلفة المشتركة في مشروعات التنمية .

٤- تحقيق التوظيف الأمثل للمساعدات الاجتماعية ، حيث بدأت القناعة تترسخ لدى الدول والهيئات الدولية بأن الوسيلة الفضلى والأكثر أمانا للاستخدام الأمثل لمساعداتها للبلدان المتخلفة لا بد أن تكون عبر القنوات التطوعية التي تعمل على وصول الدعم لمستحقيه .

المطلب الثالث : دور التكافل الاجتماعي في السنة النبوية في تحقيق التنمية الاقتصادية

ويمكن توضيح أهم مجالات التكافل الاجتماعي الواردة في السنة النبوية كما يلي :

أولا : إنفاق الفرد على أقاربه

لقد أوجب الإسلام على الرجل أن ينفق على زوجته ، فقد روي أن هند زوجة أبي سفيان قالت للرسول ﷺ « إن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن آخذ من ماله سرا ، قال : خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف »[٨٩] ، وقد مدح الرسول ﷺ الأشعريين بسبب تكاتفهم وتكافلهم عندما تضيق عليهم أسباب العيش ، حيث روي عن أبي موسى قال : قال النبي ﷺ : « إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم »[٩٠]

---

(٨٩) صحيح البخاري، كتاب البيوع باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع ، ٣ / ٣٦ .

(٩٠) صحيح مسلم ،كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل الأشعريين حديث رقم (٦٤٧٦)، ٢ / ١٩٤٤ - ٥٤٩١ .

ثانيا : كفالة الدولة للفقراء من مواردها العامة فللدولة الإسلامية أملاك مختلفة تديرها وتحصل منها على إيرادات عامة ، وتستطيع من خلالها الإنفاق على فقراء المجتمع الإسلامي مسلمين وغير مسلمين ، وفي هذا يقول الرسول ﷺ : « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ، ومن ترك مالا فهو لورثته »(٩١)

ثالثا : كفالة أفراد المجتمع بعضهم بعضا ، فهناك حقوق للفرد الفقير في المجتمع الإسلامي على الفرد الغني منها حق الجار الجائع على جاره الشبعان ، حيث روت السيدة عائشة رضي الله عنها أن الرسول ﷺ قال : « ليس بالمؤمن الذي يبيت شبعان وجاره جائع إلى جنبه » (٩٢)

وقد وضع الإسلام أولويات لإنفاق الأفراد فيبدأ الفرد بالإنفاق على نفسه ، ثم أهله ، ثم على ذوي قرابته ، ثم على أفراد مجتمعه ، فقد روي عن النبي ﷺ قوله: « ابدأ بنفسك فتصدق عليها ، فإن فضل شيء فلأهلك ، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك ، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا ، يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك "(٩٣)

وإذا مر المجتمع بحالات استثنائية كالحروب والمجاعات ، واحتاج فقراء المسلمين لفضول أموال الأغنياء فعندئذ يجب على الدولة أن تتدخل لتأخذها وتبذلها للفقراء ،حيث روي عن أبي سعيد الخدري قوله :« بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ جاء رجل على ناقة له فجعل يصرفها يمينا وشمالا ، فقال رسول

---

(٩١) صحيح مسلم، كتاب الفرائض باب من ترك مالا فلورثته حديث رقم ( ) ، ٢ / ١٢٣٧ .
(٩٢) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : المستدرك على الصحيحين، ٤ / ١٥. وعن المنذري أن رواته ثقات ، انظر تحفة الاحوذي ، ٦ / ٦٢ .
(٩٣) صحيح مسلم، كتاب الزكاة باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة حديث رقم (٢٣٤٧)، ١ / ٦٩٣ .

الله ﷺ : من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له ، حتى ظننا أنه لا حق لأحد منا في الفضل »[٩٤]

مما سبق يتبين جليا دور الدولة في التدخل لتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع بحيث يصبحون جميعا كالجسد الواحد ، وفي هذا الشأن يقول الرسول ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» [٩٥] ،فإذا أصبح المجتمع الإسلامي كالجسد الواحد فعندئذ ينتفي منه الصراع الطبقي والحقد والبغضاء بين أفراده ، وهذا ادعى لاستجابة أفراده للسياسات الاقتصادية التي تتبناها الدولة ، ومن ثم إنجاح عملية التنمية الاقتصادية ، كما يساعد في التأكيد على محاربة الفقر بشكل مباشر ومن ثم تحقيق عدالة التوزيع .

---

(٩٤) صحيح مسلم، كتاب النكاح بـاب فضيلة اعتاقه أمة ثم يتزوجها حديث رقم (١٣٦٥) ، ٢ / ١٠٤٧.
- سنن أبي داود ، كتاب الزكاة باب في حقوق المال حديث رقم (١٦٦٧)، ٢ / ٣٠٤ .

(٩٥) صحيح مسلم، كتاب البر والصلةوالآداب باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم حديث رقم (٢٥٨٥)، ٣ / ١٩٩٩ .

النتائج والاستنتاجات

١- لا يقتصر دور السنة النبوية على شرح وتوضيح ما جاء في القرآن الكريم ، وإنما جاءت بأحكام جديدة يمكن استنباطها من نصوصها ، ومن جملة ما جاءت به نصوص تعد قواعد وركائز في الاستثمار والتنمية الاقتصادية .

٢- إن تطبيق البلدان الإسلامية للنصوص الواردة في السنة النبوية فيما يتعلق بالاستثمار والتنمية الاقتصادية يعني سلوكها الطريق الصحيحة والسليمة من أجل خروجها من دولاب تخلفها إلى تنمية حقيقية تتوافق مع مبادىء شريعتنا السمحة ، وهي بلا شك تضمن تحقيق السعادة لا للمسلمين فحسب ، بل للبشرية جمعاء.

٣- لقد عنيت السنة النبوية بالعلم بجميع فروعه ، ويعد العلم سبيل المجتمعات لتحقيق النمو والتنمية الاقتصادية ، وهو السبيل لاستخدام الفنون الإنتاجية بهدف زيادة الاستثمار، ومن ثم زيادة الإنتاج .

٤- تلعب الزكاة دورا بارزا يفوق جميع أدوات السياسة المالية في دفع عمليتي الاستثمار والتنمية الاقتصادية من خلال دفع الأموال المكتنزة نحو الاستثمار ، وباعتبارها آلية فريدة من نوعها في جميع الأنظمة الاقتصادية في إعادة توزيع الدخول والثروات بما يحقق عدالة توزيع الدخول والثروات في المجتمع الإسلامي عبر جميع الأعصار والأمصار .

٥- تكمن الحكمة التشريعية في تحريم الربا بسبب آثاره الاقتصادية والاجتماعية الضارة ، ومنها إعاقة الاستثمار والإساءة إلى عدالة توزيع الدخول والثروات

٦- لقد جاءت السنة النبوية بأحكام مهمة للنهوض بالقطاع الزراعي باعتباره أحد القطاعات المهمة للنهوض بالعملية التنموية ، إذ تحث على زراعة الأرض وعدم تعطيلها ، وأرست أحكاما تمكن الفلاحين من تملك أراضي يتناسب حجمها مع حجم عملهم وجهدهم ، فلا يبقوا بمثابة العبيد عند ملاك الأراضي كما حدث في كثير من المجتمعات .

٧- لقد حثت السنة النبوية على زيادة النسل والتكاثر وإنجاب المسلمين الأقوياء

الذين يتصفون بأنهم الأقدر على المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية ، وهذه النظرة الايجابية للزيادة السكانية تدحض زيف الادعاءات التي تحاول الدول الغربية والمنظمات الدولية التي تدور في فلكها إقناع حكومات البلدان الإسلامية بها من أن الزيادة السكانية هي السبب في تخلفها .

٨- لقد حثت السنة النبوية على العمل واعتبرته عبادة ، وبلغ تكريمها واحترامها لجميع المهن والأعمال أن سمت كل من يعمل عاملا بصرف النظر عن مهنته ، وجعلت أسس المفاضلة بين العمال ومدى محبة الله لهم بمقدار إخلاصهم وإتقانهم لأعمالهم .

٩- إن إقرار السنة النبوية لنوعي الملكية العامة والخاصة يؤدي الى تحقيق الكفاءة من جهة والعدالة الاجتماعية من جهة أخرى ، فالقطاع العام يغلب عليه جانب العدالة وتحقيق التوازن الاجتماعي ، ويوفر البنية التحتية للمشروع الخاص الذي يطغى على استثماراته هدف تحقيق النمو والكفاءة .

١٠- منعت السنة النبوية تدخل أية جهة في آلية السوق لتترك لقوى السوق تحديد أسعار المنتجات وخدمات عناصر الإنتاج بعدالة ، فإذا حال عائق أمام ذلك بحيث وقع ظلم على جهة معينة فينبغي إزالته بالتسعير على أن يكون سياسة قصيرة الأجل إلى أن يتم إزالة العائق واجتثاثه .

١١- حرمت السنة النبوية الربا لما له من آثار مدمرة اقتصاديا واجتماعيا ، وقد ثبت اقتصاديا أنه عائق أمام الاستثمار ، إذ هناك علاقة عكسية بين سعر الفائدة وحجم الاستثمارات، كما يسيء إلى تخصيص الموارد .

١٢- حرمت السنة النبوية الاحتكار لآثاره السيئة ،حيث يرفع الأسعار ويقيد الناتج .

١٣- حثت السنة النبوية على تحقيق العدالة التوزيعية ، فربطت التوزيع الأولي للثروة بالعمل ولم تجعل للنفوذ أو السلطة سبيلا إلى ذلك ، وأما التوزيع الوظيفي فقد أقرت بعض عوائد عناصر الإنتاج وحذرت من هضم أصحابها وبخسهم حقوقهم ، وحرمت بعضها التي لها آثار سيئة على العمليتين

الاستثمارية والتنموية .

١٤- رغبت السنة النبوية بالوقف وجعلته من الصدقات الجارية ، وقد كان له آثار واضحة في تقديم الخدمات التعليمية والصحية والإسكانية للفئات الفقيرة مما أدى الى مساهمتها في تنمية وبناء المجتمع .

١٥- أوعية الزكاة وأنصبتها وأسعارها معجزة مالية واقتصادية شرعتها السنة النبوية على نحو يحقق آثارا إيجابية في الاستثمار والتنمية تعجز السياسات المالية في أي نظام اقتصادي عن تحقيقها ، إذ تجمع بين ضمان عدالة التوزيع عبر الزمن وبين دفع الأموال المكتنزة نحو الاستثمار .

١٦- حرص النبي صلى الله عليه وسلم على تفعيل دور صحابته رضوان الله عليهم ومشاركتهم في عملية البناء الاقتصادي وهي قضية لها دور أساسي في نجاح جهود التنمية الاقتصادية .

١٧- التكافل الاجتماعي نظام جاءت به السنة النبوية يؤدي إلى اطمئنان المنظمين (رجال الاعمال) على أرزاقهم وأرزاق من يعولون ، مما يدفعهم إلى زيادة حوافزهم نحو القيام بالمشروعات ذات المخاطرة العالية .

١٨- إن للدولة دورا مهما في جميع مراحل التنمية الاقتصادية ، فلها دور أصيل بمعنى أنها منتجة ، وآخر مكمل لدور القطاع الخاص بمعنى تراقب أداءه وتصحح انحرافه في عمليتي الاستثمار والتنمية الاقتصادية لذا جدير بالبلدان الإسلامية ألا تنجرف مع موجات العولمة وخصخصة القطاع العام الإنتاجي كله .

المصادر والمراجع

١- الألباني ، محمد ناصر الدين: صحيح سنن ابن ماجه ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م

٢- الألباني ، محمد ناصر الدين: صحيح سنن أبي داود، بيروت ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .

٣- الألباني ، محمد ناصر الدين: صحيح سنن الترمذي ، بيروت ،المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م

٤- الباجي ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن ايوب بن وارث الباجي الأندلسي : المنتقى شرح موطأ الإمام مالك ، بيروت ،دار الكتاب العرب

٥- البخاري ،أبو عبد الله محمد بن إسماعيل : صحيح البخاري ، تونس ، الناشران دار الدعوة ودار سحنون ،الطبعة الثانية ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م .

٦- بلتاجي ، محمد : الملكية الفردية في النظام الاقتصادي الإسلامي ، القاهرة ، مكتبة الشباب د.ط ، ١٩٨٨م ، ص١٣٣ .

٧- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي: السنن الكبرى ، بيروت ، دار المعرفة الطبعة الأولى ، ١٣٩٢هـ

٨-الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي : سنن الترمذي ، ، تونس ، الناشران دار الدعوة ودار سحنون ،الطبعة الثانية ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م،٣ / ٦٦٢ .

٩- الجاسم ، خزعل مهدي : الاقتصاد الجزئي ، العراق ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقية ، د.ط ، د.ت

١٠-الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : المستدرك على الصحيحين بيروت ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م

١١- ابن حجر ، أبو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني : فتح الباري ، بيروت ، دار المعرفة ، د.ط ، د.ت

١٢- خليل ، سامي : نظرية اقتصادية جزئية ، الكويت ، لجنة البحوث والتدريب

،١٩٩٣م
١٣- خليل ، عماد الدين : دراسات في السيرة ، عمان ، دار النفائس الطبعة الثالثة ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٨٧ م
١٤- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الازدي: سنن أبي داود ، تونس ، الناشران دار الدعوة ودار سحنون ،الطبعة الثانية ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
١٥- الدريني، محمد فتحي : بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله ، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٦- السبهاني ،عبد الجبار حمد عبيد : الأسعار وتخصيص الموارد في الإسلام ، دبي ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث الطبعة الاولى ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
١٧- السحيباني ، محمد بن إبراهيم : أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية ، الرياض ، د.د ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م
١٨- سميرة كامل محمد : التخطيط من أجل التنمية ، الإسكندرية ، محطة الرمل ١٩٩٦ م
١٩- الشمري ، ناظم محمد نوري : النقود والمصارف والنظرية النقدية ، عمان ، دار زهران ، الطبعة الاولى ١٩٩٩.
٢٠- الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد : المعجم الأوسط ، القاهرة ، دار الحرمين ، د.ط ١٤١٥ هـ
٢١- ابن عابدين ، محمد أمين : حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ط ، د .ت ،
٢٢- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي : الاستذكار ، أبو ظبي ، مؤسسة النداء الطبعة الرابعة ١٣٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
٢٣- علي الندوي : القواعد الفقهية ، دمشق ، دار القلم ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ،

٢٤- عمار ، حامد : في اقتصاديات التعليم ، د.م ، دار المعرفة ، الطبعة الثانية ١٩٦٨ م
٢٥- الفنجري ، محمد شوقي : المذهب الاقتصادي في الإسلام ، مصر ، النهضة المصرية العامة ، الطبعة الثالثة ، ١٩٩٧
٢٦- ابن قيم الجوزية ، أبو بكر عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي : الطرق الحكمية ، الرياض ،دار الوطن
٢٧- ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد: سنن ابن ماجه ، تونس ، الناشران دار الدعوة ودار سحنون ،الطبعة الثانية ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م ، ٢ / ٨٢٣ .
٢٨- المباركفوري ، أبو العلا محمد بن عبد الرحيم : تحفة الاحوذي ، بيروت ، دار الكتب العملية د.ط ، د.ت
٢٩- المباركفوري ، صفي الرحمن : الرحيق المختوم ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ -١٩٩٦ م
٣٠- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : صحيح مسلم ، تونس ، الناشران دار الدعوة ودار سحنون ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م
٣١- النووي ، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي الدمشقي : صحيح مسلم بشرح النووي ،بيروت، مؤسسة مناهل العرفان.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

■ قيمة الحوار وأبعادها الحضارية في السُّنَّة النَّبويَّة
ـ د. محمد زرمان ـ الجزائر ٥

الجلسات العلمية، الجلسة الثالثة:

■ توجيهات السُّنَّة النَّبويَّة في أدب التخاطب
ـ د. عبد المحسن بن عبد الله التخيفي ـ المملكة العربية السعودية ٨١
■ القيم الحضارية في نظرة السُّنَّة النَّبويَّة للإعاقة البشرية
ـ د. نجيب بوحنيك ود. سلاف القيقط ـ الجزائر ١٣٧
■ رعاية ذوي الحاجات الخاصة في السُّنَّة النَّبويَّة مستوياتها ومقاصدها
ـ د. قطب الريسوني ـ كلية الدراسات الإسلامية والعربية ـ دبي ٢٠٥
■ رعاية المسنّين في السُّنَّة النَّبويَّة ـ قيم أخلاقية وحضارية
ـ د. مختار نصيرة ـ الجزائر ٢٦٣
■ رعاية المسنين ومكافحة الشيخوخة في السُّنَّة النَّبويَّة
ـ د. عبد السميع الأنيس ـ جامعة الشارقة ٣١٧
■ رعاية المسنين في السُّنَّة النَّبويَّة ـ د. رابح دفرور ـ الجزائر ٣٧١

الجلسة الرابعة:

■ الضوابط الشرعية للإنفاق والاستهلاك ي ضوء السُّنَّة النَّبويَّة
ـ د. أسماء أحمد سالم العويس ـ كلية الدراسات الإسلامية والعربية ـ دبي .. ٤١٥

الموضوع	الصفحة

■ ترشيد الانفاق في السُّنَّة النَّبويَّة
ـ د. محب الدين بن عبد السبحان ـ جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة..... ٤٦٥
■ ترشيد استهلاك الماء بين الواقع السُّنَّة النَّبويَّة (الوضوء والغسل انموذجا)
ـ أ.د. علاوة عنصر ود. حكيمة حفيظي ـ الجزائر..... ٥٠٩
■ ركائز الاستثمار والتنمية في السُّنَّة النَّبويَّة
ـ الباحث / عدنان ربابعة ـ الأردن..... ٥٥٣

الراعي الذهبي

الراعي الفضي

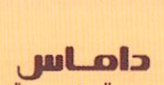

الراعي البرونزي

Government of Dubai حكومة دبي
DEPARTMENT OF TOURISM دائرة السياحة
AND COMMERCE MARKETING والتسويق التجاري